حاشية السيالكوتي

على

كتاب المطول للتفتازاني

تصنيف

العلامة الفقيه

عبد الحكيم بن شمس الدين السيالكوتي

المتوفى سنة ١٠٦٧ هـ

تحقيق

محمد السيد عثمان

الجزء الأول

دار الكتب العلمية®
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
DKi
أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

الكتاب : حاشية السيالكوتي
على كتاب المطول

Title : Ḥāšiat Al-Sayalkūtī
ʿalā Kitāb Al-Muṭawwal

التصنيف : بلاغة

Classification: Rhetoric

المؤلف : عبد الحكيم بن شمس الدين السيالكوتي (ت ١٠٦٧هـ)

Author : Abdul Hakim ben Shams Eddine
Al-Sayalkouti (D.1067H.)

المحقق : محمد السيد عثمان

Editor : Mohamed Al-Sayyed Othman

الناشر : دار الكتـب العلميـة - بيـروت

Publisher : Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah - Beirut

Pages (2 Volumes) 928 عدد الصفحات (مجلدان)

Size 17*24 cm قياس الصفحات

Year 2012 A.D. -1433 H. سنة الطباعة

Printed in : Lebanon بلد الطباعة : لبنـان

Edition : 1st الطبعة : الأولى

http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com sales@al-ilmiyah.com baydoun@al-ilmiyah.com

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Est. by Mohamad Ali Baydoun
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al Quebbah,
Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.
Tel: +961 5 804 810/11/12
Fax: +961 5 804813
P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية
هاتف: ٨١٠/١١/١٢ ٨٠٤ ٥ +٩٦١
فاكس: ٨٠٤٨١٣ ٥ +٩٦١
ص.ب: ١١-٩٤٢٤ بيروت-لبنان
رياض الصلح-بيروت ٢٢٩٠ ١١٠٧

ISBN 978-2-7451-7443-7
ISBN 2-7451-7443-6
9 782745 174437
90000

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب

الحمد لله الذي أنزل كتابه الكريم هدى للمتقين، وعبرة للمعتبرين، ورحمة وموعظة للمؤمنين، ونبراساً للمهتدين، وشفاءً لما في صدور العالمين، أحمده تعالى على آلائه، وأشكره على نعمائه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، أحيا بكتابه القلوب، وزكى به النفوس، هدى به من الضلالة، وذكر به من الغفلة، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله، الذي كان خُلقه القرآن، فصلوات الله عليه وعلى آله وصحبه، ورضي الله عن جنده وحزبه، ومن ترسم خطاه وسار على نهجه، ما تعاقب الجديدان، وتتابع النيران، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فخدمةً للقرآن كتاب الله المجيد، وحرصاً على إبراز بعض جوانب إعجازه البيانيّ، اجتهد علماء المسلمين بحثًا، وتَنْقِيبًا واستخراجًا، حتَّى وَضَعُوا علوم البلاغة الثلاثة: "المعاني - والبيان - والبديع" وما يزال الباحثُون يَبْحَثُون ويستَخْرِجون ويكْتَشِفُون مِن عناصر إعجاز القرآن البياني ما لم يكتشِفْهُ السّابقون.

وعلم البلاغة من أجلّ العلوم شأناً، وأبينها تبيانا، إذ هو الكفيل بإيضاح حقائق التنزيل، وإفصاح دقائق التأويل، وإظهار دلائل الإعجاز، ورفع معالم الإيجاز.

على أنّ كتاب الله عزّ وجلّ أوسَعُ من أن يُحْصِي كُلَّ عناصرِ إعجازه البياني الباحثون والمستخرجون والمكتشفون، مهما اجتهدوا ونقَّبُوا؛ لأنّ كثيراً من عناصر الجمالِ تُدْرَكُ بالحسّ الجماليّ ولا يُسْتطاعُ تحديدُها والتعبيرُ عنها ولا اكتشافُ عناصِرِها.

وسيظهر في كلّ عَصْرٍ من جوانب إعجاز القرآن البياني روائع ما توصَّلَ

السّابقون إلى اكْتشافها واستخراجها، فَهُو كتاب لا تفنى عجائبُهُ، ولا يَخْلَقُ عَلى كثْرةِ الرَّدّ، كَما جاء وصفُهُ في كلام الرسول صلى الله عليه وسلم.

وقد أنعم الله علينا أن عثرنا على هذا الكتاب النادر، كتاب "حاشية السيالكوتي على كتاب المطول للتفتازاني" وهو يُعد من أهم الشروح لكتاب "المطول"، لأنه جمع آراء الشراح السابقين وعلى رأسهم الشريف الجرجاني، وقام بتحليل هذه الآراء ونقد بعضها والإضافة عليها. فيُعد هذا الكتاب بحق موسوعة بلاغية تضم بين دفتيها شروح أحد أهم كتب البلاغة ألا وهو كتاب "المطول".

وقد أبدع فيه العلامة السيالكوتي، في دقة التحليل، والعناية ببسط المسائل، وحل مشكلات "المطول"، ليكون هذا الكتاب جامعًا لمسائل البلاغة، ومصدرًا للدراسات العالية فيها، ومرجعًا هامًا للطلاب والدارسين والباحثين.

وقد حاولنا جاهدين إخراج هذه الدرة اللغوية الثمينة في أزهى ثوب، وأبهى صورة، ونسأل الله التوفيق.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين وصلَّى الله وسلم على سيّد البلغاء من الناس مُحمّدِ بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

علوم البلاغة

البلاغة بفنونها الثلاثة "المعاني - البيان - البديع" وسائر الفنون الأدبية التي نبّه عليها أدباء العرب، وكذلك سائر المذاهب الأدبيّة المستوردة من الشعوب غير العربيّةِ ليست إلا بحوثاً وتتبُّعاتٍ لاكتشاف عناصر الجمال الأدبيّ في الكلام، ومحاولات لتحديد معالمها، ووضع بعض قواعدها، دُون أن تستطيع كلُّ هذه البحوثِ والدّراساتِ جَمْع كلِّ عناصر الجمال الأدبِيّ في الكلام، أو استقصاءها، واكتشاف كلّ وجوهها.

فالجمال كثيراً ما يتذوّقه الحسّ الظاهر والشعور الباطن، دون أن يستطيع الفكر تحديد كلّ العناصر التي امتلكت استحسانه وإعجابه، وإنْ عرف منها الشيء الكثير، واستطاع أن يُفْرِزَه ويُحَدّد معالمه.

إنّ آفاق الجمال أوسع من أنْ تُحَدَّدَ أو تُحْصَرَ بأُطُرٍ مقاييس، ولكن يمكن اكْتشَافُ بَعْضِ عناصرِ الجمال، وكُلِّيَّاتِه العامّة، وطائفةٍ مِنْ ملامحه.

والْغَرَضُ من عرض الباحثين لفنون البلاغة وعلومها، وللمذاهب الأدبيّة المختلفة، وللأمثلة الأدبيّة الراقية المقرونةِ بالتحليل الأدبي والبلاغي: تَرْبيةُ القدرة على الإحساس بعناصر الجمال الأدبِيّ في الكلام الأدبيّ الرفيع، وتربية القدرة على فهم النصوص الجميلة الراقية، والقدرة على محاكاة بعضها في إنشاء الكلام، والقدرة على الإبداع والابتكار لدى الذين يملكون في فطرهم الاستعداد لشيء من ذلك.

وليس الغرض من دراسة هذه الفنون والعلوم والمذاهب والنصوص، الجمودَ في قوالِبِ ما اسْتُخْرجَ من العناصر الجمالية، وما وُضع من قواعد، دون اكتساب الإحساس المرهف بمواطن الجمال، لتقديم الأفكار، وصياغة الكلام صياغةً أدبيّة بليغة.

إنّ تربية الذوق والملكة البيانيّة، مع تلقائيّة الأداء التعبيريّ لدى إنشاء الكلام كتابةً أو ارتجالا، عند منْ يَمْلك الاستعداد لأن يكون أديباً بليغاً، هي الكفيلة بتفجير الإبداع المطلوب في الأدب، بشرط عدم الخروج عن ضوابط قواعد اللّغة وأصول البيان.

ومن جيّد ما قرأت في التعريف بخير الكلام، قول (خالد بن صَفْوان) وهو من فصحاء العرب المشهورين، كان يجالس عُمَر بن عبد العزيز، وهشام بن عبد الملك: "خَيْرُ الكلام مَا طَرُفَتْ مَعَانيه، وشَرُفَتْ مَبَانِيه، والْتَذَّه آذان سَامِعِيه". عن لسان العرب في مادة "طرف".

نشأة علم البلاغة

وكان القرن الثاني الهجري أول عصر شهد نشأة آراء كثيرة أصيلة ومترجمة حول البلاغة وعناصرها، بعد فساد الملكات، وقد أخذ العلماء في بحث أصول بلاغات العرب، وفي تدوين آرائهم في معنى كلمة البلاغة والفصاحة. وأهم ما يؤثر من ذلك: وصية بشر بن المعتمر - من زعماء المعتزلة وتوفي نحو عام ٢١٠هـ - في البلاغة، وتفسير ابن المقفع للبلاغة، وتعريف العتابي لها، ووصية أبي تمام للبحتري تدخل في هذا الباب، ويقول البحتري خير الكلام ما قل ودل ولم يمل، وفي البيان للجاحظ تحديد البلاغة كما يراها حكيم الهند، ويقسمها الكندي فيلسوف العرب المتوفى عام٢٦٠هـ إلى ثلاثة أنواع: فنوع لا تعرفه العامة ولا تتكلم به، ونوع بالعكس، ونوع تعرفه ولا تتكلم به وهو أحمدها، وذكر بزر جمهر حكيم الفرس فضائل الكلام ورذائله في كلمة مترجمة رواها صاحب الموازنة. إلى آخر هذه الكلمات والآراء.

ثم ألفت بعد ذلك كتب تجمع كثيرًا من الآراء والدراسات الموجزة حول البلاغة وبحوثها. ومن هذه الكتب: مجاز القرآن لأبي عبيدة ٢٠٧هـ والفصاحة للدينوري ٢٨٠هـ والتشبيه والتمثيل للفضل بن نوبخت وصناعة الكلام للجاحظ، ونظم القرآن والتمثيل له أيضًا، والبلاغة وقواعد الشعر للمبرد.. وفي الكامل إشارات لمسائل كثيرة في البلاغة، وكذلك الرسالة العذراء لابن المدبر، والبلاغة

للحراني، وقواعد الشعر لثعلب، والبلاغة والخطابة للمروزي والمطابق والمجانس لابن الحرون وتهذيب الفصاحة لأبي سعيد الأصفهاني وإعجاز القرآن في نظمه وتأليفه للواسطي المعتزلي ٣٠٦هـ، وصنعة البلاغة للسيرافي ٣٦٨هـ. ونظم القرآن لابن الأخشيد، وكذلك لابن أبي داود ٣١٦هـ وكتاب الرد على من نفى المجاز في القرآن للحسن بن جعفر ومن هذه الكتب أيضًا المفصل في البيان، والفصاحة للمرزباني ٣٧٨هـ.

على أن أهم الكتب التي تناولت بعض مسائل البلاغة بالبحث، أو التي ألفت فيها خاصة هي: كتاب جمهرة أشعار العرب لأبي زيد القرشي، ففي مقدمته بحوث موجزة طريفة تتصل بالبلاغة. وكتاب البيان والتبيين للجاحظ، وهو أهم ما ألف في هذا الطور من كتب تتصل ببلاغات العرب نثرًا وشعرًا، وتتعرض لتحديد البلاغة بما حولها من آراء كانت ذائعة في عصر الجاحظ، وفيه كثير من بحوث البلاغة، فهو يعرف الاستعارة ويتكلم على السجع ويشير إلى التفصيل والتقسيم والاستطراد والكناية والأمثال والاحتراس والقلب والأسلوب الحكيم، والجاحظ أول من تكلم على المذهب الكلامي ويرى البلاغة في النظم لا في المعاني وهو ما ذهب إليه ابن خلدون، والجاحظ يشيد بالإيجاز، كما يدعو في البيان كثيرًا إلى ترك الوحشي والسوقي، ويحث على الإفهام والوضوح، وعلى ترك التعمق والتهذيب في صناعة الكلام، إلى غير ذلك من شتى ما دونه في البيان. ولا يضير الجاحظ أن كانت دراساته موجزة مفرقة كما يقول أبو هلال، فهي على كل حال ذات أثر كبير في نشأة البيان، وهي التي أوحت إلى كثير أن يعدوا الجاحظ الواضع الأول لعلم البيان. ومن الخطأ التهوين بأثر الجاحظ في البيان كما ذهب إليه بعض الباحثين المحدثين.

وقد بدأ التدوين في البلاغة على يد ابن المعتز الذي ألفه كتابه القيم "البديع" وثعلب الذي ألف كتابه "قواعد الشعر"، وبعد قليل ظهر نقد النثر كما ظهر نقد الشعر لقدامة بن جعفر المتوفى عام ٣٣٧هـ. ثم كتاب الصناعتين لأبي هلال المتوفى عام ٣٩٥هـ، ثم كتاب الموازنة للآمدي، والوساطة للجرجاني، وإعجاز القرآن للباقلاني، وسر الفصاحة لابن سنان الخفاجي، والعمدة لابن رشيق وهما

أكثر الكتب اتصالًا بالبلاغة.

ثم جاء بعد ذلك أبو بكر عبد القاهر الجرجاني شيخ البلاغة العربية والمتوفى عام ٤٧١هـ. فألف في البلاغة كتابين جليلين هما:

١ - أسرار البلاغة، وفيه دراسات واسعة تتناول بحوث علم البيان من تشبيه ومجاز واستعارة وفيه شرح للسرقات وبعض ألوان البديع.

٢ - دلائل الإعجاز، وفيه بحوث كثيرة هي أصول علم المعاني. كما أنه تحدث فيه عن الكناية وعن التمثيل والمجاز والاستعارة والسرقات أيضًا.

وبعد عصر الجرجاني بحث الزمخشري في تفسيره، والرازي في كتابه "نهاية الإعجاز"، وابن الأثير صاحب المثل السائر، وبدر الدين بن مالك صاحب المصباح، والتنوخي صاحب "الأقصى القريب"، وكثير من العلماء، في البلاغة والفصاحة.

ومن أهم هؤلاء العلماء في هذا الطور أبو يعقوب السكاكي المتوفى عام ٦٢٦هـ تلميذ الحاتمي، الذي ألف كتابه "المفتاح"، وجعله أقسامًا، وخص البلاغة بالقسم الثالث منه، وقسمها إلى ثلاثة أقسام: المعاني - البيان - البديع. وبذلك تميزت علوم البلاغة ومباحث كل علم منها بالتفصيل.

والفلسفة والمنطق تغلب على السكاكي إلى حد كبير، من حيث كان يغلب الذوق والطبع على عبد القاهر.

وبذلك تنتهي مراحل التأليف والابتكار في بحوث البلاغة وتدوينها تدوينًا كاملا.

كتاب "تلخيص المفتاح"

يعد من أهم كتب متون البلاغة، اختصره الخطيب القزويني المتوفى عام (٧٣٩هـ) من القسم الثالث من مفتاح العلوم للعلامة أبي يعقوب يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الحنفي المتوفى سنة (٦٢٦هـ) رحمه الله تعالى، واشتهر شهرة واسعة.

طبعاته:

طبع عدة مرات منها:

١ - في تركيا سنة (١٢٨٩هـ) في (٥٢) صفحة.

٢ - في تركيا طبع شركة صحافية عثمانية سنة (١٣١٢هـ).

٣ - في مطبعة النيل بمصر سنة (١٣٢٢هـ) مع شرح الشيخ عبد الرحمن البرقوقي عليه.

٤ - في مصر طبع ونشر مكتبة الحسين التجارية سنة (١٣٦٨هـ) بشرح وتعليق الشيخ محمد عبد المنعم خفاجي.

٥ - في بيروت، نشر دار الكتب العلمية سنة (١٤١٨هـ) بتحقيق الدكتور عبد الحميد هنداوي.

٦ - في بيروت نشر دار الكتاب العربي دون تاريخ.

٧ - ضمن مجموع مهمات المتون المطبوع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة الرابعة سنة (١٣٩٦هـ) ص (٦١٥).

شرح شواهده:

١ - " معاهد التنصيص على شواهد التلخيص " للشيخ عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن أحمد العباسي المتوفى سنة (٩٦٣هـ) رحمه الله تعالى، طبع في تركيا سنة (١٢٤٧هـ) كما طبع في مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٦٧هـ) أربعة أجزاء في مجلدين، بتحقيق وتعليق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، ثم قامت بتصويره عالم الكتب في بيروت دون تاريخ.

شروحه:

١ - شرحه مؤلفه في كتاب سماه " الإيضاح لتلخيص المفتاح " وقد طبع عدة مرات منها:

أ - في المطبعة النموذجية بمصر، ومعه حاشية عليه للشيخ عبد المتعال الصعيدي اسمها "بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح " في أربعة أجزاء صغيرة. الطبعة السادسة دون تاريخ.

ب - في مصر بشرح وتعليق وتنقيح الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي في

ستة أجزاء، ثم نشرته ثانية مكتبة الكليات الأزهرية.

جـ - في مصر بشرح وتعليق وتنقيح الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي، وهو مختصر من الشرح الذي قبله، جزءان في مجلد، ثم طبع عدة مرات منها الطبعة السادسة سنة (١٤٠٥هـ) نشر دار الكتاب اللبناني في بيروت.

د - في القاهرة نشر مؤسسة المختار للنشر والتوزيع سنة (١٤١٩هـ) بتحقيق وتعليق د. عبد الحميد هنداوي، في مجلد.

هـ - ضمن عدة شروح للتلخيص طبعت في المطبعة الأميرية ببولاق سنة (١٣١٧هـ) في أربع مجلدات، ثم طبع ثانية في مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر، وصور بعد ذلك.

٢ - شرح الشيخ بهاء الدين أحمد بن الشيخ علي بن عبد الكافي السبكي المتوفى سنة (٧٦٣هـ) رحمه الله تعالى، المسمى " بعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح " طبع ضمن شروح التلخيص المطبوعة في المطبعة الأميرية ببولاق سنة (١٣١٧هـ) كما طبع في مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر، وصور بعد ذلك.

٣ - " شرح التلخيص " للشيخ أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود ابن أحمد البابرتي المتوفى سنة (٧٨٦هـ) رحمه الله تعالى، قام بدراسته وتحقيقه الدكتور محمد مصطفى رمضان صوفية. نشرته المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان في ليبيا، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٢هـ في مجلد.

كتاب "المطول على التلخيص"

٤ - شرح الشيخ سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني المتوفى سنة (٧٩١هـ) رحمه الله تعالى واسمه " المطول على التلخيص ".

طبع عدة مرات منها:

أ - في الآستانة سنة (١٢٦٠هـ) وسنة (١٣٠٤هـ).

ب - كما طبع طبعة حجرية سنة (١٢٤٧هـ) وبهامشه حاشية الفناري، والسيد الشريف، وأبي القاسم السمرقندي، ومحمد رضا الكيايكاني.

جـ - في القاهرة سنة (١٣٠٤هـ).

د - في مطبعة أحمد كامل في تركيا سنة (١٣٣٠هـ) وبهامشه حاشية السيد الشريف في مجلد كبير.

حواشيه:

على الشرح المذكور حواش كثيرة منها:

أ - حاشية الشيخ السيد الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني المتوفى سنة (٨١٦هـ) رحمه الله تعالى، طبعت على هامش الشرح المذكور كما هو مبين في طبعاته.

ب - حاشية الشيخ حسن بن محمد شاه بن محمد شمس الدين بن حمزة الفناري المتوفى سنة (٨٨٦هـ) رحمه الله تعالى، طبعت في مطبعة شركة الصحافية العثمانية في تركيا سنة (١٣٠٩هـ) في مجلد، كما طبعت على هامش بعض طبعات الشرح المذكور.

جـ - حاشية الشيخ عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السيالكوتي المتوفى سنة (١٠٦٧هـ) رحمه الله تعالى، وهو الكتاب الذي بين أيدينا، قامت بطبعها شركة الصحافية العثمانية في تركيا سنة (١٣١١هـ) في مجلد، وصورت بعد ذلك.

٥ - شرح الشيخ سعد الدين التفتازاني سابق الذكر، اختصره من شرحه السابق وسماه " المختصر ".

طبع عدة مرات منها:

أ - في كلكتا سنة (١٢٢٨هـ).

ب - في مطبعة الحاج المحرم أفندي البوسنوي في تركيا سنة (١٢٩٠هـ).

جـ - في مطبعة مصطفى البابي الحلبي في مصر سنة (١٣٨٥هـ).

د - مع مجموعة من شروح التلخيص، طبعت في المطبعة الأميرية ببولاق سنة (١٣١٧هـ) في أربع مجلدات، ثم طبع ثانية في مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر، وصور بعد ذلك.

حواشيه والكتب المتعلقة به:

أ - تجريد العلامة مصطفى بن محمد بن عبد الخالق البناني المتوفى حوالي سنة (١٢٢٠هـ) رحمه الله تعالى، طبع في مطبعة بولاق، الطبعة الثانية سنة (١٢٩٠هـ) في مجلدين.

كما طبع في مطبعة محمد علي صبيح في مصر سنة (١٣٥٧هـ) ويليه تقرير الشيخ شمس الدين الإنبابي.

ب - حاشية الشيخ محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي المتوفى سنة (١٢٣٠هـ) رحمه الله تعالى، طبعت في دار الطباعة العامرة في تركيا سنة (١٢٧٦هـ) كما طبعت مع شروح التلخيص سابقة الذكر.

وقد اختصر هذه الحاشية الشيخ علي بن عثمان الآقشهدي، طبع هذا المختصر في دار الطباعة العامرة في تركيا سنة (١٢٨٨هـ) ثم صور بعد ذلك.

جـ - تقرير الشيخ محمد بن محمد الإنبابي المصري الشافعي المتوفى سنة (١٣١٢هـ) رحمه الله تعالى.

د - حاشية الشيخ محمد بن محمد الإنبابي سابق الذكر، طبعا في مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٣٠هـ) في أربع مجلدات.

هـ - قام الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد بتحقيق وتهذيب وتفصيل الشرح المذكور، ووضع له مقدمة في تاريخ علم البلاغة، طبع في مصر، وصور بعد ذلك.

٦ - شرح الشيخ عصام الدين إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الإسفراييني المتوفى سنة (٩٥١هـ) رحمه الله تعالى، طبع في المطبعة العامرة في تركيا سنة (١٢٤٨هـ) في مجلد كبير.

٧ - شرح الشيخ ابن يعقوب المغربي الجزائري المتوفى حوالي سنة (١١١٠هـ) رحمه الله تعالى المسمى بـ " مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح ".

طبع ضمن عدة شروح للتلخيص في المطبعة الأميرية ببولاق سنة (١٣١٧هـ) في أربع مجلدات، ثم طبع ثانية في مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر، وصور بعد ذلك.

٨ - شرح وتعليق الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي، طبعته مكتبة الحسين التجارية بمصر سنة (١٣٦٨هـ).

٩ - شرح الشيخ محمد هاشم الدويدري، من منشورات دار الحكمة في دمشق، الطبعة الأولى سنة (١٣٩٠هـ).

الغرض من الكلام

الغرض من الكلام التعبيرُ عمّا في الفكر ومشاعر النفس وأحاسيسها بألفاظٍ دالّةٍ على ما يريد المتكلّم التعبير عنه.

والكلماتُ رموزٌ اصطلاحيَّةٌ في الأوضاع اللُّغويّةِ الأولى، وفي الاستعمالات اللاحقة للأوْضَاعِ اللّغوية والناجمة عن اسْتِخْدام الناس لمختلف الأساليب والْحِيَلِ الكلامية الْقَائِمةِ على التوسُّع في دلالاتِ الألفاظ، والانتقال بِها منَ الْحسّيَّاتِ إلى ما وراءَها، حتّى العقليّات المجرّدة.

- فمن أمثلة ذلك الحسيّات:

التّضَرُّعْ: كان بمعنى خَفْضِ رَأْس الرّضِيع من صغار البهائم كَحَمَلٍ أو عِجْلٍ أَوْ سَخْلَةٍ، ونحو ذلك، لِيَرْضَعَ مِنْ ضَرْعِ أُمِّه، فصار في التوسُّع اللُّغَوِيّ بمعنى الذُّلَ والانْكِسار، ونَزَلت التعاليمُ الرَّبَّانِيَّةُ المبيّنَةُ للصُّوَرِ الْمُثْلَى من دَرجاتِ العبادةِ لله تباركَ وتَعَالَى، فَعَلَّمَتْنَا أَنَّ أَمْثَلَ الْعِبَادَةِ لله عزّ وجلّ ما كانَ بتَضَرُّعٍ له، أي: بذُلٍّ وانْكِسَارٍ اسْتِجْدَاءً لِرَحْمَتِهِ وَحَنَانِهِ، ويُعَبَّرُ عن حالَةِ الذّلِّ والانكسارِ في النفس بالركوعِ والسُّجُودِ لله جلَّ وعَلا.

- ومن الأمثلة في العقليّات:

الحدّ - والْحُدود: فَأَصلُ الحدِّ في اللّغةِ الحاجزُ بَيْنَ شيئَيْنِ ماديّيْنِ مُدْرَكَيْنِ بالْحِسّ الظّاهر، كالأعلام والْفَوَاصِلِ الَّتِي تُوضع في نَحْو آخِرِ الأَرْضِ الَّتِي يملُكها إِنْسَانٌ ما، لتُبَيّنَ انْتِهاءَها وانْفِصَالهَا عَنْ غَيْرِها من ممتلَكَات الآخَرِينَ.

ثُمَّ صَارَ تَوَسُّعٌ في كلمة "الحدّ" وجمعها "الحدود" فصارت تدلُّ على ما يفصل المعانِيَ الفكريَّةَ بعْضَها عن بعض، من بيانٍ جامعٍ لكُلِّ عَنَاصِرِ المحدود، مانعٍ من دُخولِ غَيْرِهِ فِيه.

وبالحدودِ البيانيّة تُحْمَى المعاني من أنْ يتداخل بعضُهَا في بَعْضٍ، أو يختلط

بَعْضُها ببعض.

وتُسْتَخْدَمُ في الكلام الأشباهُ والنَّظَائِرُ، ودَلالاتُ اللَّوازِم، لإفْهَامِ الآخَرِينَ ما يُريدُ ذو الكلام التَّعْبير عنْه، كمَا هو في ذهْنِهِ، أَوْ في مَشَاعِرِ نَفْسِهِ، أَوْ فِي إحْسَاسَاتِهِ الجَسَدِيّة، أو الوجْدَانِيّةِ الباطنة.

فلدَينا إذَنْ كلماتٌ مُفْرَدة، وجُمَلٌ مُرَكَّبَةٌ مِنْ كلماتٍ، وجَمِيعُها ذَواتُ أَلْفَاظٍ وَذَوَاتُ دَلالاتٍ، وَأَلْفَاظُهَا ذَواتُ حُروفٍ مجتمعة تَنْطِقُ بِهَا الأدواتُ النَّاطِقَةُ، وهِيَ تَصْدُرُ بأصْواتٍ فَتَقْرَعُ آذان السامِعينَ بمختلِفِ أَشْكالِهَا وصُوَرِها.

وأصواتُ الحروفِ الَّتِي تُرَكَّبُ منْها الكلماتُ لها نَغَمَاتٌ وحُدودٌ مختلفات، فمنها ما يقْرَع السّمْعَ برِقَّةٍ ولينٍ فيستَحْليه، ومنْها ما يقرعُ السَّمْعَ بغلظةٍ وخُشُونَةٍ فَيَمُجُّهُ كَارهاً له، ومنْها ما ينْفِرُ منه السّمْعُ وتتقَزّزُ منْهُ النفس، سواءٌ أكان ذلك من الكلمة الواحدة مُفْرَدَا، أمْ من اجْتِماع عدَّةِ كَلِماتٍ أحدثَ اجتماعُها ما لم يكُنْ عِنْدَ انْفرادِ كلٍّ منها.

وَكلُّ أمّةٍ تَضَع ما تَلَقَّتْ منْ كلمات أجدادها، وما تُضِيفُ من كلماتٍ تضَعُها لتُعَبّر بها عن أفكارٍ ومشاعرَ وأحاسيسَ قامَتْ في أنفسها، مَوْضِعَ التجربة، لاختبارِ مدى لينِها وسُهولَةِ النُّطْقِ بها، أو مَدى التَّأْثيرِ النَّفْسِيّ لدى النطق بها في أَنْفُسِ السَّامعين، ولاخْتبار مَدَى استحسان الأسماع لها، أو استقباحها، واستغلاظها، والنُّفْرَة منها، وتَقَزُّز النفس لدى سماعها.

وخلال التجارب الطويلة تشيعُ غالباً الكلماتُ الَّتي تَوَاضَعَ مُعْظَمُ النَّاسِ على قبولها واسْتحْسَانِها، لأداءِ المعاني الَّتِي يُعبَّرُ بها عَنْهَا، مع ملاحظة الشُّعور بالتَّلاؤم بينَ اللَّفظِ والمعنى في كثيرٍ من الكلمات، في المجتمع البشري الذي درجَتْ على ألسنة أفرادِه.

وتُعْزَلُ في الغالب الكلماتُ القاسية الصعبة، والكلماتُ المستقبحة المستغلظة، والتي تتقزّزُ مِنْها النفوس، إلا ما كانَ منها مقصوداً لِبَيَانِ قُبْحِ المعنَى أو ما كان منها مقصوداً للشتائم، ونحو ذلك.

ويَنتَقِي أصحابُ الأذواقِ الرَّفيعَة منَ الكلمات أَلْيَنها في النُّطْقِ، وأحْلاها في

الأسماع، أوْ أوفقَهَا وأكْثَرها مُلاءَمَةً للمعاني الّتي تدلُّ عَلَيْهَا، ويخُصُّونَ بها أقوالهم ذوات الشأن، من خُطَبٍ، ورسائل، ومقالات، وشِعْر، وقصّة وغير ذلك من موضوعات الكلام المحرّر المنتقى، الذي صار يُسَمَّى فيما بَعْدُ "أدباً" لأَنَّه في الكلام يُشْبهُ أدبَ السلوك في الأعمال.

وتظلُّ كلماتٌ مستقبحاتٌ شائعاتٌ، لدى من لهم هوىً في أن يستخدموا ألفاظاً قاسيةً خشنةً، تنفرُ منها الأسماع، إذْ يرَوْنَهَا نافعةً لهم في إزعاج الآخرين بها، أو لفت أنْظارِ الناس إليهم عن طريقها، كما يفعلون مثل ذلك في ألبستِهِمْ، وما يحملون من أسلحةٍ مستهجنة، وما يمارسون من حَرَكاتٍ وأعمال، إلى غير ذلك من أُمُورٍ يبتَعِدُ عَنْها الْمتأَدِّبُونَ من الناسِ بالآداب الحسنة، وذوو الأذواق الرفيعة، والسلوك الجميل الفاضِلِ بيْنَ الناس.

وقد تتدخَّلُ عوامل أخرى في بقاء كلماتٍ صعبةٍ ثقيلةٍ في النُّطْقِ ضمْن الكلام الدارج المستعمل في اللّغة، وهذه العوامل يصْعُبُ تحديدها، وتبقَى هذهِ الكلماتُ حَيَّةً في الاستعمال بحُكْمِ الإلْفِ والتقليدِ والمحافظة على المواريثِ اللُّغَويّة.

ومن هذهِ العوامل تفاخُرُ الأمَّةِ بقُدْرَةِ ألْسنَتِها على الانفرادِ بالنطق ببعض الحروف أو الكلمات، ومنها المحافظةُ على إحْدَى الصفاتِ القوميَّةِ للأمَّة.

وتَظَلُّ كلماتٌ يسْهُلُ نُطْقُها على النّاس بالتداولِ في تَعاملاتِهِمُ اليوميّة، ولو لم تكُنْ راقيةَ النغمات في تركيب حروفها، ولا عذْبةً في الأسماع، ولكنْ بقيتْ في التداوُلِ بتأثير العادة، والحاجة إلى تداوُلها اليوميّ في تَعَامُلاتِ النّاس.

وهذه الكلماتُ يبتَعِدُ عَنْها أدباءُ الْقَومِ وشُعَراؤُهم وخُطباؤهم وكُتَّابُهم لدى إنشاء كلامهم المجوّدِ الْمُحَسَّنِ الذي يحرِصُونَ على أنْ يكون له شأنٌ بينهم.

فظهر بسبب ذلك صنف من الكلمات ضِمْنَ اللُّغَةِ الواحدة، يوصَفُ بأنّه فصيحٌ، وصنْفٌ آخرُ يوصَفُ بأنَّهُ غيرُ فصِيح.

ثُمَّ لدى تركيب الكلمات في الْجُمَلِ التي تدلُّ على المعاني الَّتِي يرادُ تعريفُ المخاطبين بها، قد ينشَأُ من التركيب قساوةٌ أو صعوبةٌ في النُّطقِ، أو استقباح واستغلاظٌ ونُفْرَةٌ منْهُ في الأسماع، فلا يكون الكلام في هيئته التركيبيَّةِ فصيحاً، على

الرغم من فصاحة مفرداته قبل اجتماعها في هذه الهيئةِ التركيبيَّةِ الخاصّة.

فظهر بسبب ذلك ما يُسَمَّى به الكلامُ المركّبُ فصِيحاً أَوْ غَيْرَ فصيح.

لذلك نلاحظ أنَّ من يختار لكلامه مفرداتٍ فصحيةً، وينظمها في كلامه نظماً ملائماً فصيحاً، مع التزامه بضوابط قواعد اللّغة وأحكام أهل اللّسان النحويَّةِ والصرفية، فإنَّه يصِحُّ أنْ نُسَميه ناطقاً فصيحاً.

فصارت الفصاحة بهذا التحليل وصفاً للكلمة، وللكلامِ، وللمتكلّم.

- فيقال: كلمة فصيحة، ويُقَابلها: كلمة غير فصيحة.
- ويقال: كلامٌ فَصيحٌ، ويُقابله: كلامٌ غيْرُ فصيح.
- ويقال: متكلّمٌ فصيح، ويُقابله: متكلّم غير فصيح.

وتختلف الأمم في أوضاعها اللغويّة، وفي أساليب كلامها، وتعبيراتها، وفي أذواقها، ومَا يلين من الكلمات والحروف في ألسنتها، وما يصعُب ولا يلين عليها، وما هو مستنكر مستهجَنٌ في أسماعها، وما هو مألوفٌ محبَّبٌ أو مقْبولٌ لديها، وهذه ظواهر فطرة الله للناس، كما قال الله عزّ وجل في سورة الروم: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ﴾ [٢٢].

أمّا دلالات الألفاظ على المعاني المرادة، فتتعرّض لأحوال:

١ - إمَّا أنْ تكون قاصرة الدلالة غير وافية بتأدية المعنى المراد.

٢ - وإمَّا أن تكون وافية الدلالة بشرط وجود مُسَاعِدٍ لها من عبقريّة المتلقّي أو ذكائه المتفوّق، فإن لم يكن المتلقّي كذلك كانتِ الدلالة قاصرةً بالنسبة إليه.

٣ - وإمَّا أنْ تكون وافية الدلالة لدى الإنسان المتوسّط الذّكاء؛ فإن كان المتلقي دون ذلك كانت الدلالة قاصرةً بالنسبة إليه، وإنْ كان المتلقّي فوق ذلك رأى فيه زيادةً مُمِلَّة.

٤ - وإمَّا أن تكون وافية الدلالة لدى الإنسان الذي هو دون متوسّط الذكاء؛ فإنْ كان المتلقّي فوق ذلك كان الكلام بالنسبة إليه مُمِلا مطوّلا، ولا سيما بالنسبة إلى متفوّق الذكاء.

٥ - وتتعرَّض أيضاً دلالاتُ الألفاظ على المعاني المرادة لأحْوالٍ أخرى في الموضوعات التي يُراد توصيلُ مضامينها إلى المتلقي، أو إقناعه بها، إلى ما يقتضي البسط، أو التوسُّطَ بين الْبَسْطِ والإيجاز، أو الإيجاز.

أو يقتضي الابتعاد عن التوجيه المباشر بدرجةٍ أو أكْثَرَ بِحَسَبِ ذكاء المخاطَبِ أو المتلَقِّي، فَيُبْلِغُ إليه المعاني الَّتِي يريدُ تعريفَهُ بها إبلاغاً حسناً.

فما يطابق حالَ المخاطب أو المتلقّي من الكلام مع فصاحة مفرادته، وفصاحة جُمَلِهِ المركَّبَةِ هو الكلام البليغ.

والمتكلّم الذي يكون كلامه من هذا القبيل يقال له: متكلّمٌ بليغ.

ويرتقي الكلام البليغ بأساليبه في سُلَّمٍ ذي درجات متفاوتة، فيكونُ بعضُه أبلغ من بعض، ضِمْنَ الطبقة التي هو منها، والملائمة للْمُتَلَقِّي الذي يُراد إبلاغ المعاني المراد توصيلها إليه، مزيَّنةً بزيناتها التي تُعْجِبُهُ وتُمْتِعُه، وتَهُزُّ مَشَاعِرَه، وتَسْتَأْثِرُ بجوانِب فكرِهِ ونفسه من الداخِلِ والخارجِ.

فيختلف الإعجابُ بالكلام من كلامٍ بليغٍ إلى كلامٍ بليغٍ آخَرَ، بحَسَبِ نِسْبَةِ ما فيه من مرضياتٍ للفكر والمشاعِرِ والأحاسيس.

وهنا تبرز بلاغةُ الكلام، ومستوياتُ درجات هذه البلاغَةِ صعوداً ونزولا.

ولا يكون الكلامُ بليغاً في اللِّسَانِ العربيّ لدى علماء البلاغة، ما لم يكن مع تأثيره في المخاطب بِهِ تأثيراً بالغاً، كلاماً فصيحاً في مفرداته وجمله.

أسس البلاغة العالية:

باستطاعة الباحث المتفكر اكتشاف أنّ مقادير الارتقاء في درجات سلّم البلاغة العالية والأدب الرفيع في اللّسان العربي تعتمد على نصيب الكلام من عناصر الأسس الثلاثة التالية:

الأساس الأول: الجمالُ المؤثر في النفس الإنسانية، المفروطة على الميل إلى الأشياء الجميلة، وحُبّها، والارتياح لها، والتأثّر بها، والانفعال السّارّ بمؤثراتها.

الأساس الثاني: كون الكلام في مفرداته وجُمَلِهِ فصيحاً وفْقَ ضوابط وقواعد ومنهج اللّسان العربي، ولا يخلو هذا الأساس من مؤثرات جماليّة أيضاً.

الأساس الثالث: كون الكلام بليغاً، أي: مطابقاً لمقتضَى حال المخاطب به فرداً كان أو جماعة، وبالغاً التأثير المرجوَّ في نفسه، ولا يخلو هذا أيضاً من مؤثراتٍ جمالية.

ولشرح هذه الأسس الثلاثة يتطلَّبُ الْبَحْثُ المتأنِّي عقْدَ ثلاثةَ فصول:

الفصل الأول: الجمال في الكلام.

الفصل الثاني: الفصاحة.

الفصل الثالث: البلاغة.

الفصل الأول: الجمال في الكلام

١ - حبُّ الجمال:

هو فطرةٌ في النفس الإنسانية، فهي بقوة فطرية قاسرة تميل إليه، وتنجذب نحوه، وليس بمستطاع النفوس أنْ تغيّر فِطرها التي فَطرها البارئ المصوِّر عليها.

والجمال شيء يصعب تحديده، ولكن باستطاعة النفوس أنْ تحسّ به وتتذوّقه متى أدركته، وعندئذٍ تميل إليه وتَنْجَذِب نحوه، وتأنس به، وترتاح إليه، وتَسْعَدُ بالاستمتاع بلذّة إحساس المشاعر به ولو تخيُّلا، ويتفاوت النّاس في قدراتهم على تذوُّق الجمال والإحساس بدقائقه كشأن تفاوتهم في سائر قدراتهم المادّية والمعنوية: مثل القوى الجسمية، وقدرات الذكاء، وقوى الإبصار والسمع والشمّ والذوق واللّمس.

والجمال يكون في كل المجالات التي تدركها الحواس الظاهرة والباطنة، حتى مجالات الأفكار، والتخيّلات، والوجدانيّات، والطباع، والأخلاق، وأنواع السلوك الإرادي النفسي والظاهر.

ففي ساحة المرئيات تشاهد الأبصار مرئيات جميلة تتفاوت فيما تحظى به من نسب الجمال تفاوتاً كبيراً، وتشاهد مرئيات قبيحة تتفاوت فيما لديها من نسب القبح تفاوتاً كبيراً وتشاهد وسطاً فاتراً لا يجذب بجمال، ولا ينفِّر بقبحٍ. وفي ساحة الأصوات يسمع السامعون أصواتاً جميلة تتفاوت فيما تحظى به من نسب الجمال تفاوتاً كبيراً، ويسمعون أصواتاً قبيحة تتفاوت فيما لديها من نسب القبح تفاوتاً كبيراً، وتسمع أصواتاً فاترة لا تجذب بجمال ولا تُنَفِّر بقبحٍ.

ونظير ذلك في ساحة الروائح، وفي ساحة الطعوم، وفي ساحة الملموسات التي فيها ناعم وخشن، وصلب وليّن، وقاسٍ وَلَدْن، وحارٌّ وبارد.

وفي المشاعر الوجدانيّة ندرك أنَّ لدينا مشاعر وجدانية جميلة لذيذة، كمشاعر الحبّ، ومشاعر الإحساس بفعل الخير، ومشاعر الأبُوَّة والأمومة، والشعور بطمأنينة القلب، وبالأمن. وندرك أنَّ لدينا مشاعر وجدانية قبيحة نتألّم بها، كالشعور بالذّلة والصّغار، وكالحقد، والحسد، وكالشعور بالخوف والقلق. وندرك أنّ لدينا مشاعر وجدانيّة فاترة لا تُحدِث لذّة نفسية ولا تُحدِث ألماً، كمشاعر الانتماء إلى أسرة مغمورة ليس لها مجد يُحدث في النفس لذّة الافتخار، وليس لها فضائح وقبائح تُحْدِث في النّفس ألم الصَّغار.

وفي الساحة الفكرية نُدرك أفكاراً جميلة حلوة، وأفكاراً قبيحة مرّة، وأفكاراً فاترة لا تُحْدِث انفعال استحسان ولا انفعال استقباح.

إنّ الفكرة الذكيّة المبتكرة فكرة جميلة، وإنّ الفكرة الغبيّة المستنكرة فكرة قبيحة، وإنّ الفكرة العاديّة المكرّرة دون غرض فنّي أدبي فكرة فاترة تمرُّ دون أنْ تثير أي انفعال، وكذلك الفكرة الغامضة التي لا يستطيع من تُعرض عليه أنْ يُدركها. ويمرُّ في أذهاننا شريط أفكار طويل فلا يُحدث فينا أيّ انفعال من لذّة أو ألم، إنّها أفكار فاترة، وربّ فكرة تمرّ فتثير إعجاباً وانفعالا عظيماً نحوها، وقد تمرُّ فكرة فتتقزّز النفس منها وتصرفها بسرعة وتتجاوزها.

وفي ساحة التخيّل تمرُّ أخيلة جميلة حلوة لذيذة، وتَمرُّ أخلية قبيحة كريهة، وتمرُّ أخيلة في شريط طويل، فلا تُحدث أيّ انفعال.

وفي ساحة التعبير البياني عن الأفكار والمطالب والتخيّلات والمشاعر النفسيّة والوجدانيّة تُوجَد تعبيرات بديعة جميلة جذّابة، تتملّك المشاعر، وتؤثّر في القلوب، وتتفاوت فيما بينها بما تحظَى به من نِسَب الجمال تفاوتاً كبيراً. وتوجد تعبيرات قبيحةٌ منفّرة، وهذه تتفاوت فيما بينها بما فيها من نِسَب القبح تفاوتاً كبيراً، وتُوجَد تعبيرات فاترة تمرُّ دون أنْ تُحدث في النفوس أيّ انفعال محبوب أو مكروه.

٢ - مجالات الجمال:

من المعلوم لدى ذواقي الجمال أنّ الزينة من الجمال، وأنَّ كثيراً من المقاصد والمطالب إذا قُدِّمت إلينا مغلّفة بزيناتها أو مقرونة بزيناتِها كنّا أكثر قبولا لها،

وانسجاماً معها؛ لأنَّ جمال الزينة قد جذبنا إليها، وأقنع عواطفنا وانفعالاتنا بقبولها، ولنحظَى بلذّة الاستمتاع بالجمال، فتتحقّق من وراء ذلك المقاصد الأساسيّة والمطالب.

وهذه الحقيقة تشمل الأفكار، فإذا قُدّمت بعض الأفكار المقصودة وما اشتملت عليه من مطالب اعتقادٍ أو عمل ممتزجةً أو مقرونة بزينات جميلة فكرية أو لفظية كانت النفوس أكثر انجذاباً إليها، وقبولا لها، ثمّ تمسكاً بها أو عملا بما طلب فيها.

إنَّ شأن الأفكار كشأن المآكل والمشارب والأدوية، وسائر المطالب والحاجات، فمنها ما هو حلو بطبعه، ومنها ما هو حامض، ومنها ما هو مرّ.

ومنها ما هو ليّن، ومنها ما هو قاس.

ومنها ما هو ناعم، ومنها ما هو خشن.

ومنها ما هو مُهَوِّع مثيرٌ للغثيان، ومنها ما هو محرّك للشهوة مثير لِلُّعاب.

حتى الطيّبات من المآكل والمشارب وغيرها يزيدها حسناً وجمالا وتطريةً وتحريكاً لشهوات النفوس نَحْوَها إذا قُدّمت في أطباق جميلة نفيسة، وعلى مائدة جميلة أنيقة، وفي أيدٍ نظيفة رشيقة حلوة لِخَدَم مكتملي الأناقة حِسَان، وفي مكان منظّم مليء بالأشياء الحسَنة الجميلة، من منظور ومسموع ومشموم وملموس ونحو ذلك.

فالفكرة المرّة قد تحتاج غلافاً حلواً جميلا يزيّنها حتى يبتلعها مَنْ توجّه له.

والفكرة الشديدة الحموضة قد تحتاج مخالطاً يعدِّل حموضتها حتى يستسيغها من توجّه له.

والفكرة القاسية بطبعها قد تحتاج أسلوباً يليّنها ويعدِّل قساوتها.

والفكرة الخشنة بطبعها قد تحتاج أسلوباً ناعماً يغلِّفها ويهوِّن ابتلاعها.

وكما أنَّ الحسِّيّات الجسدية يحتاج كثير منها إلى ما يُجمّله ويحسِّنه ويزيّنه للنفوس حتى تستسيغه، كذلك الأفكار التي نُريد تقديمها إلى الآخرين قد يحتاج كثير منها إلى ما يجمِّله ويحسِّنه ويزيِّنه للنفوس حتى تستسيغه، وهذا التجميل والتزيين والتحسين هو من عناصر الأدب الرفيع لا محالة.

ولكنْ ليس من الضروري لكلّ فكرة مقصودة بالذّات أنْ تُصنَع لها مزّينات جماليّة لا يكون الكلام ذا أدب رفيع إلا بها. فكثير من الأفكار جمالُها ذاتِيّ، وإذا قُدّمت مجرّدة من كل الزينات والأصباغ والألوان في أحوال ملائمة لهذا التقديم كانت أرفع أدباً، وكانت النفوس أكثر تقبُّلا واستساغةً لها، فهي ترتشفها بشهوة بالغة.

وهذا نظير تقديم سيِّد المائدة العظيم لضيفه العزيز قطعة مقشّرة من الفاكهة، أو قطعة منتقاة من أطيب اللحم، مجرّدة من أيَّة زينات موافقة أو مغلّفة لها.

وقد يكون من رفيع الأدب تقديم الفكرة المرّة من غير تغليف ولا تحلية لتقديمها لمن يحسن إذاقته مرارتها، كأنْ يكون عدوّاً مجاهراً بعداوته مواجهاً بشتائمه، وفي بعض الحالات التربويّة نلاحظ أنّه كما يحسن الضرب يحسن ما هو نظيره من الكلام.

٣ - حول تعريف الجمال:

والجمال في الوجود مع إدراك النّاس له وإحساسهم بكثير من صوره، دقيق العناصر متشابكها فهو شيء يصعب جدّاً تحديده، ويَصْعب قِياسُه، ولا تنحصر ألوانه.

وبما أنّ الأدب لون من الجمال، فهو إذن تنطبق عليه قواعد الجمال العامّة.

إنّ من الجمال أحياناً أنْ تتصنّع الحسناء، ومن الجمال أحياناً أنْ لا تتصنّع، بل أنْ تظهر على طبيعتها. ومن الجمال أحياناً أنْ تلبس الثياب الجميلة الساترة لكثير من مفاتن جسمها بطرائق خاصّة، ومِنَ الجمال أحياناً أنْ تلمح ببعض مفاتن جسمها إلماحاً ثمّ تسترها، ومن الجمال أحياناً أنْ تتعرى على طبيعتها من غير ابتذال ثمّ تعود إلى سواترها.

ومِنْ أبدَعِ صُوَرِ الجمال التنويع فيه والتنقّل من لون إلى لون آخر منه، أمّا الثبات والتكرار للصورة الواحدة في كل الأوقات فهو مُمِلٌّ للنفوس مهما كانت هذه الصورة جميلة.

باستثناء تكرار المقاطع في بعض ألوان صُوَر الجمال، كشجرة الورد على رأس

كل زاوية عند منعطف الطريق، أو على رأس كلّ مسافة؛ لتكون بمثابة الدلالة.

وكذلك حال الأفكار وأساليب عرضها الأدبي، ومثل شجرة الورد المتكرّرة على رأس كل مسافة أو على الزوايا، آية: ﴿فَبِأَيِّ آلاء رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ في سورة الرحمن عروس القرآن. لكنّها صورة قدّمت لوناً من ألوان الجمال الأدبي ومثالا من أمثلته، قلّما يوجد في سائر القرآن نظير مطابق لها، بل فيه ألوان أخرى.

ومع وجود قسم من الجمال لا يختلف اثنان في استحسانه، وقدر من القبح لا يختلف اثنان في استهجانه، فكم توجد أوساط مشتبهات تختلف فيها أذواق النّاس، وتختلف وجهات أنظارهم إليها.

فما يستحسنه بعض النَّاس منها قد لا يراه غيرهم حسناً، وما يستقبحه بعض النّاس منها قد لا يراه غيرهم قبيحاً، وتتدخّل النظرات الذاتيّة الشخصية في قسم المشتبهات بشكل واسع، ويصعب فيها تحديد النظرة الموضوعية.

ويخضع الأدب لهذا القانون العام.

فقد يُرْضِي كلام ممدوحاً مغروراً بنفسه بحبّ المديح، فيراه أدباً رفيعاً مستحسناً، لكنّه في الوقت نفسه يُسْخِط حاسداً له، فيراه تزلّفاً تافهاً، وأسلوباً في المدح سخيفاً مستهجناً، ويسمعه فريق ثالث فلا يرى فيه ما يحرّك النفس بإعجاب ولا ما يحرِّك النَّفس بتقزّز واستجان.

وقد تُرْضِي تعبيرات حبِّ معشوقة، فتراها أدباً رفيعاً مستحسناً، فتحفظها وترويها بإعجاب، لكن هذه التعبيرات قد أسخطت في الوقت نفسه أترابها، فرأينها تعبيرات سخيفةً مبتذلة. ثمّ يسمعها حياديّون فلا يرون فيها رأيَ المعشوقة المعجَبَة، ولا رأي أترابها الساخطات، بل يرون فيها أدباً عاديّاً.

وهكذا تختلف وجهات أنظار النّاس إلى هذه الأوساط المشتبهات، التي لم يتمحّص فيها الجمال، ولمْ يتمحّض فيها القبح، وتتدخلّ عوامل نفسيّة في الاستحسان، أو في عدم الاستحسان، وربّما تتدخّل عوامل أخرى تتّصل بمدى القدرة على الإحساس بالجمال، أو بمَدَى الخبرة بفنونه وألوانه وأشكاله ونسبته، أو بمَدَى دقّة الملاحظة التي قد تَقَعُ على النّقص فتقف عنده، وتجسّمه حتى يملأ

الساحة، أو تَقَعُ على لمحة جماليّة فتقف عندها مُعَجْبَةً وتعظّمها، ويتدخّل الوهم في مدّها حتى تملأ كل الساحة. وهكذا.

٤ - عوامل اختلاف نظرات الناس إلى الجمال:

لدى تحليل العوامل التي تجعل النّاس يختلفون في نظراتهم الجماليّة إلى الأشياء اختلافاً كبيراً، حتى إنَّ الشيء الواحد قد يستحسنه فريق، وقد يستقبحه فريق آخر، ويجعله فاتراً واقفاً على الحياد فريق ثالث، والمستحسنون له قد يتفاوتون في درجة استحسانه، والمستقبحون له قد يتفاوتون في درجة استقباحه. لدى هذا التحليل نلاحظ العوامل التالية:

العامل الأول: التلاؤم أو عدم التلاؤم بين أجهزة الإحساس في الإنسان والأشياء التي يُدْرِكها ويُحِس بها.

والأمزجة والأذواق البشريّة تختلف في هذا اختلافاً فطريّاً لا يُنْكَر، وبسبب هذا العامل قد تختلف أحكامهم في هذا المجال.

العامل الثاني: تدخُّل أهواء أو مصالح شخصيّة مرافقة.

وبسبب هذه الأهواء أو المصالح تختلف وجهة نظر أصحابها عن وجهات أنظار الآخرين الذي ليس لهم أمثال هذه الأهواء أو المصالح.

العامل الثالث: حكم العادة والإلف، فكثير منَ النّاس إذا اعتادوا لوناً من ألوان الجمال آثروه تلقائياً على غيره، وحَكَمُوا بأنّه أحسن وأجمل، وربّما لم يكن كذلك في حقيقة الأمر.

العامل الرابع: مؤثِّرات البيئة، فقد تتواضع بيئة على استحسان لون جمالي، وربّما كان عاديّاً جدّاً وابتدائياً من سلّم الارتقاء الجمالي، إلا أنّ تأثير البيئة يجعل الناشئين فيها يقتبسون منها الأذواق الجماليّة، فيتأثّرون بأحكامها الناقصة، أو أحكامها التي لا تَنِمُّ عن ذوق رفيع، وكذلك البيئات الراقية تمنح الناشئين فيها أذواقاً رفيعة، والبيئات تتفاوت تفاوتاً كبيراً في هذا المجال.

العامل الخامس: مدى القدرة على تصيّد نقاط الجمال والإغضاء عمّا سواها، وجعله أرضية لا تثير الانتباه. وقد يكون العكس، فتكون القدرة النقدية ذاتَ

إحساس مفرط تجاه تصيّد نقاط النقص أو القبح فقط، أمّا سواها فتُغضي عنه، وتجعله أرضيّة غَيْرَ مُثِيرة للانتباه.

وبسبب هذا العامل بشَطْرَيْهِ وتفاوت نسبة كل منهما في النَّاس تظهر أحكام متباينة أو متخالفة.

العامل السادس: سعة التجارب وضيقها في اكتساب ذوق الإحساس بالجمال، وتفاوت نسبه.

فذو الخبرات الطويلة الباحثة والناقدة يكون أقدر على تذوُّق الجَمال، وإدْراك درجاته المتفاوتات، من الإنسان العاديّ غير ذي الخبرة، أو السائر في طريق البحث والنقد، ولم تكتمل بَعْدُ لديه القدرة على تَذوُّق الفروق الجمالية.

٥ - عناصر الكمال والجمال الأدبي:

لا بُدَّ أوّلا من توافر الأركان الأساسية للكلام البليغ، وهي:

- مطابقته لمقتضى حال المخاطب به.
- التزامه بقواعد اللّغة وضوابطها في مفرداتها وتراكيب جملها.
- خلُوّه من التعقيد اللّفظي، والتعقيد المعنوي.

وبعد توافر هذه الأركان الأساسيّة توجد عناصر كثيرة تُكْسِبُ الكلام ارتقاءً أدبيّاً وتُعْطيه جمالا وإبداعاً، ورونقاً وحياةً، وقدرةً على التأثير والهيمنة على النفوس والأفكار والقلوب.

وبمقدار ما يُمْكِنُ أن يجتمع في الكلام من هذه العناصر، متلائمةً غير متنافرة، متوائمة غير متشاكسة، مُتَحابّة غير متباغضة، مطابقةً لمقتضى حال المخاطب، يكون تسامي الكلام في سلّم الكمال الأدبي الرفيع، الّذي يحتلُّ قمّته لدى التحليل المِجْهَرِيّ الدقيق كلام الله المعجز، ثمّ يأتي من دونه كلامُ الناس، مع المسافات الشاسعات بينه وبين قمّة كلام الناس.

وكما نقتبس عناصر الجمال والكمال من لوحات الطبيعة التي خلقها الله، فنعمل الأعمال الفنيّة الرفيعة بمحاكاة الفنون المختلفة فيها ضمن قدراتنا البشريّة، ونتتلمذ على الأمثلة الجمالية الكمالية التي تقدّمها لنا، فنكتسب منها الذوق، وفنون

الصنعة الرائعة، بأشكالها وألوانها وأنغامها وملامسها وأنظمتها وحركتها وحياتها وعواطفها ولذّاتها وآلامها وذكرياتها وتحسّراتها وآمالها ومخاوفها، إلى سائر الظواهر الطبيعية في كل جامد متحركٍ ونام وحيّ.

كذلك يقتبس أهل البصيرة عناصر الجمال والكمال الأدبي من اللّوحات البيانيّة البديعة المنزّلة من لَدُنْ حكيم عليم، والتي نتدبّر ما نتدبّر منها في كتاب الله المجيد على مقدار قدراتنا البشريّة.

وهذا التدبّر الواعي يحتاج إلى بصيرة نفّاذة لمّاحة، وصبر طويل، ومعالجات متكرّرات، ومعرفة بما توصّل إليه المتدبِّرون السابقون، وبحث مستمر لاستنباطات جديدة، ثم تكون أنصبه الباحثين بعد كل ذلك على مقدار مواهبهم، لا على مقدار البحر المحيط الذي يغترفون منه، ويغوصون في أعماقه، ليستخرجوا من روائعه وبدائعه.

أقسام الكلام

ومن الْبديهِيات الأساسيّة: أنّ الكلام ذا الدلالة اللّغوية إنّما هو لفظ ومعنى.

أمّا اللفظ، فينحلّ إلى قسمين:

١ - مفرد.

٢ - مركب.

أمّا المفرد في المنظار الأدبي، فيمكن أنْ نقسِّمه إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: اللّيّن السهل، وتتفاوت في ذوق الأديب درجات هذا القسم، فمن هُلاميّ رجراج، مثل الكلمات الخفيفة التي يستطيع الأطفال الصغار المبتدؤون بالنطق أن ينطقوا بها صحيحة سليمة، وهي غالباً تتألّف من الحروف الشفويّة والصوتية، ثم الحروف اللّثويّة والصوتيّة، مثل: "بابا - ماما - دادا - لولو" وتتدرّج النسبة ارتقاء، مع المحافظة على صفة اللّين والسهولة، ولكن بالنسبة إلى نطق الكبار العاديّين، مثل: "نَسْمَة - بَسْمَة - رَنَا - دَنَا - وَهَى - وَشَى" ومن السهل اللّين في القرآن قول الله تعالى في سورة الرحمن: ﴿الرَّحْمَنُ (١) عَلَّمَ الْقُرْآنَ (٢) خَلَقَ الإنسَانَ (٣) عَلَّمَهُ الْبَيَانَ (٤) الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ (٥) وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾.

القسم الثاني: القويّ الجزل، وتتفاوت في ذوق الفصيح ذي الحسّ المرهف درجات هذا القسم.

ومن أمثلة القوي الجزل المفردات التالية من سورة الشمس: "ضُحاها - جَلاها - يَغْشاها - طَحَاها - بِطَغْواها - إذا انْبَعَثَ أشْقَاها - فَعَقَروها - فَدَمْدَم عليهم - عُقْباها".

القسم الثالث: الحُوشِيُّ الغريب، وتتفاوت درجات هذا القسم. والحوشي الغريب ما قلّ في العرب استعماله؛ لثقله على الألسنة، حتى يكاد بعضه يُهمل في

الاستعمال عند معظم العرب، مثل المفردات التالية:

الْحَنْطَبَة: بمعنى الشجاعة.

والْحَيْزَبُون، والشَّهْرَبَة: بمعنى المرأة العجوز.

طَخَا الليل: بمعنى أظلم.

تَطَشَّى المريض: بمعنى برئ.

النُّقَاخ: وهو الضرب على الرأس بشيء صلب.

الْهَبَيَّخَة: وهي الجارية باللّغة الحِمْيَرِيَّة.

الْهَبَيَّخُ: وهو الرجل الأحمق، والوادي العظيم، والنهر العظيم.

الْقُدْمُوس والْقُدْمُوسَة: وهي الصخرة العظيمة.

الْعَقَنْقَسُ والْعَفَنْقَس: هو السيّئ الخلق.

القسم الرابع: الصعب الجموح، وتتفاوت درجات هذا القسم. ومن الصعب الجموح ما هو حوشي غريب، ولكن ليس كل صعب جموح كذلك، فقد لانت في ألسنة العرب كلمات صعاب، وبقيت مستعملة دارجة بيْن أُدبائهم إلا أنّها صعبة على الألسنة لها جُموح ونفور، مثل الكلمات التالية:

غَضَنْفر: من أسماء الأسد.

مُسْتَشْزِر: أي مفتول.

عَقْعَقٌ: اسم لطير.

والأديب رفيع الأدب، مرهف الحسّ في ذوق الكلمات، يختار في كلامه من القسمين الأوّلين: اللّين السهل، والقوي الجزل.

ويضع ما يختار في موضعه مراعياً حال المخاطب وما يسرُّه من المفردات، وما يلائم ذوقه، ولغة قومه.

ويحسن به أنْ يختار لبعض الموضوعات مفرداتٍ ذاتَ جَرْس موسيقي وإيقاعٍ رشيق.

ويختار أيضاً من الكلمات ما يُلائم المعنى من لين وسهولة أو قوّة وجزالة.

ويختار أيضاً من الكلمات ما هو أليق بالمناسبة، وبالموضوعات العام للكلام،

وأكثر ملاءمة لهما.

ويبتعد عن الحوشي الغريب، إلا في مجال التعليم، أو لنُكَتٍ أدبيّة خاصّة.

ويجعل الصعب الجموح مقصوراً على مواطن خاصّة تستدعي النُكتةُ الأدبيّة اختيار بعض منها، مثل كلمة: (ضِيزَى) في وصف القسمة الجائزة غير العادلة، لما لهذه الكلمة بحروفها وصيغتها من إيحاءات تلائم التشنيع على القسمة الجائرة.

وأمّا المركب في المنظار الأدبي: فَلَه تقسيمات من ثلاث جهات:

١ - جهة السبك.

٢ - جهة الكثافة.

٣ - جهة تواصل الجمل بأدوات الربط أو تفاصلها.

أوّلا - فمن جهة السبك:

ينقسم اللّفظ المركّب إلى أربعة أقسام:

القسم الأوّل: المتلائم المتناسق، المتوائم السهل حَسَنُ السّبك.

القسم الثاني: المتنافر الصعب العَسِر النطق.

القسم الثالث: سيِّئ السَّبك ضعيف الإنشاء.

القسم الرابع: معقَّد الترابط صعب الفهم.

والأديب البليغ رفيع الذوق، ذو الحسّ المرهف، المتمرّس بصناعة القول الرفيع، يحاول أنْ يكون كلامه سليماً من أنْ يكون سيِّئ السبك، ضعيف الإنشاء، ومن أنْ يكون معقّد الترابط صعب الفهم.

ويتحرّى أنْ يكون كلامه من القسم الأوّل (المتلائم المتناسق المتوائم السهل حَسَن السبك).

ويبتعد جَهْدَ مستطاعه عمّا هو متنافرٌ صعب عَسر النطق، ويُولِي عناية للعناصر الجماليّة التالية:

١ - صياغة الجملة صياغة فنّية سَهْلَة الفهم، لا توقع فكر المخاطب بارتباك في ربط مفردات الجملة، ولا تُكَلِّفه مشقّة، حتى يفهم المراد منها.

٢ - رصْف الجمل رصْفاً يثير الاستحسان والإعجاب لدى المخاطب. وقد

يحتاج هذا إلى التفنُّن في الجُمل، ما بين متوازنات طولا وقصراً أحياناً، وبين طويلة ومثل نصفها أو ثلثها أحياناً أخرى، وبين ترك التوازن ليذهب الكلام مناسباً. وقد يحسن التكرير في بعض هذه العمليّات.

ولا ضابط لمَواطن الجمال فيها إلا الحسّ المرهف الذوّاق للجمال الأدبي.

٣ - وقد يَجْمُلُ بعض السجع غير المتكلَّف ولا المتصنَّع، بشرط عدم الالتزام به في كل الكلام.

٤ - المحسِّنات البديعية اللّفظية التي تأتي مناسبة محبّبة غير متكلّفة ولا متصنّعة.

٥ - فنون الشعر الذي له تأثير في أساليبه وموسيقاه على مشاغر كثير من النّاس.

ثانياً - ومن جهة الكثافة:

ينقسم الكلام إلى ثلاث مراتب، تُعرف عند علماء البلاغة بالإيجاز، والمساواة، والإطناب، كما سيأتي بيانها إن شاء الله في علم المعاني.

ولكلّ من هذه المراتب درجات متفاوتات.

وأشرح الكثافة في بناء الكلام وأشرح مستوياتها في تحليل أدبي فكري، فأقول:

تخضع التعبيرات الكلاميّة عن المراد لِنِسَب متفاوتة من الكثافة.

فمِنَ الكلام ما هو شديد الكثافة، وقد تشتدّ فيه حتّى يكون بمثابة قطعة من الصخر، لا تُعرف عناصرها حتى تُكسر وتُطحن، وتُفرَّق الأجزاء عن بعضها، وتحلّل بوسائط.

وبعض متون العلم المكثّفة المختصرة هي من هذا القبيل، وقلّما يسلم التكثيف الشديد في الكلام من الإخلال في الدلالة على المراد.

وفهم المكثّف من الكلام يحتاج إلى ملكات ذهنيّة عالية، أو إلى تدريب ممارسة طويلة، وتعلّم على أيدي أهل العلم.

وتخفّ الكثافة ببسط الكلام وتمديده، ويتدرّج ذلك في سلَّم كثير الدرجات، ولكنْ ليس لدينا ميزان نزن به كثافة الكلام، شبيه بميزان الكثافة الذي توزن به

السوائل، فالمرجع في تحديد الكثافة أذواق العلماء والأدباء، وملاحظة سهولة استساغة الكلام من قبل العامّة أو عدم ذلك.

وباستطاعتنا أنْ نقسِّم مستويات الكثافة في الكلام إلى ثلاث مراتب، ولكلٍّ من هذه المراتب الثلاث درجات متفاوتات.

المرتبة الأولى: هي مرتبة الكلام الموجز المختصر.

ولهذه المرتبة عدّة درجات ما بين شديد الكثافة، أي: شديد الإيجاز والاختصار حتى مستوى الرمزيّة، وما بين كثافة يتحمّل الإنسان العادي فهمها ولكن بشيء من الممارسة والتدرّب والتأمّل.

وعنوان هذه المرتبة عند علماء البلاغة: (الإيجاز). وتستخدم هذه المرتبة لدى اختبارات الذكاء، ولدى مخاطبة الأذكياء وكبار القوم وأمرائهم، بشرط أنْ يكون المخاطب بها قادراً على فهم المراد ولو بتأمُّل يسير، وبالنسبة إلى أحوال هؤلاء تداول الأدباء قديماً عبارة (البلاغة الإيجاز).

وتستخدم هذه المرتبة في الخلاصات العلمية التي يعدّها طلاب العلم للحفظ، وتَذَكُّرِ المسائل العلمية بها.

المرتبة الثانية: هي مرتبة الكلام الذي هو متوسط البسط.

وضابطه فيما أرى أن يكون لكلّ فكرة يُراد الدلالة عليها لفظ يدل عليها، أو صيغة تدلُّ عليها، أو تركيب خاصٌّ يدل عليها، بشرط أن يكون المخاطب عارفاً بذلك ويفهمه دون كلٍّ ذهنيّ، ودون حاجة إلى تأمّل طويل.

وقد يبدو أنّ هذه المرتبة ليس فيها درجات متفاوتات، إلا أنّني أرى خلاف ذلك، فلها فيما أرى درجات، وتختلف هذه الدرجات وتتفاوت، باختلاف أحوال المخاطبين وتفاوتهم في قدراتهم على الفهم، واستيعاب دلالات الكلام، وفي معرفة دلالات الصِّيَغ والتراكيب، وفي التمرّس بمتابعة فهم المعاني من الكلام.

فمتوسّط البسط من الكلام بالنسبة إلى المتبدئ ليس هو كذلك بالنسبة إلى الذي تقدّم أشواطاً في معرفة دلالات الكلام وفهمها. وكبار القرّاء لهم متوسط يناسبهم، والأذكياء لهم متوسط يناسبهم، والأطفال لهم متوسط يناسبهم.

فيدخل في تحديد نسبة التوسّط اعتبار حال المخاطب.

وعنوان هذه المرتبة عند علماء البلاغة (المساواة) ولكن ربّما كان تحديدي لها يختلف مع تحديد علماء البلاغة.

ويحسن استخدام هذه المرتبة في معظم الأحوال، ولا سيّما لدى كتابة صكوك العقود والمعاهدات، وكتابة المواد القانونيّة، وكتابة متون العلوم، والتعريف بالمبادئ في نصوص معدّة للحفظ والتداول بين النّاس، ومن ذلك كثير من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، مثل قوله: " اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ ". رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة.

المرتبة الثالثة: هي مرتبة الكلام المبسوط.

والكلام المبسوط هو ما لو حذف منه شيءٌ بالنسبة إلى حال المخاطب به لفهم المراد فهماً تامّاً، دون كدٍّ ذهني، ولا تأمّل طويل، ولَمَا حدث لديه أيّ ارتباك فكريّ أو غموض، ولَمَا نقص لديه من الفهم شيءٌ.

والكلام المبسوط له حدود دنيا، يمثّلها ما زاد على نسبة التوسّط ولو قليلا، ثم تزداد درجات البسط كلّما زاد بسط الكلام، ولا حدّ لأكثرها، وباستطاعة الثّرثار أنْ يَمُدَّ كلاماً تكفي صفحة واحدة لفهم المراد منه فهماً كاملا تامّاً، دون إِرباك ولا كدّ للذهن ولا تأمّل طويل، فيؤلّفَ كتاباً من مئات الصفحات ثم لا يخرج قارئها بأكثر ممّا فهمه قارئ الصفحة الواحدة، ونلاحظ أمثلة كثيرة لهذه الثرثرات في كُتب الشيوعيّين، وكُتب الَّذين نَسَجُوا على منوالهم، والغرض من الثرثرة تغطية عيوب المضامين الفكريّة، والإيهام والتعمية على الغوغائيين من المراهقين والمراهقات في أعمارهم أو في أفكارهم، ولا سيّما إذا اقترنت هذه الثرثرات بعبارات غامضات ومصطلحات تُوهِمُ أنّ وراءها فلسفة وعلماً عظيماً.

وعنوان هذه المرتبة عند علماء البلاغة: (الإطناب). إذا كانت الزيادة في الألفاظ ذات فائدة، وإلا كانت الزيادة من قبيل الإسهاب والتطويل.

وقد يحسن استخدام ما يدخل في هذه المرتبة من الكلام في دروس التعليم، وفي مجالس الوعظ العامّة، وفي الخطب التي تُلقى على جماهير، وفي بعض مجالس المؤانسة والمحادثة، وفي إلقاء القصص أو كتابتها، ولكنْ يشترط في ذلك أنْ لا يصل المتكلّم بالمخاطبين أو بالقرّاء إلى مستوى السأم والْمَلَل، فبعد السأم والملل يكون الضجر، ثم النفور، وعندئذٍ يثمر الكلام عكس المقصود منه، ويشترط أيضاً أنْ يكون بسط الكلام عن طريق الاستطرادات الخارجة عن أصل موضوع الكلام، ومعلوم أنْ الاستطرادات تجرّها أدنى مناسبة.

الفصل الثاني: الفصاحة

الفصاحة في اللّغة:

الفصاحة عند أهل اللّغة: البيان، والإفصاح: الإبانة. يقال لغة: فَصُحَ الرَّجُلُ فَصَاحةً فَهُو فصيحٌ، إذا كانَ في كلامِهِ قادراً على أن يُبَيِّن مُرَاده بوضوحٍ دون عَجْزٍ، ولا تَلكُّؤٍ، أو تعثُّرٍ، في نُطْقِ الألْفَاظ، أو في اختيار الكلمات الدالاتِ على ما يُرِيدُ إيضاحَهُ من المعاني للْمُتَلقّين.

ويُجْمَعُ "فَصيح" على فُصحاء، وفِصاحٍ وفُصُح. والأُنْثَى فصيحةٌ، وهُنَّ فَصَائح.

ويقالُ: كلامٌ فصيحٌ، إذا كان المرادُ منْهُ واضحاً.

ويقالُ: لسانٌ فصحيٌ، إذا كان طَلْقاً في نُطْقِ الْكَلامِ مُبِيناً لا يَتَعَثَّر.

والرجلُ الفصيح هو المنطلق اللّسان في القولِ، الّذي يَعْرِفُ جَيّدِ الكلام من رديئِه.

ويقالُ: أَفْصَحَ الصُّبْحُ إذا بَدَا ضَوْؤُهُ واستبان. وأَفْصَح المتَحَدِّثُ عن مُرادِهِ إذا بيَّنَهُ ولم يُجَمْجِمْ.

وكُلُّ ما وَضَحَ فقد أَفْصَح، وكُلُّ وَاضحٍ هو مُفْصِحٌ.

وفَصُحَ اللَّبَنُ إذا أُزِيلَتِ الرَّغْوَةُ من سطحه فبانَ وظهَرَ.

الفصاحة في اصطلاح علماء البلاغة:

ذكر علماء البلاغة: أنَّ الفصاحة تأتي وصفاً للكلمة الواحدة، ووصْفاً للكلام، ووصْفاً للمتكلّم، فيقال: كلمةٌ فصيحة، وكلامٌ فصيحٌ، ومتكلّم فصيح.

فصاحة الكلمة

أمّا الكلمة الفصيحة: فهي الكلمة العربية التي تَخْلُو من أربعة عيوب وهي: التنافر، والغرابة، ومُخَالفة القياس، وكراهة السَّمع لها.

أوّلا: شرح العيب الأوّل: وهو "تنافر حروف الكلمة".

التنافر في الكلمة صفةٌ فيها تجعلها ثقيلة على اللِّسان، يصعُبُ النُّطْقُ بها.

وهذا التنافرُ مِنْهُ ما هُو شديدٌ غايةٌ في الثّقل، ومنْهُ مَا هُو دون ذلِكَ، ويُحِسُّ به الذّوق السَّليم، ومن علامات التنافر في حروف الكلمة أنْ يصعُب على معظم ألسنة الناطقين بالعربيّة النُّطقُ بها.

ومن أمثلة ما هو شديد التنافر ما يلي:

- كلمة "صَهْصَلِق" يقال لغة: رجُلٌ صَهْصَلِقُ الصَّوْتِ، إذا كان ذا صوتٍ شديد، ويقالُ: امرأةٌ صَهْصَلِق وصَهْصَلِيق، أي: شديدة الصّوتِ صَخَّابة.

- كلمة "طَسَاسِيج" جمع "طَسُّوج" اسم للناحية، واسمٌ لمقدار من الوزن يعْدِلُ رُبْعَ دانِقٍ، فالدَّانِق أربعةُ طَسَاسِيج، وهو سُدْسُ الدّرهم.

- كلمة "اطْرَغَشَّ" يقال: اطرغَشَّ الْمريضُ، إذا بَرِئَ من مرضه، وإذا قام وتحرّك ومشى.

ومن أمثلة ما هو غير شديد التنافر ما يلي:

- كلمة "النُّقاخ" يقال لغة: ماءٌ نُقَاخٌ، إذا كان ماءَ عذباً.

- كلمة "مُسْتَشْزِرَاتَ" بمعنى منفتلات، وقد جاءت في شِعْر امرئ القيس، إذْ قال: [الطويل]

وَفَـرْعٍ يَـزِينُ الْمَـتْنَ أَسْـوَدَ فَـاحِمٍ ... أَثِـيـثٍ كَقِـنْوِ الـنَّخْلَةِ الْمُتَعَـثْكِلِ
غَدَائِـرُهُ مُسْتَـشْزِرَاتٌ إِلَـى الْعُـلا ... تَـضِلُّ الْمَـدَارِي فِـي مُثَنًّـى وَمُرْسَـلِ

الْفَرْعُ: الشَّعَرُ التَّامُّ الَّذى لا نقص فيه. الْمَتْنُ: الظَّهْرُ. الفاحِمُ: الشّدِيدُ السَّواد. الأثِيثُ: الكثير. قِنْوُ النَّخْلة: عِذْقُها بما فيه من الرُّطب. الْمُتَعَثْكِل: الكَثِيرُ الشَّمَاريخ، وهي العيدان الحاملةُ للثّمر. غَدَائِرُهُ: أي: ذُؤاباتُه الْمَضْفُورة، مُفْردُها غديرة. مُسْتَشْزِرَات: أي: مُنْفَتِلاتٌ، يقالُ: اسْتَشْزَرَ الحبلُ، إذا انْفتَل. تَضِلُّ الْمَدَارِي: أي: تَضِيعُ الْمَدَارِي، وهي جمعُ مِدْراة، والْمِدْراةُ ما يُعْمَلُ من حديدٍ أو خَشَبٍ على شَكْلِ سِنٍّ مِنْ أسْنَانِ الْمُشْطِ، وأطول منه، يُسَرَّحُ بها الشّعَرُ الْمُتَلَبِّدُ. والْمُثَنَّى: الْمُنْعَطِفُ بَعْضُهُ عَلى بعض. والْمُرْسَل: المتروكُ على طَبيعَتِه دُون ضَفْرٍ وَلا تَثْنِيَةٍ وَلا تَجْعِيد.

- كلمة "الْعَشَنْزَر" وهي بمعنى الشَّديد الْخَلْقِ العظيم من كلّ شيء، وَيقال: ضَبُعٌ

عَشَنْزَرَة، أَي: سيِّئَةُ الْخُلُق.

- كلمة "الابْرِغْشَاشِ" بمعنى الْبُرْءِ من الْمَرَض.

- كلمة "الخَنْشَلِيل" بمعنى الْمُسِنّ من الناس والإبل، وبمعنى الجيّد الضرب بالسيف.

ثانياً: شرح العيب الثاني: "الغرابة".

الغرابة في الكلمة: كونُها غير ظاهرة المعنى ولا مألوفةِ الاستعمال عند فُصحاء العرب، وبلغائهم، في شعرهم ونثرهم، لا عند المولّدين ومَن بعدهم، فأكثر الكلام العربي الفصيح غريب عند غير فصحاء العرب وبلغائهم.

والغرابة إمّا تكون بسبب نُدْرة استعمال الكلمة عند العرب، وإمّا أن تكون بسبب أنّ التوصّل إلى المراد منها في الكلام يحتاج إلى تخريج مُتكَلَّف بعيد.

ومثَّلُوا للغريب النادر بما يلي:

- كلمة "مُسْحَنْفِرَة" بمعنى "متّسِعَة".

- وكلمة "بُعَاق" بمعنى "مطر".

- وكلمة "جَرْدَحْل" بمعنى "الوادى".

- وفُلانٌ جُحَيْش وَحْدِهِ، أي: عَيِيُّ الرّأْي يَسْتَبِدُّ بِهِ، وهذا ذَمٌّ.

- وكلمة "مُشْمَخِرّ" إذا استعملتْ فِي النَّثْر، وهي بمعنى "العالي".

ومثَّلُوا للغريب الذي يحتاج إلى تخريجٍ مُتكلَّف بعيدٍ لمعرفةِ المقصود به، بقول رؤبة بْنِ العجّاج يصِفُ الأَنْفَ بكلمة "مُسَرَّج" فقال ابْنُ دُرَيد: هو من قولِهِمْ للسُّيوف سُرَيجيّة، أي: منسوبة إلى حدّادٍ يُسَمَّى سُرَيجاً، فهو يريد تشبيه الأَنْفِ في دقَّتِهِ واستوائِه بالسَّيْفِ السُّرَيجيّ، وقال ابْنُ سِيدَه، صاحبُ المحكم: هو من السِّرَاج، فهو يريد تشبيهَ الأَنْفِ في بريقه ولمعانه بالسِّراج.

أقول: ويكثر هذا التكلُّفُ الممجوجُ عند كثير من الشعراء والكتاب المبتدئين، فلا يُعْرَفُ الْمُرادُ من مفرداتهم، إلا بسؤالهم عَنْ مقاصِدهم منها.

ثالثاً: شرح العيب الثالث: "مخالفة الكلمة للقياس".

أي: سوقُ الكلمة مخالفةً للقياسِ النحويّ أو الصّرفيّ، ومن أمثلة ما هو

مخالف للقياسِ من الكلمة فكُّ الحرف المضعّف في الكلمة التي يقتضي القياسُ فيها إدْغامَهُما بحرفٍ مُشَدَّدٍ، نحو:

- كلمة "الأَجْلَلِ" والقياسُ أَنْ يُقَالَ فيها الأَجَلّ.

ومنه قول أبي النّجم بن قُدامة: [الرجز]

الْحَمْدُ للهِ الْعَلِيِّ الأجْلَلِ ... أَنْتَ مَلِيكُ النَّاسِ ربّاً فَاقْبلِ

وممّا هو مخالف للقياس جمع "فاعل" وصفاً لمذكر عاقل على "فَواعل": قالوا: ومنه استعمال الفرزدق نواكس جمعاً لناكسٍ وصفاً لمذكّر عاقل في قوله: [الكامل]

وإِذَا الرِّجَالُ رَأَوْا يَزِيدَ رَأَيتَهُمْ ... خُضْعَ الرِّقَابِ نَوَاكِسَ الأَبْصَارِ

أقول: ما في شعر الفرزدق ليس مخالفاً للقياس، لأنه يريد أَنْ يصف الأبصار بالنواكس، أي: هي منكسرة ذليلة، لا أَنْ يصف الذكورَ العقلاء، عَلَى أن جمع ناكس على نواكس، ممّا اسْتُعْمِل شاذاً عن القياس عند العرب، كما قالُوا في فَارِسٍ: فوارس، وفي هالِكٍ: هَوَالِكَ.

وممّا هو مخالف للقياس استعمال هَمْزَةِ القطْعِ بدلَ همزة الوصْل، واستعمال همزة الوصل بدل همزة الْقَطْعِ، ويكثُرُ مثْلُ هذَا في الشِّعْرِ لِمُرَاعَاةِ الوزن.

ومنه قول جميل: [الطويل]

ألا لا أَرَى "إِثْنَيْنِ" أَحْسَنَ شِيمَةً ... عَلَى حَدَثَانِ الدَّهْرِ مِنِّي وَمِنْ جُمْلِ

فقطع همزة "اثنين" مع أنّها همزة وصْل، وحدَثان الدهر نوائبه، وأراد بِكَلِمَةِ "جُمْلٍ" فَرَسَهُ أو جَمَلَه.

رابعاً: شرح العيب الرابع: "كون الكلمة مكروهةً في السمع"

أي: كونُها ممجوجةً في الأسماع، تأنف منها الطّباع، خشنَةً وَحْشِيَّةً.

ومثّلوا لهذا العيب، بنفور السمع عن كلمة "الْجِرِشّى" بمَعْنَى "النفس" فعابوا على أبي الطيّبِ المتنبّي استعمالَها في قَوْلِهِ يمدحُ سيف الدولة: [المتقارب]

مُبَارَكُ الاسْمِ أَغَرُّ اللَّقَبْ ... كَرِيمُ الْجِرِشَّى شَرِيفُ النَّسَبْ

كَرِيمُ الجِرِشَّى: أي: كريمُ النفس.

أقوال مأثورة اشتملت على مفرداتٍ غير فصيحة لِعَيْبٍ ما فيها:

١ - كتب بعض أُمَراء بغداد رُقْعةً طرحها في المسجد الجامع حين مَرِضتْ أُمُّهُ، جاءَ فيها: "صِينَ امْرُؤٌ وَرُعِي، دَعَا لامْرَأةٍ إِنْقَحْلَةٍ مُقْسَئِنَّةٍ، فَقَدْ مُنِيَتْ بِأَكْلِ الطُّرْمُوخِ، فَأَصَابَهَا مِنْ أَجْلِهِ الاسْتِمْصَالُ، أَنْ يَمُنَّ اللهُ عَلَيْهَا بِالاطْرِغْشَاشِ والابْرِغْشاشِ".

إِنْقَحْلَة: أي: مُسِنَّةٌ هَرِمَةٌ يَبِسَ جِلْدُهَا وسَاءَ حَالُها.

مُقْسَئِنَّة: أي: كبيرة السّنّ، ليس لها قدرة على الحركة.

الطُّرْمُوخ: الْخُفَّاش.

الاسْتِمْصَال: إسهالُ الطبيعة.

الاطرغْشَاش والابرغْشاش: كلاهما بمعنى البرء من المرض.

٢ - جاء في خُطْبَةٍ لابْنِ نُبَاتة، يَذْكُرُ فيها أَهْوَالَ يَوْمِ القيامة، قولُه: "اقْمَطَرَّ وَبَالُهَا، واشْمَخَرَّ نَكَالُهَا، فَمَا سَاغَتْ وَلا طَابَتْ".

أَقْمَطَرَّ وَبَالُهَا: أي: اشتَدَّ وعَظُمَ ثِقَلُها.

واشْمَخَرَّ نكَالُهَا: أي: اشْتَدَّ وارتَفَعَ وعَظُمَ عِقَابُهَا.

فَمَا سَاغَتْ وَلا طَابَتْ: أي فَمَا سَهُلَتْ ولا كانَتْ طيّبَة.

٣ - قال امرؤ القيس حين أَدْركتْهُ المنيَّةُ، وَكان قَدْ ذَهَبَ إلى مَلِكِ الرُّومِ يَسْتَنْجِدُهُ عَلَى قَتَلَةِ أَبيه: "رُبَّ جَفْنَةٍ مُثْعَنْجِرَةٍ، وَطَعْنَةٍ مُسْحَنْفِرَةٍ، وَخُطْبَةٍ مُسْتَحْضَرَةٍ، وَقَصِيدَةٍ مُحَبَّرَةٍ، تَبْقَى غداً بِأَنْقِرَةٍ".

رُبَّ جَفْنَةٍ مُثْنْجِرَةٍ: أي: رَبِّ قَصْعَةِ طَعَامٍ مَلأى.

وطَعْنَةٍ مُسْحَنْفِرَةٍ: أي: ورُبَّ طَعْنَةٍ بِرُمْحٍ في الْقِتَالِ واسِعَةٍ.

٤ - رُوي أَنَّ أُمَّ الهيْثَمِ الأَعْرَابِيَّةَ قَالت لأبي عُبَيْدة الرَّاوِية، حِينَ عَادَهَا فِي علَّةٍ أصابَتْها:

"كُنْتُ وَحْمَى سَدِكَةً، وَشَهِدْتُ مَأْدُبَةً، فَأَكَلْتُ جُبْجُبَةً مِنْ صَفِيفِ هِلَّعَةٍ، فَاعْتَرَتْنِي زُلَّخَةٌ".

فَقِيلَ لَهَا: أيَّ شَيْءٍ تُقُولِينَ؟

فقالَتْ: أَوَ لِلنَّاسِ كَلامَانِ، والله مَا كَلَّمْتُكُمْ إِلا بالْعَرَبِيِّ الْفَصِيح.

كُنْتُ وَحْمَى سَدِكةً: وَحِمَتِ الْحُبْلَى، إذا اشْتَهَتْ شيئاً عَلَى حَبَلِهَا، فَهِي وَحْمَى. سَدِكَةً: أي: مُولَعَةً بِنَوْعِ طَعَامٍ لِوَحَمِهَا. وَشَهِدْتُ مَأْدُبَةً: المَأْدُبَةُ: الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ لِدَعْوَةٍ. جُبْجُبَةً: الْجُبْجُبَةُ: الكَرِشُ يُجْعَلُ فيها اللّحم المقطَّعُ، ويُغْلَى ثُمَّ يُقَدَّدُ. من صَفِيفِ هِلَّعَة: الصّفِيفُ: رقائِقُ اللَّحْم تُشْوَى. والْهِلَّعَةُ: الأنْثَى مِنْ أولاد المعز والغنم. فاعْتَرَتْنِي زُلَّخَةٌ: الزُّلْخَةُ: داءٌ يأخُذُ فِي الظَّهْرِ والجنب.

فصاحة الكلام

وأمَّا الكلامُ الفصيح: فهو عند علماء البلاغة ما كان سهْلَ اللفظ، واضح المعنى، جيّد السَّبكِ، متلائم الكلمات، فصيح المفردات، غير مُسْتكْرَهٍ ولا مَمْجوجٍ ولا مُتكَلَّف، ولا مخالفٍ لقواعد العرب في نحوها وصرفها، وغير خارج عن الوضْعِ العربي في مفرداته وتراكِيبِه، وليس في كلماته تنافر، وليس فيه تعقيدٌ لفظيٌّ، ولا تعقيدٌ معنويّ.

قالوا: ولا بُدَّ لكون الكلام فصيحاً من أن يكون خالياً مِنْ أربعة عيوب، مع شرط فصاحة مفرداته، وهي:

العيبُ الأول: تنافر الكلمات عند اجتماعها، ولو كانت مفرداتها فصيحة.

العيبُ الثاني: ضعف التأليف.

العيبُ الثالث: التعقيد اللفظي.

العيبُ الرابع: التعقيد المعنويّ.

أوّلا: شرح العيب الأول: "تنافر الكلمات عند اجتماعها".

وهو وصفٌ يعرض للكلام من جرّاء اجتماع كلماتٍ فيه تجعل النُّطْقَ بها ثقيلا ممجوجاً حال اجتماعها، مع كون كلّ كلمةٍ ليّنةً سهلة النطق بها.

ويُحِسُّ بهذا الثَّقَل الممجوج أصحابُ الذوق السليم في نُطْق الكلام العربي، ومن علامات التنافر في الكلام أن يَصْعُب على معظم ألسنة الناطقين العربية النُّطقُ به.

الأمثلة:

١ - من الأمثلة الّتي ذكروا أنّ فيها هذا العيب بشدّة، ما أورده عَمْرو بن بحر الجاحظ من شعر بشأن قَبْر حَرْب بن أميّة بن عبد شمس: [السريع]

وَقَبْـرُ حَـرْبٍ بِمَكَـانٍ قَفْـرُ   وَلَـيْسَ قُـرْبَ قَبْـرِ حَـرْبٍ قَبْـرُ

رُفع لفظ "قَفْر" مع أنه نعتٌ للفظ "مكانٍ" لضرورة الشعر، وخرّجوه على أنّه من قبيل الصفة المقطوعة عن موصوفها.

وقد جاء الثقل من تكرار الراء والباء في البيت.

٢ - ومن الأمثلة الَّتي ذكروا أَنَّ فيها هذا العيب دون شدَّة، قولُ أبي تمّام: [الطويل]

كَرِيمٌ مَتَى أَمْدَحْهُ أَمْدَحْهُ والْوَرَى ... مَعِـي وَإِذَا مَـا لُمْـتُهُ لُمْـتُهُ وَحْـدِي

وقد جاء ثِقَلُهُ من تكرير لفظ "أَمْدَحْهُ" بما فيه من حاء وهاء.

وكذلك قول أبي الطيّب المتنبّي: [الخفيف]

أَتُـــــرَاهَا لِكَثْـــــرةِ الْعُـــــشَّاقِ ... تَحْسَبُ الدَّمْعَ خِلْقَـةً فِـي الْمَآقِـي

كَـيْفَ تَرْثِـي الَّتِـي تَـرَى كُـلَّ جَفْـنٍ ... رَاءَهـا غَيْـرَ جَفْـنِهَا غَيْـرَ رَاقِـي

"راءَهَا" أي: رآها، قَدَّم وأخَّرَ لضرورة الشِّعر.

"راقِي": اسم فاعل من رَقَأَ الدَّمْعُ إذا انْقطع.

ومعنى البيت الثاني: كيف تَرْحَمُ هذِهِ الْمَعْشُوقَةُ عَاشِقَهَا وهِي تَرَى كلَّ الأَجْفَانِ باكيَةً غيْرَ جَفْنِها، فتحسبُ أَنَّ العيون تذرف الدمع بالْخِلْقَةِ لا من العشق؛ لذلك فلا تُسْتثارُ فيها الرحمةُ على العشّاق.

وفي هذا البيت مع عيب الضرورة عيب تكرير الجيم والراء في كثير من كلماته، الأمر الذي أكسبَهُ بعض الثقل.

٣ - ومن الأمثلة التي ذكروا فيها عيبَ التنافُرِ في الكلام، أو ثِقَلَ النُّطْقِ بِهِ، أَوْ مَجَّ الذَّوْقِ له، قول عبدالسَّلام بْنِ رُغْبَان المعروفِ بديكِ الجنّ: [الخفيف]

أُحْـلُ وامْـرُرْ وضُـرَّ وانْفَـعْ وَلِـنْ ... وَاخْشَنْ وَأَبْرِرْ ثُـمَّ انْتَدِبْ لِلْمَعَالِي

وعِلَّتُه تكرُّرُ أفعالِ الأمْرِ فيهِ.

وأشدّ من هذا قول أبي الطيّب المتنبّي إذْ جَمَعَ أفْعالَ أمْرٍ دون عاطِفٍ بينها، من قصيدة يمدح فيها سيف الدولة: [البسيط]

أَقِلْ أَنِلْ أَقْطِعِ أَحْمِلْ عَلِّ سَلِّ أَعِدْ ... زِدْ هِشَّ بِشَّ تَفَضَّلْ أَدْنِ سُرَّ صِلِ

دفعه إلى هذا ولَعُه بالإغْرابِ والإبداع.

أَقِلْ: فعل من الإقالَةِ. أَنِلْ: من الإنالَة وهي العطاء. أَقْطِعْ: من الإقْطاعِ بِمَنْحِ الأرض. احْمِلْ: من قولهم: حملتُهُ على فَرَسٍ. عَلِّ: من التَّعْلِيَةِ وَالرَّفْعِ. سَلِّ: من

التَّسْلِيَة والترويح عن النفس. أَعِدْ: من الإعادة، أي: في العَطاء. زِدْ: من الزّيادة في العطاء الثاني. هِشَّ: من قولهم: هَشَشْتُ إلى كذا أهِشُّ. بِشَّ: من البشاشة وهي طلاقة الوجه. تَفَضَّلَ: من الإفْضَالِ وهو عطاء الفضل. أَدْنِ: من الإدناء وهو التقريب. سُرَّ: أي: افعلْ ما يَسُرُّ. صِلِ: من الصِّلَةِ، وهي العطيَّة.

وهذا أشبَهُ بمنْظوماتِ مُتُونِ الْعِلْم، وعلّته تَكَرُّرُ أفعالٍ فيه دون حرف عطف بينَها، فزاده ثقلا.

٤ - ومن الأمْثِلَةِ أيضاً، قول أبي الطّيب المتنبّي، في قَصِيدَة يَمْدَحُ فيها عُبَيْدَ الله بْنَ خراسان الطرابلسيّ: [البسيط]

دَانٍ بَعِيدٍ مُحِبٍّ مُبْغِضٍ بَهِجٍ أَغَرَّ حُلْوٍ مُمِرٍّ لَيِّنٍ شَرِسِ

شَرِس: الشَّرِسُ في اللّغة الْعَسِرُ السَّيْئُ الْخُلُق، ويريد أنَّه عَسِرٌ غير ليّن بالنسبة إلى الأعداء في الحرب.

بعض هذه الصفات يُعامل بها أولياءَه، وأضدادها يعامل بها أعداءه.

وعلّته إيراد صفاتٍ متعدّدات على نَسَقٍ واحدٍ.

٥ - ومن الأمثلة أيضاً، قول أبي تمّام يصِفُ مَمْدُوحَهُ: [البسيط]

كَأَنَّهُ في اجْتِمَاعِ الرُّوحِ فِيهِ لَهُ فِي كلِّ جارحَةٍ في جِسْمِهِ رُوحُ

أي: هو يقظ دواماً بكلّ جوارحه.

وعِلَّتُه تَعَاقُبُ الأدواتِ فيه.

ونظيره قول أبي الطيب المتنبّي يصفُ فرساً: [الطويل]

وتُسْعِدُنِي فِي غَمْرَةٍ بَعْدَ غَمْرَةٍ سَبُوحٌ لَهَا مِنْهَا عَلَيْهَا شواهد

في غَمْرَةٍ: أي: في شِدَّة. سَبُوح: أي: فرسٌ شدِيد الجري. لَهَا مِنْهَا عَلَيْهَا شواهِدُ: أي: لَها عَلى كرمها شَوَاهِدُ مِنْ صفاتها. على أن تعاقب الأدوات قد لا يكون ثقيلا مستكرهاً، والحكَمُ ذوق الفصحاء.

٦ - ومن الأمثلة أيضاً قولُ ابْنِ بابك: [الطويل]

حَمَامَةَ جَرْعَى حَوْمَةِ الْجَنْدَلِ اسْجَعِي فَأَنْتَ بِمَرْأَى مِنْ سُعَادَ ومَسْمَعِ

يخَاطِبُ الشَّاعِرُ حَمَامَةَ جَرْعَى حَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، فَيُطالِبُهَا بأن تَسْجَعَ لِتَسْمَعَهَا

مَعْشُوقَتُهُ سُعاد، والسَّجْعُ هديل الحمام.

جَرْعَى: مُؤَنَّثُ أَجْرَع، وهي رَمْلَةٌ لا تُنْبتُ. حَوْمَةِ: مُعْظم. الجندل: الحجارة.

وَعِلَّتُه تَوالي الإضافات، إذْ أضاف أولا حمامة إلى جَرْعَى وأضاف أيضاً جَرْعَى إلى حَوْمَة التي أضافها إلى الجندل، فتوالت الإضافات، ومن هنا كانت علّة الاستكراه، على أن توالي الإضافات قَدْ لا يكون مستكرهاً.

ثانياً: شرح العيب الثاني: "ضعفُ التأليف".

وهو أنْ يكون تأليف الكلمات في الجمل أو إجراؤُها الإعْرَابي على خلاف المشهور المتَّبَع من قواعد النحو، او فيه لحْنٌ نحويٌّ أو صرفي، واللّحْنُ في اللّغة ليْسَ من فصيحها، بل هو من عامّيها، أو من نطق الدخلاء على أهلها ممن ليسوا منها، أو من نطق أطفال الأمة الذين لم يتمرّسوا بقواعد لغتهم، ومن أمثلة ما فيه ضعف التأليف:

- عوْدُ الضمير علَى مُتأخِّرٍ لفظاً ورُتبةً، بينَما الأصْلُ أن يعودَ الضميرُ علَى مُتَقَدّمٍ في اللفظ أو الرتبة.

- استعمال الضمير المنفصل مع إمكان استعمال الضمير المتّصل، واستعمال الضمير المتصّل في حالِ وُجوبِ استعمال الضمير المنفصل.

- نصْبُ الفعل المضارع أو جزمُهُ بدون ناصبٍ أو جازمٍ.

- تقديم غير الأعْرَف في الجملة الاسميّة على الأعْرَف.

- تقديم المعمول على عامله مع عدم جواز ذلك، أو مع عدم وجودٍ مقتضٍ لَهُ بلاغيّاً.

- مجيء الضمير المتَّصِل بعد أداةِ الاستثناء "إلا".

الأمثلة:

١ - قول حسّان بن ثابتٍ يرثي مُطْعِمَ بْنَ عَدِيّ أحد رُؤساء المشركينَ، وكان يُدَافع عن الرسول صلى الله عليه وسلم: [الطويل]

وَلَوْ أَنَّ مَجْداً أَخْلَدَ الدَّهْرَ وَاحِداً ... مِنَ النَّاسِ أَبْقَى مَجْدُهُ الدَّهْرَ مُطْعِماً

فأعاد الضمير في "مَجْدُهُ" على متأخّرٍ لفظاً ورُتبة وهو "مُطْعِماً" على خلاف

قانون التأليف المتّبع المشهور في العربيّة، وهذا من العيوب المخلّة بالفصاحة.

والمعنى: ولو أنّ مجداً مهما كان عظيماً جعل من يتّصف به يخلُد طَوال الدَّهر، لكان مَجْدُ مُطْعِم بن عديّ جعله خالداً.

٢ - قول زياد بن حَمَل التميميّ: [البسيط]

وَمَا أُصَاحِبُ مِنْ قَوْمٍ فَأَذْكُرَهُمْ إلا يَزِيدُهُمُو حُبّاً إِلَيَّ هُمُ

أي: وما أصاحبُ من قومٍ بعْدَ قومي فأذكُر لهم قومي، إلا بالَغُوا في الثناء عليهم حتّى يَزِيدُوهُمْ حُبّاً إِلَيَّ.

فلم يأتِ بالضمير المتّصل الذي هو "واو" الجماعة في: "يَزِيدُونَهُمْ" بل فصله، وجاء به ضميراً منفصلا في آخرِ البيت، لضرورة الشعر، وهو لفظ "هُمُ" وهذا من العيوب المخلّة بالفصاحة.

٣ - قول الفرزدق: [البسيط]

بِالْبَاعِثِ الْوَارِثِ الأمْواتِ قَدْ ضَمِنَتْ إِيَّاهُمُ الأرْضُ في دَهْرِ الدَّهَارِيرِ

فجاء بالضمير المنفصل "إيّاهُمْ" مع إمكان مجيء الضمير المتصل؛ لضرورة الشعر، وهذا من العيوب المخلّة بالفصاحة.

والمعنى: أحلف بالله الباعث الوارث الأموات قد ضَمِنَتْهم، أي: احتوتْهُمُ الأرض في دهْرِ الدّهارير.

في دَهْرِ الدَّهَارير: أي: سالف الأزمان، كلمة "الدهارير" تأتي بمعنى أوّل الدهر في الزمان الماضي "لا واحد لها من لفظها".

٤ - قول أبي الطيّب المتنبي، يمدحُ بدر بن عمّار: [الكامل]

خَلَتِ الْبِلادُ مِنَ الْغَزَالَةِ لَيْلَها فَأَعَاضَهَاكَ اللهُ كَيْ لا تحْزَنَا

الغزالة: الشمس.

يقول المتنبي لممدوحه: خَلَت البلاد من الشمس في وقْتِ لَيْلِها، فجَعَلَكَ اللهُ لهَا عِوَضاً عن الشَّمس، لكيلا تحزن البلاد على فراق ضوءِ الشمس.

قال النحاة: إذا اجتمع ضمير المخاطب والغائب فالواجبُ تقديم ضمير المخاطب على ضمير الغائب، وهذا ما نصّ عليه سيبويه.

وكان على المتنبيّ أن يقول: فأعاضَكَها" بدل "أعَاضَهَاكَ" ولكن ضرورة الشعر ألجأته إلى ما قال.

بيد أنَّ العبّاس محمّد بن يزيد المبرَّد يجيز ما فعل المتنبّي.

٥ - قول الشاعر: [الرمل]

انْظُـــرَا قَـــبْلَ تَلُومَانِـــي إلَـــى طَلَـــلٍ بَـــيْنَ الـــنَّقَا والْمُنْحَنَـــى

فحَذَفَ "أن" النّاصبة لفعل "تَلُومَاني" وأبْقَى النّصْبَ في الفعل، إذْ حذف النون.

الطَّلَل: ما بقيَ من آثار الدّيار.

النَّقَا - والْمُنْحَنَى: اسْمانِ لِمَوْضِعَيْن.

٦ - قول الشاعر:

وَمَـا نُبَالِـي إِذَا مَـا كُـنتِ جارَتَـنا أَلا يُجَاوِرَنَـــــا إلاكِ دَيَّـــــارُ

فجاء بالضمير المتّصل بعد "إلا" والأصل أن يقول: إلا إِيّاك، ولكن خالف القاعدة لضرورة الشّعر.

ثالثاً: شرح العيب الثالث: "التعقيد اللفظي".

ويكون بجعل الكلمات في جملة الكلام مرتَّبةً على غير الترتيب الذي يقتضيه نظام الكلام وتأليفُه في اللسان العربيّ.

كتقديم الصفة على الموصوف، والصلة على الموصول، وكالتشتيت في الروابط بين عناصر الجملة الواحدة، أو بين عناصر الْجُمَل في الكلام الواحد.

وهذا العيب أشدّ نكارةً وبعداً عن فصيح الكلام من عيب "ضَعْفِ التَّأْليف" ولا يُغْني عن ذكره وبيانه ذكْرُ عيْبِ "ضَعْفِ التَّأْليف" وَإِنْ كان الصنفان يلتقيان في كون كُلٍّ منهما يخالِفُ نظام الكلام في اللّسان العربيّ، لأنّ ضعْف التأليف قلّما يؤدي إلى ما يُسِيءُ في الدلالة، بل هو مُجرَّد خروجٍ عن المشهور من فصِيحِ كلامِ العرب.

أمّا التعقيد اللفظيُّ ففي الغالب يؤدّي إلى الإلْغازِ، أو الغموض، أو التشويش، أو الدلالة على معانٍ غَيْرِ مرادةٍ.

والكلام الْمُعَيبُ بعَيْبِ "التعقيد اللّفظي" مرفوضٌ غَيْرُ مقبولٍ عند أهل البيان؛ لأنّه يُفْضِي إلى اختلال المعنى المراد واضطرابه، وذلك مُبَاينٌ للفصاحة الّتي تقومُ

على الإبانةِ وتوضيح المعاني المرادة.

قال العتّابي: "الألفاظُ أَجْسَادٌ، والْمَعَانِي أرواح، وإنّما نَراها بَعَيْنِ القُلُوب، فَإذا قَدَّمْتَ مِنْهَا مُؤَخَّراً، أَوْ أَخَّرْتَ مِنْهَا مُقَدَّماً، أَفْسَدْتَ الصُّورَةَ، وغَيَّرْتَ الْمَعْنَى، كَمَا لَوْ حُوّلَ رَأْسٌ إلى مَوْضِعِ يَدٍ، أَوْ يَدٌ إلَى مَوْضِعِ رِجْلٍ، فإنَّ الْخِلْقَةَ تَتحَوَّلُ، والْحِلْيَةَ تَتَغَيَّر".

قالوا: والفرزدق أكثر من استعمل التعقيد اللفظيّ في شعره، وكأنَّه كان يَقْصِدُ إلى ذَلِكَ، لأنّه لا يجري على لسانِ عربي إلا متكلَّفاً مَصْنُوعاً، والفرزدقُ عربيٌّ أصيلٌ لا يشكو من عجمة حتّى تؤثّر عليه.

الأمثلة:

١ - من أمثلة التعقيد اللّفظيّ قول الفرزدق، يمدحُ إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي خالَ هشام بن عبد الملك: [الطويل]

وَمَا مِثْلُهُ فِي النَّاسِ إلا مُمَلَّكاً ... أَبُو أُمِّهِ حَيٌّ أَبُوهُ يُقَارِبُهُ

أي: وما مِثْلُ إبراهِيم في النَّاسِ حيٌّ يشبهه في فضائله غير مَلِكٍ أَبُو أُمِّهِ أبوه.

أصْلُ ترتيب الكلام: وما مثله في الناس حيٌّ يقاربه إلا مملَّكاً أَبو أُمِّهِ أَبُوه، فقَدَّمَ وأَخَّرَ في الكلمات، فألْغزَ إلْغازاً سَيّئاً.

٢ - وقولُ الْفَرَزْدَق أيضاً يمْدَحُ الوليد بن عبد الملك: [الطويل]

إِلَى مَلِكٍ مَا أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ ... أَبُوهُ وَلا كَانَتْ كُلَيْبٌ تُصَاهِرُهُ

يريد: إلى مَلِكٍ أَبُوه ليستْ أُمُّه مِنْ مُحَارِبٍ، فقدّم وأخَّرَ فأبْهَمَ المعنى وألْغزَ وأفْسَد.

٣ - ومن أقبح أمثلة هذا التعقيد اللفظي، قول أحدهم يصِفُ دياراً درَسَتْ وعفَتْ آثارُها: [البسيط]

فَأَصْبَحَتْ بَعْدَ خَطَّ بَهْجَتِهَا ... كَأَنَّ قَفْراً رُسُومَهَا قَلَماً

أي: فأصبَحَتْ بعد بَهْجَتِهَا قَفْراً، كأنَّ قَلَماً خطَّ رُسُومَهَا.

ويبدو أنّ هذا البيت مصنوعٌ لإبراز قباحة التعقيد اللفظي؛ إذْ ليس من المعقول أن يقوله ناطق عربي له فكرٌ ما.

رابعاً: شرح العيب الرابع: "التعقيد المعنوي".

ويكون باستخدام لوازم فكرية بعيدة، أو خفيّةِ العلاقة، أو استخدام كنايات من الْعَسيرِ إدراكُ المراد منه، لعدم اقترانها بما يشير إلى دَلالاتها المرادة، فَيَنْجُم عَنْهُ خفاءُ دلالة الكلام، وصعوبَةُ التوصُّلِ إلى معرفةِ المراد منه من قِبَلِ أهل الفكر والاستنباط، أو منْ قبَل المخاطبين به إذا كان المخاطبون به دون مستَوى أهْلِ الفكر والاستنباط.

الأمثلة:

١ - ذكروا من الأمثلة على التعقيد المعنويّ قولَ العبَاسِ بن الأحنف: [الطويل]

سَأَطْلُبُ بُعْدَ الدَّارِ عَنْكُمْ لِتَقْرُبُوا ... وَتَسْكُبُ عَيْنَايَ الدُّمُوعَ لِتَجْمُدا

أي: سأطْلُبُ بُعْدَ الدّار عنكم وأتحمَّلُ آلامَ الفراق وأصْبِرُ عليه؛ لأنّ عاقبة الألم والصبر الفرجُ، وحين يأتي الفرجُ يكون قُرْبٌ دائم، ووصلٌ مستمرٌ مصحوبٌ بسرور لا ينقطع، وقد أبعد في هذِه الكناية لكثرة لوازمها الذهنيّة التي لا تُدْرَكُ إلا بإجْهادٍ ذهْنِيّ، على أنّ هذا المعنى حَسنٌ طرقَهُ الشعراء والأدباء وأهل الفكر، منه ما أجاب به الربيع بن خيثم، وقد صلَّى ليلةً حَتّى أصْبَح، إذْ قيل له: أتْعَبْتَ نفْسَكَ. فقال: راحَتَهَا أطْلُبُ. أي: أطلبُ راحَتَها الدائمة يوم الدين بإتْعَابِها في العبادة في الدنيا.

ونظيره في المعنى، قول أبي تَمّام: [الوافر]

أآلِفَةَ النَّحِيبِ كَمِ افْتِرَاقٍ ... أَلَمَّ فَكَانَ داعِيَةَ اجْتِمَاعِ

وقولُ عُرْوَة بن الورد: [الطويل]

تَقُولُ سُلَيْمَى: لَوْ أَقَمْتَ بِأَرْضِنَا ... وَلَم تَدْرِ أَنِّي لِلْمُقَامِ أُطَوِّف

لكنّ العبّاس بن أحنف عبّر بعد ذلك بجمُود الْعَيْن كنايةً عن حالَةِ السُّرُور التي سَيَنالُها حينما يأتي الْفَرجُ بالوصْل بَعْد كثرة البكاء، في حين أنّ جُمودَ العين يُعبَّرُ بِهِ كنايةً عن شُحّهَا بالدُّموع عنْدَ حَاجةِ النفس إلى البكاء، ليكون في البكاء تخفيفٌ مِنْ آلام النفس بالفراق، أو مِنْ الحزن والكَمَد والتَّعَبِ والنّصب، فالشُّحُّ بالدمع يزيد في آلام النَّفس، ولَيْس من العلامات الدّالات على سرورهَا حتَّى يُكنَّى به عنه، ومن هُنا

رَأَوْا أنّ في كلامِهِ تعقيداً معنويّاً.

٢ - ويُمْكن أن نُمثِّل للتعقيد المعنويّ بأن نقول: فَتَح السلطانُ أَبْوابَ السُّجُون.

ونحن نقصد بهذه العبارة أنّه نَشَر جُنْدهُ لملاحقة خصومه حتى يُودِعهم في السجون، مع أنّ المتبادر المتعارف في مثل هذه العبارة، أن تُقالَ لتكونَ كنايةً عن أنّه أخرج المساجين منها بإصدار عفوٍ عامٍّ عنهم، فاعتبارُهَا كنايةً عن المعنى المضادّ لهذا المعنى تعقيدٌ معنوي.

وقِسْ على هذا.

فصاحة المتكلم

المتكلّم الفصيح: هو من كان كلامه فصيحاً، وكان ذا ملكةٍ يقتدر بها على التعبير عن مقصوده بكلام فصيح، دون تَلَعْثُم، ولا تلكُّؤٍ، فما شاء من معنى استطاع التعبير عنه بيُسْرٍ وسُهولةٍ، وبكلام فصيح المفردات، وفصيح الْجُمَل والتّراكيب.

ومع الهبة الفطريّة لا يكون المتكلم فصيحاً في اللّسانِ العربيّ، حتّى يكون مُلمّاً باللّغة العربيّة، عالماً بقواعد نحوها وصرفها، واسع الاطلاع على مفرداتها ومعانيها الدقيقة، كثير النظر في كتب الأدب، مطّلعاً على أقوال كبار الفصحاء، له درايةٌ بأساليب العرب في شعورهم ونثرهم وأمثالهم وكناياتهم ومجازاتهم، حافظاً لطائفةٍ جَمَّةٍ من عيون كلام فصائحهم وبلغائهم من أهل النثر وأهل الشعر، وأن يمارس موهِبَتَهُ بالتطبيقات العمليّة، حتَّى يكتسب مهارة التعبير عن مقاصده وما يجول في نفسه من معانٍ بكلامٍ فصيح.

الفصل الثالث: البلاغة

البلاغة في اللّغة:

البلاغة عند أهل اللّغة هي حُسْنُ الكلام مع فصاحته وأدائه لغاية المعنى المراد.

والرجل البليغ هو من كان فصيحاً حسَنَ الكلام يَبْلُغُ بعبارة لسانه غايةَ المعاني الّتي في نفسه، ممّا يُرِيد التعبير عنه وتوصيلَهُ لمن يُرِيد إبلاغه ما في نفسه.

وأصل مادّة الكلمة في اللّغة تدور حول وُصُولِ الشيء إلى غايته ونهايته، أو إيصال الشيء إلى غايته ونهايته.

تقول لغةً: بلغَ الشّيءُ يَبْلُغُ بُلوغاً وبلاغاً، إذا وصل وانتهى إلى غايته.

وتقول: أبلغْتُ الشيءَ إبلاغاً وبَلاغاً، وبلَّغتُهُ تَبْليغاً، إذا أوصلته إلى غايته ونهايته.

وبَلَغَ الْغُلامُ وبَلغت الجارية، إذا وصَلا إلى انتهاء مرحلة ما دون التكليف، ودخلا في مرحلة التكليف، ويكون ذلك باحتلام الغلام وحيض الجارية، ويُقَال: ذكَرٌ بالغ، وأنثى بالغٌ وبالغة.

والأمر البالغ، هو الأمر الذي وصل إلى غايته فكان نافذاً.

والبلاغَةُ تكون وصفاً للكلام، ووصفاً للمتكلّم.

بلاغة الكلام في الاصطلاح:

هي مطابقة الكلام لمقتضى حَال من يُخَاطبُ به مع فصاحة مفرداته وجُمَله.

فيشترط في الكلام البليغ شرطان:

الشرط الأول: أن يكون فصيح المفردات والجمل.

الشرط الثاني: أن يكون مطابقاً لمقتضى حال من يُخَاطبُ به.

ولمّا كانت أحوال المخاطبين مختلفة، وكانت كلُّ حالةٍ منها تحتاج طريقةً من الكلام تلائمها، كانت البلاغة في الكلام تستدعي انتقاء الطّريقة الأكثر ملاءمة لحالة المخاطب به، لبلُوغ الكلام من نفسه مبلغ التأثير الأمْثل المرجوّ.

الأحوال التي تستدعي اختلافاً في طرائق الكلام وأساليبه:

أمّا الأحوال التي تستدعي اختلافاً في طرائق الكلام وأساليبه، فتكادُ لا تُحْصرُ.

- فمنها ما يستدعي من الكلام إيجازاً.
- ومنها ما يستدعي من الكلام بَسْطاً متوسّطاً.
- ومنها ما يستدعي من الكلام بَسْطاً مطوّلا.
- ومنها ما يستدعي خطاباً بصورة مباشرة.
- ومنها ما يستدعي خطاباً بصورة غير مباشرة.
- ومنها ما يستدعي تنكيراً، أو يستدعي تعريفاً.
- ومنها ما يستدعي إطلاقاً، أو يستدعي تقييداً.
- ومنها ما يستدعي ذِكراً، أو يستدعي حذفاً.
- ومنها ما يستدعي وصلا بحرف العطف، أو يستدعي فصلاً.
- وخطاب الذكيّ يُخَالف خطاب الغبيّ.
- وحال الوعظ يستدعي خطاباً غير حال البيان العلمي.
- وحال الدعاء والتماس مطلوب، يستدعي خطاباً غير حال التكليف من ذي سلطان.
- وخطاب أهل العلم والمعرفة يخالف خطاب الذين لا علم لديهم.
- وخطاب الملوك والأمراء والرُّؤساء يخالف خطاب العامّة.
- وخطاب أهل الحضر يُخَالف خطاب أهل البداوة وأهل المدَر.
- ولكل أهل صنعة خطابٌ يُلائم صناعتهم.
- والصغارُ وأحْداثُ الأسنان لَهُم ألوان من الخطاب تلائم حداثتهم، وصِغَر أَعْمَارِهم.
- إلى غير ذلك من أصناف المخاطبين، وأحوالهم النفسيّة والاجتماعية، وأحوال المتكلّم وظروف الكلام.

واختيار الأسلوب من الكلام الملائم للمخاطب، أو الأكثر ملاءمة له يحتاج فطنةً عاليةً، وذكاءً حادّاً، وخبرات كثيرات بخطاب الناس.

ويُلْحَقُ بمطابقة الكلام لمقتضى حال المخاطب وجوهٌ أُخَرُ كثيرةٌ تورثُ الكلامَ حُسْناً.

وَكُلَّما كان الكلام مع فصاحة مفرداته وجمله أكثر مطابقة لحال المخاطب وتأثيراً في نفسه، كانَ أعلَى حُسْناً، وأرفَعَ منزلةً في مراتب البلاغة ودرجاتِها.

وتتنازلُ الدرجات وتنحطُّ بمقدار بُعْدِ الكلام عن مطابقة مقتضى حال المخاطب وضَعْفِ تأثيره في نفسه.

وللكلام البليغ حدٌّ أعْلَى رفيعٌ، وهو حدُّ الإعجاز، وما يَقْربُ منه. ولَهُ حدٌّ أسْفَلُ مُنْحطٌّ إذ نزلَ عنْهُ درجَةً واحدةً الْتحقَ عند البلغاء بأصواتِ الحيوانات.

وبين الحدّ الأعلى والحدّ الأسفل مراتب ودرجاتٌ كثيراتٌ يتعذَّرُ على الناس إحصاؤها.

بلاغة المتكلّم في الاصطلاح:

هي ملكَةٌ "أي: صفةٌ ثابتةٌ مستقرّة في ذاتِ المتكلّم" يستطيع بها تأليف كلامٍ بليغ.

ولمّا كان كلُّ كلام بليغٍ لا بدّ أن يكون فصيح المفردات والْجُمَل كان كلُّ كلامٍ بليغٍ كلاماً فصيحاً، وَكان كلُّ متكلِّمٍ بليغٍ متكلّماً فصيحاً.

لكن قد يكون الكلام فصيحاً وَلا يكون بليغاً، لأنّ الفصاحة أعمُّ، والبلاغةَ أخصُّ دائماً، فكلُّ بليغٍ فصيحٌ، كلاماً أَوْ متكلّماً، وليْسَ كلُّ فصيحٍ بليغاً، فالكلام الفصيح لا يكون كلاماً بليغاً حتّى يكون مطابقاً لمقتضى حالِ المخاطَب به.

عناصر البلاغة في الاصطلاح:

ممّا سبق يتبيّن لنا أنّ البلاغة ترجع في أصولها العامة إلى تحقّق العناصر السّتَّةِ التالية:

العنصر الأول: الالتزام بما ثبت في متن اللّغة وقواعد النحو والصرف، واختيار الفصيح من المفردات والْجُمَل والقواعدِ.

العنصر الثاني: الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد.

العنصر الثالث: الاحتراز عن التعقيد في أداء المعاني المرادة، سواء من جهة

اللّفظ أو من جهة المعنى.

العنصر الرابع: انتقاء الكلمات والعبارات الجميلة، الّتي يُدْرِكُ جمالَها الحسُّ المرهف، والذّوْقُ الرفيع لدى البلغاء.

العنصر الخامس: تصيُّد المعاني الجميلة، وتقديمها في قوالب لفظيّةٍ ذاتِ جمالٍ.

العنصر السادس: تزيين الكلام بالمحسِّنات التي تَسْتَثِيرُ إعجاب المخاطَبين. والمحسّنَاتُ التي تُزَيّنُ الكلامَ وتَزِيدُه جمالا لا تُحْصَرُ، وباستطاعة الموهوبين أن يبتكروا فيها دوماً أشياء جديدةً لم يتوصَّلْ إليها البلغاء السّابقون من الناس.

خاتمة في السرقات الشعرية

هذه خاتمة للبديع فقط دون الفنين قبله، كما صرَّح بذلك في الإيضاح يذكر فيها أشياء تعرض لها المصنِّفون في علم البديع مثل السرقات المقبولة، والاقتباس، والتضمين، وبراعة الاستهلال، والتخلص، والانتهاء، وما أشبه ذلك، فإذا اتفق القائلان فإن كان في الغرض عَلَى العموم كالوصف في الشجاعة والسخاء وحسن الوجه، فلا يعد هذا الاتفاق سرقة ولا استعانة ولا أخذًا ولا نحو ذلك لتقرر هذا الغرض العام في العقول والعادات واشتراك الناس فيه، وإن كان الاتفاق عَلَى وجه الدلالة عَلَى الغرض كالمجاز والتشبيه والكناية، وذكر هيئات تدل عَلَى الصفة لاختصاص تلك الهيئات لمن يثبت له تلك الصفة كوصف الجواد بالتهلل عند ورود قاصديه والبخيل بالعبوس عند ذلك، فإن اشتراك الناس في معرفة ذلك الوجه؛ لا استقراره في العقول والعادات، كتشبيه الشجاع بالأسد، والجواد كالبحر، فكالأول أيضًا لا يعد سرقة ولا أخذًا، وإن لم يشترك الناس في معرفته، جاز أن يدعى فيه السبق والتفاضل بالزيادة والنقص والكمال وعدمه، وذلك ضربان:

أحدهما: خاص في نفسه غريب.

والآخر: عام تصرف فيه بما أخرجه من الابتذال إلى الغرابة، كما مرَّ في التشبيه والاستعارة فأما ما اخترع من المعاني ولم يسبق إليه، فإنَّه يسمَّى بالإبداع ومن زيادتي، وهو بباء موحدة، سمَّاه بذلك الطيبي وغيره، وسمَّاه أهل البديعيات: سلامة الاختراع، ومنه قول ابن الرومي في تشبيه الرقاقة: [البسيط]

لَمْ أَنْسَ لا أَنْسَ خَبَّازًا مَرَرْتُ بِهِ ... يَدْحُو الرِّقَاقَةَ وَشْكَ اللَّمْحِ بِالْبَصَرِ

مَا بَيْنَ رُؤْيَتِهَا فِي كَفِّهِ كُرَةً ... وَبَيْنَ رُؤْيَتِهَا قَوْرَاءَ كَالْقَمَرِ

إلا بِمِقْدَرِا مَا تَنْدَاحُ دَائِرَة ... في صُفْحَةِ الْمَاءِ يُلْقَى فِيهِ بِالْحَجَرِ

فهو من مخترعاته التي لم يسبق إليها، وجعلوا الإبداع اسمًا لما اجتمع فيه عِدَّة من أنواع البديع؛ كقوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ﴾ [هود: ٤٤] الآية، فإن

فيها المناسبة التامة بين (أقلعي، وابلعي)، والمطابقة بين (الأرض، والسماء)، والمجاز في ﴿ويا سماء﴾، والمراد: مطر السماء، والاستعارة في ﴿أقلعي﴾، والإشارة في: ﴿وغيض الماء﴾، فإنه عبَّر به عن معانٍ كثيرة، والتمثيل في ﴿وقضي الأمر﴾، والإرداف في ﴿واستوت عَلَى الجودى﴾، والتعليل؛ لأن (غيض الماء) عِلة الاستواء، وصحة التقسيم إذا استوعب أقسام أحوال الماء حال نقصه والاحتراس في ﴿وقيل بعدًا للقوم الظالمين﴾؛ لئلا يظنُّ أن الهلاك عم الظالم وغيره والمساواة؛ لأنَّ لفظ الآية لا يزيد عَلَى معناه وحُسن النسق؛ لأنَّه تعالى قصَّ القصة وعطف بعضها عَلَى بعض بحسن ترتيب وائتلاف المعنى؛ لأنَّ كل لفظة لا يصلح معها غيرها وإيجاز القصر؛ لأنَّه قصَّ القصة مستوفية بأقصر عبارة والتسهيم؛ لأنَّ أول الآية يفهم آخرها، والإنسجام وحُسن البيان، والتمكين؛ لأن الفاصلة مستقرة في محلها والتهذيب ومجموع ذلك هو (الإبداع).

وأما أخذ المعنى المشهور مع التصرف بما يحسنه ويقربه فيسمى: (الإغراب، والطرفة، والنوادر)؛ كقول القاضي الفاضل[1]: [الطويل]

تَـرَاءَى وَمِـرْآةُ السَّمَاءِ صَـقِيلَةٌ ... فَأَثَّـرَ فِـيهَا وَجْهُـهُ صُـورَةَ الْبَدْرِ

فإن تشبيه الوجه بالبدر مشهور، ولكن زيادة هذه النادرة الغريبة أخرجته إلى حدِّ الإغراب، فقولي في النظم قسم بالإبداع البيت والبيتان بعدها من زيادتي. وأما الأخذ والسرقة؛ فضربان:

أحدهما ظاهر؛ وهو أن يأخذ المعنى كله، فإن كان بلفظه كله من غير تغيير، فهو مذموم جدًّا؛ لأنَّه محض سرقة، ويسمى: نسخًا أو انتحالا، كما حكى أن عبد الله بن الزبير دخل عَلَى معاوية، فأنشده قول معن بن أوس[2]: [الطويل]

إِذَا أَنْـتَ لَـمْ تُنْصِفْ أَخَـاكَ وَجَدْتَـهُ ... عَلَـى طَـرَفِ الْهِجْـرَانِ إِنْ كَـانَ يَعْقِـلُ

---

(١) انظر خزانة الأدب (٣/٢).

(٢) انظر: فصل المقال في شرح كتاب الأمثال (٢٧٦/١) وشرح ديوان المتنبي (٣٥٧/١) ولباب الآداب لأسامة بن منقذ (١١١/١) والصداقة والصديق (٨/١) وزهر الآداب وثمر الألباب (٣٤٣/١) والحماسة البصرية (١١٥/١) والكامل في اللغة والادب (١٦٤/١) والإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٠/١) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٣٥٨/١) وجواهر البلاغة للهاشمي (١٧/١).

وَيَركَبُ حَدَّ السَيفِ مِن أَن تَضيمَهُ إِذا لَم يَكُن عَن شَفرَةِ السَيفِ مَزحَلُ

فقَالَ له معاوية: لقد شعرت بعدي ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن، فأنشده لاميته التي أولها[1]: [الطويل]

لَعَمْرُكَ ما أَدْرِي وَإِنِّي لأَوْجَلُ عَلَى أَيِّنَا تَعْدُو الْمَنِيَّةُ أَوَّلُ

وفيها البيتان السابقان، فقَالَ معاوية لابن الزبير: ما هذا يا أبا خبيب؟ فقَالَ: هو أخي من الرضاعة، وأنا أحق بشعره، ومثله أن يبدل بالكلمات ما يرادفها كما قَالَ المتنبي[2]: [الوافر]

لَبِسنَ الوَشيَ لا مُتَجَمِّلاتٍ وَلَكِن كَي يَصُنَّ بِهِ الجَمالا

فقَالَ الصاحب[3]: [الطويل]

لبسنَ برودَ الوَشي لا لتجمُّلٍ وَلكِنَّ لصونِ الحسنِ بَينَ برودِ

وإن كان مع تغيير وأخذ بعض اللفظ لا كله سمي: (إغارة، ومسخًا)، وهو أقسام؛ لأنه إما أن يكون الثاني أبلغ من الأول؛ لاختصاصه بفضيلة؛ كحسن السبك، أو الاختصار، أو الإيضاح، أو زيادة معنى، أو عذوبة لفظ، أو تمكين قافية، أو تتميم نقص، أو أدون، أو مساويًا... فالأول ممدوح، كما قَالَ بشَّار[4]: [البسيط]

---

(١) انظر: تاج العروس (١٩٠/٢٤) ومختصر المعاني (٢٨٦/١) وشرح الرضي على الكافية (٣/ ٤٦١) وأساس البلاغة (٦٦٦/١) والإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٠/١) وشرح شذور الذهب (١٣٣/١) والأمالي في لغة العرب (٢٢٤/٣) والعقد الفريد (١٦٤/٢) والكامل في اللغة والأدب (١٥٧/٢) والكشكول (٣٠٣/٢) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٥٦/١) وتصحيح التصحيف (١٨/١) وخزانة الأدب (٢٤٧/٨، ٢٩٠، ٢٤٩، ٢٩٤) وزهر الآداب (٢٠٧/٢) ولباب الآداب (١١٠/١) ومحاضرات الأدباء (٣٤/١).

(٢) انظر: المستطرف (٣٠/٢) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٤١/١) وقرى الضيف (١٦٠/١، ٢٢٣) ويتيمة الدهر (٤٠/١، ٥٥، ١٩٨، ٤١٢) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (٧٢/١، ١٠٧) والمنصف للسارق والمسروق (١١٢/١) وشرح ديوان المتنبي (١١١/١).

(٣) انظر: قرى الضيف (١٦٠/١، ٣٢٣/٣) ويتيمة الدهر (٤٠/١، ٤١١) والصبح المنبي (٧٢/١) وشرح ديوان المتنبي (١١١/١).

(٤) انظر: موجز البلاغة (٢٨/١) والإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٢/١) وشرح نهج البلاغة (٢٠/ ٢٤٠) والبديع في نقد الشعر (٤٢/١) والصناعتين (٢١٤/١) والمثل السائر (٣٨٦/٢) وخزانة الأدب (٣٧٧/٢) وصبح الأعشى (٣٢٥/٢) ومحاضرات الأدباء (٣٦٨/١) ونهاية الأرب (٣/ ٣٢٩) والمنصف للسارق والمسروق (٣/١).

مَن راقَبَ الناسَ لَم يَظفَر بِحاجَتِهِ وَفازَ بِالطَيِّباتِ الفاتِكُ اللَهِجُ

فقَالَ سلم بعده[(١)]: [مخلع البسيط]

مَن راقَبَ الناسَ ماتَ غَمًّا وَفازَ بِاللَذَّةِ الجَسورُ

فأجاد السبك وأوجز، والثاني مذموم، كما قَالَ أبو تمام[(٢)]: [الكامل]

هَيهاتَ لا يَأتي الزَمانُ بِمِثلِهِ إِنَّ الزَمانَ بِمِثلِهِ لَبَخيلُ

فقَالَ المتنبي بعده[(٣)]: [الكامل]

أَعدى الزَمانَ سَخاؤُهُ فَسَخا بِهِ وَلَقَد يَكونُ بِهِ الزَمانُ بَخيلا

فبيت أبي تمام أجود سبكًا؛ لأنّ المتنبي احتاج إلى أن وضع (يكون) موضع (كان).

والثالث أبعد من الذم، والفضل للأول، كما قَالَ أبو تمام[(٤)]: [الكامل]

لَو حارَ مُرتادُ المَنِيَّةِ لَم يَجِدْ إِلا الفِراقَ عَلى النُفوسِ دَليلا

وقَالَ بعده المتنبي[(٥)]: [البسيط]

---

(١) انظر: مختصر المعاني (١/٢٨٦) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧٢) وزهر الأكم (١/٣١٧) والإعجاز والإيجاز (١/١٦٦) والبديع في نقد الشعر (١/٤٢) والتمثيل والمحاضرة (١/١٩) والسحر الحلال (١/٦٦) والصناعتين (١/٢١٤) والمثل السائر (٢/٣٦٨) وخزانة الأدب (٢/٣٧٧) وصبح الأعشى (٢/٣٢٥) ولباب الآداب (١/١٧٦) ومحاضرات الأدباء (١/١٣٠، ٢٥١، ٣٦٨) ونهاية الأرب (٣/٧٦، ٣٢٩) والمنصف للسارق والمسروق (١/٣).

(٢) انظر: مختصر المعاني (١/٢٨٦) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧٣) والفاضل (١/٢٠) والوساطة بين المتنبي وخصومه (١/٦٣) ونهاية الأرب في فنون الأدب (٥/٢١١) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (١/٦٤) وشرح ديوان المتنبي (١/١١٥).

(٣) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧٣) والوساطة بين المتنبي وخصومه (١/٣٨) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (١/٦٤) والمنصف للسارق والمسروق (١/١١٧) وشرح ديوان المتنبي (١/١١٥).

(٤) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧٤) والوساطة بين المتنبي وخصومه (١/٧، ٦٢) ومحاضرات الأدباء (١/٣٥٥) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (١/٥٨) والمنصف للسارق والمسروق (١/٣٠) وشرح ديوان المتنبي (١/١٣).

(٥) انظر: مغني اللبيب (١/٢٩٤) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧٤) والوساطة بين المتنبي وخصومه (١/٦٢) وخزانة الأدب (١/١٣٦، ١/١٩٧) ومحاضرات الأدباء (١/٣٥٥) والصبح

=

لَولا مُفارقة الأحباب ما وجدت لَهـا المَـنايا إِلـى أَرواحـنا سُـبُـلا

فإنهما سواء.

وإن كان الأخذ للمعنى فقط دون شيء من اللفظ سُمِّي: (إلمامًا، وسلخًا)؛ لأنَّه ألـمَّ بالمعنى؛ أي: قصد إليه، وسلخ اللفظ الذي هو كالجلد وألبسه غيره، وهو منقسم إلى الثلاثة السابقة، فالأبلغ كقول أبي تمام(١): [الطويل]

هُوَ الصُنعُ إِنْ يَعجَل فَنَفعٌ وَإِن يَرِث فَلَلرَيثُ في بَعضِ المَواطِنِ أَسرَعُ

وقول المتنبي(٢): [الخفيف]

وَمِـنَ الخَيـرِ بُـطءُ سَـيبِكَ عَنّـي أَسـرَعُ السّحبِ في المَسيرِ الجَهـامُ

فإن الثاني أبلغ بزيادة التشبيه بالسحب والأدون؛ كقول البحتري(٣): [الكامل]

وَإِذَا تَأَلَّـقَ فـي الـنَّدَى كَلامُـهُ الْـ ـمَصْقُولُ خِلْـتُ لِـسَانَهُ مِـنْ عَـضبِهِ

وقول المتنبي(٤): [البسيط]

كَأَنَّ أَلسُنَهُم في النُطقِ قَد جُعِلَت عَلى رُؤُوسِهِمْ في الطَّعْنِ خِرصـانا

فـالأول أبلـغ لمـا فـي التألق والصقالة من الاستعارة التخييلية، فإنها للكلام كالأظفار للمنية، ولزم منه تشبيه كلامه بالسيف، وهو استعارة بالكناية والمساوي؛

=

المنبي عن حيثية المتنبي (٥٨/١) والمنصف للسارق والمسروق (٣٠/١) وشرح ديوان المتنبي (١١٣/١).

(١) انظر: المثل السائر (٣٧١/٢) وصبح الأعشى (٣٣٧/٢).

(٢) انظر: محاضرات الأدباء (٢٥٩/١) والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (٢٨٢/١) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٣٧٧/١) وجواهر البلاغة للهاشمي (١٧/١) والبلاغة الواضحة (٥٨/١) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (٥٥/١).

(٣) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٦/١) والعقد الفريد (٤٩/٢) والعمدة في محاسن الشعر (١٢٣/١) وزهر الآداب (٢٢٤/٢) والصبح المنبي (٥٧/١) والمنصف للسارق والمسروق (٤٤/١) وشرح ديوان المتنبي (١٣٩/١).

(٤) انظر: مختصر المعاني (٢٨٨/١) والإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٦/١) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٨٢/١،٤٨) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (١١١/١،٨٨) وشرح ديوان المتنبي (١٣٩/١).

كقول الأعرابي[(١)]: [الوافر]

وَلَـمْ يَـكُ أَكْثَـرُ الْفِتْـيَـانِ مَـالا وَلَكِـنْ كَـانَ أَرْحَـبُهُمْ ذِرَاعًـا

وقول أشجع[(٢)]: [المتقارب]

وَلَـيسَ بِأَوسَعِهِم فـي الغِنـى وَلكِـنّ مَعـروفَـهُ أَوسَـعُ

الضرب الثاني: أخذ غير ظاهر، وهو أنواع؛ منها: أن يتشابه المعنيان: معنى الأول والثاني؛ كقول جرير: [الوافر]

فَـلا يَمْـنَعْكَ مِـنْ أَرَبٍ لِحَـاهُـمْ سَـوَاءٌ ذُو الْعِمَامَـةِ وَالْخِمَـارِ

وقول المتنبي[(٣)]: [الوافر]

وَمَـنْ فـي كَفِّـهِ مِـنهُم قَـنَاةٌ كَمَـنْ فـي كَفِّـهِ مِـنْهُمْ خِـضَابُ

فكل من البيتين دلَّ عَلَى عدم المُبَالاة بالرجال إلا أن الأول دلَّ عَلَى مساواة النساء للرجال، والثاني عَلَى تشبيه الرجال بالنساء، فهو معنى غير الأول، والأول أبلغ منه لما تقدَّم من أن التشابه أبلغ من التشبيه.

ومنها: أن ينقل المعنى إلى محل آخر، ويسمَّى: (التوليد)؛ كقول البحتري[(٤)]: [الكامل]

---

(١) انظر: ثمار القلوب في المضاف والمنسوب (١/٥٧٦) ومختصر المعاني (١/٢٨٨) وزهر الأكم في الأمثال والحكم (١/٢٠٦) وشرح ديوان المتنبي (١/٣٥٥) والبديع في نقد الشعر (١/٥٣) وتحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر (١/١١٥) وشرح ديوان الحماسة (١/٤٨٦) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧٧) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٣٨٧) وجواهر البلاغة للهاشمي (١/١٧) وشرح ديوان المتنبي (١/٣٥٥).

(٢) انظر: البديع في نقد الشعر (١/٣٤) ولباب الآداب للثعالبي (١/٥٤) ومحاضرات الأدباء (١/١٣٤) وخزانة الأدب (١/١٠٤) والأغاني (٥/٥٤) والإعجاز والإيجاز (١/٢٧) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧٧) والبلاغة الواضحة (١/١٥٩) والصناعتين (١/١٠٠) والوساطة بين المتنبي وخصومه (١/٧٧) ولباب الآداب (١/١٥١) وشرح ديوان المتنبي (١/٣٥٥).

(٣) انظر: مختصر المعاني (١/٢٨٩) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٨٧) والبلاغة الواضحة (١/١٤٧) والمثل السائر (٢/٣٥٥) ونهاية الأرب (٢٧/٢٠٣) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (١/٥٢) وزهر الأكم (١/٩٦) وشرح ديوان المتنبي.

(٤) انظر: البديع لابن المعتز (١/١٤) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧٨) والصناعتين (١/٢٢٧) والمثل السائر (١/١٠٤) والمصون في الأدب (١/٩) والمنتحل (١/٧٢) والوساطة =

سُلِبُوا وَأَشرَقَتِ الدِماءُ عَلَيهِمُ مُحمَرَّةً فَكَأَنَّهُم لَم يُسلَبوا

وقول المتنبي[1]: [الكامل]

يَبِسَ النَجيعُ عَلَيهِ وَهوَ مُجَرَّدٌ مِنْ غِمْدِهِ فَكَأَنَّمَا هُوَ مُغْمَدُ

نقل المعنى من القتلى والجرحى إلى السيف.

ومنها أن يكون المعنى الثاني نقيض معنى الأول، وسموه بالعكس والتبديل.

قَالَ الشيخ بهاء الدين، والأولى أن يسمَّى تخصيص المعنى المشهور؛ كقوله في " كنز البراعة "[2]: [الكامل]

أَجِدُ المَلامةَ في هَواكِ لَذيذَةً حُبًّا لِذكرِكِ فَليَلُمني اللُوَّمُ

وقول المتنبي[3]: [الكامل]

أَأُحِبُّهُ وَأُحِبُّ فيهِ مَلامَةً إِنَّ المَلامَةَ فيهِ مِن أَعدائِهِ

فإن الثَّانِي نقيض الأول، لأنَّه نفى حب الملامة بهمزة الإنكار، والأول صريح بحبها، ومثل في " كنز البراعة " بقوله: [البسيط]

وَرُبَّمَا فَاتَ قَوْمٌ جَلَّ أَمْرُهُمُ مِنَ التَّأَنِّي وَكَانَ الْحَزْمُ لَوْ عَجَلُوا

=

بين المتنبي وخصومه (٧٠/١) وزهر الآداب (٤٠٥/٢) وقرى الضيف (١٤٨/٢) ومحاضرات الأدباء (٣٩٥/١) ويتيمة الدهر (١٩٧/١) والتذكرة الحمدونية (١٣٧/٢) والمنصف للسارق والمسروق (٥٧/١، ١٠٢) والموازنة (٧١/١).

(١) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٨/١) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٧٠/١) والمنصف للسارق والمسروق (٥٧/١) وشرح ديوان المتنبي (٤٠/١).

(٢) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٩/١) وأمالي القالي (٢٢٢/١) وزهر الأكم (٦٣/١) والبديع في نقد الشعر (٣٩/١) والصناعتين (١٢٩/١) والعقد الفريد (٣٤٢/٢) والعمدة في محاسن الشعر (٢٠٩/١) والكشكول (٢٢/٢، ١٨٦) والمثل السائر (٣٦٠/٢) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٥٩/١) وصبح الأعشى (٣٣٠/٢).

(٣) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٩/١) والعمدة في محاسن الشعر (١٤٤/١، ٢٠٩) والكشكول (٢٦٧/١، ٢٦٩) والمثل السائر (٣٦٠/٢) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٥٩/١) وصبح الأعشى (٣٣٠/٢) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (٥٢/١) والواضح في مشكلات شعر المتنبي (٧/١) وشرح ديوان المتنبي (٢٥٥/١).

ومنها أن يكون معنى الثاني أشمل من الأول؛ كقول جرير[(١)]: [الوافر]

إذا غَضِبَتْ عَلَيكَ بَنُو تَمِيمٍ وَجَدْتَ النَّاسَ كُلَّهُمُ غِضَابَا

وقول أبي نواس[(٢)]: [السريع]

لَيْسَ عَلَى اللهِ بِمُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمَ فِي وَاحِدِ

فالثاني أشمل لشموله للناس وغيرهم، ومنها أن يأخذ بعض المعنى ويزيده حسنًا بإضافته إليه ما يحسنه؛ كقول الأفوه[(٣)]: [الرمل]

وَتَرَى الطَّيْرَ عَلَى آثَارِنَا رَأْيَ عَيْنٍ ثِقَةً أَن سَتُمارُ

وقول أبي تمام[(٤)]: [الطويل]

وَقَدْ ظُلِّلَتْ عِقبانُ أَعْلامِهِ ضُحًى بِعِقْبَانِ طَيرٍ فِي الدِّمَاءِ نَواهِلِ

أَقَامَتْ مَعَ الرَّايَاتِ حَتَّى كَأَنَّهَا مِنَ الجَيشِ إِلا أَنَّهَا لَم تُقاتِلِ

فإن أبا تمام لم يلم بشيء من معنى قول الأفوه رأى عين الدال عَلَى قربها، ولا قوله ثقة أن ستمار الدال عَلَى وثوق الطير بالميرة لاعتيادها ذلك، وهو ممَّا يؤكد المقصود، لكن زاد بقوله: (إلا أنها لم تقاتل)، وبقوله: (في الدماء نواهل)، و(بإقامتها

(١) انظر: مختصر المعاني (٢٨٩/١) وشرح الرضي على الكافية (٣٥٥/١) والإعجاز والإيجاز (١٤٩/١) والعمدة في محاسن الشعر (١٥٨/١) والفاضل (٣٣/١) والمثل السائر (٣٦٥/٢) وتحرير التحبير (١٠٢/١) وجمهرة أشعار العرب (٢٧/١) وخزانة الأدب (٣٧٣/٢) وزهر الآداب (٣٤٠/٢) ولباب الآداب (١٤٨/١) ومحاضرات الأدباء (١٤٣/١) ومعاهد التنصيص (٢٦٣/٢).

(٢) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٩/١) وشرح نهج البلاغة (٢٠٣/٧) والبديع في نقد الشعر (٥١/١، ٧٠) وخزانة الأدب (٣٣٣/٢، ٣٧٣) ودلائل الأعجاز (١٥٦/١) وزهر الآداب (٣٣٩/٢، ٣٤٠) وصبح الأعشى (٥٣٠/١، ٣٥٣) وقرى الضيف (١٧٦/١) وخاص الخاص (١١١/١) ومحاضرات الأدباء (١٣٥/١) ونهاية الأرب (١٣٨/٧).

(٣) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٩/١) والصناعتين (٢٢٥/١) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٧٤/١) وخزانة الأدب (٢٦٧/٤) والمنصف للسارق والمسروق (١٧/١) والموازنة (١٧/١) وشرح ديوان المتنبي (١٩٢/١).

(٤) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣٧٩/١) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٧٤/١) وصبح الأعشى (٣٣٩/٢) ومحاضرات الأدباء (٣٩٤/١) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (١٩/١) والموازنة (١٧/١).

مع الرايات حتى كأنها من الجيش)، وبهذا يتم حسن قوله: (إلا أنها لم تقاتل)؛ لأنَّه لا يحسن الاستثناء إلا بعد أن تجعل مقيمة مع الرايات معدودة مع الجيش، حتى يتوهّم أنَّها من المقاتلين، وكل هذه الأنواع التي من الضرب الثاني مقبولة لما فيها من نوع تفرّق، ويسمَّى ذلك: حُسن الاتباع.

ومنها ما يخرجه حسن التَّصرف من قبيل الاتباع إلى حيِّز الابتداع، ويسمَّى ذلك بـ(الاحتذاء)، كمن يقطع من الأديم نعلا عَلَى قياس نعل صاحبه، وكلَّما كان أشد في الخفاء، كان أقرب إلى القبول، هذا المذكور كله إذا علم أن الثاني أخذ من الأول بإقراره بذلك أو نحوه، وإلا فلا يحكم بشيء من ذلك؛ لجواز أن يكون الاتفاق في اللفظ أو المعنى من قبيل نوادر الخاطر، ومجيئه عَلَى سبيل الاتفاق من غير قصد إلى الآخذ، كما جرى لامرئ القيس وطرفة بن العبد في البيت الذي في معلقتيهما؛ وهو[1]: [الطويل]

وُقوفاً بِهَا صَحْبِي عَلَيَّ مَطِيِّهُم يَقولونَ لا تَهلِكْ أَسًى وَتَجَمَّلِ

وقَالَ طرفة: (وتجلد)، فلما تنافسا في ذلك أحضر طرفة خطوط أهل بلده في أول يوم نظم البيت، فكان اليوم الذي نظما فيه واحدًا، وقد كنت عملت قصيدة مطلعها: [السريع]

أَمَا لِهَذَا الْهَمِّ مِنْ آخِرِ أَمَا لِهَذَا الْكَسْرِ مِنْ جَابِرِ
أَمَا لِمَنْ طَالَ بِهِ حُزْنُهُ مِنْ عَاضِدٍ بَيْنَ الْوَرَى نَاصِرِ

فرأيت بعد ذلك في " التبيان "، وما كان من هذا النوع بأن لم يعلم أن الثاني أخذ من الأول يُقَال فيه، قَالَ فلان كذا، وسبقه إليه فلان، فقَالَ كذا اتباعًا للصدق وسلامة من الحكم بغير علم.

---

(١) انظر: المزهر في علوم اللغة (١/١٤٥) ومختصر المعاني (١/٢٨٦) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧١) والبديع في نقد الشعر (١/٥٠) والشعر والشعراء (١/١٨) والصناعتين (١/ ٢٢٩) والمثل السائر (٢/٣٥٠، ٣٥١) وتاريخ النقد الأدبي (١/٢٩٧) وتحرير التحبير (١/٨٠) وجمهرة أشعار العرب (١/٢٩) وخزانة الأدب (٢/٣٨٠) وصبح الأعشى (٢/٣١٩) ومعاهد التنصيص (١/٨) والمنصف للسارق والمسروق (١/١، ٧).

فصل فيما يتَّصل بالسرقات

يتَّصل بالسرقات أشياء؛ منها:

الاقتباس[1]: وهو أن يضمِّن نثره أو شعره ما وقع في القرآن أو السُّنَّة موزونًا، لا عَلَى أنه منه؛ أي: لا عَلَى وجه يشعر بأنه من القرآن أو السُّنَّة بأن يُقَال في أثناء الكلام: (قَالَ الله تعالى)، أو: (قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم)، فإن ذلك لا يكون حينئذٍ اقتباسًا، ثم هو أقسام؛ لأنه إما من القرآن، أو الحديث في النظم أو النثر، لم ينقل فيه المقتبس من معناه الأصلي، أو نقل وبقي عَلَى لفظه، أو غيَّر يسيرًا للوزن، فإنَّ ذلك لا يضره مثال ما اقتبس من القرآن في النظم قوله[2]: [السريع]

إِنْ كُنْتَ أَزْمَعْتَ عَلَى هَجْرِنَا ... مِنْ غَيْرِ ما جُرْمٍ فَصَبْرٌ جَمِيلُ
وَإِنْ تَبَدَّلْتَ بِنَا غَيْرَنَا ... فَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ

وقَالَ شيخنا الشهاب الحجازي الأديب: [الرمل]

يا أَخَا الرُّشْدِ إِذَا جَاءَكَ ذُو الدِّ ... ينِ كُنْ في الْحَالِ مِنْ أَصْحَابِهِ
أَوْ مُعَانِدٌ جَاحِدٌ في رَبِّنَا ... قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ آمَنَّا بِهِ

وقلت: [مجزوء الرمل]

أَيُّهَا السَّائِلُ قَوْمًا ... مَا لَهُمْ فِي الْخَيْرِ مَذْهَبْ
اتْرُكِ النَّاسَ جَمِيعًا ... وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ

وقلت: [الكامل]

كَمْ ذَا رَأَيْتُ الدَّهْرَ مِنْ مَلِكٍ ... ذِي صَوْلَةٍ وَالدَّهْرُ مَوْقُوتُ

---

(١) الاقْتِباسُ: تَضْمِينُ النَّثْر أو الشِّعر شَيْئاً مِنَ الْقُرآن الكريم أو الحديثِ الشريفِ مِنْ غَيْر دلالةٍ عَلَى أنَّهُ منهما، ويَجُوز أنْ يُغَيّرَ في الأثَر المُقْتَبِس قَليلا.
انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (١/١٢٩) وكتاب الكليات، لأبي البقاء الكفومي (١/٢٢١).

(٢) انظر: العقد الفريد (٢/٤٠٥) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٨٢) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٣٩٦) وجواهر البلاغة للهاشمي (١/١٧) وموجز البلاغة (١/٤٢).

أَبْــدَتْ لَهُــمْ دُنْـيَاهُـمْ غُــرُورًا   حَتَّــى إِذَا فَــرِحُـوا بِمَــا أُوتُــوا

وقلت: [الخفيف]

عَـابَ إِمْـلائِـي الْحَـدِيثَ رِجَـالٌ   قَدْ سَعَوْا في الضَّلالِ سَعْيًا حَثِيثًا
إِنَّمَـــا يُنْكِـــرُ الإِمْــــلاءَ قَــوْمٌ   لا يَكَـــادُونَ يَفْقَهُــــونَ حَدِيـــثًا

وقلت: [مجزوء الرمل]

اعْـــــبُدِ اللهَ وَدَعْ عَـــــــنْكَ   التَّـــوَانِـــــي بِالْهُجُـــــــــودِ
وَمِـــنَ اللَّـــيْـلِ فَـــسَبِّحْـهُ   وَإِدْبَـــــــارَ الـــــسُّجُـودِ

وقلت: [مجزوء البسيط]

ابْـكِ عَلَـى الـذَّنْبِ فـي حَـيَـاةٍ   أَقِـــمْ عَلَـى نَفْـسِكَ الإِغَـــارَهْ
تَـنْجُ غَــدًا مِـنْ عَـــذَابِ نَــارٍ   وَقُـــودُهَا الـــنَّاسُ وَالْحِجَـــارَهْ

وقلت: [المتقارب]

إِذَا قُمْـــتَ للهِ فِـــي أَمْـــرِهِ   وَلَـمْ تَـرْعَ خِـلا وَملكًـا مُجِيـزَا
أُثِــبْتَ عَلَـيْهِ ثَــوَابًا جَــزِيـلا   وَيَنْــصُرْكَ اللهُ نَــصْرًا عَزِيـــزَا

وقلت: [الخفيف]

لا تَكُـنْ ظَالِمًـا ولا تَـرْضَ بِـالظُّلْمِ   وَأَنْكِـــرْ بِكُـــلِّ مَـــا يُــسْتَطَـاعُ
يَـوْمَ يَأْتِـي الْحِسَـابُ مـا لِظَلُـومٍ   مِـــنْ حَمِـيمٍ ولا شَـفِيعٍ يُطَـــاعُ

وقلت: [الرمل]

أَيُّهَـــا الْمُعْطُـــونَ مَـــالا وَافِــرًا   ثُـــمَّ لا تُؤْتُـــــوا ولا تَــصَّدَّقُوا
إِنْ تُــصَلُّوا أو تَــصُومُوا أو تَحُجْــ   ـجُوا لَـنْ تَـنَالُوا الْبِـرَّ حَتَّى تُـنْفِقُوا

وقلت: [الخفيف]

قَـدْ بُلِيـنَا فـي عَـصْرِنَا بِقُـضَاةٍ   يَظْلِمُـــونَ الأَنَـــامَ ظُلْمًـــا عَمًّـــا
يَأْكُلُـــونَ التُّــرَاثَ أَكْـــلا لَمًّـــا   وَيُحِــبُّـونَ الْمَـــالَ حُـــبًّا جَمًّـــا

[وقلت: مجزوء الرمل]

أَوْلِ دُنْـــــيَـــاكَ دِبَــــــارَا   وَإِذَا مَــــا رُمْـــــتَ تَقْــــوَاه
فَـــأَقِمْ وَجْهَـــــكَ لِلـــدْ   دِيـــنِ حَنِــيفًا فِطْـــــرَةَ الله

وقلت: [الطويل]

إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَرْءِ مِنَّا أَمَانَةٌ وَهَمَّ بِجَهْلٍ أَنْ يُخَاوِنَ صَحْبَهُ

فَلا يَتْبَعِ النَّفْسَ الْخَبِيثَةَ وَلْيُعِدْ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ

وقلت: [الرجز]

طُوبَى لأَهْلِ جَنَّةٍ طَيِّبَةٍ لا يَبْتَغُوا نَقْلا ولا تَحْوِيلا

دَانِيَةٌ عَلَيْهُمْ ظِلالُهَا وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلا

وقلت: [الخفيف]

وَعَدَ اللهُ بالإِجَابَةِ لِلسُّؤَا لِ فَاسْأَلْهُ وَارْجُ خَيْرًا مَلِيًّا

وَإِذَا أَبْطَأَ الْجَوَابُ فَأَيْقِنْ إِنَّ وَعْدَهُ كَانَ مَأْتِيًّا

ومثاله في النثر قول الحريري: (فلم يكن إلا كلمح البصر أو هو أقرب، حتى أنشد وأغرب).

وقول ابن نباتة في خطبته: (يا أيها الغفلة المطرقون؛ أما أنتم بهذا الحديث مصدقون، ما لكم لا تشفقون، ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ﴾ [الذاريات: ٢٣]).

وقول عبد المؤمن الأصبهاني صاحب " أطباق الذهب ": (فمن عاين تلون الليل والنهار لا يغتر بدهره، ومن علم أن الثرى مضجعه لا يمزح عَلَى ظهره، فيا قوم لا تركضوا خيل الخيلاء في ميدان العرض، ﴿أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الأَرْضَ﴾ [الملك: ١٦]).

ومثاله من الحديث في النظم: قوله: [مجزوء الرجز]

دَمُ الشَّهِيدِ يَحْكِي

وَرْدًا بِخَدِّ التُّرْكِي

اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ

وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ

اقتُبِس من قوله صلى الله عليه وسلم في وصف الشهيد: " يجاء [به] يوم القيامة

وجرحه يدمي؛ اللون لون دم، والريح ريح مسك[١]".

وقول أبي جعفر بن مالك[٢]: [الرمل]

لا تُعَادِ النَّاسَ في أَوْطَانِهِمْ قَلَّ مَا يُرْعَى غَرِيبُ الْوَطَنِ
وَإِذَا مَا شِئْتَ عَيْشًا بَيْنَهُمْ خَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنِ

اقتُبِس من قوله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر: " اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن "، رواه الترمذي[٣].

ومثاله في النثر: قول الحريري: (فإنما الأعمال بالنيات، وبها انعقاد العقائد الدينيات).

وقوله أيضًا: (شاهت الوجوه، وقبح اللّكع ومن يرجوه)، اقتُبِس من قوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وقد رمى الكفار بكف من حصباء وقَالَ: " شاهت الوجوه[٤]" رواه مسلم.

وغالب ما تقدَّم لم ينقل فيه المقتبس عن معناه، ومثال ما نقل: قول ابن الرومي[٥]: [الهزج]

لإنْ أَخْطَأْتُ في مَدْحِكَ مَا أَخْطَأْتَ في مَنْعِي
لَقَدْ أَنْزَلْتُ حَاجَاتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعِ

معناه في القرآن: بواد لا ماء فيه ولا نبات، فنقله إلى: جانب لا خير فيه ولا نفع.

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب من يجرح في سبيل الله عز وجل (٢٨٠٣) ومسلم في الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (١٨٧٦).

(٢) انظر: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب (٣٧٥/٧) والإيضاح في علوم البلاغة (٣٨٤/١) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٤١٢/١) والسحر الحلال (١١٠/١) وخزانة الأدب (٤٧٣/٢) والبلاغة الواضحة (٨١/١).

(٣) أخرجه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس (١٩٨٧).

(٤) أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب في غزوة حنين (١٧٧٧).

(٥) انظر: مختصر المعاني (٢٩٢/١) والإيضاح في علوم البلاغة (٣٨٣/١) والأغاني (١١٠/٦) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٤٠٨/١) وزهر الأكم في الأمثال والحكم (١/ ١٥٦) والعقد الفريد (٨١/١) والمنتحل (٣٦/١) وخزانة الأدب (٤٥٦/٢).

وكل ما تقدم باقٍ عَلَى لفظه، ومثال ما غيَّر يسيرًا: قول بعض المغاربة[١]: [مخلع البسيط]

قَـدْ كَـانَ مـا خِفْـتُ أَنْ يَكُـونَا إِنَّـــا إِلَـــى اللهِ رَاجِعُـــونَ

وقول شيخنا الشهاب الحجازي: [الخفيف]

لا تَـدَعِ الْيَتِـيمَ يَـوْمًا وَكُـنْ فـي شَـأْنِهِ كُلِّـهِ رَؤُوفًـا رَحِـيمًا

أَرَأَيْـتَ الَّـذِي يُكَـذِّبُ بِالـدِّيـ ـنِ فَـذَلِكَ الَّـذِي يَـدُعُّ الْيَتِـيمَا

وقولي: [السريع]

أَعْـوَانُ أَهْـلِ الظُّلْـمِ قَـدْ زَلْـزَلُوا بِبَأْسِـهِمْ قَلْـبَ الْكَئِـيبِ الْكَلِـيمِ

يـا أَيُّهَـا الـنَّاسُ اتَّقُـوا رَبَّكُـمْ إِنَّ زَلْـزَلَةَ الـسَّاعَـةِ شَـيْءٌ عَظِـيمُ

وقول ابن عباد[٢]: [مجزوء الرمل]

قَـــالَ لِـــي إِنَّ رَقِيبِـــي سَـــيِّئُ الْخُلُـــقِ فَـــدَارِهِ

قُلْـــتُ دَعْنِـــي وَجْهَـــكَ الـْ ـجَـــنَّةُ حُفَّـــتْ بِالْمَكَـــارِهِ

اقتبس من قوله صلى الله عليه وسلم: " حفت الجنة بالمكاره " رواه مسلم.

ثـم نبَّهت مـن زيادتي عَلَى حكـم الاقتباس شرعًا، فـإن ذلـك أمر مهـم، فأما المالكيَّة؛ فإنهم يبالغون في تحريمه ويشددون النكير عَلَى فاعله، حتى إني أنشدت شيخنا قاضي القُضَاة محيي الدين ابن أبي القاسم الأنصاري عالم الحجاز قول شيخنا الشهاب الحجازي: [الكامل]

مَـاتَ ابْـنُ مُوسَـى وَهُـوَ بَحْـرٌ كَامِـلٌ فَهُـنَاكُمُ جَمْـعُ الْمَلائِـكِ مُـشْتَرَكْ

يَأْتِـيكُمُ الـتَّابُـوتُ فِـيهِ سَـكِينَةٌ مِـنْ رَبِّكُـمْ وَبَقِـيَّـةٌ مِمَّـا تَـرَكْ

وقلت: ما تقول في هذا؟ فقَالَ لي: هذا عندنا كفر.

---

(١) انظر الإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٨٣).

(٢) انظر: زهر الأكم في الأمثال والحكم (١/١٥٧) ومعجم الأدباء (١/٢٧١) والإعجاز والإيجاز (١/٢٢٨) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٨٢) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٣٩٧) وجواهر البلاغة للهاشمي (١/١٧) وخزانة الأدب (٢/٤٥٧).

وأما أهل مذهبنا؛ فلم يتعرض له الأقدمون، ولا أكثر المتأخرين مع شيوع الاقتباس في أعصارهم، واستعمال الشعراء له قديمًا وحديثًا، وفي حفظي من كتاب " الشعر " للشيخ علاء الدين ابن العطار، أنه نقل فيه عن شيخه محيي الدين النووي جواز الاقتباس في النثر في الخُطب والمواعظ، ومنعه في النظم.

وقَالَ الشرف إسماعيل بن المقري اليمني - وهو من شيوخ شيوخنا في شرح بديعيته - : (ما كان منه في الخطب والوعظ ومدحه صلى الله عليه وسلم وآله وأصحابه، ولو في النظم، فهو مقبول، وغيره مردود).

وفي " شرح بديعية ابن حُجَّة ": الاقتباس ثلاثة أقسام: مقبول، ومُباح، ومردود.

فالأول: ما كان في الخطب والمواعظ والعهود.

والثاني: ما كان في الغزل والرسائل والقصص.

والثالث: عَلَى ضربين:

أحدهما: ما نسبه الله تعالى إلى نفسه، ونعوذ بالله ممن ينقله إلى نفسه، كما قيل على أحد بني مروان أنه وقع عَلَى مطالعة فيها شكاية عماله: إنا إلينا إيابهم، ثم إن علينا حسابهم.

والآخر: تضمُّن آية في معنى هزل، ونعوذ بالله من ذلك؛ كقوله[1]: [السريع]

أَوْحَى إِلَى عُشَّاقِهِ طَرْفُهُ ... هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ
وَرِدْفُهُ يَنْطِقُ مِنْ خَلْفِهِ ... لِمِثْلِ ذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ

وذكر الشيخ تاج الدين السبكي في " الطبقات " في ترجمة الإمام أبي منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي - من كبار الشافعية وأجلائهم - : أن من شعره قوله: [الرجز]

يا مَنْ عَدَا ثُمَّ اعْتَدَى ثُمَّ اقْتَرَفْ ... ثُمَّ انْتَهَى ثُمَّ ارْعَوَى ثُمَّ اعْتَرَفْ
أَبْشِرْ بِقَوْلِ اللهِ فِي آيَاتِهِ ... إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ ما قَدْ سَلَفْ

وقَالَ في استعمال مثل الأستاذ أبي منصور: مثل هذا الاقتباس في شعره فائدة

---

(١) انظر خزانة الأدب (٢/٤٥٥).

جليلة القدر، والناس ينهون عن هذا، وربما أدَّى بحث بعضهم إلى أنه لا يجوز، وقيل: إن ذلك إنما يفعله من الشعراء الذين هم في كل وادٍ يهيمون، ويثبون على الألفاظ وثبة من لا يبالي، وهذا الأستاذ أبو منصور من أئمة الدين، وقد فعل هذا وأسند عنه هذين البيتين الأستاذ الحافظ أبو القاسم ابن عساكر. قلت: ليس هذان البيتان من الاقتباس؛ لتصريحه بقول الله تعالى، وتقدَّم أنَّ ذلك خارج عنه.

وأما أخوه الشيخ بهاء الدين؛ فقَالَ: الورع اجتناب ذلك كله، وأن ينزه عن مثله كلام الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم.

قلت: رأيت استعمال الاقتباس لائمة أجلاء نثرًا ونظمًا، منهم القاضي عياض، فقد وقع له في " الشفاء " مواضع من ذلك، ومنهم الإمام أبو القاسم الرافعي، من أجلاء أئمة مذهبنا علمًا ودينًا، فقَالَ: وأنشده في " أماليه "، ورواه عنه الأئمة الأجلاء: [الكامل]

المُلْكُ للهِ الَّذِي عَنَتِ الْوُجُو ... هُ لَهُ وَذَلَّتْ عِنْدَهُ الأرْبَابُ
مُتَفَرِّدًا بِالْمُلْكِ وَالسُّلْطَانِ قَدْ ... خَسِرَ الَّذِينَ تَجَاذَبُوهُ وَخَابُوا
دَعْهُمْ وَزَعْمَ الْمُلْكِ يَوْمَ غُرُورِهِمْ ... فَسَيَعْلَمُونَ غَدًا مَنِ الْكَذَّابِ

وروى البيهقي في " شُعب الإيمان "، عن شيخه أبي عبد الرحمن السلمي، قَالَ: أنشدنا أحمد بن محمد بن يزيد لنفسه: [المتقارب]

سَلِ اللهَ مِنْ فَضْلِهِ وَاتَّقِهْ ... فَإِنَّ التُّقَى خَيْرُ ما تَكْتَسِبْ
وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ ... وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبْ

وقَالَ شيخ الشيوخ الحموي(١): [السريع]

إنْ دَمِعَتْ عَيْنِي فَمِنْ أَجْلِهَا ... بَكَى عَلَى حَالِي مَنْ لا بَكَى
أَوْقَعَنِي إِنْسَانُهَا فِي الْهَوَى ... وَيَا أَيُّهَا الإِنْسَانُ ما غَرَّكَا

وقَالَ الشيخ زين الدين ابن الوردي: [الكامل]

إِنْسَانُ عَيْنِي كَمْ سَهَا وَكَمْ بَكَى ... يَا أَيُّهَا الإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ

(١) انظر خزانة الأدب (٢/٤٥٨).

وقَالَ شيخ الإسلام أبو الفضل ابن حجر [1]: [الكامل]

خَاضَ الْعَوَاذِلُ في حَدِيثِ مَدَامِعِي ... لَمَّا رَأَوْا كَالْبَحْرِ سُرْعَةَ سَيْرِهِ
فَحَبَسْتُهُ لأَصُونَ سِرَّ هَوَاكُمُ ... حَتَّى يَخُوضُوا في حَدِيثٍ غَيْرِهِ

وقَالَ أيضًا: [الرجز]

يا مَعْشَرَ التُّجَّارِ أَمْوَالُكُمْ ... أَدُّوا زَكَاتَهَا ولا تُكَابِرُوا
مِنْ قَبْلِ أَنْ تُصِيبَكُمْ قَارِعَةٌ ... لأَنَّكُمْ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرْ

وذكر الشريف تقي الدين الحسيني أنه نظم قوله [2]: [المتقارب]

مَجَازٌ حَقِيقَتُهَا فَاعْبُرُوا ... ولا تَعْمُرُوا هَوِّنُوهَا تَهُنْ
وَمَا حَسُنَ بَيْتٌ لَهُ زُخْرُفٌ ... تَرَاهُ إِذَا زُلْزِلَتْ لَمْ يَكُنْ

ثم توقَّف لكونه استعمل هذه الألفاظ القرآنية في الشعر، فجاء إلى شيخ الإسلام تقي الدين ابن دقيق العيد ليسأله عن ذلك، فأنشده إياهما، فقَالَ له: قل: (وما حسن كهف)، فقَالَ: يا سيدي؛ أفدتني وأفتيتني.

التضمين[3]: أن يضمِّن شيئًا من شعره شعرًا لغيره، مع التنبيه عَلَى أنه من شعر الغير، إن لم يكن مشهورًا عند البلغاء؛ لئلا يتَّهم بالأخذ والسرقة، وإلا فلا حاجة إليه، والأحسن في ذلك أن يزيد عَلَى الأصل بنكتة لا توجد؛ كالتورية والتشبيه في قوله [4]: [الطويل]

---

(١) انظر: الكشكول (٨١/١) والمستطرف (٩٢/٢) وخزانة الأدب (٢٢٦/٢، ٤٥٩).

(٢) انظر نسيم الصبا (٣٦/١).

(٣) التضمين لغة جعل الشيء في ضمن الشيء مشتملا عليه، والتضمين في الشعر أن يتعلق معنى البيت بالذي قبله تعلقا لا يصح إلا به، والتضمين المزدوج أن يقع أثناء قرائن النثر أو النظم لفظان مسجعان بعد رعاية حدود الأسجاع والقوافي الأصلية.
انظر: البديع في نقد الشعر (٥٩/١) والعمدة في محاسن الشعر وآدابه (١٣٨/١) وتحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر (١٤/١) والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (٢٦٧/١) ونهاية الأرب في فنون الأدب (٣٠٤/٢) والإيضاح في علوم البلاغة (١٣٠/١) ومفتاح العلوم (٢٤٠/١) وكتاب الكليات، لأبي البقاء الكفومي (٤٠٤/١) والتعاريف (١٨١/١).

(٤) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣٨٥/١) وتحرير التحبير (٧٦/١) وخزانة الأدب (٣٢٩/٢).

إِذَا الْوَهْمُ أَبْدَى لِي لَمَاهَا وَثَغْرَهَا تَذَكَّرْتُ مَا بَيْنَ الْعُذَيْبِ وَبَارِقِ
وَيُذْكِرُنِي مِنْ قَدِّهَا وَمَدَامِعِي مَجَرَّ عَوَالِينَا وَمَجْرَى السَّوَابِقِ

فإن المصراعين الأخيرين مضمان من قصيدة للمتنبي، وقال صاحبنا الشهاب المنصوري: [الطويل]

إِلَيْكَ اشْتِيَاقِي يا كُنَافَةَ زَائِدُ فَمَا لِي غِنًى عَنْكِ كَلا ولا صَبْرُ
فَلا زِلْتِ أَكْلِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ولا زَالَ مُنْهَلا بِجَرْعَائِكِ الْقَطْرُ

ضمن المصراع الثاني من قوله: [الطويل]

أَلا يا اسْلَمِي يا دَارُ مَيٍّ عَلَى الْبِلَى ولا زَالَ مُنْهَلا بِجَرْعَائِكِ الْقَطْرُ

ومما ورد فيه التنبيه قول الحريري[1]: [الوافر]

عَلَى أَنِّي سَأُنْشِدُ عِنْدَ بَيْعِي أَضَاعُونِي وَأَيُّ فَتًى أَضَاعُوا

ضمَّن المصراع الثاني من بيت العرجي وتمامه: [الوافر]

لِيَوْمِ كَرِيهَةٍ وَسِدَادِ ثَغْرِ

ولا يضر فيه تغيير يسير؛ كقوله في يهودي به داء الثعلب متهكمًا[2]: [الوافر]

أَقُولُ لِمَعْشَرٍ غَلطُوا وَغَضُّوا مِنَ الشَّيْخِ الرَّشِيدِ وَأَنْكَرُوهُ
هُوَ ابْنُ جَلا وَطَلاعُ الثَّنَايَا مَتَى يَضَعِ الْعِمَامَةَ تَعْرِفُوهُ

غير من التكلم إلى الغيبة، وتضمُّن البيت كاملا يسمَّى استعانة؛ لأنه استعان بشعر غيره والمصراع فما دونه يسمى رفوًا وإيداعًا؛ لأنه رفا شعره بشعر الغير وأودعه إيَّاه، ثم نبَّهت من زيادتي عَلَى نوع يشبه التضمين، هو (التفصيل) - بصاد مهملة - ؛ وهو أن يضمِّن شعره مصراعًا من نظم له سابق، وحسبه التمهيد له والتوطئة، وصرفه عن ذلك المعنى الذي وضع له أولا.

---

(١) انظر: مقامات الحريري (١/٨٠) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٧٤) ومختصر المعاني (١/ ٢٩٣) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٤١٤).

(٢) انظر: مختصر المعاني (١/٢٩٤) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٨٥) وتحرير التحبير (١/١٢٧).

العقد[١]: أن ينظم نثرًا قرآنًا أو حديثًا أو مثلا أو غير ذلك، لا عَلَى طريق الاقتباس بأن يقع تغيير كثير أو يسير إلا أنَّه من القرآن أو الحديث، وأمَّا ما أظن في جواز ذلك خلافًا، فلا زالت الأئمة عليه. فمن عقد القرآن: قوله في الإيضاح[٢]: [الوافر]

أَنِلْنِي بِالَّذِي اسْتَقْرَضْتَ حَظًّا ... وَأَشْهِدْ مَعْشَرًا قَدْ شَاهَدُوهُ
فَإِنَّ اللهَ خَلَّاقُ الْبَرَايَا ... عَنَتْ لِجَلالِ هَيْبَتِهِ الْوُجُوهُ
يَقُولُ إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ ... إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ

قلت: بهذا يعلم أن بيتيّ أبي منصور السابقين عقد لا اقتباس.

ومنه قول ابن منبه في الملك الصالح: [البسيط]

دِمْيَاطُ طُورٌ وَنَارُ الْحَرْبِ مُؤْنِسَةٌ ... وَأَنْتَ مُوسَى وَهَذَا الْيَوْمُ مِيقَاتُ
فَاطْرَحْ عَصَاكَ تَلْقَفُ كُلَّ ما صَنَعُوا ... ولا تَخَفْ ما حِبَالُ الْقَوْمِ حَيَّاتُ

ومن عقد الحديث: قول أبي الحسن طاهر بن مفوز الإشبيلي - ومن نسبه للشافعي فقد غلط -[٣]: [الخفيف]

عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِمَاتٌ ... أَرْبَعٌ قَالَهُنَّ خَيْرُ الْبَرِيَّهْ
اتَّقِ الشُّبُهَاتَ وَازْهَدْ وَدَعْ مَا ... لَيْسَ يَعْنِيكَ وَاعْمَلَنْ بِنِيَّهْ

عقد حديث: " إنَّما الأعمال بالنيَّات "، و" الحلال بيِّن والحرام بيِّن " - وبينهما مشتبهات الحديث رواهما الشيخان - ، و" ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس " - رواهما ابن ماجه - ، و" من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه " - رواه الترمذي - .

---

(١) هو نظمُ النثرِ مطلقاً لا على وجهِ الاقتباسِ، ومن شروطهِ أنْ يؤخذَ المنثورُ بجملةِ لفظهِ، أو بمعظمهِ، فيزيدُ الناظمُ فيه وينقص، ليدخلَ في وزنِ الشعر. انظر: الخلاصة في علوم البلاغة (٩٤/١).

(٢) انظر: معجم الأدباء (٤٠١/١) والإيضاح في علوم البلاغة (٣٨٤/١) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٢٤٧/١) وكتاب الكليات (١٠١٧/١) وجواهر البلاغة للهاشمي (٢٥/١).

(٣) انظر الإيضاح في علوم البلاغة (٣٨٦/١).

وقول شيخ الإسلام أبي الفضل ابن حجر[١]: [الرجز]

إِنَّ مَـنْ يَـرْحَمُ أَهْـلَ الأَرْضِ قَـدْ   آنَ أَنْ يَـرْحَمـهُ مَـنْ فـي الـسَّمَا
فَـارْحَمِ الْخَلْـقَ جَمِـيعًا إِنَّمَـا   يَـرْحَمُ الـرَّحْمَنُ مِـنَّا الـرُّحَمَا

وقوله: [الرجز]

مِـنْ خَيْـرِ مـا يَتَّخِذُ الإِنْـسَانُ فـي   دُنْـيَاهُ كَـيْمَا يَـسْتَقِيـمَ دِيـنُهُ
قَلْـبًا شَـكُـورًا وَلِـسَانًا ذَاكِـرًا   وَزَوْجَـةً صَـالِحَـةً تُعِيـنُهُ

عقد حديث: " ليتخذ أحدكم قلبًا شاكرًا ولسانًا ذاكرًا وزوجة صالحة تعينه عَلَى أمر الآخرة " حسَّنه الترمذي.

ومن عقد الأثر: قول أبي العتاهية[٢]: [السريع]

مَـا بَـالُ مَـنْ أَوَّلُـهُ نُطْفَـةٌ   وَجِـيفَـةٌ آخِـرُهُ يَفْخَـرُ

عقد قول علي رضي الله عنه: (وما لابن آدم والفخر؟! إنما أوله نطفة، وآخره جيفة).

ومن عقد المثل والحكمة: قول أبي الطيب[٣]: [المتقارب]

يُـرَادُ مِـنَ الْقَلْـبِ نِـسْيَانُكُـمْ   وَتَأْبَـى الطِّـبَاعُ عَلَـى الـنَّاقِلِ

عقد قول بعضهم: (روم نقل الطباع، من رديء الأطماع، شديد الامتناع).

وقول الآخر: [البسيط]

أَلَـم تَـرَ أَنَّ المَـرءَ تـزري يَميـنُـهُ   فَـيَقطَعُها عَمـداً لِيَـسلَمَ سـائِرُهُ

عقد قول حكيم وقد سئل: لِمَا قطعت أخاك وهو شقيقك؟ قَالَ: (إني لأقطع العضو النفيس من جسدي إذا فسد).

---

(١) انظر الازدهار في ما عقده الشعراء من الأحاديث والآثار (٢٢/١).

(٢) انظر: مختصر المعاني (٣٩٤/١) والإيضاح في علوم البلاغة (٣٨٦/١) وشرح نهج البلاغة (١٤٩/١٣) والكامل (١٠/٢) وتحرير التحبير (٩٣/١) والازدهار في ما عقده الشعراء من الأحاديث والآثار (١٩/١).

(٣) انظر: البديع في نقد الشعر (٦٣/١) والسحر الحلال (٩٣/١) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٤١/١) وتاريخ النقد الأدبي (٢٤٨/١) وخزانة الأدب (١٩٤/١) ودلائل الإعجاز (٣١١/١).

الحل[١]: ضد العقد، فهو نثر النظم، قَالَ في " الإيضاح ": وشرط كونه مقبولا أمران: أن يكون سبكه مختارًا، لا يتقاعد عن سبك أصله، وأن يكون حسن الموقع مستقرًّا في محله غير قلق؛ كقول بعض المغاربة: (فإنَّه لما قبَّحت فعلاته، وحنظلت نخلاته، لم يزل سوء الظن يقتاده، ويصدق توهمه الذي يعتاده).

حل قول أبي الطيب[٢]: [الطويل]

إِذا سَاءَ فِعْلُ المَرءِ ساءَت ظُنونُهُ ... وَصَدَّقَ ما يَعْتَادُهُ مِنْ تَوَهُّمِ

وقَالَ آخر: العيادة سُنة مأجورة ومكرمة مأثورة، وعلى هذا ومع هذا فنحن المرضى ونحن العواد، وكل وداد لا يدوم عَلَى ذلك، فليس بوداد حل.

قول القائل[٣]: [البسيط]

إِذَا مَرِضْنَا أَتَيْنَاكُمْ نَعُودُكُمُ ... وَتُذْنِبُونَ فَنَأْتِيكُمْ وَنَعْتَذِرُ

وأمَّا التلميح[٤]؛ فذكره في " التلخيص " بتقديم الميم عَلَى اللام كذا رأيته بخطه وهو غلط نبَّه عليه الشراح؛ لأنَّ ذلك من الملاحة، وهو في باب التشبيه والاستعارة، وأمَّا الذي هنا؛ فبتقديم اللام من لمحه إذا نظر إليه، وهو أن يشار في الكلام إلى قصة أو شعر أو مثل من غير ذكره، فالأول كقوله[٥]: [الطويل]

---

(١) وهو أن يَنْثُر الكاتب أو المتكلّم شِعْراً لِغَيرِهِ، ويكون حَسَناً إذا كان سَبْكُ الحلِّ حسَنَ الموقع، مستقرّاً غير قَلِقٍ، وافِياً بمعاني الأصل، غَيْرَ ناقصٍ في الْحُسْنِ عن سَبْكِ أصْلِه، أو أن يكون بمثابة الشَّرْح لدقائقه، وإلا كان عملا غَيْرَ مقبولٍ في الأعمال الأدبية. انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (١/١٣١).

(٢) انظر: الواضح في مشكلات شعر المتنبي (١/٣) وشرح ديوان المتنبي (١/٣٢٢) وخزانة الأدب (١/٢٧٥) ونهاية الأرب في فنون الأدب (٨/١١٥) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٨٧).

(٣) انظر: التمثيل والمحاضرة (١/٢٢) والسحر الحلال (١/٦٥) والصناعتين (١/٥١) ولباب الآداب (١/١٨١) ومحاضرات الأدباء (١/١٩٨) ونهاية الأرب (٣/٨٧).

(٤) وهو أن يُشِيرُ الناثر أو الشاعر إلى قصة أو شعْرٍ أو نثرٍ ذكر ما أشار إليه.
انظر: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب (٢/٦٦٦) وزهر الأكم في الأمثال والحكم (١/١٥٧) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٤٣٣).

(٥) انظر: تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر (١/١١٠) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٢٤٥)
=

فَرُدَّتْ عَلَيْنَا الشَّمْسُ وَاللَّيلُ رَاغِمٌ بِشَمسٍ لَهُم مِن جانِبِ الخِدرِ تَطلُعُ
فَـوَاللهِ مـا أَدري أَأَحْـلامُ نـائِمٍ أَلَمَّتْ بِنَا أَمْ كَانَ فِي الرَّكْبِ يُوشَعُ

وصفٌ لحوقه بالأحبَّة المرتحلين وطلوع الشمس ووجه الحبيب من جانب الخدر في ظلمة الليل، ثم استعظم ذلك واستغرب وتجاهل تحيُّرًا.

وقَالَ: أهذا أحلام أراه في النوم، أم كان في الركب يوشع، فرد الشمس إلى قصة يوشع واستيفائه حين قاتل الجبارين يوم الجمعة، وخاف أن تغيَّب، فيدخل السبت، فلا يحل له قتالهم فدعا الله تعالى، فأوقفها له حتى فرغ، وقول الآخر في مليح اسمه بدر[(١)]: [المجتث]

يــا بَــدْرُ أَهْلُــكِ جَــارُوا
وَعَلَّمُـــوكِ التَّجَـــرِّي
وَقَــبَّحُـوا لَــكِ وَصْــلِي
وَحَــسَّنُـوا لَــكِ هَجْــرِي
فَلْــيَفْعَلُـوا مــا أَرَدُوا
فَــإِنَّهُمْ أَهْــلُ بَــدْرِ

أشار إلى قوله صلى الله عليه وسلم في قصة حاطب وقد سأله عمر قتله: " لعل الله اطَّلع عَلَى أهل بدر، فقَالَ: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم[(٢)] ".

ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٤٣١/١) وكتاب الكليات (٤٦٣/١) وجواهر البلاغة للهاشمي (١٨/١).

(١) انظر: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب (٦٦٦/٢) وزهر الأكم في الأمثال والحكم (١٥٧/١) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٤٣٣/١) وجواهر البلاغة للهاشمي (١٨/١).

(٢) أخرج القصة البخارى في الجهاد والسير، باب الجاسوس (٣٠٠٧) عن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِى رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا - رضى الله عنه - يَقُولُ بَعَثَنِى رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ قَالَ « انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا». فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ =

والثاني كقوله(١): [الطويل]

لَعَمرٌو مَعَ الرَّمْضَاءِ وَالنَّارُ تَلْتَظِي ... أَرَقُّ وَأَحْنَى مِنْكَ في سَاعَةِ الْكَرْبِ

أشار إلى البيت المشهور(٢): [البسيط]

الْمُسْتَجِيرُ بِعَمْرٍو عِنْدَ كُرْبَتِهِ ... كَالْمُسْتَجِيرِ مِنَ الرَّمْضَاءِ بِالنَّارِ

والثالث كقوله(٣): [مخلع البسيط]

مَنْ غَابَ عَنْكُم نَسِيتُمُوهُ ... وَقَلْبُهُ عِنْدَكُم رَهِينَهْ

أَظُنُّكُمْ في الْوَفَاءِ مِمَّنْ ... صُحْبَتُهُ صُحْبَةَ السَّفِينَهْ

ثم نبَّهت من زيادتي عَلَى نوع آخر يسمَّى: (العنوان)، شبيه بـ (التلميح)؛ وهو أن يأخذ المتكلِّم في غرض له من وصف أو فخرٍ أو مدحٍ أو ذمٍّ أو عتاب، أو غير ذلك، ثمَّ يأتي لقصد تكميله بألفاظ تكون عنوانًا لأخبار متقدِّم وقصص مبالغة؛

فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - « يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا ». قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ، لا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلا ارْتِدَادًا وَلا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - « لَقَدْ صَدَقَكُمْ ». قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. قَالَ « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ ».

(١) انظر: العمدة في محاسن الشعر وآدابه (١/١٣٩) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٨٩) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٤٣٣) وكتاب الكليات (١/٢٢٢) وتحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر (١/١٤) وإتمام الدراية (١/١٤٦).

(٢) انظر: تاج العروس (١٧/٥٨٠) ومختصر المعاني (١/٢٩٦) والكليات (١/٢٢٢) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٨٩) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٤٣٣) وفصل المقال في شرح كتاب الأمثال (١/٣٧٨) وتفسير أبيات المعاني من شعر أبي الطيب المتنبي (١/٣٧) وتحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر (١/١٥).

(٣) انظر: الكشكول (١/١٩٧) وجواهر البلاغة للهاشمي (١/١٨).

كقوله[١]:

تَثَــبَّتْ إنَّ قَــوْلَكَ كَــانَ زُورًا أَتَــى الـنُّعْمَانَ قَـبلَكَ عَــنْ زِيَــادِ
فَــأَرَّثَ بَــينَ حَــيِّ بَنِــي جُــلاحٍ لَظَــى حَــرْبٍ وَبَــيْنَ بَنِــي مَــصَادِ

أتى بعنوان يشير إلى قصة النابغة حين وشى به الواشون إلى النعمان، فجرَّ ذلك حُرُوبًا انطوت عليها قطعة من الدهر.

فصل

ينبغي للمتكلِّم شاعرًا كان أو كاتبًا أن يتأنَّق في مواضع هي محل تشوق النفوس، ويبالغ في تحسينها بأعذب اللفظ وأجزله وأرقه وأسلسه وأحسنه نظمًا وسبكًا، وأصحَّه معنى، وأوضحه وأخلاه من التعقيد، ومن التقديم والتأخير الملبس أو الذي لا يناسب:

أحدها: الابتداء؛ لأنَّه أوَّل ما يقرَع السمع، فإن كان محررًا أقبل السامع عَلَى الكلام ووعاه وإلا أعرض عنه، ولو كان الباقي في نهاية الحسن، ألا ترى إلى ابتداء امرئ القيس في تذكار الأحبَّة والمنازل[٢]: [الطويل]

قِفَا نَبْكِ مِنْ ذِكْرَى حَبِيبٍ وَمَنْزِلِ

فوقف واستوقف، وبكى واستبكى، وذكر الحبيب ومنزله في مصراع واحد، وقول الآخر في تهنئته بالبناء[٣]: [الكامل]

---

(١) انظر: تحرير التحبير (١/١٢٣) وخزانة الأدب (٢/٣٠١) ونهاية الأرب (٧/١٤٠).

(٢) انظر: البديع في نقد الشعر (١/٦٨) ونقد الشعر (١/٧) والعمدة في محاسن الشعر وآدابه (١/ ٥٠) وسر الفصاحة (١/٩٨) والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (١/٩٠) والشعر والشعراء (١/١٤) وجمهرة أشعار العرب (١/١٣) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٢٩٢) وسر الفصاحة (١/١٨٨) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٩٠) والمستطرف (٢/ ١٢) وتحرير التحبير (١/٢١) وخزانة الأدب (١/١٩) ودلائل الإعجاز (١/٢٧٤، ٣٠٣، ٣٠٩) وصبح الأعشى (٦/٥٥٥).

(٣) انظر: البديع في نقد الشعر (١/٦٨) والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (١/٢٣٨) وطبقات الشعراء (١/٧٧) وخزانة الأدب (١/١٠٥) والأغاني (٥/٥١) ومختصر المعاني (١/ ٢٩٦) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٩٢) والصناعتين (١/١٧١) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٤٤٤).

قَــصرٌ عَلَــيهِ تَحِــيَّةٌ وَسَـــلامُ　　خَلَعَــتْ عَلَــيـهِ جَمَالَهَــا الأيَّــامُ

فيجب أن يجتنب في المدح ما يتطير به، ويكره ما ينفر منه المقام، كما أنشد ابن مقاتل الضرير الداعي العلوي(١): [الرجز]

مَــوْعِدُ أَحْــبَابِكَ بِالْفُــرْقَـةِ غَــد

فقَالَ له الداعي: بل موعد أحبابك يا ضرير ولك المثل السوء.

وأنشد جرير عبد الملك قصيدته التي أولها(٢): [الوافر]

أَتَــصْحُو أَمْ فُــؤَادُكَ غَيْــرُ صَــاحٍ

فقَالَ له عبد الملك: بل فؤادك يا ابن الفاعلة، وأنشد ذو الرمة عبد الملك قصيدته التي أولها(٣): [البسيط]

ما بَالُ عَيْنِكَ مِنْهَا الْمَاءُ يَنْسَكِبُ

وكان بعين عبد الملك ريشة، فهي تدمع أبدًا، فقَالَ له: ما سؤالك عن هذا يا ابن الفاعلة، وأخرجه، وأنشد أبو النجم هشامًا قوله في الشمس(٤): [الرجز]

صَــفْرَاءُ قَــدْ كَــادَتْ وَلَمَّــا تَفْعَــلُ　　كَأَنَّهَــا فــي الأُفْــقِ عَــيْنَ الأَحْــوَلِ

وكان هشام أحول، فأخرجه وأمر بحبسه، وأنشد البحتري يوسف بن محمد قصيدته التي أولها(٥): [الطويل]

---

(١) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٣٩١/١) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (٧٧/١).

(٢) انظر: زهر الأكم في الأمثال والحكم (٣١٩/١) والعمدة في محاسن الشعر وآدابه (٧٣/١) وسر الفصاحة (٦٤/١) والكشكول (١٨٥/١) وأمالي القالي (٤٥/٣) وخزانة الأدب (٢١/١) وغرر الخصائص الواضحة (٥٨/١).

(٣) انظر: الصاحبي في فقه اللغة (٦٢/١) والمخصص (١٩٨/٢) والمزهر في علوم اللغة (١/ ١٠٤) وتاج العروس (٥٠/٣) والكليات (٣٩٢/١) والإيضاح في علوم البلاغة (٣٩١/١) وسر الفصاحة (١٨٣/١) وأمالي القالي (٢٤٧/٢) والصناعتين (٤٣١/١) والعمدة في محاسن الشعر (٧٣/١) والكامل (٧٩/٣) والمثل السائر (٢٢٤/٢) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٤٦/١) وجمهرة أشعار العرب (٩٧/١) وخزانة الأدب (٢٢/١).

(٤) انظر: خزانة الأدب (٢١/١) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٤٦٦/١).

(٥) انظر: محاضرات الأدباء (٨٤/١) وسر الفصاحة (٦٤/١) ونهاية الأرب في فنون الأدب (٢/ ٣٠٦) وخزانة الأدب (٢٢/١) والصبح المنبي (٧٨/١).

لَـكَ الْـوَيْلُ مِـنْ لَـيْلٍ تَقَاصَـرَ آخِـرُهُ

فقَالَ له: بل لك الويل والحرب.

ودخل إسحاق بن إبراهيم الموصلي عَلَى المعتصم، وقد فرغ من بناء قصره بالميدان فأنشده قصيدة مطلعها[1]: [الكامل]

يَـا دَارُ غَيَّـرَكِ الْـبِلا وَمَحَـاكِ ... يـا لَـيْتَ شِـعْرِي مـا الَّـذِي أَبْلاكِ

فتطيَّر المعتصم من قبح هذا الابتداء، وأمر بهدم القصر عَلَى الفور.

ومن الابتداء حَسُنَ نوع لطيف أخصّ منه، وهو أحسنه، وهو ما اشتمل عَلَى ما يناسب الحال المتكلم فيه، ويشير إلى ما سيق الكلام لأجله، ويسمَّى ذلك: براعة الاستهلال؛ لأن المتكلم فهم غرضه من كلامه عند رفع صوته، والاستهلال: رفع الصوت؛ كقوله في التهنئة[2]: [البسيط]

بُشْرَى فَقَدْ أَنْجَزَ الإِقْبَالُ ما وَعَدَا ... وَكَوكَبُ السَّعْدِ في أُفُقِ الْعُلا صَعَدَا

وقوله في الرثاء[3]: [الوافر]

هِـيَ الدُّنْـيَا تَقُـولُ بِمِـلْءِ فِـيهَا ... حَـذَارِ حَـذَارِ مِـنْ بَطْـشِي وَفَتْكِـي

وَلا يَغْـرُرْكُـمُ حُـسْنُ اِبْتِـسَامِي ... فَقَوْلِـي مُـضْحِكٌ وَالْفِعْـلُ مُبْكِـي

وقول الشهابي فيه[4]: [الكامل]

حُكْـمُ المَنِـيَّةِ فـي البَـرِيَّـةِ جَـارِي ... مَـا هَـذِهِ الدُّنْـيَا بِـدَارِ قَـرَارِ

وقول شيخ الإسلام أبي الفضل ابن حجر في مرثية شيخ الإسلام البلقيني رحمهما الله تعالى: [البسيط]

يا عَينُ جُودِي لِفَقْدِ الْبَحْرِ بِالدُّرَرِ ... وَاذْرِي الدُّمُـوعَ وَلا تُبْقِـي وَلا تَـذَرِ

---

(١) انظر خزانة الأدب (١/٢٢).

(٢) انظر: مختصر المعاني (١/٢٩٧) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٩٢) والمنتحل (١/٩) وخزانة الأدب (١/٣٥) ويتيمة الدهر (١/٣٩٨) وإتمام الدراية (١/١٤٦).

(٣) انظر: مختصر المعاني (١/٢٩٧) والإيضاح في علوم البلاغة (١/٣٩٣) وشرح شذور الذهب (١/١١٩) وشرح نهج البلاغة (٣/٣٣٥) وجواهر الأدب (٢/٦٤) وقرى الضيف (٣/٤٥٨) ويتيمة الدهر (١/٤٥٨).

(٤) انظر: تاج العروس (٣١/٣٤٦) وخزانة الأدب (١/٣٥).

وقول الفقيه عمارة اليمني في العتب والشكوى[١]: [الطويل]

إِذَا لَـمْ يُـسَالِمْكَ الـزَّمَانُ فَحَـارِبْ ... وَبَاعِـدْ إِذَا لَـمْ تَنْـتَفِعْ بِالأَقَـارِبْ

وقول لسان الدين ابن الخطيب في إظهار النصر[٢]: [الكامل]

الْحَـقُّ يَعْلُـو وَالأَبَاطِـلُ تَـسْفُـلُ ... وَاللهُ عَـنْ أَحْكَامِـهِ لا يُـسْأَلُ

وقول البوصيري في المديح النبوي[٣]: [البسيط]

أَمِنْ تَذَكُّرِ جِيرَانٍ بِذِي سَلَمِ..... البيت.

فإن الغزل الذي يصدر به المديح النبوي يتعيَّن عَلَى الناظم أن يحتشم فيه ويتشبب بذكر ذي سلع، ورامة، وسفح العقيق، والعذيب، وبارق، وأكناف حاجر، ونحوها، ويطرح ذكر محاسن المرد، والتغزّل في ثقل الردف، ورقَّة الخصر، وبياض الساق، وحُمرة الخدِّ، وخضرة العذار، ونحو ذلك، وقد ذكرت من زيادتي أنه لا بُدَّ من التشبيب؛ وهو أن يقدم قبل الشروع في الكلام ما يمهد المرام [من نسيب أو غيره].

قَالَ الواحدي: وأصله ذكر أيام الشباب واللهو، ويكون ذلك في ابتداء قصائد الشعر، ثم سمَّى ابتداء كل أمر: تشبيبًا، وإن لم يكن في ذكر الشباب. قَالَ في "التبيان": وهو عَلَى وجوه؛ منها: التغزل قبل المدح، قَالَ المتنبي[٤]: [الطويل]

إِذَا كَـانَ مَـدْحٌ فَالنَّسِيبُ المُقَـدَّمُ ... أَكُـلُّ فَـصِيحٍ قَـالَ شِـعْرًا مُتَـيَّمُ

---

(١) انظر: المستطرف (٢/٢٥٥) وحياة الحيوان الكبرى (٢/١٩) وخزانة الأدب (١/٣١) وجريدة القصر وجريدة العصر (٢/١١٥).

(٢) انظر: خزانة الأدب (١/٣٣) ونفح الطيب (٦٤٧٨).

(٣) انظر: تاج العروس (٣٢/٣٨٨) وجواهر الأدب (١/٣٨٨) وخزانة الأدب (١/٣٧) ونفح الطيب (٤/٥٣٥) ونفحة الريحانة (١/٣٥٠).

(٤) انظر: العمدة في محاسن الشعر (١/٧٦) والمثل السائر (١/٢٣٧) والوساطة بين المتنبي وخصومه (١/٤٦) وقرى الضيف (١/٢١٧) ويتيمة الدهر (١/٥٤) والحلل في شرح أبيات الجمل (١/٣١) والصبح المنبي عن حيثية المتنبي (١/١٠٢) وشرح المشكل من شعر المتنبي (١/٨/٥٩).

وقَالَ **الأندلسي**: إن كانت القصيدة مدحًا خالصًا خير في افتتاحها أي بالغزل وتركه، وإن تضمن حادثة من الحوادث؛ كهزيمة جيش ونصرته وفتح ونحو ذلك، لم يجز افتتاحها به؛ لأنه رقة محضة فبينه، وبين هذه الحوادث مباينة، ومنها التثبت عن الخطاب الهائل تلطفًا. قَالَ الله تعالى: ﴿عَفَا اللهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، بدأ بالعفو قبل العتب تطمينًا لقلبه صلى الله عليه وسلم.

ومنها: التنبيه عَلَى إلقاء السمع للخطاب الخطير بـ (ألا) ونحوها من حروف الافتتاح.

الموضع الثاني: مما يتأنَّق فيه التخلّص بما ابتدئ به الكلام من تشبيه أو غيره؛ كالأدب والفخر إلى المقصود عَلَى وجه سهل يختلسه اختلاسًا رقيقًا دقيق المعنى؛ بحيث لا يشعر السامع بالانتقال من المعنى الأول إلا وقد وقع عليه الثاني؛ لشدة الالتئام بينهما، وهذا النُّوع اعتنى به المتأخرون، ووقع منه في القرآن ما يسكر العقول ويحبر الأوهام، فإنه تعالى ذكر في سورة الأعراف والقرون الماضية والأمم السالفة، ثم ذكر موسى وحكاية دعائه لنفسه ولأمته بقوله تعالى: ﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وجوابه تعالى عنه، ثمَّ تخلص بمناقب سيد المرسلين بعد تخلصه لأمته بقوله: ﴿قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] من حالهم ووصفهم كيت وكيت، وهم الذين يتبعون الرسول النبي الأمي، وأخذ من صفاته الكريمة وفضائله، وفي سورة الشعراء حكى قول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء: ٨٧]، فتخلص منه إلى وصف المعاد بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لا يَنْفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونَ﴾ [الشعراء: ٨٨] إلخ.

وفي سورة القيامة نهى نبيّه صلى الله عليه وسلم عن العجلة بقوله تعالى: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]، ثُمَّ تخلَّص بقوله سبحانه وتعالى: ﴿كَلا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ﴾ [القيامة: ٢٠].

وأما العرب المتقدمون والمخضرمون، وهم من أدرك الجاهلية والإسلام ومن قاربهم؛ فإنهم لم يعتنوا به، بل ينتقلون بلا مناسبة، ويسمى الاقتضاب، نعم لم يفتهم

حسن التخلص كقول زهير(١): [البسيط]

إِنَّ البَخِيلَ مَلُومٌ حَيثُ كَانَ وَلَـ ـــكِنَّ الْكَرِيمَ عَلَى عِلاتِهِ هَرِمُ

ومن الاقتضاب قول أبي تمام(٢): [الخفيف]

لَوْ رَأَى اللهُ أَنَّ فِي الشَّيْبِ خَيْرًا جَاوَرَتْهُ الأَبْرَارُ فِي الْخلْدِ شِيبَا

كُلَّ يَوْمٍ تُبْدِي صُرُوفُ اللَّيَالِي خلقًا مِنْ أَبِي سَعِيدٍ رَغِيبَا

ومن الأول قوله(٣): [البسيط]

[يَقُولُ في قَومَسٍ صَحبي وَقَد أَخَذَتْ مِنَّا السُّرَى وَخُطَا المَهرِيَّةِ القودِ]

أَمَطلَعِ الشَّمْسِ تَبْغِي أَنْ تَؤُمَّ بِنَا فَقُلْتُ كَلا وَلَكِنْ مَطلِعَ الْجُودِ

ومن الاقتضاب ما يقرب من التخلّص في أنه يشعر بشيء من الملاءمة؛ هو لفصله بـ(أما بعد)، وهذا كقولك بعد (الحمد لله): أما بعد، فإن كذا وكذا..، فهو اقتضاب من جهة الانتقال من الحمد والثناء إلى كلام آخر عن غير ملاءمة، لكن يشبّه التخلّص حيث لم يؤت بالكلام الآخر، فجاء بل قصد نوع من الربط عَلَى معنى مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء، فإنَّه كذا وكذا، وقوله تعالى: ﴿هَذَا وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ﴾ [ص: ٥٥] أي: الأمر هذا أو هذا، كما ذكر، فهو اقتضاب فيه نوع مناسبة ارتباط.

قَالَ ابن الأثير: هذا المقام من الفصل الذي هو أحسن من الوصل، وهي علاقة

---

(١) انظر: أمالي المرتضى (٧٨٩/١) والبديع لابن المعتز (١٦/١) وتاج العروس (٤٨/٣٠) والبديع في النقد (٦٨/١) والصناعتين (٣٩٩/١) وتحرير التحبير (٩١/١) وخزانة الأدب (١/ ٣٢٩) وزهر الآداب (١٠٨/٢) ومعاهد التنصيص (٢٥٧/٢).

(٢) البيتان لأبي تمام، من قصيدة يمدح بها محمد بن يوسف أوَّلها:

من سجايا الطلول أن لا تجيبا فصوابٌ من مُقلتي أن تَصُوبَا

انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (١٣٣/١) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٤٦١/١) وجواهر البلاغة للهاشمي (١٨/١).

(٣) انظر: شرح نهج البلاغة (٢٣٩/٧) والعمدة في محاسن الشعر (١٣٢/١) والمثل السائر (٢/ ٢٤٥) وتحرير التحبير (٩٢/١) وزهر الآداب (٣٤٤/١) والصبح المنبي (١٠٥/١) والمنصف للسارق والمسروق (٨/١).

وكيدة بين الخروج من كلام إلى آخر.

وقَالَ ابن الأثير: الذي أجمع عليه المحققون وعلماء البيان أن فصل الخطاب هو: (أما بعد)؛ لأن المتكلم يفتتح كلامه في أمر ذي شأن يذكر الله تعالى وتحميده، فإذا أراد أن يخرج إلى الغرض المسوق له فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله: أما بعد. انتهى.

وقد صحَّ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم خطب فقَالَ: " أما بعد " أخرجه الشيخان في قصة بُريرة، واختلف في أول من نطق بها، فروى الديلمي في "مسند الفردوس"، عن أبي موسى الأشعري، قَالَ: قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أول من قَالَ (أمَّا بعد): داود، وهو فصل الخطاب ".

براعة الطلب: وهو من مستخرجات الزنجاني صاحب " المعيار "، وذكره في "التبيان". قَالَ: وحسَّنه أن يخرج إلى الغرض بعد تقدّم الوسيلة؛ كقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقول أمية ابن أبي الصلت[(١)]: [الوافر]

أَأَذْكُرُ حَاجَتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي ... حَيَاؤُكَ إِنَّ شِيمَتَكَ الْحَيَاءُ

إِذا أَثنى عَلَيْكَ الْمَرْءُ يَوْمًا ... كَفَاهُ مِنْ تَعَرُّضِهِ الثَّنَاءُ

قَالَ: ومما اجتمع فيه حسن التخلّص والمطلب قوله تعالى حكاية عن إبراهيم: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلا رَبَّ الْعَالَمِينَ (٧٧) الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ إلى قوله: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء: ٧٧ - ٨٣]. انتهى.

وأما أصحاب البديعيات ففسروه بأن يلوح الطالب بالطلب بألفاظ عذبة مهذَّبة يشعر بما في النفس دون كشف وتصريح وإلحاح مقترنة بتعظيم الممدوح؛ كقول المتنبي[(٢)]: [الطويل]

---

(١) انظر: شرح ديوان المتنبي (١ / ٣٤١) ولباب الآداب لأسامة بن منقذ (٨٢/١) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٩٦/١) والعمدة في محاسن الشعر وآدابه (١٦٣/١) ولباب الآداب للثعالبي (٣٦/١) والحماسة البصرية (٥٧/١) ونهاية الأرب في فنون الأدب (٣٠٩/١) وطبقات فحول الشعراء (٣٦/١) والأغاني (٤١٩/٢).

(٢) انظر: شرح ديوان المتنبي (٣٤١/١) والوساطة بين المتنبي وخصومه (٩٦/١) الصبح المنبي عن حيثية المتنبي (١٢٢/١) والعمدة في محاسن الشعر وآدابه (١٠/١) ومحاضرات الأدباء =

وَفي النَّفْسِ حَاجَاتٌ وَفِيكَ فَطَانَـةٌ   سُـكُـوتِي بَـيَانٌ عِـنْدَهَا وَخِطَـابُ

وفرَّقوا بينه وبين الإدماج بأن يقدر هناك معنى، ثُمَّ يدمج غرضه فيه ويوهم أنَّه لم يقصده، وهذا مقصور عَلَى الطلب، وهو أيضًا فرق بينه وبين الكناية.

وجميع سور القرآن في فواتحها وتخلصاتها وخواتمها واردة عَلَى أحسن الوجوه وأبلغها وأكملها من الفصاحة والبلاغة، كما يظهر ذلك بالتأمل؛ كالتحميدات المفتتح بها أوائل السور، وحروف الهجاء والنداء في نحو: يا أيها الناس. وأعظم ذلك ما تضمنته الفاتحة التي هي سيد الكتاب من البراعة باحتوائها عَلَى العلوم الأربعة التي احتوى عليها القرآن، وقامت بها الأديان، وهي علم الأصول، ومداره عَلَى معرفة الله تعالى وصفاته، وإليه الإشارة بـ ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٢ - ٣]، ومعرفة النبوَّات، وإليه الإشارة بـ ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، ومعرفة المعاد، وإليه الإشارة بـ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، وعلم العبادة، وإليه الإشارة بـ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وعلوم السلوك، وهو حمل النفس عَلَى الآداب الشرعية والانقياد لربِّ البرية، وإليه الإشارة بـ ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٥ - ٦]، وعلم القصص وهو الاطلاع عَلَى أخبار الأمم السالفة والقرون الماضية، ليعلم المطلع عَلَى ذلك سعادة من أطاع الله تعالى، وشقاوة من عصاه، وإليه الإشارة بقوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، فنبَّه سبحانه وتعالى في الفاتحة عَلَى جميع مقاصد القرآن، وهذا هو الغاية في براعة الاستهلال مع ما اشتملت عليه من الألفاظ الحسنة والمقاطع المستحسنة، وكذا ما حواه من التخلصات البليغة، كما تقدَّمت الإشارة إليها خلاف، قول بعض الناس: إنه لم يأت في القرآن تخلص؛ ولذا نبَّهت عليه هنا من زيادتي، وانظر عَلَى قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ (٢) مِنَ اللهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾ [المعارج: ٢ - ٣]، كيف تخلَّص من ذكر العذاب

=

(٢٥٢/١) والكشكول (١٢٧/١) ونهاية الأرب في فنون الأدب (٣٠٧/٢) وكتاب الكليات (٣٦٤/١) والسحر الحلال (٢٠/١).

إلى صفاته عز وجل، وكذلك الخواتيم من الأدعية والوصايا، والفرائض، والمواعظ، والوعد، والوعيد، والتبجيل، والتعظيم، والتحميد، وغير ذلك، وانظر إلى سورة الزلزلة كيف بدئت بأهوال القيامة، وختمت بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧ - ٨].

ترجمة الإمام سعد الدين التفتازاني

(٧٢٢هـ - ٧٩٢هـ)

اسمه ومولده:

هو سعد الملة والدين مسعود بن عمر بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن أبي سعيد الغازي التفتازاني، الفقيه المتكلم النظار الأصولي النحوي البلاغي المنطقي. من كبار علماء الإسلام، وفقيه متكلم، وأصولي نحوي.

ولد بقرية تفتازان من مدينة نسا في خراسان في صفر سنة ٧٢٢ هـ في أسرة عريقة في العلم حيث كان أبوه عالماً وقاضياً وكذا كان جده ووالد جده من العلماء.

صفاته:

كان السعد التفتازاني إماما من أئمة التحقيق والتدقيق، فقد انتهت إليه رئاسة العلم في المشرق في زمنه وفاق الأقران، وبرز في النحو والصرف والمنطق والمعاني والبيان والأصول والتفسير وعلم الكلام وغيرها من العلوم، وكان يفتي بالمذهبين الشافعي والحنفي، وانتهت إليه رئاسة الحنفية في زمانه حتى ولي قضاء الحنفية وانتفع الناس بعلمه وتصانيفه، وكان مُلمًّا بالفارسية أيضًا وله نظم جيد باللغتين.

شيوخه:

١ - عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي المتوفى سنة ٧٥٦ هـ قاضي قضاة المشرق وشيخ الشافعية ببلاد ما وراء النهر، وقد لازمه السعد ملازمة تامة وعليه تخرج في علم الكلام والأصول والمنطق والبلاغة وكان كثير الثناء عليه.

٢ - قطب الدين محمود - أو محمد - بن محمد نظام الدين الرازي التحتاني - تمييزًا له عن آخر كان يسكن معه بأعلى المدرسة الظاهرية - المتوفى سنة ٧٦٦ هـ.

٣ - بهاء الدين السمرقندي الحنفي.

٤ - ضياء الدين عبد الله بن سعد الله بن محمد عثمان القزويني الشافعي المعروف بالقرمي وبابن قاضي القرم المتوفى سنة ٧٨٠ هـ.

تلامذته:

تتلمذ على السعد جملة من طلبة العلم نبغ منهم كثير ومنهم:

١ - حسام الدين حسن بن علي بن حسن الأبيوردي الخطيبي (٧٦١ - ٨١٦هـ) أخذ عنه علوم المعقول.

٢ - حيدر بن أحمد بن إبراهيم الرومي الحنفي المعروف بشيخ التاج (٧٨٠ - ٨٥٤هـ).

٣ - علاء الدين علي بن موسى بن إبراهيم الرومي الحنفي (٧٥٦ - ٨٤١هـ).

٤ - محمد بن عطاء الله بن محمد الرازي الشافعي قاضي القضاة (٧٦٧ - ٨٢٩هـ).

٥ - شمس الدين محمد بن فضل الله بن مجد الدين الكريمي (٧٧٣ - ٨٦١هـ).

٦ - علاء الدين محمد بن محمد بن محمد بن محمد البخاري الحنفي (٧٧٠ - ٨٤١هـ).

٧ - جمال الدين يوسف بن ركن الدين مسيح الأوبهي الخراساني السمرقندي.

مؤلفاته:

ألف السعد التفتازاني كتبًا كثيرة تدل على علو كعبه وغزير علمه حتى غدت كتبه في علم الكلام والأصول والمنطق والبلاغة مرجع الباحثين ومنتهى طلب المتخصصين، وأضحت هي كتب الدرس في جل المعاهد والمدارس العلمية، فاشتهرت تصانيفه في الأرض وانتشرت بالطول والعرض، ومن أهم مصنفاته:

١ - الشرح المطول على تلخيص المفتاح. ويعرف بـ"المطول" وهو شرح على كتاب "تلخيص المفتاح" لجلال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر القزويني (ت: ٧٣٩هـ) والذي هو تلخيص للقسم الثالث من كتاب "مفتاح العلوم" لسراج الدين يوسف السكاكي (ت: ٦٢٦هـ) والمتعلق بعلم المعاني والبيان. وقد بدأ السعد

شرحه ذاك بخوارزم يوم الاثنين الثاني من رمضان سنة ٧٤٢هـ وله وقتها من العمر قرابة العشرين ثم فرغ منه بهراة يوم الأربعاء الحادي عشر من شهر صفر سنة ٧٤٨هـ ويقال: إن السلطان تيمورلنك علق الكتاب على باب قلعة هراة، واشتهر الكتاب وكثرت نسخه وقد طبع بالقسطنطينية سنة ١٢٦٠هـ ثم في لكنو وطهران ودهلي ثم تكرر طبعه، وقد تلقى العلماء هذا الشرح بالقبول التام والاهتمام البالغ وأولوه عناية فائقة فدرسوه ووضعوا عليه الحواشي.

٢ - شرح تصريف الزنجاني. وهو شرح لمتن التصريف المشهور بالعزي والذي وضعه عز الدين إبراهيم بن عبد الوهاب بن عماد الدين بن إبراهيم الزنجاني (ت: ٦٥٥هـ) وقد شرحه السعد سنة ٧٣٨هـ وأتمه في شهر شعبان وله من العمر ست عشرة سنة تقريبًا وهو أول مصنفاته.

وقد اشتهر هذا الشرح وله نسخ خطية متعددة، وأول طبعه كان بالقسطنطينية سنة ١٢٥٣هـ ثم طبع بطهران ودهلي وبومباي ولكنو ثم بالقاهرة سنة ١٣٠٧هـ كما كتب عليه العلماء بعض الحواشي.

٣ - إرشاد الهادي. وهو كتاب في النحو فرغ منه في خوارزم سنة ٧٧٤هـ وهو متن مختصر على غرار الكافية لابن الحاجب. وقد طبع محققًا بمطبعة دار البيان العربي بجدة عام ١٤٠٥هـ كما كتب عليه العلماء شروحًا.

٤ - الشرح المختصر على تلخيص المفتاح. ويعرف بمختصر المعاني، وهو اختصار لكتابه المطول السابق ذكره كما قال السعد في خطبته، وقد فرغ منه سنة ٧٥٦هـ وقد اعتمد هذا المختصر أساسًا للتدريس في الأزهر وفي جملة من معاهد العلم، كما كتبت عليه الحواشي الوافرة الكثرة والتي تدل على عظم اهتمام العلماء به. وقد طبع الكتاب أولا بكلكتا سنة ١٨١٣م ثم في لكنو ١٢٦١هـ ثم بالقاهرة بمطبعة بولاق سنة ١٢٧١هـ مع حاشية الدسوقي ثم تكرر طبعه بعدها.

٥ - شرح القسم الثالث من مفتاح العلوم. وهو شرح مباشر للقسم الخاص بعلم المعاني والبيان من مفتاح السكاكي، وهو من أواخر كتبه وقد فرغ منه قبيل وفاته بسنوات، وفرغ منه بسمرقند في شوال سنة ٧٨٩هـ وقد اشتهر هذا الشرح وذاع

إلا أنه لم يطبع حتى الآن.

٦ - التلويح إلى كشف حقائق التنقيح. وهو حاشية على كتاب التوضيح شرح متن التنقيح وكلا الشرح والمتن لصدر الشريعة عبد الله بن مسعود المحبوبي (ت: ٧٤٧هـ) وقد فرغ منه بكلستان - مدينة بتركستان - في يوم الاثنين من شهر ذي القعدة سنة ٧٥٨هـ وقد بلغ من العمر ستا وثلاثين سنة وهو كتاب ماتع حافل يقطع بفضل السعد ووفور عقله وعلمه. وقد أنزل العلماء الكتاب المنزلة اللائقة به فأولوه اهتمامًا وعناية فائقة فدرسوه في معظم معاهد العلم ووضعوا عليه الحواشي والتعليقات. وقد طبع الكتاب أولا في دهلي سنة ١٢٦٧هـ ثم في لكنو ١٢٨١هـ مع التوضيح ثم في الأستانة ثم طبع بالقاهرة بالمطبعة الميمنية سنة ١٣٢٧هـ.

٧ - الحاشية على شرح عضد الدين الإيجي على مختصر المنتهى لابن الحاجب: وهو شرح على "مختصر منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل" للإمام جمال الدين أبي عمرو عثمان بن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ) وقد شرح هذا المختصر عدة شروح من أفضلها شرح عضد الدين الإيجي شيخ السعد فحشاه السعد بهذه الحاشية الرائقة الفائقة، وقد فرغ منها بخوارزم في ذي الحجة من سنة ٧٧٠هـ وقد طبعت هذه الحاشية مع شرح العضد مع حاشية السيد الشريف الجرجاني بمطبعة بولاق سنة ١٣١٩هـ.

٨ - المفتاح. وهو في فروع الشافعية ويسمى أيضًا "مفتاح الفقه" وقد شرع فيه بسرخس سنة ٧٨٢هـ على الأرجح وتوفي قبل إتمامه فأتمه حفيده يحيى بن محمد بن السعد، والكتاب لم يطبع إلى الآن.

٩ - مختصر شرح تلخيص الجامع الكبير. والجامع الكبير في الفروع ألفه محمد بن الحسن الشيباني (ت: ١٨٧هـ) ولخصه جملة من العلماء منهم كمال الدين محمد الخلاطي (ت: ٦٥٢هـ) وعلى هذا التلخيص عدة شروح منها شرح الإمام مسعود الغجدواني فعمد السعد إلى هذا الشرح وشرع في اختصاره وتلخيصه فتوفي قبل أن يتمه، وقد شرع فيه بسرخس سنة ٧٨٦هـ على الأرجح. وهذا الكتاب لم يطبع إلى الآن.

١٠ - الحاشية على الكشاف. وهي حاشية على تفسير الكشاف للزمخشري وهي غير تامة شرع فيها بسمرقند في شهر ربيع الآخر سنة ٧٨٩هـ ووافاه الأجل قبل إتمامها، وقد أطرى حاجي خليفة هذه الحاشية إطراء طويلا وذكر أنه ليس لها نظير. وقد اعتنى بها العلماء وزانوها بالدرس والتعليق ووضع عليها بعضهم الحواشي. ولا زالت الحاشية مخطوطة ولم تطبع.

١١ - شرح الرسالة الشمسية. وهو شرح على رسالة مختصرة في المنطق ألفها نجم الدين علي بن عمر الكاتبي القزويني (ت: ٦٧٥هـ) وقد ألفها للخواجة شمس الدين الجويني ولذا سميت بالشمسية، وشرح السعد من أهم شروح متن الشمسية. وقد طبع في لكنو سنة ١٣٢٦هـ ثم تكرر طبعه بعد ذلك مع مجموعة شروح.

١٢ - غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام: وهو متن متين مختصر العبارة كثير المعاني والفوائد وجعله على قسمين: قسم في المنطق وقسم في علم الكلام، وقد ألفه بسمرقند في رجب سنة ٧٨٩هـ وقد أقبل العلماء على قسم المنطق به فانتشر واشتهر ودرس في معاهد العلم المعتبرة زمنًا طويلا وصنفت عليه الشروح وفاقت العناية به القسم الكلامي الذي لم يحظ بمثل ذلك الاهتمام والشروح، وقد طبع الكتاب أولا في كلكتا سنة ١٢٤٣هـ مع شرح اليزدي ثم تكرر طبعه مع شروح مختلفة بعد ذلك من أشهرها طبعة مصطفى الحلبي سنة ١٣٥٥هـ مع شرح الخبيصي وحاشيتي الدسوقي والعطار.

١٣ - شرح العقائد النسفية. وهو شرح على متن العقائد الذي وضعه الإمام نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد النسفي (ت: ٥٣٧هـ) والذي تعددت شروحه إلا أن شرح السعد هو أعظمها شهرة وأكثرها قبولا واهتمامًا وعناية من العلماء وقد تقرر للتدريس في جملة من معاهد العلم الشرعية المعتبرة حُقبًا من الزمن، وقد أتمه السعد بخوارزم في شعبان سنة ٧٦٨هـ.

١٤ - المقاصد. وهو متن مختصر في علم الكلام متين العبارة جيد السبك.

١٥ - شرح المقاصد. وهو شرح على المتن السابق، وقد فرغ السعد من المتن وشرحه بسمرقند في ذي القعدة سنة ٧٨٤هـ، وهو من أعظم كتب علم الكلام على

الإطلاق إلا أن أسلوبه يميل إلى الصعوبة، وقد اعتنى به العلماء وكتبوا عليه الحواشي، وقد طبع المتن مع شرحه بإستنبول سنة ١٣٠٥هـ ثم تعددت طبعاته.

١٦ - النعم السوابغ في شرح الكلم النوابغ. كتاب في فقه اللغة شرح فيه كتاب الزمخشري "نوابغ الكلم" وقد طبع الكتاب بالقاهرة بمطبعة وادي النيل سنة ١٢٨٧هـ ثم في بيروت سنة ١٣٠٦هـ.

وفاته

بعد حياة حافلة بالعطاء العلمي تدريسًا وتأليفًا وإفتاء وبالصبر على شظف العيش وكثرة منغصاته انتقل الإمام السعد التفتازاني إلى رحمة ربه يوم الاثنين الثاني والعشرين من المحرم واختلف في سنة وفاته والمرجح أنها ٧٩١هـ أو ٧٩٢هـ الموافق ١٧ من يناير عام ١٣٩٠م في سمرقند ودفن بها ثم نقل إلى سرخس فدفن بها يوم الأربعاء التاسع من جمادى الأولى من نفس السنة. وقد كتب على صندوق ضريحه: "ألا أيها الزوار زوروا وسلموا على روضة الإمام المحقق والحبر المدقق، سلطان العلماء المصنفين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، معدل ميزان المعقول والمنقول، منقح أغصان الفروع والأصول، ختم المجتهدين أبي سعيد سعد الحق والدين مسعود القاضي الإمام مقتدى الأنام ابن عمر المولى المعظم أقضى قضاة العالم برهان الملة والدين ابن الإمام الرباني العالم الصمداني مفتي الفريقين الجامعين، سلطان العارفين قطب الواصلين شمس الحق والدين الغازي التفتازاني قدس الله أرواحهم وأنزل في فراديس الجنان أشباحهم".

مصادر ترجمته:

١ - بغية الوعاة ٣٩١

٢ - مفتاح السعادة ١: ١٦٥

٣ - الدرر الكامنة ٤: ٣٥٠

٤ - البدر الطالع ٢: ٢٩٤.

٥ - آداب اللغة ٣: ٢٣٥

٦ - المكتبة الأزهرية ٢: ٢١

٧ - دائرة المعارف الاسلامية ٥: ٣٣٩

٨ - نشرة دار الكتب ١: ٨

٩ - فهرس المؤلفين ٢٩٨ و٢٩٩ و٣٠١: ٢.

ترجمة العلامة السيالكوتي

(١٠٦٧ هـ =١٦٥٦ م)

اسمه ونسبه:

هو عبد الحكيم بن شمس الدين محمد الهندي، السيالكوتي، البنجابي، الحنفي.

عالم، فاضل، فقيه، مشارك في أنواع من العلوم، من أهل سيالكوت التابعة للاهور بالهند. اتصل بالسلطان شاهجان فأكرمه وأنعم عليه بضياع كانت تكفيه مؤنة السعي للعيش.

مؤلفاته:

له تآليف، منها:

١- عقائد السيالكوتي.

٢- وحاشية على تفسير البيضاوي. لم تكمل.

٣- وزبدة الأفكار. حاشية على شرح العقائد النسفية.

٤- وحاشية على الجرجاني. في المنطق.

٥- وحاشية على القطب، على الشمسية في المنطق.

٦- وحاشية على المطول، في علم البلاغة، وهو الكتاب الذي بين أيدينا.

٧- وحاشية على شرح تصريف العزي للسعد.

وفاته:

توفي بسيالكوت في ١٢ ربيع الأول عام ١٠٦٧ هـ.

مصادر الترجمة:

١- الأعلام ٣/٢٨٣.

٢- معجم المؤلفين ٥/٩٥.

٣- هدية العارفين ١/ ٥٠٤.

٤- فهرست الخديوية ١/ ١٦٦.

٥- كشف الظنون ١١٤٨، ١٨٩٤.

٦- فهرس التيمورية ٣/ ١٥٠.

وصف النسخة الخطية

اعتمدنا في تحقيقنا لهذا الكتاب القيم النادر على نسخة خطية محفوظة برقم (٩٩) في جامعة صلاح الدين بأربيل بالعراق.

وتقع في (٣٣٨) لوحة، وفي الورقة حوالي (٢٣) سطرا، وهي ناقصة الأول، وقد أكملنا الناقص من الطبعة الحجرية.

وقد كتبت بخط نسخ عادي وواضح، وعليها كثير من الحواشي والتعليقات.

عملنا في الكتاب

سار عملنا في الكتاب وفق المنهج التالي:

١ - نسخ المخطوط نسخا علميا دقيقا.

٢ - إكمال الجزء الناقص من المخطوط من الطبعة الحجرية.

٣ - مطابقة النص ومراجعته.

٤ - وضع عناوين للكتاب على نهج كتاب المطول.

٥ - ضبط الشواهد الشعرية ضبطا كاملا بالشكل، وتخريج بحورها.

٦ - تخريج الآيات القرآنية وفق مواضعها من المصحف الشريف.

٧ - تخريج الأحاديث النبوية الشريفة وفق مواضعها من كتب السنة النبوية المطهرة.

٨ - التعليق على المواضع التي تحتاج زيادة إيضاح، أو بسط مسألة، أو بيان مشكل.

٩ - عزو الشواهد الشعرية إلى مصادرها.

١٠ - ترقيم النص حسب قواعد الترقيم الحديثة.

١١ - صنع مقدمة حول علم البلاغة، كما أفردت جزءا للسرقات الشعرية لأن التفتازاني لم يتحدث عنها في المطول وكذلك العلامة السيالكوتي، فأحببت أن

يكون الكتاب جامعا لكل جوانب علم البلاغة فأضفتها، مع ترجمة وافية للتفتازاني والسيالكوتي.

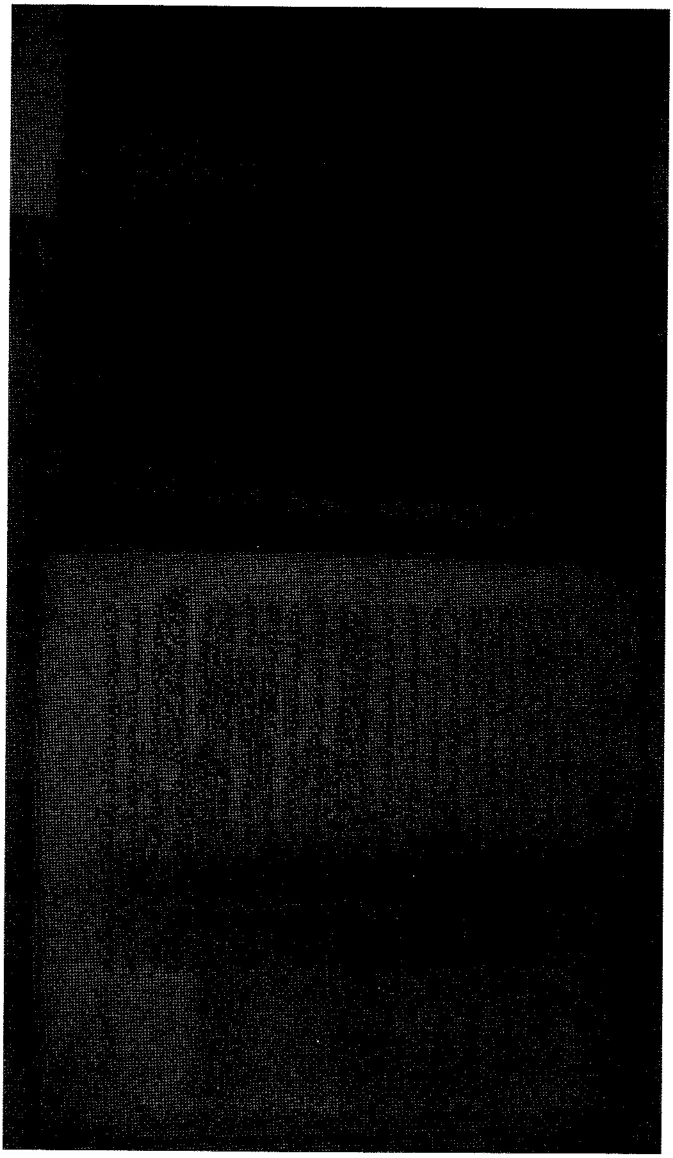
١٢ - عمل فهارس تفصيلية لأبواب الكتاب.

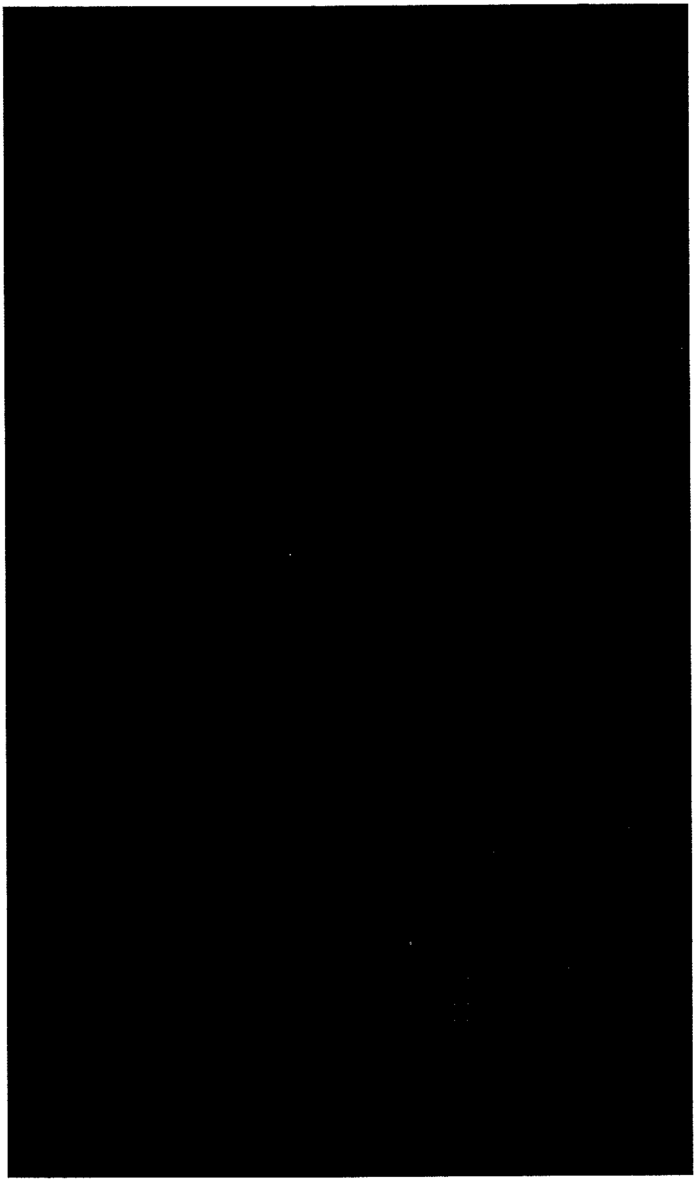
وأخيرًا فهذا هو جهد المقل، والمرجو ممن يطلع على كتابنا فيجد فيه عيبًا أن يبادرنا بالنصيحة، والتصويب، فكل معرض للخطأ، ولا كمال إلا لله سبحانه وتعالى.

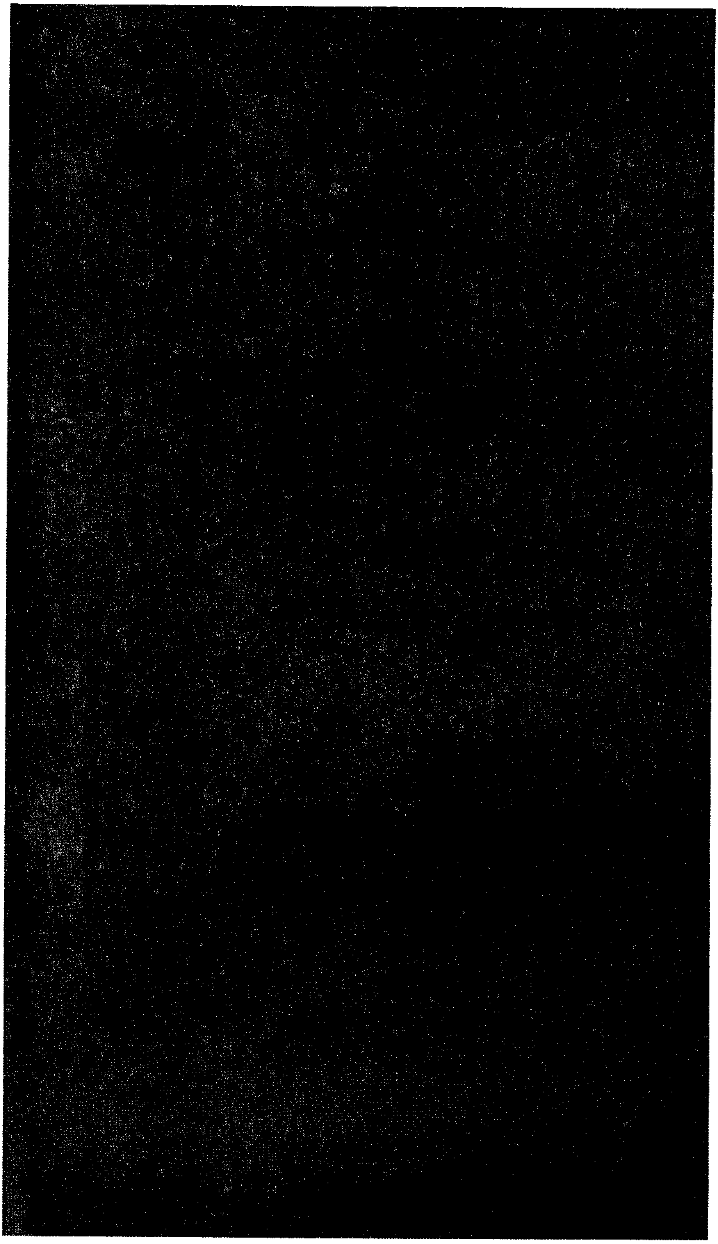
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

المحقق

نماذج من صور النسخة الخطية







بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

شرح المقدمة

(قال المصنف رحمه الله: (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله) افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية بحمد الله سبحانه؛ أداء لحق شيء مما يجب عليه من شكر نعمائه التي تأليف هذا المختصر أثر من آثارها.

والحمد هو الثناء باللسان على الجميل سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل، والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب الإنعام، سواء كان ذكرًا باللسان أو اعتقادًا ومحبة بالجنان، أو عملا وخدمة بالأركان.

فمورد الحمد هو اللسان وحده، ومتعلقه يعم النعمة وغيرها، ومورد الشكر يعم اللسان وغيره، ومتعلقه يكون النعمة وحدها، فالحمد أعم باعتبار المتعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس، ومن ههنا تحقق تصادقهما في الثناء باللسان في مقابلة الإحسان وتفارقهما في صدق الحمد فقط على الوصف بالعلم والشجاعة وصدق الشكر فقط على الثناء بالجنان في مقابلة الإحسان).

قوله: (افتتح كتابه.. الخ) أي: كتابه المقدر في الذهن إن كانت الخطبة ابتدائية، أو المحقق إن كانت إلحاقية.

والافتتاح: التصدير، ومعنى افتتاح الكتاب بالحمد بعد التيمن بالتسمية؛ أي: بعد الافتتاح بها ذكر الحمد عقيب التسمية بلا فصل مقدمًا على ما سواهما.

وهذا الكلام لا دلالة له على جزئية شيء منها ولا على عدمها على ما وهم، وزاد لفظ التيمن إشارة إلى أن الافتتاح بالتسمية للتيمن والتبرك سواء قلنا: إن الباء

للملابسة كما هو مختار صاحب "الكشاف"(١) والشارح رحمه الله، أو للاستعانة كما هو مختار القاضي، أو صلة للفعل المقدر كما ذهب إليه البعض؛ فإن الملابسة والاستعانة إنما هو ببركاتها، والافتتاح بها لأجل البركة؛ إلا أن في الاستعانة زيادة وهو الإشارة إلى أن المشروع فيه لا يتم بدونها، والاستعانة ليست حقيقية حتى توهم عدم كون ذكره تعالى مقصودًا بالذات.

وكذا الحال في قوله: (بحمد الله)، وفي حديثي الابتداء وليس في كلام الشارح رحمه الله، إشارة إلى خصوصية شيء من الاحتمالات، نعم في نسبة الافتتاح إليهما مع البعدية إشارة إلى أنه لا منافاة بينهما؛ لأن المراد التصدير على ما سوى التسمية والحمد، فلا تعارض بين الحديثين أن جعل الباء صلة لم يبدأ، وأما على تقدير جعله للملابسة أو الاستعانة فلا توهم للتعارض؛ فإنه يمكن تلبس الابتداء والاستعانة فيه بطريق التيمن بأمور كثيرة إذ التيمن بأمور كثيرة ليس مختصًا بحال التلفظ بل باقٍ إلى آخر الكتاب.

قوله: (أداء) جعله علة للافتتاح نظرًا إلى كونه نصب عين المصنف رحمه الله حيث قال: (على ما أنعم) وإلا ففي الافتتاح المذكور اقتداء بأسلوب الكتاب المجيد وامتثال لحديثي الابتداء وعمل بما شاع بين العلماء.

قوله: (لحق شيء مما يجب عليه من شكر نعمائه.. الخ) إن كان (ما) موصوفة أو موصولة للعهد أو الجنس فكلمة (من) في مما يجب بيانية، والثانية مبينة لما يجب إن أريد بالشكر مطلقه، وتبعيضية إن أريد به الشكر الكامل، وهو مجموع الاعتقاد والذكر وعمل الجوارح، وإن كان للاستغراق فمن الأولى تبعيضية والثانية مبينة لشيء لا لما يجب؛ إذ لا إبهام فيه؛ ولأنه لا يصح بيان العالم بالخاص، وإنما

---

(١) صاحب الكشاف الزمخشري هو: محمود بن عمر، أبو القاسم، جار الله: إمامٌ في اللّغة، والنّحو، والأدب؛ وكان واسع العلم، كثير الفضل، غايةً في الذّكاء، وجَودة القريحة، متفنّنًا في كلّ علم، معتزليًّا؛ ومن مصنّفاته: الكشّاف، والفائق في غريب الحديث، والمفصّل، والأنموذج؛ توفّي سنة (٥٣٨هـ).

يُنظر ترجمته في: نزهة الألبّاء ٢٩٠، وإنباهُ الرّواة ٢٦٥/٣، وإشارة التّعيين ٣٤٥، والبُلغة ٢٢٠، وبُغية الوعاة ٢٧٩/٢.

كان في الافتتاح المذكور أداء لحق شيء من شكر النعمة التي تأليف هذا المختصر أثر من آثارها؛ لأنه في حالة إفتتاح الكتاب تكون النعمة التي أثرها هذا التأليف حاضرة في ذهن المصنف رحمه الله، وحق شكر كل نعمة أن يؤدى حال حضورها في الذهن ولا يؤخر عنه، فاتضح العلية واندفع الشكوك التي أورد عليها الناظرون من غير حاجة إلى كلمات ذكروها، وظهر فائدة توصيف النعمة بالتي تأليف هذا المختصر أثر من آثارها.

قوله: (**الثناء باللسان**) ذكر اللسان للتنصيص بالمورد؛ لأنه قد يطلق أثناء بمعنى يشمل غير فعل اللسان، و(**الجميل**) صفة للفعل المحذوف، ويتبادر منه الاختياري كما صرح به الشارح رحمه الله في شرح "الكشاف"، ويدل عليه استعمال الكتاب المجيد وحمده تعالى على صفاته الذاتية بتنزيلها منزلة الاختيارية، أو على أن المراد بالفعل الاختياري المنسوب إلى الفاعل المختار سواء كان مختارًا فيه أو لا.

قوله: (**سواء تعلق بالفضائل.. الخ**) تصريح بمتعلقه، وإلا فالتعريف تصوير لماهية المحدود لا بيان لعمومه، و(**سواء**) اسم بمعنى الاستواء مرفوع على الخبرية للفعل المذكور بعده؛ لأنه مجرد عن النسبة والزمان، فحكمه حكم المصدر والهمزة مقدرة؛ لأن (أم) المتصلة لا تستعمل بدونها، وربما جردتا عن الاستفهام وأريد مجرد التسوية، ولذا صارت الجملة خبرية، فكأنه قيل: تعلقه بالفضائل وتعلقه بالفواضل سواء، أي: سيان، وما قاله الرضي[1]: والذي يظهر لي أن (سواء) في مثله خبر مبتدأ محذوف تقديره: الأمران سواء، ثم بين الأمرين بقوله: أقمت أم قعدت، كما في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرُوا أَوْ لا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الطور: ١٦] أي: الأمران سواء، والجملة جزاء للجملة التي بعدها لتضمنها معنى الشرط، وإفادة همزة

---

(١) هو الرضي الأستراباذي (••• - نحو ٦٨٦ هـ = ••• - نحو ١٢٨٧ م) محمد بن الحسن الرضي الأستراباذي، نجم الدين: عالم بالعربية، من أهل أستراباذ (من أعمال طبرستان) اشتهر بكتابيه (الوافية في شرح الكافية، لابن الحاجب - ط) في النحو جزآن، أكمله سنة ٦٨٦ و(شرح مقدمة ابن الحاجب - ط) وهي المسماة بالشافية، في علم الصرف.

الاستفهام معنى أن لاشتراكهما في الدلالة على عدم الجزم، والتقدير أن تعلق بالفضائل والفواضل فالأمران سيان فتكلف كما لا يخفى، والفواضل المزايا المتعدية بمعنى أن النسبة إلى الغير مأخوذة في مفهومها كالانعام، والفضائل المزايا غير المتعدية كالعلم والقدرة.

قوله: (ومحبة.. الخ) إشارة إلى أن مجرد اعتقاد الاتصاف بصفة الكمال ليس شكرًا ما لم ينضم إليه المحبة، وميل القلب إلى تعظيمه كاعتقاد الكفار الذين كانوا يعاندون النبي صلى الله عليه وسلم وإنما تركوا في المشهور التصريح بها؛ لأنهم أرادوا من الاعتقاد التصديق والإذعان وهو يستلزم المحبة.

قوله: (وخدمة) لأن العمل بطريق الإعانة أو الترحم أو الأجرة لا يكون شكرًا.

قوله: (فمورد) فرع على التعريفين بيان موردهما ومتعلقهما، ثم فرع عليه النسبة بينهما فلا استدراك ، نعم أنه يكفي أحدهما.

قوله: (بالعلم والشجاعة) أي بسبب العلم والشجاعة[١].

(والله اسم للذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد؛ ولذا لم يقل الحمد للخالق أو الرازق أو نحوهما مما يوهم باختصاص استحقاقه، الحمد يوصف دون وصف بل إنما تعرض الإنعام بعد الدلالة على استحقاق الذات تنبيها على تحقيق الاستحقاقين)

قوله: (والله اسم) لا صفة على ما ذهب إليه البعض من أنه في الأصل صفة صار علمًا بالغلبة وتفصيله في التفسير.

قوله: (للذات) أورد المعرف باللام إشارة إلى أنه اسم للذات المعينة بالشخص فيكون علمًا ثم ذكر من صفاته ما هو مختص به لفظ أو معنى إشارة[٢] إلى طريق انحصاره لاشتهاره بهذين الوصفين في ضمن ذلك الاسم كحاتم بالجود.

قوله: (ولذا لم يقل) أي لكونه اسمًا للذات المعينة من غير اعتبار صفة معه لم

(١) أو من حيث العلم والشجاعة نسخة.

(٢) إلى طريق إحصاره وإلى اشتهاره الخ نسخة.

يقل للرزق أو الخالق أو غيرهما من الأسماء الدالة على الصفة حتى اتصف بجميع صفات الكمال.

قوله: (مما يوهم الاختصاص) لأن اللام للاستحقاق فإذا قيل الحمد لله يفيد استحقاق الذات له وإذا علق بصفة أفاد استحقاق الذات الموصوفة بتلك الصفة له والاختصاص أفاده تعريف الحمد وإنما قال يوهم لكون استحقاق جنس الحمد بوصف دون وصف حكمًا باطلا في نفسه لا لأن تعليق الحكم بالوصف يدل على العلية لا على الاختصاص؛ لأنه مستفاد من تعريف المسند إليه.

قوله: (بل إنما تعرض) إضراب عن قوله لم يقل.

قوله: (تنبيهًا على تحقيق الاستحقاقين) فالذاتي مستفاد من اللام والوصفي من قوله على ما أنعم حيث جعله محمودًا عليه صريحًا والاستحقاق الذاتي ما لا يلاحظ معه خصوصية صفة حتى الجميع لا ما يكون الذات البحث مستحقًّا له فإن استحقاق الحمد ليس إلا على الجميل سمي ذاتيًا لملاحظة الذات فيه من غير اعتبار خصوصية صفة أو لدلالة اسم الذات عليه أو لأنه لما لم يكن مستندًا إلى صفة من الصفات المخصوصة كان مستندًا إلى الذات.

قوله: (لاقتضاء المقام... الخ) يعني: أن كلا الجزءين من جملة الحمد لله مهم في مقام الحمد، لكن الاهتمام زائد بلفظ الحمد لكونه بصدد صدور مدلوله في ضمن فرد ما، فهو نصب العين، فلا يردان الحمد مجموع قول القائل: الحمد لله، ولا اختصاص له بكلمة الحمد؛ فإن جزئي الجملة متساويا بالنسبة إليها.

قوله: (وإن كان ذكر الله أهم في نفسه) فهو يقتضي تقديم لفظ الله لكن المقتضى العارض بحسب المقام أقوى عند المتكلم.

قوله: (على أن.. الخ) بنائية، أي: كون تقديم الحمد لمزيد الاهتمام مبني على أن في الحمد لله اختصاصًا كما في لله الحمد، أما إذا لم يكن فيه اختصاص فالتقديم لا يكون لمزيد الاهتمام بل لعدم قصد الاختصاص، والقول بأن على بمعنى المصاحبة كمع نحو قوله تعالى: ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧] خروج عن الظاهر من غير ضرورة ويأبى عنه لفظ أيضًا.

قوله: (وأنه به حقيق) أي: الحمد لذاته تعالى لا لغيره حقيق كما يقتضيه السابق، أو أنه تعالى بالحمد حقيق كما يقتضيه اللاحق وهو قوله: لم يكن أحد أحق منه.

قوله: (وبهذا يظهر) أي: بما ذكر من أن[1] صاحب "الكشاف" قائل بالاختصاص في الحمد لله يظهر الخ[2] اعلم أن حل هذا الكلام الذي هو من مداحض الأفهام موقوف على تحقيق عبارة "الكشاف" حيث قال: وأصله النصب الذي هو قراءة بعضهم بإضمار فعله على أنه من المصادر التي ينصبها العرب بأفعال مضمرة في معنى الإخبار كقولهم: شكرًا، وكفرًا، وعجبًا، ينزلونها منزلة أفعالها ويسدون بها مسدها، ولذلك لا يستعملونها معها ويجعلون استعمالها كالشريعة المنسوخة، والعدول إلى الرفع للدلالة على دوام المعنى واستمراره إلى قوله: والمعنى نحمد الله حمدًا؛ ولذلك قيل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] لأنه بيان لحمدهم له كأنه قيل: كيف تحمدونه؟ فقيل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾.

فإن قلت: ما معنى التعريف فيه؟ قلت: هو نحو التعريف في أرسلها العراك، وهو تعريف الجنس، ومعناه الإشارة إلى ما يعرفه كل أحد من أن الحمد ما هو والعراك ما هو من بين أجناس الأفعال والاستغراق الذي توهمه كثير من الناس وهم منهم انتهى.

فقيل في توجيهه: أنه لما كان معناه نحمد الله حمدًا كان إخبارًا عن ثبوت حمد غير معين من المتكلم له تعالى على أن المصدر للعدد لا للتأكيد فاتجه للسامع أن يقول: كيف تحمدونه؟ أي بينوا كيفية حمدكم فإنها غير معلومة فبين بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] أي: نقول هذه الكلمات ونحمده بهذا الحمد، فأورد عليه السؤال بأنه إذا كان المعنى ما ذكرت فما معنى التعريف فيه؟ فإن المناسب للإبهام ثم البيان التنكير.

وأجاب بأن تعريفه مثل تعريف العراك، يعني: تعريف الجنس من حيث وجوده في فرد غير معين، ولذا بين بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وهذا موافق لظاهر

---

(١) أي الكشاف في تفسير الفاتحة في قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤].

(٢) قوله: (بل على أن الحمد اهـ) نسخة.

عبارته، وقيل: إنه لما كان معناه نحمد الله حمدًا كان المصدر للتأكيد فيكون دالا على حقيقة الحمد من غير دلالة على الفردية، والسؤال المقدر عن كيفية صدور تلك الحقيقة، وحاصل الجواب بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] أنا نحمده حمدًا مقارنًا للعبادة التي هي فعل الجوارح، والاستعانة التي هي فعل القلب، ولا نقتصر على مجرد القول اللساني، ثم أورد عليه السؤال بأنه يكفي؛ لإفادة هذا المعنى المصدر المنكر فما فائدة التعريف فيه؟

وأجاب بأنه تعريف الجنس للإشارة إلى الماهية المعلومة للمخاطب من حيث هي كما في العراك إلا أنه فيه للجنس باعتبار وجودها في فرد ما بخلافه ها هنا، وتعريف الماهية مشترك بينهما وعلى هذين التوجهين يكون اختياره للجنس ومنعه للاستغراق لرعاية مذهبه والاختصاص على الأول اختصاص الفرد، وعلى الثاني اختصاص الجنس باعتبار الكمال، ولا يخفى حينئذٍ سقوط اعتراض الشارح رحمه الله بأن الاختصاصين متلازمان وكل منهما مخالف لمذهبه ظاهرًا موافق له تأويلا فلا يكون رعاية المذهب موجبًا لاختيار الجنس دون الاستغراق، ولا يرد ما أورده السيد قدس سره على الثاني من أنه كما يجوز الحمل على الجنس باعتبار الكمال على مذهبه يجوز الحمل على الاستغراق باعتبار تنزيل محامد غيره منزلة العدم؛ لأن فيه تطويل المسافة والالتجاء إلى معونة المقام من غير حاجة، وقيل: حاصل الجواب عن كيفية صدور تلك الحقيقة بتخصيص العبادة المشتملة على الحمد وغيره؛ لأن انضمام غيره معه نوع بيان لكيفيته، أي: حال حمدنا أنا نجمعه بسائر عبادات الجوارح والاستعانة في المهمات ونخص مجموعهما بك وتقرير السؤال والجواب المذكورين بقوله: فإن قلت وقلت بحاله، وحينئذٍ لا يصح أن يكون اختياره الجنس لرعاية مذهبه؛ لأن الاختصاصين متلازمان بل لأن الحمد مصدر ساد مسد الفعل، والفعل لا يدل إلا على الحقيقة فكذا ما هو ينوب منابه وإن كان معرفة؛ ليصح بيانه بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] والحمل على الاستغراق وهم؛ لأنه يبطل النيابة عن الفعل المحذوف إذ يصير الكلام مسوقًا لبيان العموم فلا يصح البيان وعلى هذا سقط اعتراض الشارح رحمه الله بقوله: وفيه نظر؛ لأن النائب.. الخ.

وقال الشارح رحمه الله: إن اختياره الجنس والمنع عن الاستغراق كما يدل

عليه تقرير السؤال المذكور بقوله، فإن قلت: ما معنى التعريف في شرح " الكشاف " وكلمة بل الإضرابية ها هنا فإنه إضراب عن المبني عليه، والمبني بحاله، وقوله: فالأولى، أي الأولى في بيان تلك الدعوى لوجهين:

أحدهما: أنه المتبادر إلى الفهم، أي: من نفس اللفظ، وقوله: الكثير الشائع في الاستعمال صفة للمتبادر احتراز عن المتبادر عن نفس اللفظ الذي لا يكون استعماله كثيرًا كالمجاز المتعارف كما في قولنا لا يأكل من هذه النخلة؛ فإن المتبادر من نفس اللفظ الشجرة المخصوصة لكن استعماله في اليمين بهذا المعنى نادر، ولذا يصح لو نوى حقيقة كلامه.

قوله: (لا سيما في المصادر) فإنها موضوعة للحدث من غير دلالة على الوحدة والكثرة، فتبادر الجنس منها من نفس اللفظ أقوى ولا سيما عند خفاء القرائن المرجحة للاستغراق كما فيما نحن فيه فإن الاختصاصين متلازمان بل اختصاص الجنس أولى؛ لأنه يدل على اختصاص كل واحد من المحامد، واختصاص جميعها والاستغراق يدل على أحدهما بخلاف ما إذا كانت القرائن المرجحة للاستغراق ظاهرة فإن المتبادر من نفس اللفظ وإن كان هو الجنس لكن يكون المتبادر بالقياس إلى القرائن الاستغراق وبما حررنا اندفع نظر السيد الشريف قدس سره[(١)]:

---

(١) الجرجاني (٧٤٠ - ٨١٦ هـ = ١٣٤٠ - ١٤١٣ م): هو علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني: فيلسوف، من كبار العلماء بالعربية. ولد في تاكو (قرب استراباد) ودرس في شيراز. ولما دخلها تيمور سنة ٧٨٩ هـ فر الجرجاني إلى سمرقند. ثم عاد إلى شيراز بعد موت تيمور، فأقام إلى أن توفي.

له نحو خمسين مصنفا، منها «التعريفات - ط» و«شرح مواقف الإيجي - ط» و«شرح كتاب الجغميني» في الهيئة، و«مقاليد العلوم - خ» و«تحقيق الكليات - خ» و«شرح السراجية - ط» في الفرائض، و«الكبرى والصغرى في المنطق - ط» و«الحواشي على المطول للتفتازاني - ط» و«مراتب الموجودات - خ» رسالة، ورسالة في «تقسيم العلوم - خ». و«رسالة في فن أصول الحديث - ط» و«شرح التذكرة للطوسي - خ» في الهيئة، و«شرح الملخص - خ» هيئة، و«حاشية على الكشاف - خ» إلى آية «إن الله لا يستحيي» في القرويين.

تنظر ترجمته في: بغية الوعاة ٣٥١، والضوء اللامع ٥: ٣٢٨ - ٣٣٠، والبدر الطالع ١: ٤٨٨ - ٤٩٠، والفوائد البهية ١٢٥ - ١٣٧.

أما الأول: فلأن تبادر الاستغراق في المقامات الخطابية لا ينافي تبادر الجنس عن نفس اللفظ.

وأما الثاني: فللتلازم بين الاختصاصين فلا نار ولا علم فضلا عن نار على علم. وثانيهما وهو المنقول عن صاحب "الكشاف" في حواشيه أن اللام لا تدل إلا على التعريف والاسم لا يدل إلا على مسمَّاه فإن كان مسماه الماهية من حيث هي كما في المطلق أفاد تعيين الماهية وإن كان مسمَّاه الماهية من حيث الوحدة كما في اسم الجنس أفاد تعيين الواحد فإذا لا يكون ثمة أي في الحمد لله استغراق نظرًا إلى نفس اللفظ والحمل على الاستغراق وهم؛ لأنه ترك للحقيقة من غير قرينة مانعة عنها، وبما ذكرنا اندفع بحث السيد الشريف قدس سره بالترديد كما لا يخفى، وكذا ما قيل لو تم هذا الوجه لدل على عدم إفادة اللام للعهد الخارجي، وقد ظهر لك مما ذكرنا أن ما يفهم من اختيار صاحب" الكشاف " الحمل على الجنس والمنع عن الاستغراق مستفاد من جعل قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] بيانًا لحمدهم فاندفع اعتراض السيد الشريف بقوله فنقول منعه للاستغراق، إما أن يفهم الخ.

وقال السيد قدس سره في حواشي "الكشاف": أن قوله فإن قلت الخ ليس سؤالا على ما تقدم بل هو تفسير للام التعريف وبيان لما وضع له بعد الفراغ عن بيان معنى الحمد وإعرابه، وأورده بطريق السؤال والجواب اهتمامًا بشأنه، وكان الواجب أن يقول ما معنى اللام إلا أنه قال: ما معنى التعريف إشارة إلى أن اللام للتعريف اتفاقًا فبين أنه قال موضوع للجنس، والقول بأنه موضوع للاستغراق وهم فإنه إنما يستفاد بمعونة القرائن، والدليل المنقول في حواشيه ناهض عليه بلا مؤنة لكن يرد عليه أنه بعد ما بين ما وضع له اللام لِمَ لم يبين ما هو المراد منه ها هنا مع أن وظيفة المفسر هذا فإما أن يقال: إن الحقيقة تتعين للإرادة ما لم يصرف عنها صارف[1] فلم لم يحمل كلامه أولا على أن مقصوده بيان المراد من اللام، وأما أن يقال لم يبين المراد إشارة إلى تجويز إرادة الجنس من حيث وجوده في ضمن كل

---

(١) فلذا لم يحمل. نسخة.

الأفراد ففيه أنه على تقدير الاستغراق كيف يصح أن يكون قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] بيانًا لحمدهم، وأن الاستغراق إنما يراد بعد الجنس كما صرحوا بأن الحكم إن لم يكن على الماهية من حيث هي بل من حيث الوجود، ولم يكن قرينة البعضية وكان المقام خطابيًا يحمل على الاستغراق لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح بقي ها هنا بحث شريف وهو أن قوله على أن صاحب "الكشاف" الخ إنما يتجه لو كان المراد بقوله بعد الدلالة على اختصاص الحمد به اختصاص ثبوت نفس الحمد، أما لو كان المراد اختصاص ثبوت استحقاق الحمد بأن يجعل قوله وأنه به حقيق تفسير الاختصاص الحمد به أو يكون المراد اختصاص إثبات الحمد به كما يدل عليه بيانه بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] فلا لأن اختصاص استحقاق الحمد به تعالى لا ينافي في ثبوته لآخر لا بطريق الاستحقاق كما في قولنا الحبل للفرس، وكذا اختصاص إثباته به لا ينافي ثبوته لآخر كما في العبادة هذا ما أفاده ذهني الكليل بعد مطالعة "الكشاف" وما يتعلق به فعليك بالتدبر اللائق فإن فيه فوائد جمة تعطيك الاقتدار على دفع ما عرض المناظرين في هذا المقام.

قوله: (ليس كما توهمه) الجار والمجرور في موضع المصدر أي ليس مبنيًا بناء مثل ما توهمه كثير من الناس أو في موقع الحال من ضمير مبنياً أي ليس حال كونه مماثلا لما توهمه كثير من الناس على ما قاله صاحب "المغني " في قوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] والقول بأنه خبر ليس ومبنيًا بدل منه أو خبر بعد خبر تكلف.

قوله: (بل على.. الخ) أي بل هو مبني على هذا ولا يقدر منصوبًا على أنه خبر ليس؛ لأنه يلزم أن يكون داخلا تحت قوله وبهذا يظهر فيلزم أن يكون هذا أيضًا ظاهرًا بما ذكر.

قوله: (على ما أنعم) كلمة على متعلقة بقوله الحمد لله باعتبار الإثبات؛ لأن القيد المذكور بعد الجملة قد يكون قيدًا للمسند كما في ضربت زيدًا بالسوط، وقد يكون قيدًا لثبوته كما في ضربت زيدًا قائمًا، وقد يكون لإثباته كما فيما نحن فيه

فكأنه قيل أثبت هذا الحمد، أعني: الحمد لله على بمقابلة الإنعام فلا يرد أن ثبوت جنس الحمد على وجه الاختصاص كيف يصح بقابلة الأنعام، وما قيل إنه تعليل لإنشاء الحمد وكلمة على تعليلية كما في قوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥] ففيه أنه صرف عن الظاهر المتبادر من غير ضرورة.

قوله: (أي أنعم به.. الخ) هذا على تقدير جواز حذف العائد المجرور مع الجار وإما على تقدير امتناعه كما صرح به الإمام المرزوقي[١] فلا يصح قوله مع تعذره اهـ. فيه أنه يجوز أن يكون التقدير وعلم به من البيان ما لم نعلم ويكون ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره فالأولى أن يقال مع تكلفه في المعطوف عليه.

قوله: (أن التقدير اهـ) تعريف التقدير يفيد أن الزاعم قائل بانحصار التقدير على ما ذكره، فلذا قال تعسف ولو كان مراده جواز ذلك التقدير فلا تعسف.

قوله: (بدل من الضمير اهـ) بناء على جواز حذف المبدل منه، وقد صرَّح بامتناعه في غير صورة الاستثناء ابن الحاجب[٢].

---

(١) المرزوقي (٠٠٠ - ٤٢١ هـ = ٠٠٠ - ١٠٣٠ م) أحمد بن محمد بن الحسن، أبو علي المرزوقي: عالم بالادب، من أهل أصبهان. كان معلم أبناء بني بويه فيها.
من كتبه (الأزمنة والأمكنة - ط) مجلدان، و(شرح ديوان الحماسة لأبي تمام ط) أربعة مجلدات، منه مخطوطة متقنة كتبت سنة ٥٢٣ هـ، في خزانة مغنيسا (الرقم ٢٧٥١) و(شرح المفضليات - خ) و(الأمالي - خ) قطعة منه، و(القول في ألفاظ الشمول والعموم والفصل بينهما - ط) رسالة.

(٢) ابن الحاجب: هو أبو عمرو، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، جمال الدين الدوني الكردي الأصل، المشهور بابن الحاجب، وقد اشتهر بذلك؛ لأن أباه كان حاجبًا للأمير عز الدين موسك الصلاحي. ولد بإسنا بصعيد مصر سنة ٥٧٠هـ، ونشأ بالقاهرة ثم هاجر إلى دمشق، ومات بالأسكندرية سنة ٦٤٦هـ، وله مؤلفات كثيرة جدا وعظيمة في مختلف المجالات، تدل على غزارة علمه ودقه فهمه، من بينها المقدمة الكافية في النحو، والشافية في الصرف، وشرحها والإيضاح في شرح المفصل للزمخشري، ومنتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، ومختصره المعروف بمختصر المنتهى الأصولي، وغير ذلك مما يضيق المقام عن حصره.
انظر ترجمته في: وفيات الأعيان، لابن خلكان "ت ٥٨١هـ": ٣/ ٢٤٨. تحقيق إحسان عباس "دار الثقافة العربية".

قوله: (**فقد تعسف**) أي: سلك الطريق الغير المستقيم حيث ترك الأيسر وهو جعل ما مصدرية وسلك الأعسر.

قوله: (أمكن) من مكن الشيء مكانه أي أخذ مكانه.

قوله: (ولم يتعرض للمنعم به) أي: صريحًا وإلا فعموم الإنعام المستفاد من إضافة المصدر إلى الفاعل مستلزم لعموم المنعم به ضمنًا استلزامًا عقليًا لا يقبل التخصيص.

قوله: (لقصور العبارة.. الخ) إعادة اللام تشعر باستقلال كل واحد بالعلية وبيانه أن التعرض للمنعم به بذكر البعض أو بذكر الكل تفصيلا أو إجمالا على التقادير الثلاثة العبارة قاصرة، إما لعدم إفادة الإحاطة كما في ذكر البعض والتفصيل أو لإفادة الإحاطة الناقصة كما في الإجمال، وكذا توهم الاختصاص بشيء وهو المذكور دون شيء وهو المتروك متحقق على التقادير الثلاثة، وكذا ذهاب نفس السامع كل مذهب ممكن إنما يتحقق إذا لم يذكر شيء منها.

قوله: (ثم إنه) كلمة ثم للتراخي في الرتبة كما في قوله إن من ساد ثم ساد أبوه إشارة إلى ترقي المصنف رحمه الله في مراتب البلاغة.

قوله: (صرح ببعض النعم) من حيث إنه نعمة وهو تعليم البيان حيث عطفه على الإنعام المحمود عليه.

قوله: (إلى أصول ما يحتاج إليه.. الخ) وهو الغذاء واللباس والمسكن وغيرها من المنكح ودفع المؤذيات وقيد الأصول احتراز عن الأمور الجزئية التي يحتاج إليها في بقاء النوع أحيانًا وليس علم الشرائع، والشارع والمعجزة داخلة في أصول ما يحتاج إليه فإن الاحتياج إليها لانتظام أمر الاجتماع على ما ينبغي وعدم اختلاله يدل على ما قلنا ذكر قوله فأنعم الله بعد ذكرها وتفريعه عليها وعطف قوله ثم إن هذا الاجتماع على قوله: ثم إنه صرح.. الخ، وعدم إدخاله تحته.

قوله: (يتعاونون.. الخ) عطف بيان لقوله يحتاج أو جملة مستأنفة وجعله حالا

ركيك[١] من جهة المعنى.

قوله: (وفي الكتابة مشقة) لأنه يحتاج إلى الآلات والحركات الغير الضرورية بخلاف البيان فإنه متعلق بالتنفس الضروري غير محتاج إلى آلة مع أن في الكتابة ضرورًا وهو بقاؤها بعد تحصيل الإعلام ثم إن فهم المعاني من الإشارة والكتابة على تقدير فرض وضعهما لها كفهمنا إياها من الألفاظ بتكرر إطلاقها عليها مع القرائن.

قوله: (وهو المنطق الفصيح.. الخ) أي النطق الظاهري الذي لا يلتبس بعضه ببعض كما في ألحان الطيور المظهر عما في الضمير بدلالات وضعية، إما من الله أو من أهل اللغة على ما حقق في موضعه.

قوله: (ثم إن هذا الاجتماع.. الخ) بيان لوجه عقلي لتعرض الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، وتخصيص الصفات الثلاثة المذكورة من نعوته.

قوله: (معاملة) بأن يأخذ واحد منهم ما يحتاج إليه من آخر ويعطيه ما عنده فاضلا عن حاجته عوض ما أخذ منه.

قوله: (وعدل يتفق الجميع عليه) أي استواء في المعاملة يتفق الكل على أنه عدل وليس بخروج عن الاستواء.

قوله: (والعدل) ابتداء كلام كأنه قيل فلا بد من العدل، والعدل إلى آخره وليس عطفًا على المعاملة على ما وهم.

قوله: (رعاية لبراعة إلى آخره) المفعول له سبب حامل[٢] على الفعل وهو قد يكون غاية مترتبة معلولا له في الخارج، وقد يكون علة باعثة فالأول من الأول، والثاني من الثاني فإن الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام باشتماله على

---

(١) وجه ركاكة المعنى أن الإنسان محتاج في تعيشه إلى اجتماعه مع بني نوعه للتعاون، وإذا حصل التعاون لا يبقى الاحتياج؛ لأنه حصل فإذا جعل حالا من ضمير محتاج يكون المعنى الإنسان محتاج إلى اجتماعه مع بني جنسه مع أن ذلك الاحتياج حال التعاون وهذا ما سنح لخاطر الفقير والعلم عند الملك القدير فيكون المعنى ركيكًا. (لمحرر قبريسي).

(٢) للتحصيل بقرينة أن ما بعده علة ذهنية وما قبله علة خارجية.

لفظ البيان والتنبيه باعث على العطف المذكور ليس معلولا له في الخارج إنما المعلول له بالتنبه فاندفع ما قيل إن الرعاية إنما تحصل بإيراد لفظ البيان ولا مدخل للعطف المذكور فيه.

قوله: (ما لم نعلم) أي في الزمان السابق على التعليم بوجه من الوجوه يدل عليه نفي العلم المطلق وذلك بخلق علم ضروري في أبناء آدم عليه السلام بجميع الأسماء والمسميات من كل لغة.

قوله: (ولفظ أوتي.. الخ) يعني أن في لفظ الإيتاء تنبيهًا على أنه ليس من عند نفسه ومعلوم أنه لا يصح لهذا الفعل غيره تعالى فيكون منه تعالى فالظاهر أن يقدم قوله لا من عند نفسه على قوله من عند ربه إلا أنه قدمه للتأدب ولكونه إثباتًا.

قوله: (وترك.. الخ) دفع لما يتراءى من أن اللائق للتنبيه المذكور التصريح بالفاعل بأن في عدم التصريح به نكتة أخرى، وهي الإشارة إلى أن هذا الفعل لا يصح لغيره.

قوله: (إشارة إلى المعجزة) باشتماله على القرآن الذي هو معجزة لا أن كل فصل الخطاب معجزة لعدم إعجاز ما سوى القرآن ولا أن المراد منه القرآن لعدم[1] صحة المعنى.

قوله: (الذي يتبينه من يخاطب به) أي يفهمه وإيتاء الكلام البين لا يقتضي أن يكون كل كلام يؤتى به كذلك حتى ترد المتشابهات على رأي من وقف على إلا الله.

قوله: (بين الحق والباطل.. الخ) الحق والباطل في الاعتقادات والصواب والخطأ في الأعمال.

قوله: (أصله أهل) أبدلت الهاء همزة فتوالت همزتان أبدلت الثانية ألفًا.

قوله: (خص استعماله.. الخ) يعني أنه فرق بينهما في الاستعمال فيقال أهل الحجام ولا يقال آله.

قوله: (في الأشراف) في "القاموس" الشرف محركة العلو والمكان العالي

---

(١) لأنه يلزم أن يؤتى القرآن غير نبينا أيضًا وهو فاسد.

والمجد أو لا يكون إلا بالآباء أو علو الحسب انتهى. فقوله: ومن له خطر دفع لتوهم تخصيص الاشراف بشرف الآباء أو بعلو الحسب وبيان أنه مختص بالعقلاء، وفي الكشف ينافي تصغيره اختصاصه بالاشراف فتدبر[١].

قوله: (جمع طاهر) في "القاموس " الطهر بالضم نقيض النجاسة كالطهارة طهر كنصر كرم فهو طاهر وطهر وطهير والجمع أطهار وطهارى، وطاهرون، فلا ينافي ما في شرح "الكشاف" من أنه جمع طهر كنمر وأنمار ولا حاجة إلى ما قيل إنه جمع لطاهر من حيث المعنى فإنه يخالفه التأييد[٢] بصاحب وأصحاب.

قوله: (وصحابته) بفتح الصاد وكسرها يستعمل في الرفقاء والمراد أصحاب الرسول عليه السلام وهم الذين طالت صحبتهم مع النبي عليه السلام مسلمين، وقيل بشرط الرواية وقيل هم مسلمون رأوا النبي صلى الله عليه وسلم.

قوله: (جمع خير) بالتشديد قيد بالتشديد لما في "القاموس " من أن المخففة في الجمال والمبسم والمشددة في الدين والصلاح وما ذكرناه أولى مما قيل إن احتراز عن خير أفعل التفضيل فإنه لا يثنى ولا يجمع لكونه في التقدير أفعل من فإن المذكور في النسخة المصححة جمع الخير معرفًا باللام.

قوله: (أصله) أي غالبًا إذ لا يطرد في نحو أما قريشًا فأنا أفضلها فإن التقدير مهما ذكرت قريشًا.

قوله: (مهما يكن من شيء) في "القاموس " مهما بسيطة لا مركبة من مه وما ولا من ما ما خلافًا لزاعميهما ولها ثلاثة معانٍ الأول ما لا يعقل غير الزمان مع تضمن معنى الشرط كقوله تعالى: ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ﴾ [الأعراف: ١٣٢] الثاني الزمان والشرط فيكون ظرفًا لفعل الشرط كقوله[٣]: [الطويل]

---

(١) فكأنه يريد أن بعد الاختصاص ولم يصغر لمنافاته فإنه بحسب الوضع للتحقير أطول يقال أجناها أبناها أي الذين جندا على هذه الدار بالهدم هم الذين بنوها.

(٢) لأن التأييد إنما هو بجهة لفظه لا بجهة معناه على ما لا يخفى (للمحررة قبريسي) وعددهم حين وفاته ١١٤٠٠٠.

(٣) من قصيدة لحاتم الطائي "الديوان ص٦٨" والرواية في الديوان:
وإنك إن أعطيت.....

وإنَّـكَ مَهْمـا تُعْـطِ بَطْـنَكَ سُـؤْلَهُ   وفَـرْجَكَ، نـالا مُنتهَـى الـذّمّ أجمعَـا

الثالث: الاستفهام كقوله[١]: [السريع][٢]

مَهْمَـا لِـيَ اللَّـيْلَةَ مَهمَـا لِـيَه   أَوْدَى بِنَعْلَـيَّ وَسِـرْبَالِيَهْ

ويكن تامة فاعله ضمير راجع إلى مهما ومن شيء بيان لمهمى[٣] لتأكيد العموم ولإدخال الزمان أيضًا وإن كان مهما[٤] للزمان والشرط ففاعله من شيء ومن زائدة؛ لأن الشرط في حكم غير الموجب.

قوله: (فوقعت كلمة إما) أي في نحو هذا التركيب وهو ما يكون الفاصل بين إما والفاء معمول الشرط بخلاف[٥] ما إذا كان جزء من الجزاء فإن أما فيه واقعة موقع مهما فقط والفاصل في موقع الشرط كما سيجيء في بحث متعلقات الفعل وإنما وقعت إما للاختصار مع كون الشرط من الأفعال العامة[٦] التي يدل عليها الفاء

ولا شاهد فيه حنيئذ.

والبيت من شواهد المغني ١/ ٣٣١، وهمع الهوامع ٢/ ٥٧، والدرر ٢/ ٧٣، والأشموني ٤/ ١٢.

(١) مهما مبتدأ ولي خبره والليلة ظرف الظرف ومهما ليه جملة مؤكدة للأولى أودى هلك والباء في بنعلي زائدة وهو فاعله أي هلك نعلي وسربالي.

(٢) البيت لعمرو بن مِلْقَطٍ الطّائيّ.

والشّاهدُ فيه: مجيء (مهما) للاستفهام. وقد ذهب إلى هذا جماعةٌ من النُّحاة - ومنهم ابنُ مالك - ؛ واستدلّوا بهذا البيت؛ ولا حُجّة فيه؛ لاحتمال أنّ التّقدير (مَهْ) اسم فعل بمعنى (اكفُف)، ثمّ استأنف استفهامًا بـ(ما) وحدها.

انظر: نوادر أبي زيد ٦٢، والأزهيّة ٢٥٦، وشرح المفصّل ٤٤/٧، وأمالي ابن الحاجب ٣/ ١٣٥، وشرح التّسهيل ٦٩/٤، والجنى الدّاني ٥١، ٦١١، والمغني ١٤٦، ٤٣٧، والهمع ٤/ ٣١٩، والخزانة ١٨/٩، وشعر طيّء ٤٥٤/٢.

(٣) فعلى هذا يكون مهما ما لا يعقل غير الزمان فيكون مهما مبتدأ خبره إما الشرط وإما الجزاء أو المجموع فافهم.

(٤) فعلى هذا يكون مهما ظرفًا لغوًا لفعل الشرط.

(٥) وهو مذهب سيبويه والأول مذهب المبرد.

(٦) من الأفعال التامة التي يدل عليها الفاء الجزائية وفاء المبتدأ. نسخة.

الجزائية وفك المبتدأ.

قوله: (موقع اسم) إشارة إلى أنه ليس مغيرًا من مهما بقلب الهاء موضع الميم والهاء همزة وإدغام الميم في الميم.

قوله: (وتضمنت معناهما) كتضمن نعم جملة الجواب.

قوله: (غالبًا) أي في الشرط وأما في إما فلازم دائمًا، وقيل فيه أيضًا غالبًا.

قوله: (لصوق الاسم اللازم للمبتدأ) لصوق شيء لشيء أعم من أن يكون باعتبار مفهومه كلصوق الاسم للمبتدأ أو باعتبار تحققه كلصوقه لأما فإن الملاصق له فرد من الاسم فلا غبار على هذا في العبارة سواء جعل لفظ اللازم صفة للاسم أو للصوق ولا حاجة إلى ما تمحلوا به ثم إن لصوق الاسم لأما اكثري لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ (٨٨) فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾ [الواقعة: ٨٨، ٨٩] الآية.

وقال الشارح رحمه الله التقدير فإما المتوفى إن كان الخ ولا يخفى أن التقدير مستغنى عنه ولا دليل عليه الا اطراد الحكم.

قوله: (قضاء) علة لما فهم من قوله لزمتها الفاء ولزمها لصوق الاسم أي فعل ذلك قضاء فإن اللزوم إنما هو بجعل الجاعل.

قوله: (لحق ما كان) أي الشرط والمبتدأ وحقهما الفاء والاسمية.

قوله: (وإبقاء له) أي لما كان بقدر الإمكان وهو إبقاؤه باعتبار إبقاء لازمه.

قوله: (ظرف) أي فيما إذا وقع بعده جملتان فإنه يجيء بمعنى لم نحو ندم زيد ولما ينفعه وبمعنى إلا نحو: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤].

قوله: (بمعنى إذا) إليه ذهب ابن مالك[١]، وفي "المغني " أنه أحسن مما قيل

---

(١) ابن مالك: (٦٠٠ - ٦٧٢ هـ = ١٢٠٣ - ١٢٧٤ م): هو محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين: أحد الأئمة في علوم العربية. ولد في جيان (بالأندلس) وانتقل إلى دمشق فتوفي فيها.
أشهر كتبه (الألفية - ط) في النحو، وله (تسهيل الفوائد - ط) نحو، و(شرحه له - خ) المجلد الأول منه، في الرباط (٢١٣ أوقاف). و(الضرب في معرفة لسان العرب) و(الكافية الشافية - ط) أرجوزة في نحو ثلاثة آلاف بيت، و(شرحها - ط) و(سبك المنظوم وفك المختوم - خ) نحو، و(لامية الأفعال - ط) و(عدة الحافظ وعمدة اللافظ - خ) رسالة، =

إنه بمعنى حين فإنه حينئذٍ يكون ظرفًا محضًا، ولا يكون لازم الإضافة إلى الجملة.

قوله: (يليه فعل ماض.. الخ) وجزاؤه فعل ماضٍ غالبًا بدون الفاء، وبالفاء قليلا، وقد يكون جملة اسمية بإذا أو الفاء كما في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾ [لقمان: ٣٢] وقيل الجواب محذوف أي انقسموا قسمين أو مضارعًا مأولا بالماضي وجميع الاستعمالات واقع في التنزيل.

قوله: (فتوهم منه بعضهم) وهو ابن خروف جعله توهمًا لتبادر معنى الظرفية منه، وقال في "التحفة ": القول بأنها حرف هو مذهب سيبويه قالب بعضهم وهو الصحيح؛ لأنه لو كان ظرفًا مضافًا إلى الجملة التي تليه كان عامله الجزاء مع أنه قد يكون مصدرًا بإذا المفاجأة، وما النافية، نحو قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسُّوا بَأْسَنَا إِذَا هُمْ مِنْهَا يَرْكُضُونَ﴾ [الأنبياء: ١٢][١]، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ﴾ [سبأ: ١٤] وما بعدهما لا يعمل فيما قبلهما وأيضًا قد يقع الفصل بين لما وشرطه بكلمة أن نحو: فلما أن جاء البشير مع أنه لا يجوز الفصل[٢] بين المضاف والمضاف إليه وأيضًا لو كان ظرفًا لما صح قولنا لما أسلم دخل الجنة لعدم اتحاد الزمان اللهم إلا أن يدعي المبالغة.

قوله: (علم البلاغة) بالمعنى الإضافي أي: العلم الذي له مزيد اختصاص بالبلاغة بأن دون لأجلها وتقدير لفظ العلم في قوله وتوابعها للدلالة على أنه

=

وشرحها، و(إيجاز التعريف - خ) صرف، و(شواهد التوضيح - ط) و(إكمال الإعلام بمثلث الكلام - ط) و(مجموع - خ) فيه ١٠ رسائل، و(تحفة المودود في المقصور والممدود - ط) منظومة، و(العروض - خ) و(الاعتضاد في الفرق بين الظاء والضاد - خ) قصيدة من بحر البسيط على روي الظاء المفتوحة، مشروحة شرحا متقنا من إنشائه.

انظر: الأسنوي: طبقات الشافعية ٢/١٦٥، ١/١٦٦، الذهبي: تاريخ الإسلام الجزء الأخير ٦٥، ٦٦، ابن عبد الرزاق الدمشقي: حدايق الانعام ٢٠٤، ٢٠٥، السبكي: طبقات الشافعية ٥: ٢٨، المقري: نفح الطيب ٧: ٢٥٧ - ٢٩٦، ابن كثير: البداية ١٣/٢٦٧، ابن الجزري: طبقات القراء ٢/١٨٠، ١٨١، ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة ٧/٢٤٤.

(١) يهربون مسرعين راكضين دوابهم أو مشبهين بهم منه فرط إسراعهم (قاضي).

(٢) ويرد عليه بقوله تعالى: ﴿أَيَّمَا الأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ﴾ [القصص: ٢٨].

مجرور معطوف على البلاغة دون العلم كما يتوهم من كون المضاف مقصودًا بالذات لا أن لفظ العلم في الكلام مقدر وحمله على المعنى العلمي تكلف؛ لأنه يلزم حينئذٍ تقدير لفظ العلم في قوله وتوابعها لئلا يلزم العطف على جزء العلم وإرجاع ضميرها إلى البلاغة باعتبار المعنى الأصلي وعدم صحة أفراد ضمير به وفيه الا بتكلف على أن كون علم البلاغة علمًا لهذين العلمين مما لم يثبت. وقول الشارح رحمه الله فيما سيأتي وسموهما علم البلاغة بمعنى الإطلاق لا الوضع.

قوله: (قدرًا) تمييز[1] من نسبة الأجل إلى الضمير الذي هو عبارة عن طائفة من العلوم مزال عن الفاعل أي من طائفة علوم أجل قدرها من العلوم، وكذا قوله سرًّا أي طائفة علوم أدق سرها من العلوم ولا يلزم عمل اسم التفضيل في الظاهر فإن التقدير اعتبار لا استعمال على ما وهم الفاضل الإسفراييني والسر ما يكتم أو لب الشيء.

قوله: (لأنه لم يجعله.. الخ) حتى يرد أنه ليس أجل من علم الكلام والفقه والتفسير والحديث.

قوله: (بل جعل طائفة.. الخ) ويكون بعض تلك الطائفة أجل من بعضها فلا يلزم تفضيله على العلوم المذكورة وعلو مرتبته؛ لأنه من تلك الطائفة.

قوله: (مع أن هذا.. الخ) ليس المراد أنه ادعاء أمر مخالف للواقع فإن العالم لا يفرح بشيء باطل بل المراد أنه لكمال عنايته وفرحه بذلك العلم يدعى ظاهرًا أجليته بالنسبة إلى كل العلوم ترغيبًا لطالبيه، والمراد أجليته بالنسبة إلى البعض كالوعيدات الواقعة من الشارع مطلقًا والمراد التقييد.

قوله: (فيكون من أدق العلوم سرًّا) لأن دقائق العلوم العربية وأسرارها متفاوتة فبعضها أدق من بعض ولا يلزم أن يكون جميع مسائله أدق، وهذا معنى ما

---

(١) ويجب أن يكون التمييز فاعلا إما لنفس الفعل المذكور نحو: طاب زيد نفسًا، وإما المتعدية نحو: امتلاء الإناء ماء في الإناء فإن الماء لا يصلح فاعلا للامتلاء بل لتعدية وهو الملأ؛ لأنه مال وإما للازمه نحو: ﴿وَفَجَّرْنَا الأَرْضَ عُيُونًا﴾ [القمر: ١٢]. فإن الأرض متفجرة لا منفجرة. "كليات".

نقل عنه رحمه الله، ومعلوم أن دقائق العربية أدق أي بعضها من بعض لا أن جميع دقائقها أدق ولو ادعاء على ما وهم.

(قوله لأن المراد إلخ) إي بطريق الكناية فإن كشف الاستار عن الشيء يستلزم معرفته.

قوله: (لكونه) متعلق بالمعرفة أو بالإعجاز وتقييد المعرفة بذلك القيد إشارة إلى أن معرفة الإعجاز بطريق العلم مختص بهذا العلم فلا يرد أنها تحصل بالكلام أيضًا فلا يصح الحصر؛ لأن تلك المعرفة بطريق الآن.

قوله: (لاشتماله على الدقائق.. الخ) والدقائق والأسرار المتعلقة باللفظ العربي إنما تعرف بهذا العلم كما مر، ولذا أخر وجه الأجلية على وجه الأدقية.

قوله: (لكون معلومه من أجل المعلومات) المعلوم يطلق على المسائل، وقد يطلق على الموضوع[١] كما في شرح "المواقف" ومحمولات مسائل هذا العلم الدقائق والأسرار التي تندرج فيها الدقائق والأسرار التي في القرآن وموضوعه اللفظ العربي من حيث مطابقته لمقتضى الحال المندرج فيه القرآن فيكون معلومه من أجل المعلومات[٢] فاندفع تحير الناظرين في كون معلومه أجل ومنشؤه حمل المعلوم على أن القرآن معجز.

قوله: (مدرك الإعجاز) أي ما به يدرك؛ لأن المدرك حقيقة هو النفس الناطقة.

قوله: (هو الذوق ليس إلا) أي: إلا الذوق فقد حصر ما به يدرك الإعجاز في الذوق وهو كيفية للنفس بها تدرك الخواص والمزايا التي في الكلام البليغ، والمصنف حصر إدراك الإعجاز باعتبار المعنى الكنائي في هذا العلم.

قوله: (ونفس وجه الإعجاز) أي نفس مرتبة البلاغة التي توجب الإعجاز

---

(١) وقد يطلق على محمولات المسائل نسخة.

(٢) ثم إن المصنف قدم في اللف بيان أجلية هذه العلوم على بيان أدقيتها لكونه أدخل في مدحها، وأخر النشر دليل هذه المقدمة أعني قوله وبه يكشف عن دليل المقدمة الأخرى أعني قوله إذ به يعرف لكون معرفة دقائق العربية وأسرارها وسيلة إلى الكشف متقدمة عليه في الوجود.(حسن چلبي).

لقوله[١] وجه الإعجاز أمر من جنس البلاغة أو نفس الإعجاز على أن يكون الوجه نحيلاً فقد نفى إمكان كشف "القناع " عنه والمصنف أثبت كشف القناع عنه بهذا العلم باعتبار المعنى المكنى به فالتدافع بيه الكلامين متحقق بوجهين.

قولنا: (قلنا معنى كلامه) أي: مجموع كلامه المذكور سابقًا فقوله مدرك الإعجاز الخ معناه أنه يدرك بالذوق وقوله لا يمكن كشف القناع معناه لا يمكن وصفه وبيانه كالملاحة واستقامة الوزن وسائر الوجدانيات تدرك ولا يمكن بيانها بخصوصها.

قوله: (وقد صرح بذلك) حيث قال شأن الإعجاز عجيب يدرك ولا يمكن وصفه.

قوله: (بل على أنه إنما يدرك بهذا العلم) لأن نسبة الكشف إلى العلم تدل على حصول العلم به لا على أنه يمكن وصفه وبهذا اندفع التدافع بين إثبات الكشف وعدم إمكانه بحمل الكشف على الإدراك في الإثبات وعلى الوصف والبيان في النفي وحمل وجه الإعجاز على مرتبة من البلاغة توجب الإعجاز وإفراده نظرًا إلى نوع الإعجاز وجمعه نظرًا إلى إفراده أو على نفس الإعجاز وجعل الوجه تخييلا وهو المطابق لعبارة "المفتاح " وفرق السيد في شرحه بين وجه الإعجاز ونفس وجه الإعجاز فقال يمكن كشف القناع عن وجوه البلاغة أي الخواص والمزايا ولا يمكن عن الإعجاز نفسه وفيه حمل الوجه في قوله ونفس وجه الإعجاز على التخييل وفي قوله ولا أكشف للقناع عن وجه الإعجاز على الأمور المؤدية إليه.

قوله: (ولو بالذوق المكتسب منه) إشارة إلى دفع التدافع بين الحصرين فالسكاكي[٢] حصر الإدراك بلا واسطة على الذوق، والمصنف رحمه الله تعالى

---

(١) اللام تعلق بالتفسير أي فسرنا هكذا لقوله اهـ.

(٢) هو: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن عليّ. أبو يعقوب السّكّاكيّ، سراج الدّين، الخوارزميّ. إمامٌ في النّحو والتّصريف وعلمي المعاني والبيان، والاستدلال، والعروض، والشّعر. وله النّصيب الوافر في علم الكلام، وسائر فنون العلوم. من مؤلفاته مفتاح العلوم، ورسالة في =

حصر الإدراك[1] بالواسطة على هذا العلم، وقد صرح به السكاكي أيضًا حيث قال طريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين وكلمة لو الوصلية الدالة على أن نقيض الشرط أولى بالجزاء بالنظر إلى الحصر المستفاد من كلمة إنما لا بالنسبة إلى دفع التدافع حتى يرد أنه إذا لم يكن الإدراك بالذوق المكتسب لا يندفع التدافع فضلا عن كونه أولى على هذا التقدير.

قوله: (**وليس الحصر حقيقيًا**) بيان لفائدة اعتبار الحصر بالنسبة إلى العلوم ولا مدخل له في دفع التدافع قوله وقد أشير إلى هذا. أي إلى أنه إنما يدرك بهذا العلم، إنما قال أشير؛ لأن المصرح به أن وجه الإعجاز أي مرتبة البلاغة التي بها الإعجاز أمر من جنس البلاغة أي نوع منه لا طريق إلى معرفته الأطول خدمة هذين العلمين لكنه يلزم منه أن يكون تلك الخدمة موجبة لمعرفة الإعجاز أيضًا، وكذا في قوله لا علم بعد علم الأصول الخ.

قوله: (**لا طريق إليه.. الخ**) ظرف مستقر وقع خبرًا أي لا طريق موصل إليه والأطول مرفوع على البدلية من محل اسم لا أو من خبره أو ظرف لغو متعلق بالنفي ولا يجوز كونه لغوًا متعلقًا بالمنفي؛ لأنه يجب النصب والتنوين حينئذٍ إلا أن يقال إن الحركة إعرابية وسقوط التنوين للتخفيف كما ذهب إليه السيرافي في لا رجل أو للتشبيه بالمضاف كما ذهب إليه ابن مالك ويجوز أن يكون لا المشبهة بليس فيكون لا طريق مرفوعًا وإليه لغوا والأطول خبرًا.

قوله: (**بعد علم الأصول**) ليس هذا القيد صريحًا في "المفتاح " إلا أنه مذكور مقدمًا في المعطوف عليه بقوله ولا اكشف فالظاهر أن يكون قيدًا في المعطوف لما سيجيء في بحث الفصل والوصل من أن القيد إذا كان مقدمًا في المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدًا نعم أنه ليس

=

علم المناظرة. توفي سنة ٦٢٦.

انظر: تاريخ الإسلام (٢٧٣/٤٥) وبغية الوعاة (٣٦٤/٢) وشذرات الذهب (١٢٢/٥).

(١) الأول بين الحصرين والثاني بين إثبات الكشف وعدم إمكانه.

بقطعي لكنه السابق إلى الفهم في الخطابيات، والسيد الشريف في شرح " المفتاح" جعله قيدًا للمعطوف عليه فقط وهو ظرف مستقر خبر لا أو متعلق بالنفي المستفاد من لا لا بالمنفي لما عرفت أي لا علم كائن بعد حصول علم الأصول أي الكلام واللغة والصرف والنحو اكشف من هذين العلمين والبعدية زمانية فإنه لا بد في كشف القناع عن وجه الإعجاز من فهم أصل المعنى ولا بد في حمل الآيات المشعرة بالجهة والجسمية والمكان على المعنى المجازي أو الكنائي من العلم بامتناعها على ذاته تعالى فإنه لولا امتناع الاستواء على الله تعالى لما حملنا قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] على أنه كناية عن مالكية الملك من غير تصور استواء وجلوس فاندفع توهم كون علم الأصول اكشف منهما؛ لأنه إنما يلزم لو كان الظرف متعلقًا باكشف ثم إن نفي الأكشفية عما سوى هذين العلمين كناية عن ثبوت الكشف الكامل لهما فلا يقتضي مشاركة علم آخر لهما في أصل الفعل إنما يلزم ذلك لو كان المقصود المعنى الحقيقي فلا يرد أن ثبوت الكشف لغيرهما كما هو مقتضى التفصيل ينافي الحصر المستفاد من قوله وجه الإعجاز أمر من جنس البلاغة الخ.

قوله: (نعم لا يمكن) تصديق[١] لما قبله وتقرير لما بعده[٢] ودفع للسؤال الناشئ مما قبله وهو أن هذين العلمين إذا كانا موجبين لكمال الكشف كانا موجبين لكمال معرفة الإعجاز وكنه حقيقته وحاصل الدفع أنهما لا يوجبان إدراك الكنه لامتناع الإحاطة بهما لا لنقصانهما في الأكشفية قيل يستفاد من هذا الكلام وجه آخر لدفع التدافع وهو أن الكشف بهما حاصل على تقدير الإحاطة ولا يمكن الكشف بهما لامتناع الإحاطة وليس بقوي؛ لأن توصيف العلم بوصف يحصل له على تقدير حصول أمر ممتنع لا يدل على شرفه ولا يوجب الترغيب فيه ولو قيل إن الكشف عن وجه الإعجاز حاصل بهما في الجملة وممتنع على سبيل الكنه لم يبعد.

---

(١) وهو كون العلمين كشف للقناع عن وجوه الإعجاز في نظم القرآن.

(٢) وهو عدم دخول كنه حقيقة الإعجاز إلا تحت علمه الشامل.

قوله: (وتشبيه وجوه الإعجاز) أي مراتب البلاغة الموجبة للإعجاز.

قوله: (إيهام) وهو أن يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد، ويراد البعيد.

قوله: (اسمًا للكلام.. الخ) أي هذا الكلام والمعين المعلوم بهذا الوصف وليس المراد تعريف القرآن ليدخل فيه منسوخ التلاوة والقراءات الشاذة.

قوله: (تأليف كلماته) أي ما يتكلم به مفردًا كان أو جملة.

قوله: (مرتبة المعاني) أي الثواني إشارة إلى علم المعاني.

قوله: (متناسقة الدلالات في الوضوح والخفاء) إشارة إلى علم البيان.

قوله: (على حسب ما يقتضيه العقل في ذلك المقام) متعلق بهما على التنازع.

قوله: (فلهذا) أي فلكون نظم القرآن عبارة عما ذكر أو لأن الإعجاز ليس بنفس الألفاظ.

قوله: (فيه استعارة لطيفة) بأن شبه التأليف المذكور بإدخال اللؤلؤ في السلك ثم استعير لفظ النظم له أو شبه القرآن بعقد الدرر وأثبت له النظم ولاحتماله للوجهين وصفة باللطافة ويجوز أن يكون قوله وإشارة الخ بيانًا للطافة وأن يكون صفة مادحة.

قوله: (بيان لما) وفيه إشارة إلى أن القسم الثالث كأنه الكتاب كله لكونه عمدة فيه.

قوله: (تمييز من أعظم) أي من نسبة أعظم إلى ضمير الفاعل لا إلى ما صنف مزال عن الفاعل أي أعظم نفعه وقد مر مثله.

قوله: (وضع كل شيء.. الخ) العموم المستفاد من كل يعتبر بعد إرجاع ضمير مرتبته إلى شيء لئلا يرد الاعتراض المشهور.

قوله: (أحسن) فترتيب الكتب المشهورة حسن وترتيب القسم الثالث أحسن.

قوله: (هذا المقال) أي كونه أحسن ترتيبًا.

قوله: (تراها) أي بالنسبة إلى ترتيب القسم الثالث وفي كأن للتشبيه إشارة إلى حسن ترتيب تلك الكتب فلا يرد ما قيل إنها لو كانت كعقد انفصم لا يكون فيها حسن ترتيب فلا يكون مصدقًا للمقال المذكور.

قوله: (تهذيب الكلام) أي: عن الزوائد وكونه أتم بالنسبة إليها لا ينافي اشتماله على الحشو والتطويل في نفسه.

قوله: (كتقدم جزء من الشيء.. الخ) أي مجموع الموصول والصلة كشيء واحد لا يصير أحدهما جزأ من الكلام بدون الآخر فبينهما ترتيب لازم وهو أن تكون الصلة بعده بلا فصل فلا يجوز تقديم شيء من معمولاتها عليه، وأما تقديم بعض معمولاتها على بعض ففيه تفصيل مذكور في النحو.

قوله: (ظرفًا) زمانًا أو مكانًا وشبهه الجار والمجرور.

قوله: (﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ﴾ [الصافات: ١٠٢]) فإن المقصود أن إسماعيل عليه السلام لما بلغ إلى السن الذي قدر فيه على السعي مع إبراهيم عليه السلام في قضاء حوائجه أمرناه بالذبح، وهذا المعنى إنما يحصل بتعلق معه بالسعي، وكذا في قوله: ﴿لا تأخذكم بهما رأفة﴾. نفي الرأفة المقيدة.

قوله: (حكم ما أول به) أي لا يشاركه في جميع الأحكام لجواز أن يكون بعض أحكامه مختصة بصريح لفظه.

قوله: (مع أن الظرف) أي الحقيقي ليتم التقريب وشبه الشيء محمول عليه.

قوله: (يكفيه رائحة.. الخ) ولذا يعمل الاسم الجامد فيه باعتبار لمح المعنى المصدري فلا حاجة إلى التأويل.

قوله: (وهو الزائد المستغنى عنه) أي: اللفظ الزائد في الكلام المستغنى عنه في أداء أصل المراد سواء كان متعينًا أو لا كما في قوله كذبًا ومبينًا والتطويل مصدر بمعنى المفعول والمراد به الكلام الزائد على أصل المراد بلا فائدة فإنه إذا كان لفائدة يكون إطنابًا وهو قد يكون لاشتماله على الحشو، وقد لا يكون وحملهما على ذلك لموافقة قوله قابلا للاختصار والتجريد فإن الاختصار إيراد الكلام المطابق لأصل المراد بعبارة قليلة والتجريد تخليته عن الزائد.

قوله: (وسيجيء الفرق بينهما) أي الفرق المعتد به أي الاصطلاحي وهو أن الحشو الزائد المعين والتطويل الزائد الغير المعين.

قوله: (وهو كون الكلام.. الخ) سواء كان لخلل في اللفظ أو في الانتقال.

قوله: (ألفت مختصرًا) لم يقل اختصرته لما فيه سوى الاختصار من التجريد والإيضاح.

قوله: (حكم كلي) أي على كلي فإن كلية الحكم كون المحكوم عليه كليًا والضمير في ينطبق وجزئياته راجع إلى الكلي ومعنى انطباقه صدقه عليه وهو احتراز عن القضية الطبيعية، واللام في قوله ليستفاد لام العاقبة وذكر هذا القيد لكونه مأخوذًا في مفهوم القاعدة وما قيل من أن المراد قضية كلية تشتمل على أحكام جزئيات موضوعها إطلاقًا لاسم الجزء الأخير على الكل وحذف المضافين أو أن الكلام محمول على الاستخدام بأن يراد بلفظ الحكم معناه الحقيقي وبضميري ينطبق وجزئياته المعنى المجازي أعني المحكوم عليه أو أن إطلاق الكلي والجزئي على حكم الأصل والفرع باعتبار التشبيه بالمعنى الكلي والجزئي من حيث الاشتمال والاندراج فتكلفات لا تليق بمقام التعريف وإن ذهب إليه الجم الغفير.

قوله: (يجب توكيده) أي لا بد أن يكون مؤكدًا.

قوله: (بأن يقال.. الخ) متعلق بينطبق يعني أن معنى انطباقه عليها أنه يمكن أن يصير كبرى لصغرى سهلة الحصول.

قوله: (لا ما يستغنى عنه) الحصر مستفاد من المقام حيث وصف القسم الثالث باشتماله على الحشو وفيه إشارة إلى أن الحشو في القسم الثالث بتكثير الأمثلة والشواهد التي لا يحتاج إليها.

قوله: (فهي أخص من الأمثلة) أي كل ما يصلح شاهدًا يصلح مثالا من غير عكس كلي إذ لا يلزم للجزئي أن يكون مذكورًا بعد الحكم الكلي فضلا عن كونه مثالا أو شاهدًا فكون مذكورًا للإيضاح أو للإثبات عارض مفارق لا يمكن اعتباره في حقيقتهما ولو اعتبر ذلك فربما يتباينان، وربما يتصادقان فبينهما على هذا التقدير تباين جزئي وهذا حاصل ما نقل عن الشارح رحمه الله فتدبر فإنه قد خفي على الناظرين.

قوله: (من الألو) كالنصر أو العلو على ما في "القاموس ".

قوله: (وهو التقصير) من قصر في الشيء توانى[1] على ما في "شمس العلوم" لا من قصر عن الشيء بمعنى انتهى. أو عجز على ما وهم لقوله في تحقيقه.

قوله: (وقد استعمل الألو متعديًا.. الخ) في "الكشاف" في تفسير قوله تعالى: ﴿لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالا﴾ [آل عمران: ١١٨][2] يقال إلا في الأمر يألو إذا قصر فيه ثم استعمل متعديًا إلى مفعولين في قولهم لا آلوك نصحًا ولا آلوك جهدًا على التضمين والمعنى لا أمنعك جهدًا ولا أنقصكه والشارح رحمه الله حمل عبارة المتن على الاستعمال المشهور رعاية لجزالة المعنى أي لم أمنعك جهدًا ولا أنقصكه في تحقيقه والقول بأنه لازم بمعنى التقصير وجهدًا تمييز أي من جهة الجهد أو منصوب بنزع الخافض أي في الجهد أو حال أي مجتهدًا فباطل إذا لإبهام في نسبة التقصير إلى الفاعل ولا يصح جعله فاعلا إلا على اعتبار الإسناد المجازي والنصب بنزع الخافض كوقوع المصدر حالا ليس بقياسي إلا فيما يكون المصدر نوعًا من العامل نحو: أتاني سرعة وبطءً نص عليه الرضي في بحث المفعول به والحال، وأما جعله بمعنى الترك متعديًا إلى مفعول واحد على ما في "القاموس " ما ألوت الشيء أي ما تركته وعلى هذا حمل السيد الشريف في خطبة المواقف وإن كان صحيحًا ففيه أن المستفاد منه أنه لم يترك الجهد في تحقيقه بل جهد فيه والمقصود أنه بذل كل الجهد في تحقيقه.

قوله: (في تحقيقه) متعلق بلم آل لا بجهدًا لعدم جزالة المعنى.

قوله: (لما تضمنه.. الخ) لا للنفي؛ لأن المفعول له ما فعل لأجله الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل ولا للمبالغة لم سيجيء، وأما قوله في اختصار لفظه فهو متعلق بلم أبالغ كما هو الشائع في التقييدات، ولذا لم يتعرض له الشارح رحمه الله.

---

(١) قوله توانى يقال توانى في حاجته إذا قصر أي عرض له التكاسل والفتور في حاجته، قوله بمعنى انتهى. أي كف يده وامتنع عن فعله مع كونه مقتدرًا عليه، وقوله: أو عجز أي كف يده لعدم قدرته عليه. (عاصم).

(٢) أي لا يقصرون لكم في الفساد (بيضاوي).

قوله: (ولو لم يؤول.. الخ) الظاهر[١] ولو لم يؤول لم أبالغ بتركت المبالغة إلا أنه قصد الإشارة إلى عموم الحكم وأنه لا بد في كل قيد تعلق بالمنفي من حيث النفي من التأويل بالمثبت؛ لأن النفي المستفاد منه مدلول حرفي غير مستقل بالمفهومية لا يمكن للعقل تقييده ما لم يلاحظه قصدًا وحينئذٍ يصير مدلولا اسميًا أو فعليًا مؤولا بالمثبت.

قوله: (لكان المعنى.. الخ) أي لو لم يؤول المنفي بالمثبت لكان متعلقًا بمدخول النفي أعني أبالغ لامتناع تعلقه بالنفي لما عرفت من الوجهين[٢] فيكون النفي داخلا على كلام فيه تقييد وكل كلام شأنه كذلك يكون النفي فيه متوجهًا إلى القيد مع بقاء الفعل لما ذكره الشيخ فيكون المعنى أن المبالغة في الاختصار لم تكن الخ، وليس المقصود ذلك بل نفي المبالغة في الاختصار هذا خلاصة كلام الشارح رحمه الله، وفيه دفع لشكوك الناظرين في هذا المقام لمن له فطانة.

قوله: (لم تكن للتقريب والتسهيل) فيه إشارة إلى أن كليهما مفعول له للم أبالغ لعدم الفرق بينهما إلا بأن التقريب اعتبر بالقياس إلى التعاطي والتسهيل بالنسبة إلى الفهم وليسا متعلقين برتبته ولم أبالغ على ترتيب اللف والنشر.

قوله: (إن من حكم النفي) أي: مقتضاه الأصلي عند البلغاء فلا يرد أنه قد يجيء النفي الداخل على كلام فيه تقييد لنفي القيد والمقيد معًا نحو: على لاحب[٣]

---

(١) دفع لما قيل في العبارة أدنى مساهلة إذ الفعل المنفي أبالغ وهو ليس بمؤول بما ذكر بل المؤول المجموع كما صرح به في شرح "المفتاح ".

(٢) وهما كون المفعول له ما فعل لأجله الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل وكون النفي مدلول الحرف غير مستقبل بالمفهومية الخ.

(٣) أوله:

وإنـي زعـيم إن رجعـت مملكًـا ... بـسير تـرى مـنه الفـرانق ازورا

علـى لاحـب لا يهـتدي بمـناره ... إذا سـافه العـود الديافي جرجـرا

الفرانق البريد من الذي يوصل خبر لهوف وازورا أي: ماثلا اللاحب الطريق واسع والمنار المعلاة ساف أي شد والديافي الإبل المنسوب إلى الدياف والدياف قرية ينسب إليها كرام الإبـل جرجـر أي صـوت وكقـوله تعالـى: ﴿مَـا لِلظَّالِمِـينَ مِـنْ حَمِـيمٍ وَلا شَـفِيعٍ يُطَـاعُ﴾

=

لا يهتدى بمناره فإنه استعمال على خلاف الأصل ولدفع هذا قال الشيخ وهذا مما لا شك فيه.

قوله: (نفيًا للاجتماع) لفظ أجمعون تأكيد لمعنى الكل إلا أن فيه معنى الاجتماع بحسب أصل الموضع فكان نفيًا للاجتماع بهذا الاعتبار، ولذا قالت الحنفية: إن الملائكة سجدوا لآدم[1] مجتمعين لقوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ [الحجر: ٣٠] على ما في البزدوي وغيره.

قوله: (وتلويحًا) التلويح كناية تكون الوسائط فيه كثيرة من لوح إذ أشار من بعد.

قوله: (على ما ذكرنا) بقوله لا ما يستغنى عنه ليكون حشوًا.

قوله: (وتعريضًا) التعريض كناية مسوقة لموصوف غير مذكور من عرض إذا أمال الكلام إلى جانب.

قوله: (ولقد أعجب) أي أتى بأمر عجيب يحتمل الوجهين المدح والذم.

قوله: (لا يعرف.. الخ) يعني أن تقديم المسند إليه على المسند الفعلي إذا لم يل حرف النفي قد يأتي للتخصيص وقد يأتي للتقوي على ما سيجيء، وها هنا لا يعرف لشيء منهما وجه حسن إذ لا حسن في قصر السؤال عليه بل الشركة في

=

[غافر: ١٨] أي لا شفاعة ولا طاعة ولا يرد أيضًا أنه قد يتوجه إلى المقيد من غير اعتبار لنفي القيد وإثباته كقوله تعالى: ﴿لَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥] يعني أن عدم الإصرار متحقق البتة مع قطع النظر عن الاتصاف بالعلم وعدمه؛ لأن عدم الإصرار موجب الأجر سواء كانوا عالمين أو لا ولا يوجد توجه النفي إلى المقيد مع ثبوت القيد وإن وجد عكسه في الوضع لا في الاستعمال.

(١) الظاهر أن النسخة أجمعين على الحالية من القوم بمعنى مجتمعين إذ لو كان مرفوعًا لكان تأكيدًا له فلا يدل على الاجتماع في زمان الفعل كما سيصرح به في بحث تأكيد المسند إليه ولو أريد بالاجتماع، لاجتماع في الفعل دون زمانه لم يظهر أيضًا فائدة رجوع النفي إلى القيد إذ المعنى المأخوذ من القيد حاصل من نفس المقيد وإلا لكان أجمعون تأسيسًا لا تأكيدًا فلا تفاوت في المؤدي سواء رجع النفي إلى القيد ام إلى المقيد فتدبر. (حسن چلبي).

السؤال أحسن ليكون أقرب إلى الإجابة لاجتماع القلوب وأبعد على التحجر في الدعاء ولا في تأكيد إسناد السؤال إليه إذ لا إنكار ولا تردد فيه للسامع قلت التأكيد ها هنا لإظهار الرغبة في المسؤول كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤][1] ولاستيفاء السؤال ولذا علله بقوله أنه ولي ذلك الانتفاع به مثل الانتفاع بأصله لا لرد الإنكار والتردد. قال صاحب "الكشاف" في تفسير قوله تعالى: ﴿اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ [الزمر: ٢٣] في إيقاع اسم الله مبتدأ وبناء نزل عليه تأكيد لإسناده إلى الله وأنه من عنده.

قوله: (فكأنه.. الخ) يعني قصد أن يجعل الجملة حالا لتفيد مقارنة السؤال لجميع ما تقدم من التأليف والترتيب والإضافة والتسمية ولا يحصل هذا المعنى صريحًا إلا بإيراد الجملة الاسمية مع الواو إذ لو أورد الفعلية بدون الواو كانت ظاهرة في الاستئناف[2] ولو أورد مع الواو كانت ظاهرة في العطف[3] لكن هذا لا يدفع الاعتراض المذكور من أن التقديم ليس إلا لأحد الأمرين ولا حسن لشيء منهما ها هنا إلا أن يقال إنه من تتمة الاعتراض بيان لمنشأ اختياره الجملة الاسمية.

قوله: (حال من أن ينفع به) لكونه مفعولا ثانيًا لاسأل وليس من فضله من معمولاته حتى يمتنع تقديمه عليه.

قوله: (إنه تولى ذلك) علة لقوله اسأل يعني أنه متولي ذلك النفع فله أن يتصرف فيه كيف يشاء.

قوله: (كان الأنسب.. الخ) ليكون الجملتان علتين للحكمين المستفادين من الله اسأل، وإنما قال الأنسب؛ لأن ذلك إنما هو على تقدير عطفه على أنه ولي ذلك كما هو الظاهر ويجوز أن يكون معطوفًا على أنا اسأل أو جملة مستأنفة لمجرد الثناء.

قوله: (عطف) لأنه الأصل في الواو ولعدم صحة الإنشائية للحال وتقييد

---

(١) ولاستعباده السؤال نسخة.

(٢) فحينئذٍ لا يحصل الغرض المذكور صريحًا.

(٣) فلا يحصل الغرض المذكور أيضًا صريحًا.

السؤال بها والاعتراض لكونه في آخر الكلام وعدم تضمنه نكتة جزيلة.

قوله: (إما على جملة.. الخ) إنما انحصر في هذين؛ لأن المذكور ثلاث جمل لا يصح العطف على الأولى منها لعدم الجامع ولكونها حالا ولا على الثانية؛ لأنها معللة وهذه الجملة لا تصلح للتعليل فتعين الثالثة فأما على تمامها أو على جزئها.

قوله: (فيكون من عطف الجملة.. الخ) وهو مختلف فيه فمنهم من جوَّز عطف الفعلية على الاسمية وبالعكس، ومنهم من منع ذلك وكذا عطف الإنشاء على الإخبار منعه البيانيون، وجمهور النحاة وجوزه الصغار كما فصله في "مغني اللبيب" فلا بد في جوازه عند الجمهور من تأويل إحدى الجملتين فإما أن يقال المعطوف عليه أيضًا إنشاء معنى؛ لأن المقصود إنشاء المدح بأنه كاف والواو اعتراضية أو يقال المعطوف مؤول بهو مقول في حقه نعم الوكيل فتكون خبرية متعلق خبرها إنشاء.

قوله: (ثم عطف الجملة) مبتدأ خبره الجملة الشرطية والواو زائدة لزيادة الربط كما في لا بد وأن يكون والجزاء محذوف تدل عليه الجملة الاستدراكية أي عطف الجملة على المفرد ها هنا وإن صحَّ باعتبار كذا لا يصح مطلقًا لكونه في الحقيقة من عطف الإنشاء على الإخبار فلا بد من التأويل، والقول بجوازه فيما له محل من الإعراب بدون التأويل عند الجمهور ممنوع لا بد له من شاهد، وهذا معنى ما نقل عنه أن هذا تحقيق لوجه العطف وتبيين لطريق التركيب لا اعتراض انتهى. ويؤيده أنه لم يحكم ببطلان العطف في شيء من الاحتمالين وأنه اختار هذه العبارة في خطبة شرح "العقائد النسفية" وغيره.

قوله: (باعتبار تضمن.. الخ) إشارة إلى عدم جواز هذا العطف بدون اعتبار التضمن نص عليه في الرضي والتسهيل حيث قالا يجوز عطف الجملة على المفرد بشرط أن يتجانسا بالتأويل.

قوله: (على رأي) وهو أن يكون جعل معطوفًا على فالق وهو احتراز عن قول من جعله حالا بتقدير قد أو معطوفًا على جملة فالق بتقدير هو بناء على عدم تجويزه عطف الجملة على المفرد وبما حررنا اندفع الاعتراضات الموردة ها هنا

بالكلية فتدبر ثم إن تقدير مقول في حقه ليس بصحيح؛ لأنه يستلزم أن لا يكون أفعال المدح والذم مستعملة في معناها الحقيقي أعني إنشاء المدح والذم العام في شيء من المواضع؛ لأنه على هذا التقدير إخبار عن وقوع هذا القول في حقه؛ ولأن مقولية القول المذكور فيه إنما تكون بطريق الحمل والإخبار عنه بنعم الوكيل فلا بد من تقدير مقول في حقِّه مرة أخرى ويلزم التقدير مرات غير متناهية.

قال السيد قدس سره: (**فجوابه إن ذلك جائز.. الخ**) لم يوجد التصريح بالجواز في الكتب المتداولة بل في شرح "التسهيل " لابن مالك في بحث المفعول معه خلاف ذلك حيث قال لا يعطف جملة خبرية على استفهامية مع استقلال كل منهما فلأن لا يجوز ذلك مع عدم الاستقلال أولى.

قال السيد قدس سره: (**نص عليه العلامة.. الخ**) عبارة "الكشاف" فإن قلت على عطف قوله تعالى: ﴿وَلا تَزِدِ الظَّالِمِينَ﴾ [نوح: ٢٤] قلت على قوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي﴾ [نوح: ٢١] على حكاية كلام نوح بعد قال بعد الواو النائبة عنه، ومعناه قال: ﴿رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي﴾ [نوح: ٢١]، وقال: ﴿وَلا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلا ضَلالًا﴾ [نوح: ٢٤] أي قال هذين القولين وهما في محل النصب؛ لأنهما مفعولا قال كقولك قال زيد نودي للصلاة وصل في المسجد تحكي قوليه معطوفًا أحدهما على صاحبه انتهى وهو دليل على أنه لا يجوز عطف الإنشاء على الأخبار فيما له محل من الإعراب؛ لأن ما قبل قوله تعالى: ﴿وَلا تَزِدِ الظَّالِمِينَ﴾ كلها جمل خبرية مقولة لقال معطوف بعضها على بعض قال الله تعالى: ﴿قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلا خَسَارًا (٢١) وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا (٢٢) وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ﴾ [نوح: ٢١ - ٢٣] إلى قوله: ﴿وَلا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلا ضَلالًا﴾ [نوح: ٢٤] فلو جوز عطف الإنشاء على الإخبار لما تردد في عطف ولا تزد الظالمين بل جزم بعطفها(١) على قوله تعالى: ﴿عَصَوْنِي﴾ كسائر الجمل السابقة فالسؤال عن عطفها، والجواب بأنه معطوف على رب إنهم عصوني لا عصوني

(١) بأن يكون الظالمين من وضع الظاهر موضع المضمر إن جوزنا وقوع الإنشاء خبرًا بلا تأويل أو يكن خبرًا بتأويل مقول في حقه كما هو مذهب السيد قدس سره.

بتقدير قال ليكون عطف الإخبار على الإخبار دليل على أنه لا يجوز عطف الإنشاء على الإخبار فيما له محل من الإعراب وكذا في المثال المصنوع عطف بتقدير قال، وأما قوله أي قال هذين القولين فهو إشارة إلى أنه مقول آخر وليس داخلا في المقول الأول كالجمل السابقة وليس فيه دلالة على أن أحد القولين[١] معطوف على القول الآخر[٢] من غير تقدير وكذا قوله لأنهما مفعولا قال وقوله تحكي قوليه معطوفًا أحدهما على صاحبه؛ لأن المراد أنهما كذلك في الظاهر.

قال السيد: وكفاك حجة قاطعة قطعًا[٣] يليق بالخطابيات وهو الظهور فإن كون الواو من المحكي يستلزم عطف الإنشاء على الإخبار فيما لا محل له من الإعراب فيحتاج إلى التأويل وعلى تقدير كونه من الحكاية يكون عطف أحد القولين على الآخر اللذين في حكم المفردين من غير تكلف التأويل وفيه أنه إنما يتم لو ثبت جواز عطف الإنشاء على الإخبار فيما له محل من الإعراب بشاهد ولم يثبت فعلى هذا التقدير أيضًا يحتاج إلى التأويل بأنه معطوف بتقدير قال.

قوله: (في المقصود) أي في مقصود الكتاب ليخرج الخطبة.

قوله: (من قبيل المقاصد) والشواهد والأمثلة والاعتراضات على "المفتاح" من مكملات المقاصد فلا يرد النقض على الحصر.

قوله: (وعليه منع ظاهر) وهو منع انحصار ما لا يكون من المقاصد في المقدمة ومنع انحصار ما لا يكون الغرض منه الاحترازين وجوه التحصين.

قوله: (بالاستقراء) بأن يقال تتبعنا المذكور في الكتاب فلم نجد غيرها.

قوله: (ولما انجر.. الخ) لأنه انجر في آخر المقدمة إلى أن علم البلاغة وتوابعها منحصر في علم المعاني والبيان والبديع وأنها فنون أي ضروب مختلفة؛ لأن الأول ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المراد، والثاني ما يحترز به عن التعقيدية

---

(١) وهو قوله: ﴿وَلا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلا ضَلالاً﴾ [نوح: ٢٤].

(٢) وهو ﴿رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي﴾ [نوح: ٢١].

(٣) قوله: (قطعًا يليق بالخطابيات اهـ) جواب للمحشي القديم حيث قال: وفيه تأمل، أي: في هذا الجواب تأمل؛ إذ بهذا المقدار لا يثبت كون الحجة قاطعة، وأجاب بما ترى. فافهم.

المعنوي والثالث ما يعرف به وجوه التحسين ومعلوم مما تقدم من قوله فلما كان علم البلاغة وتوابعها إلى قوله ألقت مختصرًا الخ أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة وتوابعها منحصر في علوم ثلاثة هي[١] فنون ثلاثة ينتج أن مقصود الكتاب منحصر في الفنون الثلاثة ومعلوم أن الأمور الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحد منها اول وآخر ثانيًا، وآخر ثالثًا فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثية وأنها علم المعاني والبيان والبديع إلا أن النسبة بينها مجهولة إذ لم يعلم[٢] أن الفن الأول علم المعاني أو البيان أو البديع فقال لإفادة النسبة الفن الأول أي من الفنون الثلاثة التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني، وكذا قوله الفن الثاني علم البيان والفن الثالث علم البديع فهذه التراكيب من قبيل قولنا المنطلق زيد كما سيجيء فتدبر فإنه مما زل فيه أقدام الناظرين ووقعوا في حيص بيص.

قوله: (فلم يكن لتعريفها) إذ لا يمكن ها هنا إلا التعريف اللامي وهو يقتضي تقدم الذكر صريحًا أو إشارة.

قوله: (فنكرها) لأنه الأصل في الأسماء ولا مقتضى للعدول.

قوله: (وما يتصل بذلك) عطف على معنى الفصاحة كالسابق وهو بيان النسبة بين الفصاحة والبلاغة وكونهما صفة اللفظ أو المعنى وبيان النسبة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب وبيان مرجع البلاغة.

---

(١) لأن الفنون إما عبارة عن الألفاظ أو النقوش أو المعاني لما أن أجزاء الكتاب عبارة عمّا كان الكتاب عبارة عنه.

(٢) إذ التقديم الذكرى في بيان الانحصار لا يفيد القديم في الترتيب.

مقدمة عن الفصاحة[1] والبلاغة

(مقدمة) أي: هذه مقدمة في بيان معنى الفصاحة والبلاغة وانحصار علم البلاغة في علمي المعاني والبيان، وما يتصل بذلك مما ينساق إليه الكلام، ومحصولها أن يعرف على التحقيق والتفصيل غاية العلوم الثلاثة، ووجه الاحتياج إليها.

والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها، من قدم بمعنى تقدم، يقال: مقدمة العلم لما يتوقف عليه مسائله كمعرفة حده وغايته وموضوعه.

قوله: (والمقدمة مأخوذة.. الخ) لم يرد أنها منقولة عنها أو مستعارة؛ لأنه لا معنى لنقل اللفظ المفرد عن المضاف واستعارته منه إذ لا بد من اتحاد اللفظ فيهما؛ ولأنه لا معنى لنقل اللفظ المفرد عن المضاف واستعارته منه إذ لا بد من اتحاد اللفظ فيهما؛ ولأنه لم يبين معنى لفظ المقدمة حتى يقال إنها بذلك المعنى منقولة أو مستعارة بل أراد أن لفظ المقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش بالقطع عن الإضافة فمعناها المتقدمة يعني پيش شونده وإنما لم يقل مأخوذة من قدم بمعنى تقدم؛ لأن التحقيق أن استعمال المشتق منه لا يكفي في أخذ المشتق ما لم يرد الاستعمال به كما في لفظ الصلاة والزكاة وإطلاق المقدمة على مقدمة الجيش أيضًا باعتبار

---

(١) الفصاحة هي: وصفاً للكلمة، وللكلامِ، وللمتكلّم، فيقال: كلمة فصيحة، ويُقَابلها: كلمة غير فصيحة. ويقال: كلامٌ فَصيحٌ، ويُقابله كلامٌ غيْرُ فصيح. ويقال: متكلّمٌ فصيح، ويُقابله: متكلّم غير فصيح. وتختلف الأمم في أوضاعها اللغويّة، وفي أساليب كلامها، وتعبيراتها، وفي أذواقها، ومَا يلين من الكلمات والحروف في ألسنتها، وما يصْعُب ولا يلين عليها، وما هو مستنكر مستهجَنٌ في أسماعها، وما هو مألوفٌ محبَّبٌ أو مقْبولٌ لديها، وهذه ظواهر فطرة الله للناس، كما قال الله عزّ وجل في سورة الروم: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ (٢٢)﴾.

انظر: الإيضاح (١/١٧)، والصناعتين (١/١٦)، ودلائل الإعجاز (١/٢٨٩)، والمخصص (١/٢٠٧)، وسر الفصاحة (١/٥٨).

معناها الوصفي والتاء لتأنيث الموصوف أعني الجماعة يدل عليه إيرادها في الأساس في الحقيقة حيث قال قدمته وأقدمه فقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش.

قوله: (يقال مقدمة العلم) أي: المقدمة إذا أضيفت إلى العلم يطلق على ما يتوقف عليه مسائله شروعًا أو تصورًا أو تصديقًا فيعم المبادئ أيضًا كما في شرح " المفتاح" أو شروعًا فقط كما في "المختصر " أي يراد ذلك المعنى بإطلاق العام أعني ما تقدم العلم على فرد منه لا أنه نقل في الاصطلاح إلى هذا المعنى إذ لا داعي إليه وللزوم النقل إلى معانٍ كثيرة؛ لأنه يقال مقدمة الدليل لما يتوقف عليه صحته ومقدمة القياس لما هو جزء منه ويؤيد ما قلنا قولهم المراد بالمقدمة ها هنا ما يتوقف عليه الشروع في العلم دون أن يقولوا معنى المقدمة.

قوله: (كمعرفة حده) أي: رسمه وهذا بناء على زعم القوم؛ فإن الشارح رحمه الله نفى توقف الشروع على شيء منها، ومقدمة الشروع عنده التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما.

ومقدمة الكتاب لطائفه من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها، وانتفاع بها فيه سواء توقف عليها أم لا، ولعدم فرق البعض بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب أشكل عليهم أمر أن احتاجوا في التقصي عنها إلى تكلف.

قوله: (ومقدمة الكتاب) أي قال المقدمة المضافة إلى الكتاب لطائفة من الكلام الخ، ويطلق عليه إطلاق العام إلى بعض أفراده كما يطلق الباب والفصل والمقصد والفن على بعض أجزائه، وذلك لأنهم يعنون بعض أجزاء لكتاب التي لمدلولها ارتباط بالمقاصد ونفع فيها بلفظ المقدمة كما في هذا الكتاب ومعلوم أن أجزاء الكتاب هي الألفاظ فقد أطلقوا المقدمة على طائفة من الكلام التي عنونوه بها كما أطلقوا الفن الأول والثاني والثالث على طائفة من الكلام الذي عنونوه بها فهذا الإطلاق ثابت فيما بينهم يترفع عليه اندفاع الأمرين لا أنه اصطلاح جديد أحدثه الشارح وبنى عليه الأمرين كما قال السيد الشريف ثم إن اندفاع أشكال الظرفية يحصل بكون مقدمة الكتاب عبارة عن الألفاظ الدالة على المعاني المخصوصة فمقدمة الكتاب مظروفة لمعانيها كسائر عنوانات مقاصد الكتاب

واندفاع أشكال التقديم والتأخير بعدم اعتبار التوقف في مفهومها ولا مدخل في اندفاع شيء منهما لثبوت مقدمة العلم كيف، والشارح رحمه الله ناف لكون مدلول مقدمة الكتاب مقدمة العلم وإنما تعرض لها ها هنا لبيان أن عدم الفرق بينهما منشأ لإشكال الأمرين عليهم فما قال السيد من أنه لم يثبت عنده إلا مقدمة الكتاب فأشكل عليه أمر الظرفية ليس بشيء.

قال قدس سره: (اثبت.. الخ) لم يثبت الشارح رحمه الله مقدمة العلم بل نقل ما قاله البعض.

قال قدس سره: (وهي ها هنا أمور ثلاثة) الضمير راجع إلى ما يذكر، والمذكور أصالة هو الألفاظ وبالتبع المعاني فالمراد بالمرجع المعنى الأول كما صرح به في هذا الكتاب وبالراجع الثاني بطريق الاستخدام، أو المراد بهما الأول والكلام من قبيل إجراء حكم الدال على المدلول أو على حذف المضاف أي دوال أمور ثلاثة.

قال قدس سره: (أن ما جعله.. الخ) قد عرفت أنه ناقل لا جاعل وأن ما جعله في شرح الرسالة مقدمة الكتاب الألفاظ الدالة على الأمور الثلاثة.

قال قدس سره: (ويحتاج.. الخ) قد عرفت عدم الاحتياج إلى التكلف.

قال قدس سره: (قد تطلق.. الخ) وقد تطلق على الملكة تركه لعدم مناسبتها للمقام.

قال قدس سره: (فإن كان.. الخ) قد ظهر لك مما حررناه أن هذا هو مقصود الشارح.

قال قدس سره: (فكأنه قيل هذا الكلي منحصر في هذا.. الخ) إنما يصح هذا التوجيه إذا كان قولهم مقدمة في كذا أما إذا كان أما المقدمة ففي كذا إشارة إلى المقدمة المعينة المذكورة سابقًا كما في رسالة "الشمسية " حيث قال ورتبته على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة ثم قال أما المقدمة ففي كذا فلا يصح في قوله القسم الثالث؛ لأنه إشارة إلى القسم الثالث من "المفتاح" المذكور سابقًا.

قال قدس سره: (بل معانٍ يتوصل بها إليها) جعل آلة الشيء مظروفًا له مما لا

يوجد في كلام القوم ولا يقبله الطبع السليم.

قال قدس سره: (**هو الثاني المذكور بقوله وقد يوجه أيضًا**) يعني ظرفية تحصيل الإدراكات للمعاني وغيرها وهذا أشنع من الثاني.

قال قدس سره: (**وسقط الأول بالكلية.. الخ**) إذ المجموع ليس مفهومًا كليًّا للمذكور حتى يقال بانحصار الكلي في هذا الجزئي.

قال قدس سره: (**لأن ظرف الألفاظ.. الخ**) الأظهر أن الألفاظ مظروفة للمعاني[1] بالنسبة إلى المتكلم؛ لأنه يريد المعاني أولا ثم يورد الألفاظ على طبقها فكأنه يصب الألفاظ في المعاني صب المظروف في الظرف والمعاني مظروفة الألفاظ بالنسبة إلى السامع؛ لأنه يأخذها منها كما يأخذ المظروف من الظرف.

قال قدس سره: (**فلا يرد عليه.. الخ**) لا خفاء في البصيرة إذا لم تكن مضبوطة كيف يحكم بتوقفها على الأمور الثلاثة وعدم حصولها بواحد منها أو باثنين[2] وإن أريد أن البصيرة الحاصلة بكل واحد منها موقوفة عليه بل كل أمر ينضم إليها فالبصيرة الحاصلة منه لا تحصل بدونه ففيه أنه يلزم أن يكون مسألة من العلم مقدمة للشروع فيه؛ لأنه يتوقف عليه الشروع فيه بالبصيرة التي لا تحصل إلا به.

قال قدس سره: (**ثم إن الارتباط.. الخ**) فيه أن توقف الشيء على الشيء بمعنى امتناع حصوله بدونه يقتضي كونه مضبوطًا، وأما الارتباط والإعانة في حصول ذلك لا يقتضي كونه مضبوطًا وكذا اختلف المقدمات في أوائل الكتب.

قال قدس سره: (**على أن ما له ارتباط.. الخ**) فيه أن المعين في حصول شيء يستحسن تقديمه وليس يجب أن يكون موقوفًا عليه أو مفيدًا للبصيرة كالأمور المعينة على السفر مع عدم توقفه عليها.

قوله: (**فلا فائدة فيها إلا الإطناب**) وفي "الإيضاح" لم أجد فيها ما يصلح

---

(١) أي بلا تقدير البيان فافهم.

(٢) يعني إن أريد توقف حد من حدود البصيرة ولا شك أن الحد الحاصل بالأربعة لا يحصل بالثلاثة والاثنين والواحد فإن قلت الحاصل بالواحد حاصل بالاثنين قلت: إن تضمن الاثنين ذلك الواحد فلا ضرر لحصول الموقوف عليه وإلا فلا نسلم الحصول فتأمل.

لتعريفهما ولما كان ذلك خلاف الواقع وسوء الأدب غيره الشارح إلى ما ترى إلى لا فائدة في نقل تلك الأقوال إلا زيادة العبارات على ما هو المقصود أعني التفسير وإن كان في كل قول فائدة فالأولى الاقتصار على تقرير ما في الكتاب لكفايته في التفسير، وما قيل: إن المراد بالإطناب التطويل والاستثناء للتأكيد أي لا فائدة فيها أصلا كما في قوله تعالى: ﴿لا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلا الْمَوْتَةَ الأولَى﴾ [الدخان: ٥٦][(١)] فمع كونه خلاف الواقع يأبى عنه قول الشارح فأولا ولي تركه؛ لأن ترك التطويل واجب.

قوله: (**وهي في الأصل -أي: اللغة - تنبئ عن الإبانة**) في "دلائل الإعجاز " الفصاحة الإبانة، وفي "الأساس " سقاهم لبنًا فصيحًا وهو الذي أخذت رغوته وذهب لباؤه وخص منه، وفصح اللبن وأفصح وفصح وأفصحت الشاة فصح لبنها، ومن المجاز شربنا حتى أفصح الصبح، وحتى بدا الصباح المفصح وهذا يوم مفصح وفصح لا غيم فيه ولا قرو انتظر لفصح من شأننا أي نخرج ونتخلص، وجاء فصح النصارى أي يوم بروزهم إلى معبدهم، وهذا مفصحهم أي مكان بروزهم وأفصحوا عيدوا، وأفصح العجمي تكلم بالعربية، وفصح انطلق لسانه وخلصت لغته عن اللكنة، وأفصح الصبي في منطقه فهم ما يقول في أول ما يتكلم تقول أفصح فلان ثم فصح وأفصح عن كذا لخصه وأفصح لي إن كنت صادقًا أي بين انتهى.

فجعل ما سوى ذهاب الروغة والباء معاني مجازية وهو موافق لما في "تاج " البيهقي من أن الفصاحة شيرازبان شدن ويزشدن شيراز كف، وفي "الصحاح" و"القاموس " جعل جميع المعاني مستوية الأقدام في الاستعمال ولما لم يتبين عند الشارح رحمه الله اشتراك الفصاحة في تلك المعاني ولا كونها حقيقة ومجازًا قال تنبئ عن الإبانة والظهور سواء كانت معنى حقيقيًا لها أو مجازيًا فإن جميع معانيها مشعر عن الظهور وهو كافٍ للمناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.

---

(١) المراد بالموت في قوله تعالى: ﴿لا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلا الْمَوْتَةَ الأولَى﴾ [الدخان: ٥٦] إماتة بانتهاء الأجل في المعنى لا يعرفون فيها الموت إلا الموتة الأولى فعبر عن إدراك الموت ومعرفته ما يؤتى به للذبح في صورة الكبش بالذوق تجوزًا (كليات) أبي البقاء.

قوله: (والظهور) عطف تفسيري للإبانة فإنها تجيء لازمًا ومتعديًا ولم يكتف بالظهور رعاية لعبارة "دلائل الإعجاز " وحلالها.

قوله: (يقال.. الخ) استشهاد على الإنباء المذكور وترك الاستشهاد يفصح اللبن مع كونه أصلا بالاتفاق؛ لأن فيما ذكره توصيفًا للمتكلم والكلام بالفصاحة فهو أنسب بالمفعول إليه.

قوله: (وكلام فصيح) لم يقل رسالة فصيحة كما في "الإيضاح" تنبيهًا على أن لفظ الكلام شاع استعماله في النثر.

قال قدس سره: (المراد بالكلام هو المركب مطلقًا) أي: تامًّا كان أو غيره؛ لأنه قد يتصف المركب الغير التام بالفصاحة بالمعنى المذكور لفصاحة الكلام فلو لم يكن داخلا في الكلام لا يكون تعريف فصاحة الكلام مانعًا لدخول فصاحة المركب الناقص فيه، وفيه أنا لا نسلم أن المركب الغير التام يتصف بالفصاحة في نفسه بل اتصافه بها باعتبار أن مفرداته متصفة بها، وأما باعتبار التركيب فلا؛ لأنه لا استعمال له إلا بطريق الجزئية للمركب التام فخلوصه عن تنافر الكلمات وضعف التأليف، والتعقيد خلوص المركب التام بخلاف الكلمة، فإن استعمالها وإن كان بطريق الجزئية أيضًا إلا أن خلوصها غير خلوص الكلام ولو سلم أنه موصوف بالفصاحة في نفسه لكن إدخاله في الكلام إنما يصح لو أطلقوا عليه أنه كلام فصيح كما يطلقون على الرسالة والقصيدة ولم ينقل ذلك منهم هذا تحقيق ما ذكره الشارح رحمه الله في "المختصر " وحينئذٍ لا ورود لما ذكره السيد بقوله والقول بأن الكلام محمول على حقيقته باطل الخ ثم إن إدخال المركب الناقص في الكلام يقتضي اتصافه بالبلاغة أيضًا حقيقة وهو باطل إذ لم يدونوا عوارضه التي يطابق بها مقتضى الحال كتدوينهم عوارض المركب التام ويؤيده أنهم يدخلوه في موضوع النحو لعدم البحث عن عوارضه إلا نادرًا وبما حررنا لك ظهر أن المفرد والكلام محمولان على معناهما الحقيقي وأن المركب الناقص خارج عنهما؛ لعدم اتصافه بالفصاحة والبلاغة في نفسه، فقول الشارح رحمه الله في "المختصر " على أن الحق أنه داخل في المفرد بقرينة مقابلته بالكلام محل بحث إذ لو كان داخلا فيه لم يتم الاستشهاد

بقوله يقال كلمة فصيحة إلا أن تحمل الكلمة على[1] ما يعم المركب الناقص.

قال قدس سره: (ومقابلته بالمفرد.. الخ) فيه بحث؛ لأنه جعل في حاشية شرح "الشمسية " مقابلة الجملة بالمفرد قرينة لكون المراد بالمفرد ما ليس بجملة وهو المشهور بين القوم.

قال قدس سره: (بناء على أن المتبادر عند الإطلاق) أي: عن القيد والتبادر علامة الحقيقة فيكون حقيقة فيما يقابل المركب فلا يصرف عنه بخلاف الكلام فإنه تحقق فيه الصارف عن المعنى الحقيقي وهو تقدم المفرد وحمل المفرد على ما ليس بكلام بقرينة مقابلة الكلام نزع للخف قبل الوصول إلى الماء وهذا غاية التوجيه، وفيه بحث:

أما أولا: فلأنا لا نسلم التبادر فإن كل واحد من المعاني الأربعة للمفرد اصطلاحي نقل إليه المفرد من معناه اللغوي لاشتمال كل منها على معنى الإفراد أما عن النسبة مطلقًا أو التامة أو علامة التثنية والجمع.

وأما ثانيًا: فلأن القرينة الصارفة لا يلزم أن تكون متقدمة بل أن تكون موجودة؛ لأن الكلام في إفادته موقوف على آخره فكون المتبادر عند الإطلاق ما يقابل المركب لا يقتضي حمله عليه عند مقابلته بالكلام.

قوله: (تنبئ عن الوصول.. الخ) في " التاج " و"القاموس " بلغ الرجل بلاغة إذا كان يبلغ بعبارته كنه مراده من حد كرم وهي في اللغة تنبئ عن الوصول والانتهاء لكونها وصولا مخصوصًا، وفي الاصطلاح مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة، ولم يقل في الأصل اكتفاء بما ذكره سابقًا، وقيل لم يقل في الأصل؛ لأن معناها لغة واصطلاحًا واحد وفيه أنه مع كونه خلاف الواقع يلزم أن يكون قوله تنبئ عن الوصول والانتهاء مستدركًا؛ لأن المقصود منه إبداء المناسبة بين المعنيين وعند اتحاد المعنى لا حاجة إليه.

قوله: (ولم يسمع كلمة بليغة) إن أدخل المركب الناقص في المفرد، كما هو

---

(١) أي ما ليس بكلام تام فافهم.

رأي الشارح فلا يتم الاستشهاد إلا أن يراد بالكلمة أعم من الحقيقي والحكمي كما في تعريف الكلام بما تضمن كلمتين بالإسناد فيشمل المركب الناقص، وإن أدخل في الكلام كما هو رأي السيد لو أخرج عنهما كما هو عندي فلا إشكال أصلا.

قوله: (**يقال عندهم لكون اللفظ**) أي يقال لما علامته هذا الكون[1] لما في "المفتاح" أن الفصاحة هي، أن تكون الكلمة عربية أصلية وعلامة ذلك أن تكون الكلمة على ألسنة الفصحاء الموثوق بعربيتهم أدور واستعمالهم لها أكثر، ولما في الإيضاح ثم علامة كون الكلمة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق بعربيتهم لها أكثر الخ.

قوله: (**لكون اللفظ**) كلمة كان أو كلامًا.

قوله: (**على قوانين**) أي الصرفية والنحوية.

قوله: (**وقد علموا.. الخ**) لم يجعل الجريان[2] على قوانين متفرعًا على كثرة الاستعمال فيكون الفصاحة عبارة عن كون اللفظ كثير الاستعمال على ألسنتهم كما في "المفتاح " و"الإيضاح "؛ لأن القوانين مستنبطة من استقراء كلامهم فجعل الفصاحة المتقدمة عليها في الوجود متفرعة على مطابقة تلك القوانين بشيع.

قوله: (**عن مخالفة القوانين**) الصرفية والنحوية ليشمل ضعف التأليف.

قوله: (**لكونه لازمًا**) متعلق بتفسير، وقوله تسهيلا بتسامح.

قال قدس سره: (**لا يستلزم تصادق.. الخ**) لأن تصادق المشتقين مبناه اتحاد الذات المتصفة بمبدأيهما ولا يستلزم اتحاد المبدأين في الصدق.

قال قدس سره: (**إلا أن يكون أحدهما بمنزلة الجنس للآخر**) أي: أعم منه فإنه يكون مبدأ الأعم صادقًا على مبدأ الأخص فإذا قيد الأعم بقيد يتحقق التصادق بينهما وذلك؛ لأن الذات للبهمة المأخوذة مع النسبة متحدة في المشتقين فالعموم لا

---

(١) قوله: (لما في "المفتاح" علة للتفسير) أي فسر قوله لكون اللفظ بما علامته هذا الكون.

(٢) الجريان يطلق على الأصل يقال هذا المصدر جار على الفعل أي أصل الفعل ومأخذ اشتقاقه ويقال اسم الفاعل جار على المضارع أي يوازنه في الحركات والسكنات والصفة جارية على شيء أي ذلك الشيء صاحبها إما مبتدأ لها أو موصولة أو موصوفة. "كليات" أبي البقاء.

يكون إلا باعتبار المبدأ.

قال قدس سره: (**ودعوى الادعاء.. الخ**) التعريف باللازم الغير المحمول مشحون به كتب الأدباء كتعريف السكاكي علم المعاني بالتتبع وتعريف عبد الظاهر النظم بالتوحي على ما سيجيء فإما أن لا يشترطوا في التعريف الحمل بناء على أن المقصود إفادة المعرفة وهي تحصل بغير المحمول أيضًا، وإما أن يدعو المبالغة والتنبيه على أنه لازم في المعرف سبب لحصوله فكأنه هو.

قال قدس سره: (**فلأن كون الفصاحة.. الخ**) لو حمل الوجودي على ما بكون الاتصاف به بحسب الخارج كالفصاحة فإن اللفظ يتصف به في الخارج والدمي على ما يكون الاتصاف به بحسب اعتبار العقل كالخلوص فإنه سلب التنافر، والغرابة، والتعقيد عن اللفظ والاتصاف بالسلوب اعتباري محض كالإمكان أو حملا على الوجود المضاف إلى شيء وانعدم المضاف إلى شيء فإن الفصاحة الكون المضاف إلى الجريان والكثرة والخلوص العدم المضاف إلى التنافر وغيره ظهر عدم صحة الحمل بينهما واندفع الاعتراض فإن مبناه كون المراد بهما ما لا يدخل في مفهومه السلب وما يدخل فيه.

قال قدس سره: (**على أن كون الفصاحة.. الخ**) قد عرفت أن الفصاحة يتصف بها اللفظ في الخارج فكيف يقال إنها نفس الخلوص الذي يتصف به في العقل نعم إن هذا السلب لازم له فإنه إذا اتصف اللفظ بالفصاحة في الخارج كان مسلوبًا عنه الأمور الثلاثة في العقل.

قال قدس سره: (**ربما يمنع.. الخ**) قد عرفت اندفاعه بما حررنا لك في قوله يقال لكون اللفظ جاريًا الخ من أن المراد أنه علامة للفصاحة ولازم له فإنها عبارة عن كون اللفظ عربيًا أصليًا.

قال قدس سره: (**أو أكثر من استعمالهم.. الخ**) فتكون موصوفة بالفصاحة الزائدة بالنسبة إلى ما بمعناها فلا يرد أن هذا يقتضي أن لا يكون ما بمعناها فصيحًا مع كونه كثير الاستعمال فيما بينهم كما يدل عليه صيغة التفضيل.

قوله: (**إلى اللغة**) أي: الصرف.

قوله: (كأنهما حقيقتان.. الخ) لكثرة المخالفة بينهما.

قوله: (وكذا.. الخ) عطف على قوله كانت المخالفة أي كما كانت المخالفة راجعة إلى أمور متخالفة بسببها صارت الفصاحة في المفرد، والفصاحة في الكلام كأنهما حقيقتان مختلفتان لكثرة المخالفة بينهما كانت البلاغة تقال لمعان مرجعها ومحصولها أمر واحد فصارت البلاغة حقيقة واحدة فالتشبيه بين الكونين باعتبار الرجوع إلا أن الرجوع في الأول إلى المعاني المختلفة، والرجوع في الثاني إلى المعنى الواحد فالظاهر ترك لفظ كذا.

قوله: (ولا يوجد قدر مشترك) باعتبار إطلاق اللفظ المشترك لا أنه ليس بينهما معنى مشترك أصلا.

قوله: (نظرًا إلى الظاهر) وهو كثرة المخالفة بينهما لا بالنظر إلى الحقيقة فإنها مشترك معنوي بينها كما عرفت.

قوله: (على هذا الوجه) أي: تعريف كل من أقسامهما بعبارة مضبوطة جامعة مانعة.

قوله: (لا يتوجه الاعتراض) المعترض خطيب مصر أورده على المصنف رحمه الله حال حياته، وقال المصنف رحمه الله في جوابه أردت بالناس الناس المعهودين كالسكاكي وعبد القاهر وغيرهما من المهرة المشتهرين.

قال قدس سره: (اسمًا معرفًا لذلك) ولا يلزم من ذلك حذف الموصول مع بعض صلته لأن اسمي الفاعل والمفعول إذا لم يكونا بمعنى الحدوث كان اللام فيهما حرف تعريف وها هنا كذلك.

قال قدس سره: (لرعاية جانب المعنى) أقول ولرعاية سوق كلام المصنف رحمه الله فإن مقتضاه أن اشتراك الفصاحة والبلاغة بين الأقسام المذكورة لفظي وجعله حالا يوهم الاشتراك المعنوي وأن اختلافهما بحسب الأحوال.

قال قدس سره: (نحو القصة.. الخ) مما يفهم منه المعنى الحدثي وإن كان

اسمًا جامدًا نحو(١): [الكامل]

أَسَـدٌ عَلَـيَّ وَفـي الحُـرُوبِ نَعَامَـةٌ

قال قدس سره: (تضمن معانيها.. الخ) أي: فهمه منها تبعًا للزومه لها.

قـوله: (ذوائـبه) موافـق لمـا فـي "الـصحاح " و"القامـوس "، وفـي "المهـذب " الغدائر موى سرزن، وهي جمع ذأبة بالهمزة أبدلت الهمزة الأولى بالواو لاستثقالهم وقوع ألف الجمع بين الهمزتين في "القاموس " الذؤبة الناصية يعني موى پيشان كما في الـصراح، وفـي "الأسـاس " لـه ذأبـة وذوائـب، وهـي الـشعر المنسدل مـن وسـط الـرأس إلى الظهـر فالغدائر: أما مطلق الشعر أو شعر مقدم الرأس أو الشعر المنسدل من وسط الرأس فعلى الأول الضمير راجع إلى الحبيبة بتأويل الشخص وعلى الثاني والـثالث إلـى الفـرع، ومعنـى البيت علـى الأول والثانـي أن شـعره مـرتفع إلـى أعلـى الـرأس تضل عقاصه في المثنى والمرسل وأن شعر مقدم رأسها مرتفع تغيب عقاصه في مثناه ومرسله وحال شعر ما سوى المقدم قد علم من قوله وفرع يزيد المتن الخ، وعلى الثالث أن شعر وسط رأسه المنسدل مرتفع إلى الأعلى تضل عقاصه في مثناه ومرسله ولا يعلـم حـال شعرنا صيته من البيت؛ لأنه معلوم أنه يكون مرتفعًا، ومعنى قـوله: وفـرع يـزين المتن عند إرساله، وأما قول الشارح رحمه الله وأن شعره أي شعر الـرأس ينقسم اهـ. فيقتضي أن يكون الشعر مطلقًا منقسمًا إلى ثلاثة أقسام أو ما عدا الـذوائب فيكون أربعة، وحينئذٍ يكون جملة قوله تضل العقاص ابتدائية لا حالية من ضـمير مستشزرات ولا خبرًا بعـد خبر لعـدم العائـد بخـلاف الوجـوه(٢) الـسابقة فـإن الـلام عائـد، والقـول بـأن العقـاص هـي الـذوائب فـيكون مـن وضـع المظهـر موضـع المـضمر فـيكون أقـسام الـشعر ثلاثـة ففـيه أنـه مخالـف لمـا فـسر الـشارح رحمـه الله

---

(١) انظـر: زهـر الأكـم فـي الأمـثال والحكـم ١/ ١٦١، وغـرر الخـصائص الواضـحة ١/١٩٩، والحماسة البصرية ١/ ٣٢، وحياة الحيوان الكبرى ٢/ ٤٥، والعقد الفريد ٢/ ٢١٧، والأغاني ٥/ ٢٤، والإيضاح في علوم البلاغة ١/ ٦٩.

(٢) لأن العقاص في الوجوه السابقة بعض من الغدائر فيكون اللام عائدًا بخلاف قول الشارح، وأن شعره ينقسم فإنه يقتضي أن لا يكون العقاص من الغدائر؛ لأنه لو كان من الغدائر لزم أن يقول الشارح وأنها ينقسم بدل قوله وأنه ينقسم.

العقيصة بأنها الخصلة المجموعة كالرمانة ليصير مجعدًا.

قوله: (**هو توسط الشين.. الخ**) أي: تضاد صفات الحروف المتجاورة في الكلمة كما يدل عليه توصيف الحروف بالصفات المذكورة، والمهموسة ما يضعف الاعتماد على مخرجه يجمعها ستشحثك خصفه، والمجهورة ما هو بخلافه فهي الحروف الباقية والشديدة ما ينحصر جرى صوتها عند سكونها في مخرجها ويجمعها أجدت طبقك، والرخوة ما هو بخلافه وهي ما عدا الحروف المذكورة والحروف التي بين بين وهي حروف لم يرعونا.

قوله: (**ومن البعيدة**)[1] أي نجد من بعيد المخرج ما هو بخلاف غير المتنافر أي متنافرًا فهو من عطف معمولي عامل واحد إلا أنه قدم الجار والمجرور في المعطوف ثم الصواب أن يقال لأنا نجد غير متنافر من قريب المخرج، ومن البعيدة كعلم وعمل ولمع إذ لا دخل في الردِّ لوجدان البعيده متنافرًا، فإن الزاعم قائل به، وما قيل إنه لإثبات أن القرب ليس منشأ التنافر لوجد أنه في البعيده فليس بشيء؛ لأن الزاعم لم يزعم أن القرب فقط منشأ النافر، بل زعم أن القرب والبعد كلاهما سبب التنافر.

قوله: (**لا يوجب انتفاء الكل**) قيل هذا هو الموجود في أكثر النسخ المعتبرة ولا يخفى أن جعل الكلمة جزءً من فصاحة الكلام، وفصاحة الكلمة وصف الجزء بحيث لا ينبغي أن يغفل عن فساده أحد، ولذا قالوا المعنى على حذف المضاف أي وصف الكل كما وقع في بعض النسخ لكنه يشكل حينئذ ما ذكره في الردِّ عليه من أن فصاحة الكلمة جزء من فصاحة الكلام لا وصف لجزئها ويمكن أن يُقال محصل الرد أن فصاحة الكلمة جزء من فصاحة الكلام فيلزم من انتفاء الأولى انتفاء الثانية لا أن فصاحة الكلمة وصف لجزء فصاحة الكلام حتى يتم ما ادعيتم وليس صحة

---

(١) إضافة البعيد إلى الضمير الراجع إلى المخرج لفظية ولهذا دخلت اللام على المضاف ثم هو من قبيل العطف على معمولي عامل واحد لا في الطريق السابقة كما هو قولك: رأيت زيدًا في المسجد في السوق عمرًا؛ لأن قوله ومن البعيدة عطفه على قوله من القريب المخرج، وقوله ما هو بخلاف على قوله غير متنافر، ومثله سائغ شائع. (حسن چلبي).

كلامه موقوفة على أنهم قالوا بكون فصاحة الكلمة وصفًا لجزئها انتهى. وفيه بحث:

أما أولا: فلأن مقصود الشارح رحمه الله ردًّا لزعم والتأييد كليهما، ولذا صرح بقوله وفصاحة الكلمة جزء من فصاحة الكلام مع كونه معلومًا مما سبق في رد الزعم، فلا بد من كون المؤيد قائلا بأن فصاحة الكلمة وصف لجزء فصاحة الكلام حتى يصح الرد بقوله لا وصف لجزئها.

وأما ثانيًا: فلأن تمامية ما ادعى الزاعم إنما تتوقف على عدم كون فصاحة الكلمة معتبرة في فصاحة الكلام وليست موقوفة على كونها وصفًا لجزئها فلا يصح قوله لا أن فصاحة الكلمة وصف لجزء فصاحة الكلام حتى يتم ما ادعيتم وقيل إن الضمير في قوله لجزئها راجع إلى الكلام بتأويل الجملة، والمعنى أنه لا وصف لجزء الكلام بحيث لا دخل لها في موصوفية الكلام بالفصاحة وفيه أنه تعرض لما لا يعني[1] وترك لما يعني وأقول في توجيه كلام المؤيد على النسخة المعتبرة أن قوله كفصاحة الكلمة مثال للجزء والكل عبارة عن فصاحة الكلام والمعنى أن انتفاء وصف فصاحة الكلمة وهو الخلوص عن التنافر فيما نحن فيه لا يوجب انتفاء فصاحة الكلام لجواز أن تكون الكلمة فصيحة مع التنافر لمجاورة كلمة أخرى أو لاقتضاء المقام كما سيجيء في كلام الشارح رحمه الله عن قريب من قوله وقد يعرض لأسباب الإخلال بالفصاحة ما يمنع السببية قالوا في قوله تعالى: ﴿هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ﴾ [البروج: ١٣] أن يبدئ من باب الأفعال غير مستعمل إلا أنه صار فصيحًا بوقوعه مع يعيد وإنما قلنا إن الخلوص وصف فصاحة الكلمة لما عرفت أن الفصاحة عبارة عن أمر وجودي، والخلوص المذكور لازم لها وحينئذٍ يندفع بحث الشارح رحمه الله؛ لأن فصاحة الكلمة وإن كانت جزءً من فصاحة الكلام لكن المنتفي فيما نحن فيه وصف فصاحة الكلمة لأنفسها.

قوله: (**لأنه ممنوع اهـ**) توجيه المنوع الثلاثة أنا لا نسلم وقوع المفرد الغير العربي في الكلام العربي أي القرآن وما ذكره من لفظ السجيل، والمشكاة،

---

(١) فإنه حينئذٍ تعرض لرد الزاعم وقد حصل بأول كلامه لا لرد المؤيد وهو المقصود بقوله وفصاحة الكلمة جزأ الخ.

والقسطاس، يجوز أن يكون من اللغات المشتركة ولو سلم ذلك النوع بناء على ما تقرر من أن أعلام الأنبياء عليهم السلام سوى الستة(١) كلها عجمية فلا نسلم أن معنى العربي الذي به وصف القرآن في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢] أنه عربي الألفاظ لم لا يجوز أن يكون المراد أنه عربي النظم، ولو سلم أن وصفه بالعربي باعتبار الألفاظ(٢) فيجوز أن يكون باعتبار الأعم الأغلب فلا ينافي وقوع ألفاظ(٣) قليلة غير عربية لعربيته لعدم اشتراط عربية كل لفظ في عربية الكلام بخلاف فصاحة الكلام فإنها مشروطة بفصاحة كل كلمة منه فتدبر فإنه مما زل فيه الأقدام.

قوله: (مما يقود إلى نسبة الجهل.. الخ) أي: يوهم نسبة الجهل والعجز إلى الله تعالى، ولذا لم يقل يوجب نسبة الجهل، والعجز إلى الله تعالى فاندفع ما قيل يجوز أن يعلم الفصيح ويقدر على إتيانه، ومع ذلك لم يأت به لحكمة خفية لا نطلع عليها.

قوله: (غير ظاهرة الدلالة.. الخ) اللفظ قد يكون ظاهر الدلالة على المعنى، ولا يكون مأنوس الاستعمال كودع ووذر وقد يكون بالعكس كغريب القرآن والحديث فإنه مأنوس الاستعمال فما قيل إن كل واحد منهما يستلزم الآخر، والمقصود نصب علامتين على الغرابة ليس بشيء، ولفظ غير بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال فالتركيب من قبيل قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧].

قوله: (على المعنى) أي الموضوع له فلا يرد المتشابه والمجمل والمشكل؛ لأنها غير ظاهرة الدلالة على المراد.

---

(١) واعلم أن أسماء الأنبياء عليهم السلام ممتنعة عن الانصراف إلا ستة: محمد، وصالح، وشعيب، وهود، لكونها عربية، ونوح، ولوط لخفتها، وقيل إن عودًا كنوح؛ لأن سيبويه قارنه معه ويؤيده ما قيل إن العرب من ولد إسماعيل، ومن كان قبل ذلك فليس بعربي وهود قبل إسماعيل فيما يذكر فكان كنوح (منلاجامي).

(٢) أي فلا نسلم أن ذلك الوصف باعتبار أن جميع مفرداته عربية لجواز أن يكون باعتبار الأعم.

(٣) فإنه يجوز أن يوصف الكل من حيث هو كل حقيقة بما هو وصف أغلب أجزائه.

قوله: (ولا مأنوسة الاستعمال)[١] أي استعمال العرب العرباء فلا يرد "غريب القرآن والحديث" لكونه مستعملا عندهم كما سيجيء.

قوله: (فمنه ما يحتاج.. الخ) وهذا القسم من الغيابة يكون في الجوامد والمصادر والمشتقات باعتبار موادها، والقسم الثاني يكون في المشتقات باعتبار هيئاتها ووجه الانحصار أن اللفظ بجوهره وهيئته يدل على المعنى فعدم ظهور دلالته إما باعتبار جوهره فيحتاج إلى التنقير أو باعتبار هيئته فيحتاج إلى التخريج.

قوله: (فهاجت به مرة) أي: ثارت الصفراء به فأغمى عليه فوثب مجتمعين عليه قوم يعصرون إبهامه ليزول عنه ذلك، ويأذنون في أذنه ليعلم أنه حي أو ميت، فأفلت من الافلات وهو الخروج.

قوله: (أي شعرا اسود.. الخ) ففاحما للنسبة كلابن وتامر نسبة المشبه إلى المشبه به.

قوله: (أي: كالسيف السريجي.. الخ) فمعنى مسرجًا المجعول سيفًا سريجيًا أو سراجًا بدعوى الاتحاد بين المشبه والمشبه به وصيغة التفعيل للجعل كفرحته أو المنسوب[٢] إليهما نسبة المشبه إلى المشبه به كتممته ولا يخفى بعدهما وقيل الصائر كالسريجي أو كالسراج أو سريجًا أو سراجًا، أو ذا سريجي أو ذا سراج على أن يكون صيغة التفعيل لصيرورة الفاعل كأصله كقوس الرجل أو أصله كعجزت

---

(١) ونحن نقول المراد بعدم أنس الاستعمال عدم أنسه عند الخلص الذين هم الفصحاء كما صرح به العصام فحينئذٍ لأتم عدم أنس أناع الخفي التي خفي مرادها بعارض عندهم، ولا نم أيضًا عدم ظهور معناها عندهم كالسارق فإنه لا خفاء في أن معناه من يأخذ الشيء خفية، وإنما الخفي في أن الطرار والنباش يدخلان في حكمه أم لا، ومثل الأطهار فإنه لا خفاء في أن معناه الطهارة الكاملة في ظاهر البدن، وإنما الخفي في أن داخل الفم منه ظاهر البدن فيجب غسله في الغسل أم لا، وكل أنواع الخفي هكذا يفهم معناه، والخفاء لعارض ومن له أدنى تدرب في علم الأصول يقف على صدق هذا المقول (لمحرره الفقير قبريسي الحاج محمد حسيب).

(٢) على أن يكن صيغة التفعيل لنسبة الشيء كتممته أي نسبته إلى بني تميم وفسقته أي نسبته إلى الفسق.

المرأة أو ذا أصله كورق الشجر، وفيه أنه يجب أن يكون[(١)] مسرجًا على صيغة اسم الفاعل والقول بأنه مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل ليس بشيء؛ لأنه إذا لم يجئ منه صيغة اسم المفعول كيف يجيء المصدر منه على وزنه، وكذا القول بأنه يجوز أن يكون هذا وجه البعد أيضًا؛ لأنه حينئذٍ لا يكون صحيحًا لا بعيدًا.

قوله: (**وهذا**) أي: المعنى الثاني قريب من هذا القول؛ لأن البريق واللمعان موجب للحسن مطردًا بخلاف الدقة والاستواء فإنه قد يوجبه وقد لا يوجبه، والمقصود ترجيح التخريج الثاني بأنه قريب من استعمال سرج بمعنى حسن بخلاف الأول، وقيل معناه إن أخذ المسرج من السراج كأخذ سرج منه، فهذا الوجه مؤيد بتحقيق نظير له في كلامهم فحينئذٍ لا حاجة إلى ما قاله الشارح رحمه الله تعالى، وإنما لم يجعل اسم مفعول منه الخ، وفيه أن قوله سرج وجهه أي حسن يأبى عن هذا التوجيه فإنه يدل على كونه معنى حقيقيًا إذ لا يمكن تخريج سرج على الثلاثي بمعنى أنه كالسراج.

قوله: (**وإنما لم يجعل.. الخ**) يعني إذا كان سرج بمعنى حسن مستعملا في كلامهم فلم لا يجعل مسرجًا مشتقًا منه من غير حاجة إلى التخريج البعيد بالوجهين.

قوله: (**لم يعثروا**) أي: لم يطلع الجاعلون لمسرجًا غريبًا على استعمال سرج بمعنى حسن وإن كان متحققًا في كلام العرب العرباء، والحكم بالغرابة إنما هو لعدم الوجدان في الاستعمال إذ لا طريق إلى عدم وجوده إلا عدم الوجدان فيكون غريبًا عند من لم يجد ولم يكن غريبًا عند الواجد.

قوله: (**وأن يكون هذا.. الخ**) أي: لاحتمال أن يكون سرج بمعنى حسن لفظًا أحدثه المولدون من السراج واستعملوه بمعنى التحسين ولا يكون في استعمال العرب العرباء فلا يمكن جعل مسرجًا في قول العجاج الذي هو من شعراء الجاهلية منه.

---

(١) بناء على أن سرج على الوجوه الثلاثة لازم والجواب أن القائل أراد بالصائر وصيرورة ألا يرى أنهم صرحوا بأن قولك إن عذابك بالكفار من باب النسبة.

قوله: (**على أنه لا يبعد اهـ**) يعني لا يبعد أن يكون سرج بمعنى حسن أيضًا غريبًا بأن يكون معنى مجازيًّا له مستعملا فيه لمناسبته بالمعنى الحقيقي لسرج على أحد التخريجين المذكورين فلا يكون جعل مسرجًا منه مخرجًا من الغرابة يؤيد ذلك أنه أورد سرج الله وجهه في "الأساس" من المجاز وإنما قال لا يبعد؛ لأن قولهم سرج وجهه أي حسن ظاهر في أنه معنى حقيقي له اشتق من السراج لمناسبة وجود البريق الموجب للحسن فيه.

قوله: (**وأما صاحب "مجمل اللغة ".. الخ**) عطف على قوله وإنما لم يجعل الخ يعني جعل صاحب " المجمل " مسرجًا من سرج بمعنى حسن فلا يحتاج عنده إلى التخريج البعيد ولا يكون غريبًا هذا ما عندي في حل هذه العبارة، وللناظرين كلمات لا يخفى حالها بعد التدبر فيما حررنا.

قوله: (**الغرابة كما يفهم اهـ**) الكاف للتعليل لا للتشبيه كما في قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللهَ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] أي على ما هداكم وإنما لم يتعرض لعدم ظهور المعنى مع كونه معتبرًا في مفهوم الغرابة إذ لا مدخل له في بناء الاعتراض والفرق بين الغرابة والوحشية وحاصل الاعتراض أن تفسير الغرابة بكون الكلمة وحشية لا يحسن لكونه أخص منه تحققًا ومباينًا مفهومًا.

قوله: (**وهي**) أي: الكلمة الغير المشهورة في الاستعمال.

قوله: (**والوحشية**) أي: الكلمة الوحشية.

قوله: (**المشتملة على تركيب يتنفر عنه الطبع**) أي: الذوق السليم من غير أن يكون فيه ثقل على اللسان وبهذا يمتاز عن التنافر.

قوله: (**فلا يحسن تفسيره**) أي: الغريب بالوحشية لكونها أخص منه صدقًا فكذا تعريف الغرابة بكون الكلمة وحشية لكونه أخص منها تحققًا.

قوله: (**بل الوحشية اهـ**) إضراب عن عدم حسن التفسير إلى فساد تعريف الفصاحة بأن قيد الوحشية أمر زائد أي خارج عن الغرابة ليس عينها ولا داخلا فيها معتبر في فصاحة المفرد سلبًا فلا بد من ذكر الخلوص عنها في التعريف وإن كان سلب الغرابة مستلزمًا لسلبها لعمومها تحققًا؛ لأن دلالة الالتزام مهجورة في

التعريفات، ولذا ذكر التنافر ومخالفة القياس مع استلزام الخلوص عن الغرابة الخلوص عنهما فاندفع الاعتراض بأنا لا نسلم وجوب ذكر قيد الوحشية في التعريف؛ لأن الخلوص عن العام يستلزم الخلوص عن الخاص، وقد تعسفوا في دفعه.

قوله: (فلا نسلم أن الغرابة.. الخ) حتى يصح تفسير الغرابة المخلة بالفصاحة بالوحشية بذلك المعنى.

قوله: (هذا.. الخ) أي: كون المراد بالوحشية غير ما ذكر وإطلاقهم الغرابة عليه فقوله والوحشي قسمان عطف على مقول، قالوا والمقول الأول لإثبات إطلاق الوحشية على غير ما ذكر، والمقول الثاني لإثبات إطلاق الغرابة عليه.

قوله: (والوحشي) أي: في الجملة سواء كان عند العرب أو غيرهم.

قوله: (الذي لا يعاب استعماله على العرب) اعلم أن الألفاظ على ثلاثة أقسام منها ما هي مستعملة[1] مطلقًا كالأرض والسماء فلا يعاب استعماله أصلا، ومنها ما هي مستعملة في العرب العرباء غير مستعملة في غيرهم فلا يعاب استعمالها عليهم ويعاب على غيرهم، ومنه غريب القرآن والحديث، ومنها ما هي غير مستعملة مطلقًا فيعاب استعمالها على الكل فمنه ما هو كريه على الذوق والسمع كجحيش، ومنه ما هو غير مكروه كتكأكأتم وافرنقعوا وإليه أشار الشارح رحمه الله بقوله فيما سيأتي في وجه النظر من أن الجرشي إما من قبيل تكأكأتم أو جحيش فعلم مما ذكرنا أن قوله والوحشي قسمان ليس المقصود منه الحصر بل مجرد إطلاق الغريب على الوحشي ثم المعتبر في الفصاحة أن لا يكون اللفظ غريبًا عند العرب العرباء كما يشير إليه قول الشارح رحمه الله؛ لأنه لم يكن وحشيًّا عندهم واستعمال غير العرب غير معتبر فيها لا وجودًا ولا عدمًا فلا يدخل الغريب الحسن في تعريف الغرابة إذ المراد ولا مأنوسة الاستعمال عند العرب العرباء.

قوله: (مثل: شرنبث) أي غليظ الكفين[2] والرجلين ويراد به الأسد والنون فيه

---

(١) سواء كان عند العرب العرباء أو غيرهم.

(٢) غليظ الكعبين نسخة، غليظ اليدين نسخة.

زائدة بدليل شرابتث واشمخر[1] وارتفع واقمطر تفرق واشتد أو قر واجتمع.

قوله: (ثقيلا على السمع.. الخ) من غير أن يكون فيه تنافر يوجب الثقل على اللسان.

قوله: (وقولنا: غير ظاهرة.. الخ) عطف على قوله هذا أيضًا اصطلاح.

قوله: (فمنع كونه) أي: الوحشية والتذكير لكونه عبارة عن غير ظاهر، والحاصل أن القول بأنه على تقدير أن يراد بالوحشية غير ما اشتمل على تركيب يتنفر عنه الطبع لا يخل بالفصاحة فاسد؛ لأنهم فسروا الوحشية بما لا تكون مأنوسة الاستعمال، والفصاحة عندهم عبارة عن كون اللفظ جاريًا على ألسنة العرب الموثوق بعربيتهم، وبما حررنا من السؤال، والجواب اندفع الشكوك العارضة للناظرين فيهما كما لا يخفى على من تدبر وانصف.

قوله: (أو ما هو في حكمها) أي: حكم المفردات الموضوعة كالمنسوب فإنه يبحث عن أحواله في الصرف، وليس بمفرد لكنه في حكم المفرد في كون ياء النسبة كالجزء منه وكونه بمنزلة المشتق، وقيل: المركبات الناقصة ليدخل نحو مسلمي فإنه فصيح دون مسلموي، وليس بشيء لأن الإدغام في الكلمتين والتقاء الساكنين فيهما ليس من قواعد الصرف كما نص عليه الشيخ الرضي في شرح "الشافية" واتفقوا على أن الصرف يبحث عن أحوال الكلم الثلاث بناء أو تغيرًا من حيث الإفراد فالبحث[2] عن إدغام نحو مسلمي من قوانين النحو لكونه من حيث التركيب، وكذا نحو من ابنك بحث فيه عن أحوال الهمزة من حيث إنها تسقط في الدرج دون الابتداء فهو أيضًا بحث عن تركيب كلمة مع أخرى، وما قيل إنه داخل في المفرد؛ لأن هذه الحالة عارضة لمجرد المركب من النون والهمزة لا المجموع المركب التام ففيه أنه اعتراف بالبحث عن أحوال المهملات في الصرف.

قوله: (فكأنه قال.. الخ) فالقانون الصرفي هي القاعدة مع الاستثناء.

---

(١) ترفع وتعظم ويقال الجبل العالي المشمخر.

(٢) فالبحث عن هاتين المسألتين يكون تبعيًا في الصرف.

قوله: (**نحو الأجلل.. الخ**) قيل[١] الأجلل ليس بكلمة فإنه ليس بموضوع بهذا الوزن، وفيه أن الأجلل والأجل بناؤهما واحد ووضعهما كسائر المشتقات نوعي فالقول بأنه ليس بموضوع لا معنى له نعم إن هذا البناء بالإدغام مستعمل الفصحاء وبفكه متروكهم والضرورات الشعرية إنما تجوز إذا كانت ثابتة في كلام العرب الموثوق بعربيتهم وفك الإدغام في كلمة ليس منها.

قوله: (**قيل.. الخ**) قائله بعض معاصري المصنف رحمه الله.

قوله: (**فإن اللفظ من قبيل الأصوات.. الخ**) فيه انقسام العام إلى القسمين لا يستلزم انقسام الخاص إليهما فالصواب ترك هذا الاستدلال والاكتفاء على ما في المتن لكن ذكره متابعة للإيضاح وتوطئة للوجه الثاني للنظر.

قوله: (**لأنها داخلة**) أي: الكراهة في السمع داخلة تحت الغرابة بمعنى أن الخلوص عنها[٢] يستلزم الخلوص منها لا أنها داخلة في مفهومها لبطلانه في نفسه[٣] ولعدم مساعدة الدليل أعني قوله لظهور الخ لذلك، وما قيل إن الخلوص عن الغرابة يستلزم الخلوص عن التنافر ومخالفة القياس فلا حاجة إلى ذكرهما أيضًا ففيه أن الاستلزام ممنوع؛ لأن مستشزرات وأجلل ليس بغريبين لعدم احتياجهما إلى التنفير والتخريج مع التنافر في الأول، ومخالفة القياس في الثاني على أن هذا الاعتراض[٤] غير موجه؛ لأن الأصل ذكر جميع أسباب الإخلال صريحًا وترك الصريح ببعضها يحتاج إلى توجيه ولم يظهر وجه توصيف الغرابة

---

(١) عصام الدين في أطوله حيث قال، فإن قلت ليس الأجلل بمفرد فصيح؛ لأن المفرد قسم الموضوع، والموضوع هو الأجل لا الأجلل قلت أصل كل مفرد موضوع عندهم إلا أنه هجر الأصل فإن قلت لم لا يجوز للشاعر فك الإدغام وهو جائز بشرط الاضطرار اتفاقًا وعند ابن جني من اضطرار قلت الضرائر مقيسة وغير مقيسة وفك الإدغام في الأجلل غير مقيسة والشاعر ليس من العرب العرباء بل ممن ليس له الفك فيما لم يسمع (أطول بعينه).

(٢) لكون الغرابة أعم من الكراهة تحققًا.

(٣) إذ لم يذكروا في تفسير الوحشية ما يدل عليه.

(٤) أي الاعتراض بعدم احتياج ذكر الغرابة والمخالفة في تعريف الفصاحة في المفرد غير موجه.

بالمفسرة بالوحشية فإنه ليس لها معنى سواها نعم للوحشية معنى[1] سوى الغرابة كما مر.

قوله: (لظهور.. الخ) يعني: أن الجرشي إما من قبيل الغريب الذي لا يكون كريهًا على السمع ثقيلا على الذوق المستقيم، أو من قبيل الغريب الكريه الثقيل وعلى التقديرين هو خارج عن تعريف الفصاحة بقيد الخلوص عن الغرابة وإنما لم يجزم ها هنا بكونه من القسم الثاني كما جزم فيما بعد لعدم الاحتياج إليه في توجيه النظر، وفي "المفتاح" ما يدل على أن الكراهة لازمة للغرابة حيث قال ولا تكون غريبة وحشية تستكره لكونها غير مألوفة. وقال السيد قوله تستكره صفة كاشفة لكن الحق أن الغريب قد لا يكون مكروهًا وعدم الألفة لا يستلزم الكراهة كيف وقد قالوا في كل جديد لذة.

قوله: (وضعف.. الخ) أما الأول: فلورود منع الملازمة على قوله وإلا فلا تخل بالفصاحة، وأما الثاني: فلا كون اللفظ من قبيل الأصوات مما تفق عليه الأدباء وكون بعض الكلمات مكروهة على السمع مما لا شبهة فيه سواء كان للفظ من قبيل الأصوات أولا.

قوله: (لأنه قد يعرض.. الخ) يعني: أن وقوعه في القرآن لا يدل على عدم كون الكراهة في السمع من أسباب الإخلال لجواز أن يمنعه من السببية مانع فيكون ذلك فصيحًا مع سبب الإخلال، وما قيل إنه ذكر سابقًا إن قرب المخارج ليس سببًا للتنافر لوقوعه في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ﴾ [يونس: ٦٠] فجوابه إن ذكره هناك كان على وجه التأييد لا للإثبات فلا يضر ورود المنع عليه، وكذا ما قيل إنه لا يصير تعريف الفصاحة حينئذٍ جامعًا لجواز أن يشتمل لفظ على أسباب الإخلال بالفصاحة مع عروض ما يمنع السببية كما وقع يبدئ في القرآن بمقابلة يعيد مع أنه لم يسمع ذلك؛ لأن الكلام في الفصاحة المفرد في ذاته وهي تنتفي لوجود شيء من أسباب الإخلال، وفيما ذكرتم الفصاحة عارضة بواسطة التركيب فيجوز أن تكون الأسباب

---

(١) هي الكلمة المشتملة على تركيب يتنفر الطبع عنه وهو المار.

مخلة حال الإفراد دون التركيب لتحقق مانع وهو التركيب مثلا.

قوله: (حال من الضمير.. الخ) ولا يجوز أن يكون صفة مصدر محذوف أي خلوصًا كائنًا مع فصاحتها ولا أن يكون مع بمعنى بعد كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٦] لأن مقارنة الخلوص بفصاحة الكلمات أو كونه بعدها غير معتبر في فصاحة الكلام إنما المعتبر أن يكون مقارنًا بفصاحة كلماته على أن القول بالحذف والمجاز لا يجوز مع ظهور الوجه الصحيح ولا يجوز أن يكون ظرفًا لغوًا للخلوص؛ لأنه يقتضي تعلق معنى الخلوص بها، ومعيتها مع الفاعل والمجرور فيه فيصير لمعنى خلوص الكلام مع فصاحة الكلمات مما ذكر أو خلوص الكلام مما ذكر ومن فصاحة الكلمات سواء اشترط في المفعول معه صحة إسناد الفعل إليه كما ذهب إليه الأخفش أو لم يشترط كما ذهب إليه كثير من النحاة وكلا المعنيين باطل كما لا يخفى.

قوله: (أي: خلوصه.. الخ) أشار بهذا التفسير إلى أن المراد الخلوص المقيد مع الفصاحة بناء على أن الحال قيد للعامل فلا يرد ما توهم من أنه يلزم أن يكون يبدئ الله الخلق بدون يعيده فصيحًا فإنه يصدق عليه أنه خالص مما ذكر[١] حال كون كلماته فصيحة وهو حال انضمام يعيد إليه؛ لأن الخلوص[٢] المقيد بانضمام يعيد غير الخلوص حال عدم الانضمام فلا حاجة إلى ما تكلفوا من أن التلفظ حال الانضمام غير التلفظ حال عدم الانضمام فلا يكون الكلام واحدًا بالشخص؛ لأنه تدقيق فلسفي لا يعبأ به عند الأدباء.

قوله: (لأنه[٣] يستلزم.. الخ) بناء على توجه النفي المستفاد من الخلوص إلى التنافر المقيد مع فصاحة الكلمات والشائع في ذلك توجهه إلى القيد سواء كان المقيد باقيًا أو لا.

---

(١) على نمط قولهم الكريم من يسخو في حال مكنته فإنه صادق على الفقير الذي لا مكنة لكنه يسخو بحيث إذا حصل له مكنة.

(٢) يعني: توجيه الشارح مبني على رجوع القيد إلى النفي أي الخلوص فافهم.

(٣) أي: كون قوله مع فصاحتها حالا من الكلمات في قوله تنافر الكلمات يستلزم.

قوله: (فافهم) إشارة إلى ما نقل عنه رحمه الله في الحاشية بقوله لا يقال هذا[1] يعلم بالطريق الأولى؛ لأنا نقول لو سلم ففيما إذا كانت الكلمات متنافرة الحروف مع أن مثله لا يقبل في التعريفات، وأما إذا كانت الكلمات غير فصيحة ولا تنافر في الحروف فيصدق التعريف[2] وبالجملة إذا جعلتها حالا من الكلمات بقي الحد خاليًا عن اشتراط فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام انتهى.

وصدق التعريف بناء على أنه لا يعلم من كون التنافر المقيد بفصاحة الكلمات مخلا أن يكون عدم التنافر مع عدم الفصاحة مخلا وهو ظاهر فتدبر فإنه قد أطال الكلام بعض الناظرين في هذه الحاشية زاعمًا أنه تدقيق.

قوله: (أن يكون.. الخ) فإنه إذا كان التأليف مخالفًا للقانون المشتهر وغير المشتهر كان فاسدًا لا ضعيفًا.

قوله: (لفظًا ومعنى) المشهور لفظًا أو معنى أو حكمًا كما في "المختصر" فالراد بالمعنى ما يعم الإضمار حكمًا أيضًا.

قوله: (أعني ما اتصل.. الخ) احتراز عن صورة التنازع إذا طلب الأول الفاعل والثاني المفعول وأعلمت الثاني نحو ضربني وضربت زيدًا فإنه فصيح بالاتفاق.

قوله: (لشدة.. الخ) يعني أن الفاعل والمفعول به متساويان في اقتضاء الفعل المتعدي لهما لدخول النسبة إليهما في مفهومه فكما جاز الإضمار قبل الذكر في صورة المفعول المتصل به ضمير الفاعل المتأخر كذلك يجوز في صورة الفاعل المتصل به ضمير المفعول المتأخر والجواب أنهما وإن تساويا في اقتضاء الفعل إياهما إلا أن اقتضاءه الفاعل مقدم في الملاحظة العقلية على اقتضاء المفعول؛ لأن نسبة الوقوع تلاحظ بعد نسبة الصدور فكان الفاعل مقدمًا في الرتبة فلا يلزم الإضمار قبل الذكر مطلقًا بخلاف صورة المفعول، وأما ما قيل من أن اقتضاء

---

(١) أي: عدم فصاحة الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة متنافرة أو لا يعلم بطريق الأولى لما علم من التعريف أن التنافر المقيد مع فصاحة الكلمات مخل للفصاحة.

(٢) ولا يكون مانعًا عن أغياره فيفسد تعريف فصاحة الكلام في كل منهما وجود شرط وفقد شرط.

الفاعل أشد فلا يظهر وجهه.

قوله: (والواو للحال) لأنه المنساق إلى الفهم ولموافقة قوله وحدي فإنه حال ومشاركة الورى للشاعر مفهوم من لفظة معي مع احتياج العطف على الضمير المستتر في امدحه الثاني إلى اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزائية لئلا يتحد الشرط والجزاء وإلى حمل معي على الاجتماع زمانًا فإن المشاركة في المدح مستفادة من العطف وكلاهما خلاف الظاهر.

قوله: (على كلام غير فصيح.. الخ) لأن سبحه جملة وهذا لا ينافي ما مر من أن اشتمال القرآن على كلمة مشتملة على سبب يخل بالفصاحة لا يضر فصاحتها لوجود ما يمنع السببية؛ لأنه في الكلمة دون الكلام حيث قالوا ولكل كلمة مع صاحبتها مقام لي له مع أخرى.

قوله: (أي: كون الكلام معقدًا.. الخ) فسر بذلك ليصير صفة للكلام مخلا بفصاحته معتبرًا خلوصه عنه كما أن كونه غير ظاهر الدلالة صفة له بخلاف المصدر المبني للفاعل، وأما الاعتراض بأن ما ذكره تفسير للتعقد لا للتعقيد فغير مندفع؛ لأنه على تقدير كونه مصدرًا مبنيًا للمفعول بكون معناه المعقدية وهي عبارة عن مجعولية الكلام غير ظاهر الدلالة لا كونه غير ظاهر الدلالة فأما أن يقال أن المراد بالمصدر المبني للمفعول الحاصل بالمصدر أعني الهيئة[1] المترتبة عليه أو يقال مبني على التسامح بناء على ظهور أن المراد جعله غير ظاهر الدلالة والأظهر أن يقال هذا تفسير للتعقيد الاصطلاحي فلا يحتاج إلى جعله مصدرًا مبنيًا للمفعول إلى تكلف في صحة الحمل.

قوله: (على المعنى المراد) بقيد المراد يمتاز التعقيد عن الغرابة فإنها كون اللفظ غير ظاهر الدلالة على المعنى.

قوله: (لخلل.. الخ) داخل في التعريف لإخراج المتشابه والمجمل والمشكل فإن عدم ظهور دلالتها ليس لخلل في النظم أو لانتقال بل لإرادة المتكلم إخفاء

(١) أي كون الكلام معقدًا وهو بعينه كون الكلام غير ظاهر الدلالة على المعنى المراد فيصح الحمل فتأمل.

المراد منها لحكم ومصالح ما تقرر في محله وكلمة إما لمنع الخلو ووجه انحصار موجب التعقيد في الخللين أن الكلام إما أن يراد معناه المطابقي وعلى هذا لا يكون التعقيد إلا لخلل في النظم؛ لأن فهم المعنى المطابقي بعد العلم بوضع المفردات وهيئتها التركيبية يكون ظاهرًا أو يراد غيره فإما أن لا يكون بين المعنى المطابقي وذلك المعنى لزوم وحينئذٍ لا يفهم منه المراد أصلا فيكون فسادًا لا معقدًا فإنه عبارة عن عدم الظهور لا عن عدم الدلالة، وإما أن يكون اللزوم ظاهرًا فإن كانت القرينة على عدم إرادة المعنى المطابقي ظاهرة فلا تعقيد أصلا وإن كانت خفية أو يكون اللزوم خفيًا في نفسه أو لوجود الواسطة يحصل التعقيد لخلل في الانتقال وما قيل إنه[١] لو دخل قوله لخلل في النظم في التعريف يلزم أن يكون اجتماع أمور كل واحد منها شائع الاستعمال خللا في النظم فمما لا يفوه به عاقل؛ لأن انحصار موجب التعقيد في الخللين يقتضي دخول الاجتماع المذكور في خلل النظم سواء كان قوله لخلل داخلا في التعريف أو لا.

قوله: (بأن لا يكون ترتيب الألفاظ.. الخ) إشارة إلى أن المراد بالنظم ترتيب الألفاظ على وفق ترتيب المعاني في الذهن لا ما ذكر سابقًا من كون الألفاظ مرتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل فإن النظم حينئذٍ شامل لرعاية علم المعاني والبيان والخلل فيه يشمل لتعقيد المعنوي والخطأ في تأدية المعنى.

قوله: (بسبب تقديم[٢] أو تأخير) ذكرهما إشارة إلى كون كل منهما مستقلا

---

(١) لكن اعترض عليه بأن التعقيد اللفظي إذا حصل باجتماع أمور يكون كل منها جاريًا على القياس كيف يحترز بالنحو عنه وسيصرح الشارح بأن ما يحترز به عن ضعف التأليف والتعقيد اللفظي علم النحو فإن قلت يجوز أن يكون كل منهما جاريًا على القياس ولا يكون مجموعها جاريًا عليه فيجوز أن يحترز عنه بالنحو قلت فعلى هذا يكون ذكر ضعف التأليف مغنيًا عن ذكر التعقيد اللفظي؛ لأنه حينئذٍ يكون مخالفًا لما ثبت عندهم من القواعد، ومنه هاهنا قيل الأولى أن ذكر التعقيد اللفظي بعد ذكر ضعف التأليف تخصيص بعد التعميم وستعرف جوابه في آخر المقدمة (حسن چلبي).

(٢) المراد بتقديم اللفظ تقديمه عن محله الأصلي الذي يقتضيه ترتيب المعاني وتأخيره عن ذلك المحل وهما لا يجتمعان قطعًا فليس أحدهما مغنيًا عن الآخر على أن التأخير من لوازم التقديم (حسن چلبي).

بالإخلال وإن كان كل منهما مستلزمًا للآخر.

قوله: (يجوز أن.. الخ) لكون كل واحد منها خلاف الأولى والأصل.

قوله: (فذكر ضعف التأليف الخ) كما زعمه الخلخالي فإن بينهما عمومًا من وجه فيوجد الضعف بدون التعقيد في نحو جاءني أحمد بالتنوين ويوجد التعقيد بدون الضعف في صورة اجتماع أمور كل منها شائع الاستعمال ويجتمعان كما في بيت الفرزدق.

قوله: (أي: ليس مثله.. الخ) يعني أن ترتيب الألفاظ على وفقه ترتيب المعاني هكذا.

قوله: (إلا ابن أخته) فمماثلة المملك مع الممدوح جاء من قبله بحكم ولد الحلال يتبع الحال.

قوله: (يظهر بالتأمل.. الخ) نقل عنه؛ لأن الغرض[١] نفي أن يماثله واحد ويقاربه وهذا يفيد نفي أن يكون المماثل له حيًّا يقاربه أو بالعكس، وهذا في الظاهر متدافع لاقتضائه وجود المماثل والمقارب مع عدمه ويفتقر إلى أن يقال هذا السلب بناء على عدم المحكوم عليه، وكفى بهذا قلقًا انتهى أي ما قيل يفيد على التوجيه الأول نفي المقارب عن المماثل ونفي المماثل عن المقارب على الثاني وذلك ليس بمقصود ولا مستلزم له، وهذا المفاد متدافع لاقتضائه وجود المماثل والمقارب بناء على أن مفاد كلمة ما نفي الحكم لا نفي المحكوم عليه سواء كان انتفاؤه بانتفاء الموصوف والصفة معًا أو بانتفاء الصفة أو بانتفاء الموصوف واقتضائه عدم وجود المماثل على التوجيه الأول؛ لأن الحكم بانتفاء المقارب يستلزم الحكم بانتفاء المماثل بالطريق الأولى وعدم وجود المقارب على التوجيه الثاني ليصح استثناء مملكًا عن من يقاربه وليس مبنى التدافع كون المقاربة بمعنى المماثلة كما ذهب إليه الناظرون فإنه مع كونه غير صحيح في نفسه تأبى عنه عبارة الشارح حيث عطف يقاربه على يماثله وعطف المقارب على المماثل وما قيل[٢] أنه لو لم تكن المقاربة

(١) غرض الشاعر الفرزدق من إيراد هذا البيت نفى أنه يماثله الخ.

(٢) حيث قال ربما يناقش فيه أن المقارب من الشيء ما يكون قريبًا منه لا ما يكون مثله فلا قلق

=

معنى المماثلة لم يصح الاستثناء؛ لأنه يستلزم أن يكون المملك مماثلا غير مقارب ومقاربًا غير مماثل فإنما يتجه لو كان مملكًا مستثنى من الحكم المستفاد من قوله وما مثله حي يقاربه أما إذا كان مستثنى من حيث يقاربه فلا.

قوله: (يدل من مثله.. الخ) بدل الكل أورده لإفادة نفي المقاربة الذي هو أهم بعد نفي المماثلة.

قوله: (أي: لا يكون ظاهر الدلالة.. الخ) أي: لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد عند السامع لخلل حصل في انتقال ذهنه عن المعنى اللغوي إلى مراد المتكلم بسبب إيراده اللوازم البعيدة على ما في "المفتاح" من أن التعقيد المعنوي في الكلام هو أن يعسر صاحبه فكرك في متصرفه ويشبك طريقك إلى المعنى ويوعر مذهبك نحوه حتى يقسم فكرك ويشعب ظنك إلى أن لا تدري من أين يتوصل وبأي طريق معناه يتحصل فافهم ولا تلتفت إلى إرادة ذهن المتكلم وتأويل قوله وذلك الخلل يكون لإيراد الخ بأنه يظهر ذلك بإيراد اللوازم.. الخ.

قوله: (اللوازم) أي: جنس اللازم واحدًا كان أو متعددًا بناء على أن الجمع المعرف باللام إذا استحال إرادة الاستغراق منه يحمل على الجنس مجازًا كما في قوله تعالى: ﴿لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥٢] وكذا في قوله الوسائط أي جنس الواسطة المتصفة بالكثرة بأن يكون ما فوق الواحد وإنما قيد اللازم بالبعد والواسطة بالكثرة؛ لأن اللازم القريب قلما يخفى لزومه، ولذا ذهب الإمام الرازي[(١)]

في التوجيهين لصحة نفي المقارب عن المماثل عكسه ويجاب بأن الاستثناء لا يصح حينئذٍ لاقتضائه أن يكون المملك مماثلا ومقاربًا غير مماثل على أنه لا شبهة في أن المقصود نفي المماثل الممدوح، ونفي المماثل عن مقارب وعكسه لا يفيد من هذا المقصود شيئًا هذا. انتهى (حسن چلبي بعينه).

(١) الفخر الرازي: (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ = ١١٥٠ - ١٢١٠ م) هو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي: الإمام المفسر. أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل. وهو قرشي النسب. أصله من طبرستان، ومولده في الري وإليها نسبته، ويقال له (ابن خطيب الري) رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان، وتوفي في هراة. أقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها. وكان يحسن الفارسية.

إلى أن كل لازم قريب بين وكذا إذا كان بواسطة واحدة فتخصيص اللوازم البعيدة المفتقرة إلى الوسائط؛ لأنه أغلب ولكون المثال المذكور من هذا القبيل، ولهذا خص اللوازم البعيدة وإلا فقد يكون الخفاء بسبب إيراد الملزوم وإرادة اللازم البعيد المفتقر إلى الوسائط، والمرد باللوازم مصطلح علماء علم المعاني والبيان فإن كل شيء وجوده على سبيل التبعية لآخر يكون لازمًا للآخر عندهم وإن كان أخص منه كذا في شرح "المفتاح " للعلامة وإنما لم يقل لإيراد الملزومات ويكون المراد الملزوم في الذهن كما ذهب إليه المصنف فيشمل جميع صور الانتقال ومن الملزوم إلى اللازم، ومن اللازم إلى الملزوم فإن اللازم ما لم يكن ملزومًا في الذهن لا يمكن الانتقال منه؛ لأن الانتقال من الملزوم الذهني إلى اللازم الذهني طريق واضح لا يكون فيه خفاء.

قوله: (عنكم) متعلق ببعد لا بالدار وإلا لقال منكم فالمعنى بعد داري عنكم وفيه إشارة إلى أنه لا يرضى بنسبة طلب البعد إلى دار المحبوب فضلا عن نفسه.

قوله: (كناية عما يلزم.. الخ) أي: جعل البكاء كناية عن الحزن؛ لأن البكاء يلزم الحزن عُرفًا وعقلا فإن إصابة غير الملائم توجب توجه الروح إلى القلب فيصعد منه بخار بصير ماء عند الوصول إلى الدماغ ويجري من طريق العين لا أنه استعمل السكب في الفراق للملازمة بينهما وجعل الفراق كناية عن الحزن على ما قيل فإنه ارتكاب لخلاف ما في العبارة من غير ضرورة.

قوله: (ولكنه أخطأ.. الخ) في "الإيضاح " أراد أن يكني عما يوجبه دوام

=

من تصانيفه: (مفاتيح الغيب - ط) ثماني مجلدات في تفسير القرآن الكريم، و(لوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات - ط) و(معالم أصول الدين - ط) و(محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين) وغيرها الكثير.

انظر: الأعلام ٦/٣١٣، والوفيات ١/ ٤٧٤، ومفتاح السعادة ١/ ٤٤٥ – ٤٥١، وذيل الروضتين ١/٦٨، وابن الوردي ٢/ ١٢٧، وآداب اللغة ٣/ ٩٤، ولسان الميزان ٤/ ٤٢٦، ومختصر تاريخ الدول ١/٤١٨، وفيه: (كان الفخر الرازي يركب وحوله السيوف المحدبة، وله المماليك الكثيرة والمرتبة العالية عند السلاطين الخوارزمشاهية).

التلاقي من السرور بالجمود لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقًا من غير اعتبار شيء آخر معه، وأخطأ؛ لأن الجمود خلو العين من البكاء في حال إرادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة، وإنما يكون كناية عن البخل انتهى. يستفاد منه أن هذه الكناية خطأ بناء على أنه ظن معنى الجمود ما ليس معناه وأنه بمعناه لا ينتقل منه إلى المسرة أصلا وإنما ينتقل منه إلى البخل فالبيت مثال للخلل في الانتقال لا للتعقيد لأجله؛ لأنه لا انتقال فيه إلى المراد أصلا لا أنه غير ظاهر فالمراد بقول الشارح رحمه الله ولكنه أخطأ الخطأ في نفس الأمر باعتقاد المصنف رحمه الله لا الخطأ في نظر البلغاء لاشتمالها على التعقيد على ما وهم لعدم مساعدة الدليل وعدم مطابقته لما في الإيضاح ثم الشارح رحمه الله بعد نقل كلام المصنف رحمه الله على غره أورد عليه أنا لا نسلم أنه لا انتقال فيه أصلا حتى يكون خطأ لم لا يجوز أن يكون الجمود مستعملا في مطلق الخلو كناية عن المسرة لكونه تابعًا لها عادة وإن كان ينفك عنها في بعض الأحيان وأجاب بأن هذا التوجيه يصحح الكلام ويخرجه عن بطلان إرادة المسرة عن الجمود ولا يخرجه عن التعقيد المعنوي لخفاء القرينة الدالة على أنه مستعمل في مطلق الخلو وخفاء اللزوم في مطلق الخلو والمسرة لتحقيق كل منهما بدون الآخر فالبيت مثال للتعقيد المعنوي لخلل في الانتقال بإيراد اللوازم البعيدة المفتقرة إلى الوسائط مع خفاء القرينة؛ لأن الجمود في الأصل ضد السيلان استعمل في خلو العين عن الدمع حال إرادة البكاء ثم استعمل في مطلق خلو العين ثم كنى به عن المسرة فقول المصنف كقول الآخر متعلق بقوله، وأما في الانتقال على تقرير المصنف رحمه الله ومتعلق بقوله وذلك الخلل يكون لإيراد اللوازم البعيدة الخ على تحقيق الشارح رحمه الله هكذا ينبغي أن يضبط هذا الكلام.

قوله: (من الفرح والسرور) في "تاج " البيهقي السرور والمسرة والسرة[1] شادمان كردن فالمراد ها هنا الحاصل بالمصدر أعني شادماني.

---

(١) أورد عليه أن الصواب تبديل المسرة بالسرور؛ لأن المسرة مصدر متعد البتة يقال سره مسرة، وأما السرور فيجيء لازمًا أيضًا كما يشهد به تتبع كتب اللغة (حسن چلبي) وأراد المحشي الجواب عن أصل هذا الإيراد مع قطع النظر عن جواب الناظرين في هذا المقام وأتى بما ترى فافهم، والسلامات الفرح والسرور الذي هو أثر المسرة منه.

قوله: (فإن الانتقال.. الخ) لما عرفت أن معناه خلو العين عن الدمع حال إرادة البكاء فإن الانتقال منته إلى البخل بالدمع لا إلى ما قصده الشاعر من السرور؛ لأنه إنما يصح لو كان معنى الجمود مطلق الخلو فذكر ما ينتقل منه إليه لإظهار عدم الانتقال إلى ما قصده لا لأن عدم الانتقال إلى ما قصده مع وجود العلاقة لأجل ظهور الانتقال إلى معنى آخر ولا للإشارة إلى أن الخلل في الانتقال ربما يكون من ظهور معنى آخر يحول بين اللفظ والمقصود على ما اتفق عليه الناظرون فإنه مخالف لما في الإيضاح[1] ولما ذكره الشارح من أن ذلك الخلل يكون بإيراد اللوازم البعيدة الخ ويرد عليه أنه أن نصب القرينة الظاهرة على تعيين المراد فظهور معنى آخر لا يحول بين اللفظ، والمقصود وإن لم ينصب كان عدم الانتقال بواسطة خفاء القرينة لا لظهور معنى آخر.

قوله: (لا إلى ما قصده.. الخ) قيل يتجه عليه أن ما ذكره في صدر البيت من قصد الحزن بالسكب قرينة واضحة على المق فلا خلل في الانتقال وليس بشيء؛ لأن نصب القرينة يكون بعد وجود العلاقة المصححة للانتقال.

قوله: (وأما الكلام.. الخ) دفع لما يرد على قوله، والكلام الخالي الخ، من أن هذا يقتضي أن لا يكون الكلام الذي ليس له معنى ثانٍ خاليًا عن التعقيد بل معقدًا مع ظهور دلالته على المعنى الأول المراد منه.

قوله: (معنى ثان[2]) أراد به الأغراض الذي يصاغ لها الكلام كنفي الشك والإنكار والحصر لا المعنى المجازي والكنائي حتى يرد عليه أنه يلزم من ذلك أن يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال الذي ليس له معنى مجازي أو كنائي ساقطًا عن درجة الاعتبار على ما وهم.

---

(١) لأن المستفاد منه أنه لا ينتقل إلى المقصود أصلا.

(٢) أقول إن أريد بالمعنى الثاني هنا الأغراض لا يكون الجواب موجهًا إذ بناء السؤال على الخلاء عن المعنى المجازي والكنائي وذلك كما يتحقق في ضمن الخلاء عن المعنى الثاني بمعنى الأغراض التي يصاغ لها الكلام كذلك يتحقق في ضمن عدمه أيضًا بل الحق أن المراد بالمعنى الثاني المعنى الكنائي والمجازي ليكون الجواب موجهًا لكن يرد عليه ما أورده المورد فتأمل.

قوله: (فبعد) هذا إشارة إلى أن السين للاستقبال.

قوله: (لا يدخل.. الخ) فيكن تسكب معطوفًا على سأطلب.

قوله: (اكب عليه) يدل عليه صيغة المضارع للاستمرار.

قوله: (ما فيه من التكلف والتعسف) حيث جعل عادة الزمان والإخوان ذلك وجعل سكب الدموع مطلوبًا بدوام عليه ليظن الدهر الخ ومن أين هذا كذا نقل عنه.

قوله: (وهو ذكر الشيء.. الخ) لأن الكر[1] الرجوع والتكرار الإرجاع فهو يحصل بذكر الشيء ثانيًا وبذكره ثالثًا تحصل الكثرة المقابلة للوحدة ففي البيت كثرة التكرار بلا شبهة.

قوله: (الشدة) بذكر الملزوم وإرادة اللازم.

قوله: (وأراد بها.. الخ) يريد أن السبح في الأصل العوم في "القاموس" سبح كمنع سبحًا وسباحة عام استعمل في قولهم فرس سبوح وسابح بمعنى شدة العدو وانبساطها فيه فالمراد ها هنا هو المعنى الثاني لكنه روعي فيه المعنى الأول؛ لأن مقام المدح يقتضي ذلك، ولأن الإسعاد لا يتحقق بدونه فالمراد حسن الجري في العدو على ما في "شمس العلوم" فرس سابح تعدو بمد اليدين كأنها تجري في الماء وهذه الرعاية كرعاية المعنى الإضافي في أبي لهب حال العلمية والأظهر حسنة الجري لتحملها ضمير الفرس المؤنث السماعي ووجه التذكير تأويله بالخيل.

قوله: (وهي أرض.. الخ) في "الصحاح" الجندل الحجارة، والجندل بفتح النون وكسر الدال الموضع ذو الحجارة فما ذكره الشارح رحمه الله لا يوافقه إلا أن يتكلف بأنه بيان للمراد على التجوز بذكر الحال وإرادة المحل أو يقرأ بكسر الدال وتسكين النون لضرورة الشعر وما قال الفاضل الإسفراني من أن الجندل بالفتح وكسر الدال وبضم الجيم، وفتح النون وكسر الدال الموضع الذي يجتمع فيه الحجارة فيجب أن يجعل الجندل مكسور الدال لا مفتوحه وإن اشتهر تصحيفه

---

(١) اعترض الشارحون بأن التكرار ذكر الشيء مرتين فالتكرار هو مجموع الذكرين والبيت الذي أورده المصنف مشتمل على الذكر ثلاث مرات ولا يتحقق بمجرد تثليث الذكر تعداد التكرار فضلا عن تكثره فأجاب بما ترى فافهم.

فغلط نشأ من تصحيفة عبارة "القاموس " حيث وقع فيه جندل كجعفر ما يقله الرجل من الحجارة ويكسر الدال وكعلبط الموضع الذي يجمع فيه الحجارة فقرأ ذلك الفاضل بكسر صيغة المضارع بالباء الجارة وعطف كعلبط عليه وجعل تفسيرهما الموضع الذي يجتمع فيه الحجارة.

قوله: (كذا في "الصحاح ") إشارة إلى ما ذكره أن الزوزني من أن المعنى أنث بحيث ترين سعاد وتسمعين صوتها خلاف استعمال اللغة، وفي "المختصر " أنه غير صحيح عقلا ووجهه أنه إذا كانت الحمامة تسمع صوت سعاد كان الواجب عليها السكوت لا السجع فإنه مخل بالسماع اللهم إلا أن يجعل السجع مجازًا عن النشاط مع خفاء القرينة عليه ولا يمكن جعله كناية لامتناع الاستعمال في المعنى الحقيقي.

قوله: (لأن كلا من كثرة التكرار.. الخ) الفرق بين هذا الوجه والوجه الذي ذكره في بيان قوله[١] وفيه نظر بقوله الأول أنها إن أردت إلى الثقل فقد دخلت تحت التنافر وإلا فلا تخل بالفصاحة أن الشرطية الثانية في ذلك الوجه مجرد دعوى غير مؤيد بخلافها فيه فهذا الوجه فإنه مؤيد بالوقوع في الحديث ويقول الشيخ عبد القاهر فلذ اختلفا ردًّا وقبولا.

قوله: (قال الشيخ عبد القاهر.. الخ) هذا القول توطئة للقول الثاني المورد لتأييد النظر وفيه إشارة إلى مأخذ من شرط الخلوص من تتابع الإضافات.

قوله: (قال الصاحب) أي: أبو القاسم إسماعيل بن عباد الملقب بـ(الصاحب) أستاذ الشيخ عبد القاهر.

قوله: (المتداخلة) بعضها في حيز بعض متواصلة كانت أو متفاصلة.

قوله: (تستعمل في الهجاء) إذ المقصود منه الذم فإيراد الألفاظ القبيحة أدخل فيه؛ لأنه يحصل الذم لفظًا ومعنى.

قوله: (في خيارة روى) بالخاء المعجمة المكسورة والياء المثناة من تحت ومعناها القثاء والكلام على القلب أي خيارة في ثلجة وروي بالخاء المعجمة

---

(١) في الفصاحة في المفرد.

المفتوحة والباء الموحدة ومعناه الأرض الرخوة والمقصود على التقديرين ذم علله ابن حمزة بعدم النفع.

قوله: (من الاستكراه) أي: استكراه الذوق السليم بأن لا يكون مؤديًا إلى الثقل.

قوله: (ومنه الاطراد) وهو أن يؤتى بأسماء الممدوح وغيره على ترتيب الولادة من غير تكلف في السبك.

قوله: (وما أورده المصنف رحمه الله.. الخ) تمهيد للاعتراض الآتي أي ما أورده المصنف رحمه الله جعل الخ وكذا الضمائر في المعطوفين الآتيين راجع إلى المصنف رحمه الله ووجه الإشعار أن المصنف رحمه الله أورد الكلام المنقول من الشيخ مستشهد الوجه والنظر وفي قوله يا علي بن حمزة بن عبارة إضافتان غير مترتبتين فيعلم أنه أراد بتتابع الإضافات ما فوق الواحد أعم من أن يكون بينهما فصل أو لا ولا شك أن التتابع بهذا المعنى متحقق في الحديث وكونه من قبيل التكرار ظاهر فيكون مثالا لهما.

قوله: (من اشترط ذلك) أي: الخلوص من كثرة التكرار وتتابع الإضافات.

قوله: (كما في البيتين) المذكورين في المتن.

قوله: (والحديث سالم عن هذا) فلا يصح التأييد به للشرطية الثانية.

قوله: (هما أيضًا إن أوجبا.. الخ) يعني أن السؤال المذكور كلام على المسند الأخص بوجود سند آخر للتأييد فيه كثرة التكرار بالنسبة إلى شيء واحد وتتابع الإضافات المترتبة.

قوله: (متقاربًا المفهوم إلا أن.. الخ) هذه العبارة متعارفة في محاورات العلماء وتوجيهه أن كلمة لا استثناء من مقدر تقديره لا فرق بينهما إلا بهذا الاعتبار وليست استدراكية على ما وهم.

قوله: (باعتبار عروضه) أي: حصوله في شيء آخر والهيئة باعتبار حصوله أي في نفسه.

قوله: (الثابتة في المحل) فيه أنه يخرج الأصوات لأنها إما آنية أو زمانية.

قوله: (لتدخل.. الخ) بناء على أن القيد في حيز النفي يفيد العموم.

قوله: (الكيفيات المقتضية للقسمة) وهي الكيفيات المختصة بالكميات أو النسبة وهي الكيفيات العارضة للأعراض النسبية.

قوله: (بواسطة اقتضاء محلها) أي: معروضها يعني اقتضائها للقسمة والنسبة بتبعية محلها لا لذاتها فاقتضاؤها هو اقتضاء المحل فما قيل إنه لا اقتضاء لها بل قبول للقسمة والنسبة وهم.

قوله: (والأحسن.. الخ) وجه الحسن ما في لفظ الهيئة والقارة من الخفاء وأن النقطة والوحدة واردتان على تعريف الدماء وأن الحركة إن جعلت من الكيفيات لا وجه لإخراجها وإن جعلت من الأين فقد خرجت بقوله لا تقتضي نسبة وإن جعلت من الكم فهو خارج بقوله لا تقتضي قسمة وكذا الفعل والانفعال خارجان بقوله لا تقتضي نسبة وأيضًا يخرج الزمان بقوله لا تقتضي قسمة؛ لأنه نوع من الكم تقتضي نسبة وأيضًا يخرج الزمان بقوله لا تقتضي قسمة؛ لأنه نوع من الكم[١] كذا نقل عنه رحمه الله تعالى والخفاء في الهيئة والقارة بالنسبة إلى لفظ العرض لا أن فيه خفاء في نفسه وورود الوحدة[٢] والنقطة على تقدير كونهما موجودتين كما هو المشهور[٣] وعدم دخولهما في الكيف بناء على أنهما ليستا داخلتين في شيء من المقولات كما هو مذهب البعض وخروج الفعل والانفعال والزمان يفيد مذكوراً بعد أن لا ينافي خروجها بقيد متقدم وإنما المستحيل إخراج المخرج نعم الاكتفاء بالأخير أولى وبهذا اتضح أن ما ذكره وجه الأحسنية لا وجه الحسن.

قوله: (لا يتوقف تصور.. الخ) احتراز عن الأعراض النسبية فإن تصورها يتوقف على تصور الغير والمراد بالغير الأمر الخارج؛ لأنه المتبادر إلى الذهن لا؛ لأن الجزء ليس عين الكل ولا غيره إذ هو اصطلاح بعض قدماء المتكلمين

---

(١) يريد أن قيد قارة مستغنى عنه بل فاسد لإخراجه الأصوات فافهم.

(٢) هي كون الشيء بحيث لا ينقسم إلى أمور متشاركة في تمام ذاته.

(٣) وهو مذهب من يجعلهما من الأعراض ويخرجهما من الكيف بل من المقولات التسع قائلا أنا لم نحضر الأجناس فيها بل الأجناس العالية وهما ليسا من الأجناس لما تحتهما.

والتعريف للحكماء المتأخرين ومعنى التوقف أن لا يمكن التصور بدونه أصلا فلا يرد الكيفية المركبة؛ لأن تصورها يتوقف على تصور أجزائها لا على أمر خارج وكذا الكيفية[١] المكتسبة بالحد والرسم إذ لا توقف فيها بمعنى عدم إمكان التصور بدونها لإمكان حصولها بالبداهة لكن يرد عليه أن هذا إنما يتم فيما سوى الإضافة على تقدير أن تكون النسبة جزءًا من مفهومها وهو ممنوع فإنها في المشهور مقولات معروضة للنسبة وتصور المعروض لا يتوقف على تصور العارض قيل العرض مأخوذ في تعريف الكيف وتصوره موقوف على تصور الغير إذ هو الموجود في موضوع وأجيب بأن الموقوف مفهوم العرض والكيف ما صدق عليه العرض وإنما يلزم من توقفه توقفه لو كان ذاتيًا، وقوله لا يقتضي القسمة أراد قبول القسمة الوهمية ليخرج الكم فإنه يقتضي قبولها وقوله واللا قسمة ليخرج الوحدة والنقطة فإنهما تقتضيان اللاقسمة وقوله في محله ظرف مستقر حال من فاعل لا يقتضي والمضي لا يقتضي القسمة واللاقسمة حال كونه في محله، وفائدة هذا القيد الإشارة إلى أن عدم اقتضاء القسمة واللاقسمة ليس باعتبار التصور كما هو حال التوقف بل باعتبار الوجود وإلا لم يخرج الكم لعدم اقتضائه القسمة واللا قسمة في الذهن ضرورة أن تصوره لا يستلزم تصور القسمة واللا قسمة وبهذا ظهر اندفاع أن قوله في محله على هذا المعنى قيد لا طائل تحته، وقوله اقتضاء أوليًا أي ذاتيًا قيد لعدم اقتضاء اللا قسمة صرح به في شرح الملخص قيد به ليدخل الكيف الذي يقتضي اللاقسمة لكن لا لذاته كالعلم البسيط الحقيقي فإنه يقتضي اللا انقسام لكن لا لذاته بل سبب متعلقه وقيل إنه قيد الاقتضاء مطلقًا وفائدته في اقتضاء القسمة الاحتراز عن خروج الكيفيات المقتضية للقسمة بسبب عروضه للكميات كالبياض القائم بالسطح أو بسبب عروض الكميات لها كالعلمين المتعلقين بالمعلومين فإنهما يقتضيان القسمة لكن لا لذاتيهما بل بسبب الكميات العارضة أو المعروضة، وفيه

---

(١) والمراد بالكيفية المكتسبة الكيفية المعلومة المكتسبة لا العلم النظري الذي من مقولة الكيف؛ لأنه لا يتصور النقض به إذ لا يقال تصور العلم المكتسب يتوقف على القول الشارح بل المتوقف عليه نفس العلم لا تصوره فتأمل.

أنه لا اقتضاء ها هنا وإنما هو قبول القسمة بالتبعية، وأما ما قيل إن العلم الواحد أو العلمين لا يقتضيان القسمة واللاقسمة في محلهما أعني الذهن فمع قوله في محله لا حاجة إلى قوله أوليًا فإنما يرد لو كان قوله في محله متعلقًا بالقسمة واللاقسمة ويكون المعنى لا يقتضي انقسام محله ولا عدم انقسامه وهو فاسد وإلا لم يخرج النقطة مع أنه جعله وجه الأحسنية.

قوله: (إن اختصت بذوات الأنفس) أي: إن اختصت[١] من بين الأجسام العنصرية بذوات الأنفس مطلقًا إن قلنا بوجود الصحة والمرض في النبات أو الأنفس الحيوانية أن قلنا بعد مهما فيه.

قوله: (إشعار بأن.. الخ) لم يقل احتراز عن الفصاحة الغير الراسخة لعدم الدخول في شيء سابق على قوله ملكة؛ ولأنه لو ترك لفظ ملكة لحصل الاحتراز عنها بقوله عن المقصود المعرف بلام الاستغراق إذ صاحب الفصاحة الغير الراسخة لا يقتدر على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح.

قوله: (إشعار بأنه.. الخ) أي: إشعار بهذه الفائدة لا أنه احتراز عن خروج من لا ينطق أصلا فلا يرد أن قيد الاقتدار للمحافظة عن خروج[٢] ما لا يكاد يوجد.

قوله: (أي سواء كان.. الخ) أي: ليس المراد أن يقتدر مشعر بأن المتكلم يسمى فصيحًا في الحالتين دون يعبر كما هو الظاهر فإنه باطل؛ لأن معنى يعبر الإطلاق أي يعبر في زمان من الأزمنة لا يشرط الوصف أي يعبر ما دام يعبر فهو أيضًا مشعر بأنه يسمى فصيحًا في الحالتين بل المراد أنه يسمى فصيحًا حالة كونه ممن ينطق في الجملة وحالة كونه ممن لا ينطق أصلا فهو تعميم للمتكلم باعتبار إفراده لا تعميم له باعتبار حالاته.

قوله: (لاختص بمن ينطق بمقصوده في الجملة) وذلك لأنه لا يكون الكلام

---

(١) فالاختصاص إضافي أي بالنسبة إلى الجمادات وعلى الثاني بالنسبة إلى الجمادات والنباتات فلا يرد أن بعض الكيفيات كالعلم والإرادة ثابت للمجردات والواجب على أن القائل بثبوتها للواجب والمجردات لم يجعلها مندرجة في جنس الكيف والعرض (حسن چلبي).

(٢) وهو من لا ينطق أصلا.

في المقصود حينئذٍ للاستغراق إذ لا معنى لقولنا يعبر في وقتٍ ما عن كل ما يتعلق به قصده بلفظ فصيح بل للجنس فلا يرد ما قيل إنه لا يصدق على من ينطق بمقصوده فضلاً عن أن يختص به إذ لا يصدق عليه أنه يعبر عن كل مقصود يرد عليه بلفظ فصيح.

قوله: (لأن اللام.. الخ) إما لفظًا فلعدم العهد الخارجي، وعدم قرينة البعضية المطلقة، وعدم صحة الحكم على الجنس من حيث هو، وأما معنى فلأنه لولا الاستغراق يلزم أن يصح إطلاق الفصيح على من له ملكة يقتدر بها عن التعبير عن بعض المقاصد كالمدح ولا يقتدر على التعبير ببعض آخر كالذم.

قوله: (أي: كل ما وقع عليه قصد المتكلم) إن أريد بالمقصود مقصود المتكلم فالاستغراق حقيقي وإن أجري على إطلاقه فهو عرفي إذ المتبادر من التعبير عن كل مقصود كل مقصود للمعبر كما في جمع الأمير الصاغة وليس المراد بوقوع الوقوع في الزمان الماضي بل وقوع القصد في أي زمان كان لما تقرر أن صيغ الأفعال إذا ذكرت في التعريفات يراد بها الحدث المجرد عن الزمان صرح به الفاضل اللاري في حواشيه على "الفوائد الضيائية" في تعريف الكلمة فالمعنى ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل ما يتعلق قصده به في وقت ما سواء كان تلك الملكة خلقيًّا أو كسبيًّا ويعلم وجودها بطريق الحدس(١) من التعبيرات المختلفة الواقع منه من غير كلفة كما يعلم وجود سائر الملكات كذلك.

قوله: (سهو ظاهر أخل) لأن مثل هذا الكلام يقال في مقام بيان رجحان بعض القيود على بعض، والترجيح يقتضي صحة إتيان كل منهما، ومعلوم أنه لا يصح أن يقال بلفظ بليغ؛ لأن البلاغة ليست بشرط في فصاحة المتكلم، وما قيل إن قولهم قال هذا لكن يقتضي انحصار العلة فيه فيكون علة عدم القول بلفظ بليغ قصد الشمول فقط وليس كذلك فإن عدم صحته مع فرض عدم الشمول أيضًا علة لتركه

---

(١) الحدس هو سرعة الانتقال من المبادئ إلى المطالب، ويقابله الفكر فإنه حركة نحو المبادئ ورجوعها عنه إلى المطالب فلا بد فيه من حركتين بخلاف الحدس إذ لا حركة فيه أصلا ولا انتقال بحركة فإن الحركة تدريجية الوجود والحدس دفعي.

ففيه أن اقتضائه للانحصار ممنوع، والقول بأن الذوق السليم يقتضي ذلك مجرد دعوى.

قوله: (لصدقه على الإدراك.. الخ) أي: إذا كانت هذه الصفات راسخة في محلها؛ لأنه يصدق على كل واحد منها أنها ملكة يقتدر بها على التعبير المذكور.

قوله: (لا نسلم أن هذه أسباب) فإن السبب ما يكون مؤثرًا في الشيء.

قوله: (مطابقته لمقتضى الحال) أي: مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة صرح به في التلويح، وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام الباري تعالى إلا أن يراد بقدر الطاقة طاقة المتكلم أو المخاطب.

قوله: (لمقتضى الحال) وهو الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني كما يدل عليه بيان الشارح رحمه الله دون كيفيات دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان إذ قد تتحقق البلاغة في الكلام بدون رعاية كيفيات الدلالة بأن يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤديًا للمعنى بدلالات وضعية أي مطابقية غير مختلفة بالوضوح والخفاء نعم إذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة بالوضوح والخفاء لا بد فيه من رعاية كيفية الدلالة أيضًا كما ستعرفه فما قيل ليس المقتضى مخصوصًا بما يبحث عنه في علم المعاني كما يشعر به كلام الشارح رحمه الله بل أعم من الخصوصيات التي يطلع عليها في علم المعاني، وكيفيات دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان فإنه لا بد في البلاغة من رعايتها ليس بشيء كيف وأنهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات دلالة اللفظ.

قوله: (أي: إلى أن يعتبر.. الخ) أشار بهذا التفسير إلى أن التكلم بدون الاعتبار والقصد غير معتبر عندهم وإلى أنه لا يجب أن تكون الخصوصية من قبيل اللفظ، ولذا أورد كلمة مع[1] دون في الموهم للجزئية.

قوله: (خصوصية) في "القاموس" خصه بالشيء خصا، وخصوصًا، وخصوصية، ويفتح، وخصيصي ويمد وخصية وتخصة فضلة انتهى. والمرد الأمر

(١) وقال مع الكلام الذي يؤدي به أصل المرد.

المختص جعله نفس المصدر مبالغة فما ذكره الناظرون في تحقيقها كلها حزافات.

قوله: (وهو مقتضى الحال) أي: تلك الخصوصية والتذكير باعتبار الخبر ولما كان معرفة مقتضى الحال موقوفًا على معرفة الحال قدم تعريفها ثم بين المقتضى ثم بين معنى المطابقة التي هي نسبة بينهما، وفيه إشارة إلى أنه في الحقيقة هو الخصوصية كما يدل عليه قول المصنف فمقام كل من التنكير والإطلاق الخ، وقولهم وأما ذكره فلكذا وحذفه لكذا، وأما ما سيجيء من أنه عبارة عن الكلام المؤكد المشتمل على الخصوصيات فلغرض يدعو إلى ذلك كما سيجيء.

قوله: (ومعنى مطابقته.. الخ) يعني: أن المراد بالمطابقة الاشتمال لا مصطلح المنطقيين.

قوله: (فإن البلاغة.. الخ) يريد أن الفصاحة شرط لتحقق البلاغة لا أنه معتبر في مفهومه، ولذا لم يعتبره السكاكي، وقال البلاغة: بلوغ المتكلم في تأدية المعنى حدًّا له اختصاص بتوفية خواص التركيب حقها وإيراد أنواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها.

قوله: (وهو أي مقتضى الحال.. الخ) المقصود من هذا الكلام بيان تعدد مراتب البلاغة لتبين به ما سيجيء من أن ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب وأن له طرفين أعلى وأسفل.

قوله: (متفاوتة) أي: بحسب الاقتضاء لا من حيث الذات لئلا يرد عليه أن اختلاف المقتضى لا يستلزم اختلاف المقتضى إذ قد يقتضي أمور كثيرة شيئًا واحدًا، ولذا يذكر لخصوصية واحدة دواعي متعددة.

قوله: (باعتبار توهم كونه.. الخ) فهذا الاعتبار معتبر في مفهوم المقام، وكذا التوهم الثاني في مفهوم الحال فهما متغايران بهذا الاعتبار متحدان في القدر المشترك وهو الأمر الداعي إلى اعتبار الخصوصية في الكلام فيكونان متقاربي المفهوم، وليس هذا بيانًا لوجه التسمية حتى يرد أن وجه التسمية غير داخل في المفهوم فلا يحصل التغاير في المفهوم بسببها ووجه ذلك التوهم انطباق المقتضى بالأمر الداعي انطباق الزماني والمتمكن بالزمان والمكان.

قوله: (وأيضًا المقام يعتبر إضافته.. الخ) ولذا اختصار المصنف رحمه الله المقامات على الأحوال فإن تفاوتها ظاهر في تفاوت ما أضيفت إليه أعني المقتضى بخلاف تفاوت الأحوال وللتنبيه على اتحاد المقام والحال.

قوله: (فعند.. الخ) تفريع على قوله فإن مقامات الكلام متفاوتة.

قوله: (ضرورة.. الخ) أي: هذه المقدمة ضرورية ولذا لم يذكره المصنف رحمه الله.

قوله: (إن الاعتبار.. الخ) أي: الأمر المعتبر اللائق وهو الخصوصية التي هي نفس مقتضى المقام إلا أن الحكم عليها بالتغاير إذ لوحظ من حيث إنه لائق بهذا المقام ضروري لا خفاء فيه بخلاف ما إذا لوحظ من حيث إنه مقتضى المقام.

قوله: (واختلافها.. الخ) معطوف على قوله فعند تفاوت المقامات تختلف مقتضيات المقام ليحصل بانضمامه إليه المدعى أعني تفاوت مقتضيات الأحوال.

قوله: (ثم شرع.. الخ) معطوف على مقدر مستفاد من قوله فإن المقامات الخ أي أجمل ذكر تفاوت المقامات ثم شرع في تفصليها أو كلمة ثم زائدة، وأما القول بأنه معطوف على متوهم فتوهم لا شاهد له.

قوله: (مقتضيات الأحوال) أي: أكثرها فإن بعضها مما يتعلق بنفس الجملة كوقوع الخبر موقع الإنشاء وبالعكس وبعضها يتعلق بكلمات الاستفهام التي ليست جزء الجملة كأكثر مباحث الإنشاء.

قوله: (إن مقتضى الحال.. الخ) المقصود من هذه المقدمة التنبيه على أن مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجبه الذي يمتنع تخلفه عنه ليعلم أن إضافة المقام إلى التنكير وغيره معناه مقام يناسبه التنكير ليدخل فيه المحسنات، وإنما أطلق عليه المقتضى؛ لأن المحسن كالمقتضى في نظر البليغ.

قوله: (كما سيجيء) جملة معترضة بين المبتدأ والخبر في الرضي الكاف التي تدخل على ما لها معانٍ ثلاثة: أحدها تشبيه مضمون جملة بمضمون أخرى وليس لها حينئذٍ متعلق من الفعل أو شبهه؛ لأنها لا تجر والمتعلق إنما يطلب إذا كانت جارة، ويحتمل أن تكون للتعليل كما قال الأخفش في قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا

فِيكُمْ رَسُولاً﴾ [البقرة: ١٥١] أي لما أرسلنا فيكم.

قوله: (إما أن يكون مختصًا بأجزاء الجملة) الأصل في الخصوص وإن كان دخول الباء على المقصور عليه لكن الشائع في الاستعمال دخوله على المقصور فالمعنى أن لا يتجاوز أجزاء الجملة[1] مثلا عن ذلك الاعتبار فلا ينافي تحقق ذلك الاعتبار فيما سوى أجزاء الجملة فاندفع ما قيل إن أريد بالجزء الجزء المصطلح وهو الذي يعتبر في انعقاد الجملة خرج المفعول ونحوه وإن أريد الأعم من ذلك لا ينحصر في الإسناد والمسند إليه والمسند لأنا نريد الأول، والمقصود قصر الأجزاء على تلك الأحوال لا قصر الأحوال عليها على أن الأحوال الراجعة إلى المفعول ونحوه أحوال للمسند أو المسند إليه ولو بواسطة وكذا اندفع ما قيل إن الحذف والإثبات ليس خاصًا بأجزاء الجملة لما مر.

قوله: (إما إلى نفس الإسناد) كون الإسناد جزءًا من الجملة هو الظاهر وعد الجملة من أقسام اللفظ إما باعتبار أكثر أجزائها أو باعتبار أن الدال على الإسناد ملفوظ، إما أصالة كالإعراب أو تبعًا كالهيئة الدالة عليه وبعضهم جعل الإسناد شرطًا للجملة فالمراد بأجزاء الجملة أعم من الأجزاء، وما في حكمها مما لا تنعقد الجملة بدونه.

قوله: (تأكيدًا واحدًا.. الخ) تفصيل لقوله وجوبًا.

قوله: (مخصوصًا) صفة لقوله منكرًا.

قوله: (مصحوبًا) خبر بعد خبر لقوله لكونه وكذا ما بعده.

قوله: (على المسند إليه) أي: الذي أسند إليه وهو المسند فصيغة المسند مسند إلى الضمير المستتر الراجع إلى الموصول لا إلى الظرف الذي بعده وإنما لم يقل على المسند مع أنه أظهر وأخصر لمحافظة قوله كما ذكر فإن المتبادر من هذه العبارة هو المذكور بعينه فلو قال المسند لا يصح إلا باعتبار تبديل لفظ المسند

---

(١) قال فيه بحث؛ لأن الأجزاء إن أريد بها الأجزاء المصطلح عليها وهي التي يعتبر في انعقاد أصل الجملة خرج منها المفعول ونحوه وإن أريد أعم منها لما ينحصر في الإسناد والمسند كما ذكره انتهى. (حسن چلبي).

بالمسند إليه بخلاف ما إذا قال المسند إليه فإنه صحيح وإن كان لفظ المسند في كل من المقامين بمعنى مغاير للآخر.

قوله: (**كونه مفردًا**) الإفراد في المسند مقتضى الحال مع قطع النظر عن كونه فعلا أو غيره بخلاف إفراد المسند إليه فإنه مما يتعلق به إفادة أصل المعنى، فلذا جعله الشارح رحمه الله زائدًا على ما ذكر في المسند إليه يشهد على ذلك إيرادهم الإفراد في مباحث المسند دون المسند إليه فما قيل المراد مفردًا ينقسم إلى قسمين فلا يرد أن كونه مفردًا غير فعل يكون في المسند إليه أيضًا ليس بشيء[1].

قوله: (**مقيدًا بمتعلق**) المتعلق إنما يكون للفعل وشبهه بعد انتسابه إلى الفاعل ففي قولنا الضارب زيداً عمرو زيدًا مفعول للضارب المسند إلى الموصول والتقدير الذي ضرب زيدًا عمرو.

قوله: (**تقييده بمؤكد أو أداة قصر**) ناظر إلى الحكم والتعلق أو تابع ناظر إلى المسند إليه والمسند ومتعلقه أو شرط إن أريد به فعل الشرط فهو ناظر إلى الحكم نحو: إن ضربت ضربت وإلى التعلق نحو إن ضربت زيدًا ضربتك وإن أري به أداة الشرط فهو ناظر إلى المسند، وقوله أو مفعول يؤيد الأول.

قوله: (**أي: خلاف كل منها**) بعد وجود التخلف بينهما فاندفع ما تحير فيه الناظرون من أنه يقتضي أن يباين مقام كل واحد من المذكورات لمقام خلاف كل واحد منها حتى قال بعضهم إن تصحيح هذه العبارة دونه خرط القتاد، وأما ما قيل إن الكلام على التوزيع ففيه أن التوزيع لا يصح في الكل إلا فرادى، وإنما ذلك في الكل المجموعي إلا أن يقدر المضاف إليه للفظ كل جمعًا معرفًا أي مقام كل الأمور المذكورة يباين مقام خلاف كلها فيصح التوزيع، ويكون التعيين موكولا إلى السامع، وكذا ما قيل إن المراد خلاف نفسه فإنه لا يدفع الإشكال لرجوع ضمير نفسه إلى كل[2].

---

(١) فلا معنى لجعله زيادة على اعتباراته.

(٢) حيث قال ظاهر العبارة مشعرة بأن الضمير في خلافه إلى كل المذكور سابقًا إلا أنه يستدعي كون مقام التنكير مباينًا لمقام خلاف التقديم وفساده ظاهر فالصواب أن يقال الخلاف نفسه =

قوله: (وقد أشار.. الخ) المقصود من نقل هذا الكلام حله فإنه قد اشتبه على شراح "المفتاح ".

قوله: (فإن مقام الأول.. الخ) جعل الخطاب مقتضى المقام متابعة لما في "المفتاح " حيث قال، وكذا مقام الكلام مع الذكي يغاير مقام الكلام مع الغبي فالمراد بالخطاب ما خوطب به سواء أريد به الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها، والمقام الداعي إليها هو الذكاوة والغباوة يشير إليه قوله فإن الذكي الخ فحينئذٍ كلمة كذا إشارة إلى الإيجاز ولك أن تجعلها إشارة إلى مقامه فيكون خطاب الذكي عبارة عن المقام والخطاب بمعناه، ومقتضاه هي الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها وهذا التوجيه أظهر نظرًا إلى السياق فإن الكلام في تفاوت المقامات وإلى أن المقتضى لرعاية الاعتبارات هو الخطاب مع الذكي لا نفس الذكاء، وعلى التقديرين إضافة الخطاب إضافة المصدر إلى مفعوله فتبدر وفصله عما تقدم لكونه باعتبار قوة الإدراك وغير مختص بجملة أو جزئها فإن التنبيه على غباوة السامع أو فطانته يحصل بجزء الجملة أيضًا كما سيجيء[1] وما قيل فصله؛ لأن هذا باعتبار الغير وما قبله باعتبار نفس الكلام ففيه أن الاعتبارات في كليهما متحققة في نفس الكلام، والمقامات أعني الدواعي إلى رعايتها باعتبار الغير.

قوله: (وكان الأنسب.. الخ) إنما قال الأنسب؛ لأنه يستعمل كل منهما مقام الآخر شائعًا للقرب بينهما، وما قيل إن بينهما عمومًا، وخصوصًا فسهو لتحقق التباين بينهما فإن الذكاء بالنسبة إلى اكتساب الآراء والأفكار والفطنة بالقياس إلى فهم كلام الغير.

قوله: (مع الغبي) فيه إشارة[2] إلى أنه في موقعه؛ لأن الخطاب يتفاوت باعتبار

=

إلا أنه تسامح في العبارة فعبر عنه خلاف نفسه بخلاف كل منها فافهم. (حسن چلبي).

(١) في بحث المسند إليه في قوله: (أما حذفه الخ) أو للتنبيه على فطانة السامع، وأما ذكره فللتنبيه على غباوته.

(٢) أي في اعتبار مناسب الغبي، وعدم اعتبار مناسب الذكي مع أن المقام يقتضي الثاني لتقدم الذكي ومناسب الذكي البليد يعني في عدم ذكر المصنف مع الذكي البليد أشار إلى أنه في

=

فهم المخاطب ما يرد عليه وعدمه لا باعتبار اكتسابه الأفكار وعدمه.

قوله: (شدة قوة.. الخ) وغايتها الحدس القويم فلا ينافي ما في شرح "الإشراق " من أن الذكاء جودة الحدس وصفاء الذهن.

قوله: (مع صاحبتها) في شرح "المفتاح " للشارح أن مع متعلق بالظرف الواقع خبرًا مقدمًا عليه أعني لكل كلمة أو بمضاف محذوف أي لوضع كل كلمة مع صاحبتها انتهى. فهو على الوجه الأول متعلق بالحصول المتعلق بالكلمة كما أنه في الوجه الثاني متعلق بالوضع المتعلق بالكلمة، وإنما لم يجعله صفة كلمة أو حالا منها؛ لأن المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبتها أو حال كينونتها معها بل كائن(١) للكلمة مع صاحبتها فتدبر فإنه دقيق.

قوله: (صوحبت معها) أي: جعلت الكلمة الأخرى مصاحبة معها بتضمين معنى الجعل إشارة إلى أن المعتبر المصاحبة القصدية دون المصاحبة الاتفاقية وذلك لأن المصاحبة تتعدى إلى مفعول واحد بنفسه نحو صاحبت زيد أو بمع نحو صاحبت مع زيد ولا تتعدى إلى مفعولين أحدهما بلا واسطة، والثاني بالواسطة(٢).

قوله: (ليس لها.. الخ) هذا الحصر مستفاد من تقديم الخبر مع كون محط الفائدة القيد أعني مع صاحبتها كأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبتها لا يتجاوز إلى الكلمة مع غير صاحبتها وإنما قيده بالمشاركة لها في أصل المعنى؛ لأنه لو كان غير مشارك لها فيه لم يكن إيراده لاقتضاء المقام بل لإفادة أصل المعنى، والمراد بأصل المعنى: القدر المشترك بين الكلمتين، كالشرط، والاستفهام المشترك كلماتهما.

قوله: (بالشرط) أي: بفعل الشرط فالمراد بالفعل الذي قصد اقترانه الجزاء أو

=

موقعه الخ.

(١) لأن الأولين لإفادة أصل المعنى والثالث لإفادة معنى زائدة عليه فافهم.

(٢) فلا يصح عبارة صوحبت معها؛ لأن حق العبارة على هذا صوحب معها على أن يكون الفعل مسندًا إلى الظرف كما في قولهم: مرور بها أو صوحبت بدون كلمة معها إلا أنه يعتبر التضمين.

بأداة الشرط، فالمراد منه الفعل الذي هو شرط.

قوله: (هكذا ينبغي.. الخ) فإنه على ما ذكره من معنى كلام المصنف رحمه الله تعالى يكون جميع ما ذكر اعتبارات مناسبة فلا يكون قوله، وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي، وقوله ولكل كلمة مع صاحبتها في غير محله بخلاف ما قيل إن الأول إشارة إلى علم البيان؛ لأن خطاب الذكي يناسبه المجاز، والكناية وخطاب الغبي يناسبه الحقيقة، والثاني إشارة إلى علم البديع فإن أكثر المحسنات يحصل بذكر كلمة مع أخرى كالطباق والتجنيس والمقابلة والسجع فإن ذكرهما لا يكون في محله؛ لأن الكلام في بيان تفاوت المقامات ومقتضياتها، والفاء في قوله فجميع ما ذكر يحتمل أن يكون للتفريع وأن يكون للتعليل كما لا يخفى.

قوله: (وارتفاع شأن.. الخ) معطوف على قوله وهو مختلف، وقد مر أن الغرض منهما بيان تعدد مراتب البلاغة وكون بعضها أعلى من بعض ثم تعيين أعلاه وأسفله في "المفتاح " ارتفاع شأن الكلام أي الكلام البليغ في باب الحسن[1]، والقبول وانحطاطه في ذلك بحسب مصادفة الكلام لما يليق به وهو الذي تسميه مقتضى الحال كلما كانت المصادفة أتم وما صادفه أليق كان الكلام في مرتب الحسن في نفسه، والقبول عند البليغ أرفع وأعلى، وكلما كانت أنقص كان أشد انحطاطًا وأدنى درجة وأقل حسنًا، وقبولا فمعنى المتن على طبق ما في "المفتاح " أن كل ارتفاع للكلام بالقياس إلى كلام آخر في باب الحسن سواء كان بأصل الحسن أو الزائد والقبول عند البلغاء يقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه بقدر عدم المطابقة للاعتبار المناسب فالطرف الأسفل ارتفاعه على الكلام الذي تحته وهو الملتحق بأصوات الحيوانات بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وإيجابه بها لأصل الحسن وانحطاطه بعدم ذلك القدر والتحاقه بالأصوات، وكذا

---

(١) الحسن ثلاثة صفة الكمال وصفة النقص كما يقال العلم حسن، والجهل قبيح، والثاني ملائمة الغرض ومنافرته، وقد يعبر عنهما بالمصلحة والمفسدة، والثالث تعلق المدح والذم عاجلا والثواب والعقاب آجلا؛ لأن المصنف في صدد تفاوت مقامات الكلام ويتفاوت مقامات يتفاوت مقتضيات الكلام وبتفاوتها يتفاوت مقتضيات الأحوال.

الحال في الطرف الأوسط والأعلى فإن ارتفاع كل واحد منهما بالنسبة إلى ما تحته بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وإيجابه للحسن الزائد على ما تحته وانحطاط كل واحد منهما بعدم ذلك القدر من المطابقة وذلك التفاوت في المراتب، إما باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتمال على المقتضيات في القلة الكثرة، وإما باعتبار تفاوت اقتدار المتكلم في الرعاية فإن المعتبر في البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة فاندفع ما قيل إنه كيف يتصور الارتفاع والانحطاط، والمعتبر في البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة، وكذا اندفع ما قيل إن المطابقة سبب لأصل الحسن لا لارتفاعه وعدم المطابقة سبب لعدم الحسن لا لانحطاطه لأن ذلك انما يرد لو كان معنى المتن أن الارتفاع في الحسن بسبب المطابقة وانحطاطه فيه بسبب عدمها على أنه لو سلم أن معناه ذلك فللمطابقة مراتب متفاوتة فيصح أن يقال كل ارتفاع للكلام في الحسن بسبب المطابقة وإن كان نفس الحسن أيضًا بالمطابقة وكذا لعدم المطابقة مراتب متعددة بحسب تعدد مراتب المطابقة فيصح أن يقال كل انحطاط للكلام في الحسن بسبب عدم المطابقة، وإن كان انتفاء أصل الحسن أيضًا بعدم المطابقة، وقد يجاب بأن المراد الكلام الفصيح، وأصل الحسن فيه حاصل بالفصاحة عند المصنف رحمه الله تعالى فلا إشكال، وفيه أنه مناف لما سيجيء من قوله وأسفل وهو ما إذا غير الكلام إلى ما دونه التحق بأصوات الحيوانات إلا أن يراد التحاقه بالأصوات من حيث انتفاء هذا الحسن فلا ينافي بقاء حسنه من حيث الفصاحة.

قوله: (في الحسن) أي: في باب الحسن، وبهذا الوجه احترز عن ارتفاعه في غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فإن ارتفاعه بهذا الوجه باعتبار كثرة التأثير، وقلته وكالنصيحة فإن ارتفاعه بهذا الوجه باشتماله على كثرة النصائح وكالاعلام عما في الواقع فإنه باعتبار الصدق إلى غير ذلك من استنباط العقائد والأحكام وبيان أحوال الآخرة.

قوله: (وانحطاطه بعدمها) جعل صاحب "المفتاح " الارتفاع والانحطاط كليهما بحسب مصادفة الكلام لما يليق به فقام الكاشي وعدمها مقدر في عبارته.

وقال الشارح رحمه الله تعالى: لا حاجة إليه؛ لأن الارتفاع والانحطاط كليهما بحسب المصادفة فقول المصنف رحمه الله وانحطاطه بعدمها إما إشارة إلى أن عبارة "المفتاح " تحتاج إلى التقدير، وإما بيان وإيضاح لمراده.

قوله: (والمراد[١].. الخ) فالكلام من قبيل[٢] قولهم العلم حصول الصورة أي الصورة الحاصلة اختير هذه العبارة للتنبيه على أن الاعتبار لازم في ذلك المناسب كأنه نفس[٣] الاعتبار.

قوله: (واعتبار هذا.. الخ) بيان لما يستفاد من قوله بمطابقته للاعتبار المناسب أي المعتبر المناسب من كون الاعتبار حاصلا حال تعلق المطابقة وأنه ليس بسبب هذا التعلق كما في جاءني الرجل الراكب على ما قالوا إن كون مفرد صفة لمعنى في تعريف الكلمة يقتضي كون الإفراد حاصلا للمعنى حال تعلق الوضع لا بسببه يعني أن هذا الأمر يعتبر قبل اللفظ في المعنى الأول الذي يستوي فيه البليغ وغيره ثم يعتبر في اللفظ ثانيًا، ويتبع اعتباره في المعنى فالحذف والإثبات أيضًا يعتبر أولا في المعنى الأصلي ثم يورد اللفظ على طبقه، وذلك أن تلفظ البليغ على طبق المعنى المدبر في الذهن والباء في قوله وبالذات للملابسة أي حال كونه ملتبسًا بذات المعنى لا بمعنى في؛ لأنه لا يصح في قوله وبالعرض.

قوله: (وأراد.. الخ) هذا إذا كان معنى المتن أن كل ارتفاع للكلام بسبب المطابقة، وكل انحطاط في الحسن بعدمها، وأما على ما حررناه على طبق ما في "المفتاح " فالمراد الكلام البليغ وهو الظاهر؛ لأن سياق الكلام في البلاغة وبيان مراتبها.

قوله: (لكونه إشارة.. الخ) نكتة مصححة للإرادة يعني أن الكلام المقيد بالفصاحة مذكور فيما سبق[٤] فيمكن حمل اللام ها هنا على العهد

(١) والقرينة كون الاعتبار صفة المتكلم فلا معنى لمطابقة الكلام.

(٢) أي من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف أي المناسب المعتبر فافهم.

(٣) لأن تقرير كلام المصنف بمطابقته لاعتبار الأمر المناسب على أن اللام عوض عن المضاف فيكون إضافة الاعتبار إلى الأمر من قبيل قولهم العلم حصول صورة الشيء فافهم.

(٤) أي في قوله والبلاغة في الكلام إلى قوله مع فصاحته، والدليل على أن الإشارة بعد التقييد =

فلا يرد ما قيل إن المذكور صريحًا فيما سبق الكلام المطلق، وفي ضمن التعريف الكلام الفصيح البليغ على أن الكلام المقيد بالفصاحة مذكور صريحًا بخلاف البليغ فإنه مفهوم من التعريف.

قوله: (إذ لارتفاع.. الخ) علة للحكم المعلل وإشارة إلى النكتة المرجحة.

قوله: (الداخل في البلاغة) صفة كاشفة للحسن الذاتي إذ المراد بالحسن الذاتي[1] ما يكون موجبه داخلا في البلاغة أي غير خارج عنها، وهو المطابقة لمقتضى الحال يفصح عما حررناه قوله لكنها أي المحسنات خارجة عن حد البلاغة أي تعريفها[2].

قوله: (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) معناه على طبق ما في "المفتاح " حيث قال وهو أي ما يليق بالمقام الذي نسميه مقتضى الحال أن يقال إن مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب عندنا، والفاء للتراخي في الذكر؛ لأن مرتبة التفسير بعد ذكر الشيء إلا أن المصنف رحمه الله جعل الاعتبار المناسب خبراً ليكون مقتضى الحال معلومًا، والمطلوب تفسير الاعتبار المناسب وفي المفتاح عكس ذلك فإن ما يليق بالكلام معلوم سابقا والمطلوب تفسير مقتضى الحال، وحينئذٍ لا حاجة إلى التدقيق الذي ذكره الشارح رحمه الله مع عدم تماميته.

قوله: (بمطابقته الخ) أي المطابقة سبب دائر معه الارتفاع وجودًا وعدمًا لما نقلناه عن "المفتاح " أن ارتفاع شأنا لكلام بحسب مصادفته لما يليق به، وكذا

=

وإن كان الكلام حينما ذكر هناك مطلقًا أنه لا ارتفاع لغير الفصيح.

(١) أراد بالحسن الذاتي الذي منشأه ذات البلاغة لا أن الحسن داخل في البلاغة أي في ماهيته وإنما وصف بالدخول فيها مجازًا بمعنى أن منشأه لا يخرج عن تعريف البلاغة ويحتمل أن يكون باعتبار أنه منشأ أعني المطابقة داخلة فيها؛ لأن البلاغة هي المطابقة مع الفصاحة. (حسن چلبي).

(٢) وفي هذا الكلام رد للمولى حسن چلبي حيث حمل الحد بمعنى المراتب؛ لأنه فسر قوله لا يخرج عن حد البلاغة بقوله أي طرفي امتدادها من الأسفل إلى الأعلى في هامش حاشيته على المطول.

المطابقة لمقتضى الحال لما في المفتاح أن مدار حسن الكلام وقبحه على انطباق تركيبه على مقتضى الحال وعلى لا انطباقه فهذان الحصران ليسا مثل "لا صلاة إلا بطهور[١] " ولا صلاة إلا بالنية[٢] فإن المراد بهما حصر السببية في الجملة وليس التنافي بينهما موقوفًا على كون كل من المطابقتين سببًا قريبًا على ما وهم.

قوله: (لأن إضافة المصدر.. الخ) لما في الرضي من أن اسم الجنس أعني الذي يقع على القليل والكثير بلفظ الواحد إذا استعمل ولم تقم قرينة تخصصه ببعض ما يصدق عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس[٣] أخذًا من استقراء كلامهم فمعنى التراب يابس، والماء بارد أن كل ما فيه هاتان الماهيتان حاله كذا فلو قلت في قولهم النوم ينقض الطهارة أن النوم مع الجلوس لا ينقضها لكان مناقضاً لظاهر ذلك اللفظ انتهى. فعلم أن الظاهر فيما نحن فيه استغراق جميع ما صدق عليه الارتفاع فسقط ما قيل إنه يجوز أن يكون لاستغراق الأنواع فلا ينافي وجود فرد من الارتفاع بغير مطابقة الاعتبار المناسب أو بغير مطابقة مقتضى الحال.

قوله: (أن يكون المراد.. الخ) أي: تكون ذاتاهما واحدًا سواء اختلفا مفهومًا أو لا.

قال قدس سره: (بطلانهما على.. الخ) المراد ببطلان الحصر بطلان الحكم السلبي منه كما هو المتبادر ففي صورة التباين[٤] الكلي أو الجزئي على تقدير صدق الحصرين يبطل الحكم السلبي في كل منهما بسبب تحقق الحكم الثبوتي في الآخر، وفي صورة العموم مطلقًا يبطل الحكم السلبي للحصر في الأخص بسبب الحكم

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١/١٠٠، رقم ٢٧١).

(٢) فلا يرد ما يقال قد ورد في الحديث: "لا صلاة إلا بطهور ولا صلاة إلا بالنية " فيلزم أن يكون الطهور هو النية بالدليل الذي ذكرتموه؛ لأن الحصر في الحديثين إضافي بالنسبة إلى عدم الطهور والنية والمعنى لا وجود للصلاة إلا بهما فافهم.

(٣) فيكون المعنى أن جميع الارتفاعات حاصلة بسبب مطابقة الكلام للاعتبار المناسب فيستفاد الحصر.

(٤) مثال المباينة نحو ما في الدار إلا إنسان، وما في الدار إلا حمار، ما في الدار إلا حيوان، وما في الدار إلا أبيض، مثال العموم المطلق، ما في الدار إلا إنسان، وما في الدار إلا حيوان.

الثبوتي للأعم فيما عدا الأخص فاندفع ما توهم من أن في صورة العموم المطلق أيضًا يبطل كلا الحصرين ولا يتعين بطلان الحصر في الأخص لبطلان الحكم السلبي من الحصر في الأخص والحكم الثبوتي من الحصر في الأعم.

قال قدس سره: (فوجهه أن الحصر.. الخ) لا يخفى اندفاعه بما قررناه سابقًا من أن كلا من المطابقتين سبب يدور معه الارتفاع وجودًا وعدمًا؛ لأنه إذا كان دائرًا مع الأعم يجب تناوله لجميع أفراده تحقيقًا للدوران معه.

قال قدس سره: (على تقدير صحة المقدمتين) فيمكن منع المقدمة الأولى بناء على أن المصدر المضاف ليس نصًا في الاستغراق والثانية بأن المعلوم أن ارتفاع الكلام بمطابقته لمقتضى الحال لا أنه لا ارتفاع إلا به.

قال قدس سره: (لا يلزم إلا المساواة) أي: على ما زعمت من أن الحصر في الأعم يوجب تناوله لجميع أفراده.

قال قدس سره: (ليس صريحًا.. الخ) فإن مثل هذا التركيب يجيء للاتحاد بين المسند إليه والمسند ولقصر المسند على المسند إليه، كما ذكره صاحب "الكشاف" في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥] وإنما قال صريحًا؛ لأنه ظاهر في الاتحاد بناء على ما قالوا من أن الإضافة كاللام إذا لم تكن للعهد فإن كان الحكم باعتبار التحقق ولم يكن قرينة البعضية فهي للاستغراق وإلا فللجنس فالظاهر فيما نحن فيه أن يكون الحكم على مفهوم مقتضى الحال من حيث هو فيفيد الاتحاد وكان القائل بأن المطلوب هو الاتحاد في المفهوم بين الكلام على الظاهر لا على أنه نص فيه.

قوله: (وهذا أعني.. الخ) هذه الجملة وقعت من المصنف رحمه الله تعالى في الإيضاح في البين لمجرد إفادة الاتحاد بين النظم والتطبيق ولا تعلق لها بالتفريع الآتي، والشارح رحمه الله نقلها لبيانها.

قوله: (توخي معاني النحو.. الخ) أي: المعاني التي يبحث عنها في النحو، وهي الأحوال العارضة للكلم والجمل باعتبار تركيب بعضها مع بعض كالتعريف والتنكير والعطف وتركه أعني الخصوصيات والكيفيات التي تراعى في المعاني

الأصلية أو المعاني الأصلية من حيث اشتمالها على تلك الخصوصيات كما سيجيء في كلام الشيخ الإشارة الاحتمالين، وقوله فيما بين الكلم متعلق بالتوخي ولم يقل في الكلم إشارة إلى أنها تعرض للكلم حال تركيب بعضها مع بعض دون حال الإفراد، وكذا قوله على حسب الأعراض أي المقتضيات والأحوال متعلق بالتوخي بتضمين معنى الوضع ووضعها بإيرادها على حسب الأغراض في كلام نفسه وبحملها عليها في كلام الغير، وإنما فسر النظم بالتوخي مع أنه الوضع المترتب عليه أشارة إلى أن الوضع الذي يكون بدون التوخي لا يعتبر والصوغ والصياغة زركري كردن پيرايه راشبه تأليف الكلام على حسب الأغراض بصياغة الحلي للاشتراك في المعنى الأصلي والامتياز بالخصوصيات كالخواتيم المشتركة في أصل الفضة وامتيازها بالصور المخصوصة، ومعنى لها لأجلها؛ لأنها المقصودة من الكلام عند البلغاء.

قوله: (وذلك لأنه.. الخ) أي: التطبيق عين النظم المفسر بالتوخي؛ لأنه حصر النظم على الوضع المخصوص فمراده بالتوخي الوضع المخصوص لكونه مسببًا عنه، وإلا لم يصح الحصر، ومعلوم أن الوضع المخصوص عين التطبيق فالتطبيق يتحد بالنظم المفسر بالتوخي؛ لأنه متحد بالنظم المفسر بالوضع المتحد بالنظم المفسر بالتوخي؛ لأن المتحد مع المتحد بالشيء متحد بذلك الشيء.

قوله: (أن تضع كلامك.. الخ) أي: كل واحد من مفرداته ومركباته من حيث تركيب بعضها مع بعض في موضعه الذي يقتضيه الأحوال المبحوث عنها في علم النحو باعتبار إفادتها الأغراض المطلوبة منها كما فصله في التمثيل وذلك الوضع قد يكون بالسليقة، وقد يكون بخدمة علم المعاني.

قوله: (وتعمل على قوانينه) أي: يكون تركيب كلامك على طبقها وهو لا يتوقف على العلم بها، وذلك بأن لا يكون فيه ضعف التأليف، والتعقيد اللفظي، وإنما لم يذكر الخلوص عن التقيد المعنوي؛ لأن المقصود تعريف النظم الذي يحصل به أصل البلاغة وهو يحصل بمجرد اشتماله على الخصوصيات والمزايا على حسب الأغراض المطلوبة منها، وإن أديت المراد بدلالات مطابقية، وما ذكرها

الشارح رحمه الله من أن النظم عبارة عن ترتيب الألفاظ متناسبة المعاني متناسقة الدلالات فتعريف للنظم الكامل الذي يحصل به البلاغة الكاملة.

قوله: (مثل أن تنظر) أي: تنظر إلى اسميته وإفراده وتنكيره وتذكيره وجمليته وفعليته وتقديمه وتعريفه وكونه مع ضمير الفصل وكونه جملة اسمية.

قوله: (في الخبر) أي في خبر المبتدأ بقرينة أن المذكور في الأمثلة اختلاف الأخبار مع اتحاد المبتدأ فذكر ينطلق زيد على أن يكون زيد مبتدأ وينطلق خبرًا مقدمًا فهو مثال لتقديم الخبر وقيل[١] على التغليب.

قوله: (فتعرف.. الخ) عطف على قوله تنظر أي بعد النظر إلى الوجوه المختلفة التي تذكر في النحو تعرف أن لكل واحد منها موضعًا مخصوصًا عند تركيب الكلام باعتبار إفادتها الأغراض المطلوبة منها إما بالسليقة أو بالملكة الحاصلة من تتبع علم المعاني وتجيء بكل واحد في موضع ينبغي له.

قوله: (وتنظر في الحروف.. الخ) أي: النظر في الخبر والشرط والجزاء كان باعتبار ما يعرضها، وهذا النظر في الحروف باعتبار أنفس معانيها.

قوله: (وتنظر في المجمل.. الخ) النظر أن السابقان كانا في المفرد والجملة، وهذا النظر في الجمل أي تنظر في الجمل التي تنسج باعتبار العوارض التي يبحث عنها في النحو من العطف بالحروف المختلفة المعاني وتركه فتعرف بالسليقة أو بعلم المعاني موضع كل واحد منها بحسب الأعراض المطلوبة منها فتجيء به في موضعه.

قوله: (وتتصرف في التعريف.. الخ) هذه عوارض غير مختصة بشيء من المفردات فلذا فصله.

قوله: (مكانه) أي: مكانه الذي يقتضيه بحسب الأغراض كما بينه بقوله ثم ليس هذه الأمور الخ.

قوله: (بحسب.. الخ) متعلق بتعرض بعد اعتبار تعلقه بقوله بسبب لئلا يلزم

---

(١) أي: شموله على الجمل الخبرية مبني على التغليب ويجوز أن يعكس فافهم.

تعلق حرفي جر بمعنى واحد بفعل واحد أي تعرض لها بسبب الأغراض بحسب وقوع بعضها من بعض متصلة به فمن اتصالية كما في قوله عليه السلام[١]: "أنت مني بمنزلة هارون من موسى"[٢] فلا تعرض لها حال الإفراد.

قوله: (واستعمال بعضها.. الخ) إشارة إلى أن لكل كلمة مع صاحبتها مقامًا.

قوله: (وإلى هذا أشار المصنف رحمه الله تعالى.. الخ) أي: ما ذكرناه من تمام التفصيل أشار إليه المصنف رحمه الله إجمالا بقوله فالبلاغة الخ، وليس المشار إليه قوله ثم ليس هذه الأمور المذكورة إلى آخرهم كما وهم.

قوله: (متعلق بإفادته) لا بالمعنى الذي يقصده البليغ بالتركيب على ما قيل؛ لأنه يوهم كونه مدلولا للتركيب.

قوله: (وذلك.. الخ) بيان لتفرعه[٣] على ما تقدم من تعريف البلاغة.

قوله: (ضرورة.. الخ) هذا إنما يدل على أن تحقق الأغراض والاشتمال على مقتضياتها لازم في بلاغة الكلام، وأما إفادته إياها؛ فلأنها مقتضيات الأغراض وآثار لها والأثر يدل على المؤثر.

قوله: (لأنه من صفة الأحيان) ليس المراد أن موصوفه الأحيان مقدر؛ لأن التأنيث حينئذٍ واجب بل أنه كان في الأصل صفة للأحيان ثم أقيم مقامه ونصب نصبه، ولذا لم يجعل مستعملا معه شائعًا، والظاهر أن يقول؛ لأنه صفة الحين.

قوله: (نصب على الظرفية) في الرضي مما يلزمه الظرفية عند سيبويه صفة زمان أقيمت مقامه، وأما غير سيبويه فإنهم اختاروا في الصفة المذكورة الظرفية ولم

(١) أخرجه البخارى (٣/١٣٥٩ رقم ٣٥٠٣)، ومسلم (٤/١٨٧٠، رقم ٢٤٠٤)، والترمذى (٥/ ٦٤١، رقم ٣٧٣١) وقال: حسن. وابن ماجه (١/٤٢، رقم ١١٥).

(٢) وقع خطابًا لعلي كرم الله وجهه، ومعناه قريب مني قرب هارون من موسى، وهذا المعنى شائع في مثل هذا الموضع كما قال في ضوء المصباح فصار الفعل اللازم من المكان المبهم بمنزلة من زيد وعمرو أي صار قربه منه بمنزلة قربه منهما فكما لا يتعدى اللازم إليهما بلا واسطة حرف فكذلك لا يتعدى إلى المكان المبهم.(حقي قدس سره في فروقه).

(٣) بيان لوجه تفريع رجوع البلاغة إلى اللفظ باعتبار إفادته المعنى الثاني على تفريعها السابق (حسن چلبي).

يوجبوها انتهى.

فلذا اختار الشارح رحمه الله تعالى كونه منصوبًا على الظرفية ولم يجعله صفة لمصدر محذوف أي إطلاقًا كثير؛ لأن التسمية ها هنا بمعنى الإطلاق.

قوله: (أي في كثير من الأحيان) فيه إشارة إلى أنه صار بعد حذف الموصوف وإقامته مقامه اسمًا لذلك إلا أن فيه إبهامًا يحتاج إلى البيان.

قوله: (وفي هذا) أي: في قوله فالبلاغة صفة راجعة الخ.

قوله: (أراد.. الخ) أي: أراد أنها ليست من صفات الألفاظ من حيث هي هي.

قوله: (وحينئذٍ لا تناقض) أي: في النفي عن اللفظ والإثبات له، وكذا لا تناقض في النفي عن المعنى والإثبات له؛ لأن المنفي كونها راجعة إليه نفسه، والمثبت كونها راجعة إليه بالمدخلية.

قوله: (فكأنه لم يتصفح.. الخ) وكذا لم يتصفح من قال حيث أثبت للفظ الفصاحة أراد منها ما مر في صدر المقدمة[1] وحيث نفاها عنه أراد منها البلاغة.

قوله: (ولا نزاع في رجوعها.. الخ) فإن الخلوص من الصفات المذكورة[2] منشأها اللفظ نفسه، وإن كان من التعقيد المعنوي بالقياس إلى المعنى ويوصف به اللفظ أيضًا.

قوله: (هذه الفضيلة) أي: الفضيلة التي يقع بها التفاضل ويثبت بها الإعجاز.

قوله: (إن الكلام الذي يدق.. الخ) فالكلام الذي ليس له معنيان لا دقة فيه ولا فضيلة له بل هو ملحق بأصوات الحيوانات.

قوله: (يدل) بصيغة المجهول يشعر بالقصد فإن ما ليس بمقصود ليس بمدلول عندهم.

قوله: (على معناه اللغوي) أي: معنى يستفاد من اللفظ بالوضع إما من نفسه كالتعريف والتنكير فإنه يدل عليهما اللام والتنوين أو من إعرابه كالفاعلية

---

(١) خلوصه من تنافر الحروف، والغرابة، ومخالفة القياس اللغوي التي في المفرد وفي الكلام خلوصه عن ضعف التأليف وتنافر الكلمات، والتعقيد مع فصاحتها.

(٢) وهي خلوص المفرد عن تنافر الحروف في الغرابة ومخالفة القياس اللغوي.

والمفعولية والإضافة والحالية وغير ذلك، وأما من الهيئة التركيبية كالتقديم والحذف اعلم أن في كلام الشيخ نوع اضطراب فإنه إن أريد بالمعاني الأول المعاني اللغوية أعني المدلولات التركيبية وهي أصل المعنى مع الخصوصيات على ما يدل عليه الحاشية المنقولة عن الشارح رحمه الله تعالى في هذا المقام ينافيه ما سيأتي من قوله لما فهم أنها صفات للمعاني الأول المفهومة أعني الزيادات والكيفيات الخصوصيات حيث فسر المعاني الأول بنفس الخصوصيات لا بالمدلولات التركيبية وأن أريد بها تلك الخصوصيات ينافيه (قوله هو الذي يدل بلفظه على معناه اللغوي إلخ) فإنه يدل على أن المعاني الأول هي المدلولات التركيبية والوجه أن يقال إن المعاني الأول هي المدلولات التركيبية وإنما فسرها بنفس الخصوصيات تنبيهًا على أن أصل المعنى أعني ما يخرج به الكلام عن النعيق في حكم العدم عند البلغاء، ويقال أراد بالمعاني الأول الخصوصيات وإنما جعلها مدلولات لغوية؛ لأن اللفظ بحسب معناه اللغوي يفهم منه تلك الخصوصيات وأصل المعنى غير منظور إليه عندهم.

قوله: (ثم تجد لذلك المعنى.. الخ) إن كان اللام للصلة فالدال هو المعنى والدلالة ثانية باعتبار أنها في المرتبة الثانية، وإن كان للأجل فالدال هو اللفظ لكن بتوسط المعنى والدلالة في نفسها ثانية، وهذه الدلالة عقلية ولو بالعُرف والعادة والعلاقة التخييلية والادعائية.

قوله: (على المعنى المقصود) أعني الأغراض التي يصاغ لها الكلام.

قوله: (فها هنا ألفاظ ومعانٍ أول.. الخ) وهو ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو أصل المعنى مع الخصوصيات من التعريف والتنكير والتقديم والتأخير، والحذف والإضمار، والمعنى الثاني الأغراض التي يقصدها المتكلم من هذه الصياغة أي جعل الكلام مشتملا على تلك الخصوصيات من الإشارة إلى معهود والتعظيم والحصر، ودفع الإنكار، والشك، وغير ذلك، ومحصلها الأغراض التي يورد المتكلم هذه الخصوصيات لأجلها هذا بالنسبة إلى علم المعاني، وأما بالنسبة إلى علم البيان فالمعاني الأول هي المدلولات المطابقية مع رعاية مقتضى

الحال، والمعاني الثواني هي المعاني المجازية والكنائية.

قوله: (بل على ترتيبها) أي: جعلها في مراتبها حسب الأغراض المطلوبة منها.

قوله: (إثباتها أو نفيها) ذكر النفي استطرادي، والمقصود أنها محط الفائدة عند البليغ، وذلك لأن الأغراض مدلولات للمعاني الأول كما مر فكيف يقصد من إيرادها نفيها.

قوله: (فحيث.. الخ) دفع للتناقض أي إذا علمت قول الشيخ فاعلم أنه حيث يثبت الخ.

قوله: (جعلت مطروحة.. الخ) أي: لا اختصاص لها بأحد يقصدها من يشاء إنما المختص بالبلغاء تأديتها بالمعاني الأول.

قوله: (ولست أنا أحمل كلامه.. الخ) كلمة أنا تأكيد للضمير المتصل، والمقصود نفي التجوز والسهو والنسيان في نفي الحمل عن نفسه، وليس من قبيل ما أنا قلت لنفي القصر على ما وهم لكونه غير مطلوب، وكذلك تقديم المسند إليه في قوله، بل هو يصرح للتقوى، والمقصود أنه مصرح به البتة لا للقصر.

قوله: (لترتيب المعاني) أي: لإفادة ترتيبها.

قوله: (لما فهم.. الخ) إذ لفظ المعاني مشترك بين المعاني الأول المفهومة من الألفاظ، والمعاني الثواني المقصودة منها، ولكل منهما مدخل في البلاغة لكون الأول دوال، والثواني مدلولات بخلاف الألفاظ فإن لها خصوصية بالمعاني الأول؛ لكونها مدلولات لها بالذات ولا يذهب الذهن إلى اتصاف الألفاظ المنطوقة بالبلاغة[1].

قوله: (في المعنى) أي في أصل المعنى[2] الذي لا يتغير بتغيير العبارات.

---

(١) فلا يرد أن المعاني كما يحتمل الثواني عند إطلاقها كذلك الألفاظ يحتمل عند إطلاقها الألفاظ المنطوقة، بل هي أولى فلا بد من بيان سبب الترجيح.

(٢) قوله في أصل المعنى وإن أريد بقوله في المعنى المعاني الأول فيجري بحث (حسن چلبي) فانظر إليه، وأما على ما قاله المحشي من أن المراد من قوله في المعنى أصل المعنى يكون =

قوله: (وقولنا صورة.. الخ) يعني: أن إطلاق الصورة على الخصوصية بطريق التشبيه.

قوله: (عدم التمييز.. الخ) حيث فهموا من أجزائها على اللفظ أنها وصف له في نفسه، وليس كذلك؛ لأنها وصف له من أجل أمر عرض في معناه، أو المراد أنه لم يميزوا بين الفصاحة بالمعنى المشهور التي هي صفة للفظ في نفسه، وبين الفصاحة بمعنى البلاغة، وهذا أظهر بالنسبة إلى قوله فلم يعلموا أنا نعني الفصاحة الخ.

قوله: (مذاقة الحروف) أي: ملائمتها بالطبع السليم وسلاستها أي سهولتها في النطق.

قوله: (بأنه دال) أشار بحذف متعلق الدلالة إلى أن المعنى لا يوصف بالدلالة مطلقًا[١] لأنها عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى، وبهذا ظهر أن قوله ثم تجد لذلك المعنى دلالة ثانية معناه تجد في اللفظ لأجل ذلك المعنى دلالة ثانية.

قوله: (إليه ينتهي البلاغة) نقله وأحاله تمهيدًا لأشكال الذي يأتي في عطف ما يقرب، وإشارة إلى أن الطرف الأعلى داخل في البلاغة؛ لأن انتهاء الشيء إنما يكون بكماله.

قوله: (وهو أن يرتقي.. الخ) أي: الإعجاز عند علماء البيان ذلك[٢] وإلا فالإعجاز أن يخرج الكلام عن طوق البشر، ولذا اختلف في وجه إعجاز القرآن، والتقييد بالبشر؛ لأنه في المعتبر في مفهومه وإن كان إعجاز القرآن بدت إلى الجنس

=

المراد من الصورة والخصوصية الخصوصيات فيخص تفريع قوله فجعلوا كالمواضعة الخ على ما قبله فلا يرد ما قيل عليه المفهوم مما سبق استعمال الألفاظ في نفس المعاني الأول والمفهوم من هذا استعمالها في الصورة الحادثة فيها فبينهما تناف فكيف يجعل هذا الكلام نتيجة لما سبق على ما يشعر به الفاء في فجعلوا ولا يحتاج إلى جواب (حسن چلبي) بأن المراد أي في محل الصورة والخاصية بحذف المضاف فافهم.

(١) وضعيًا أو عقليًا أو عاديًا أو عُرفيًا، أو طبعيًا مطابقيًا، أو تضمنيًا أو التزاميًا أو غير ذلك.

(٢) أن يرتقي الكلام في بلاغته إلى أن يخرج عن طوق البشر ويعجزهم عن معارضته.

والإنس بقوله تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨][1]، ولم يقل أن يخرج مقدار أقصر سورة منه عن طوق البشر مع أنه المعجز؛ لأن الكلام في بيان مراتب البلاغة في نفسها لا باعتبار ما يتحقق فيه.

قوله: (فإن قيل: ليست البلاغة سوى المطابقة.. الخ) فكيف يمكن ارتقاء الكلام إلى أن يخرج عن طوق البشر فالسؤال استفسار محض كما بدل عليه قوله لم لا يجوز الخ، وقوله ليست البالغة الخ بيان لمنشأ الاستفسار، وقيل إنه معارضة في كون الطرف لا على حد الإعجاز، والدليل لم يذكر من أحد الجانبين لظهوره فصح الجواب بالمنع، وفيه أن قوله لم لا يجوز الخ بظاهره يأبى عنه، وأن ما ذكره في السؤال إنما يدل على عدم إمكان حد الإعجاز لا على عدم كون الطرف إلا على حد الإعجاز إلا بضم مقدمة خارجة.

قوله: (وعلم البلاغة كافل.. الخ) أي: علم له مزيد اختصاص بالبلاغة أعني المعاني والبيان كافل بإتيان هذين الأمرين من حيث يتعلق بهما الارتقاء في البلاغة على وجه التمام كما في قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾ [البقرة: ١٩٦] وذلك لأن علم المعاني كافل للمطابقة، وعلم البيان كافل للخلوص عن التعقيد المعنوي، وما عداه من الأمور المعتبرة في الفصاحة لا تعلق له بالارتقاء في البلاغة، ولا يجوز تفسير علم البلاغة بعلم له تعلق بالبلاغة فيشمل اللغة والصرف والنحو؛ لأنه خلاف المعنى المتعارف، ويرد عليه أن الخلوص عن التنافر لا يتكفل له العلوم المذكورة فلا يصح أن علم البلاغة كافل بإتمام هذين الأمرين، وكذا لا يحو أن يقال معناه أن علم البلاغة أي المعاني والبيان كافل بإتمام هذين الأمرين وإكماله فلا ينافي توقف بعض هذين الأمرين وعلى علوم أخر، والذوق السليم؛ لأنه لا يصح تفريع قوله فمن أتقنه وأحاط به كما لا يخفى.

قوله: (قلنا.. الخ) منع للمقدمات التي ذكرها المستفسر على الترتيب فقوله لا

(١) فقال بعضهم إعجازه لنظمه وآخرون لمعانيه وقيل لإخباره عن المغيبات، وقيل بأسلوبه الغريب، وقيل بصرفه العقول عن المعارضة وغير ذلك.

يعرف منع لكفالته، وقوله فإمكان الإحاطة منع لحصول الإتقان والإحاطة للبشر، وقوله وكثير من مهرة الخ منع لترتب الرعاية على الإتقان فتدبر فإنه قد غلط فيه الناظرون.

قوله: (وأما الاطلاع.. الخ) أي: معرفة عدد الأحوال وكيفيتها في الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التي يتوقف عليها الإتيان بكلام هو في الطرف الأعلى فأمر آخر لا تعلق له بعلم البلاغة ولا يستفاد منه.

قوله: (ولو سلم) أي: كفالة هذا العلم للاطلاع المذكور.

قوله: (كما مر) في قوله إذ به يكشف به عن وجوه الإعجاز في نظم القرآن أستارها.

قوله: (ظاهر هذه العبارة.. الخ) لقرب المعطوف عليه والمرجع.

قوله: (من المراتب العلية.. الخ) بناء على أن الحد بمعنى المرتبة وما يقرب من مرتبة الإعجاز ليس داخلا فيها فلا يكون من الطرف الأعلى.

قوله: (ولا جهة.. الخ) استئناف لدفع أن يقال إنه وإن كان من المراتب العلية بالنسبة إلى ما فوقه فهو من الأعلى بالنسبة إلى ما تحته فيجوز إدخاله في الطرف الأعلى، وحاصل الدفع أنه لا يجوز إدخاله في الطرف الأعلى المفسر بما ينتهي إليه البلاغة لعدم كونه نهاية حقيقة ولا نوعية فإن النهاية الحقيقية جزئي من جزئيات البلاغة لا جزئي فوقه، والنهاية النوعية نوع لا نوع فوقه وهو الإعجاز وما يقرب منه ليس شيئًا منهما.

قوله: (إن الطرف الأعلى.. الخ) يعني أن المراد النهاية النوعية[1] والحد بمعنى المرتبة الإعجاز منتهى نوعي للكلام مطلقًا وما يقرب منه منتهى نوعي لكلام البشر.

قوله: (أو المراد.. الخ) يعني أن الحد بمعنى النهاية لا بمعنى المرتبة، ونهاية الإعجاز، وما يقرب منه مما لا يمكن معارضته كلاهما داخلان في الإعجاز الذي هو منتهى نوعي للبلاغة.

---

(١) أي للبلاغة مطلقًا أي سواء كان لبلاغة كلام الله أو غيره.

قوله: (فلا يدفع الفساد) لأن منتهى الشيء سواء أخذ حقيقيًا أو نوعيًا لا يكون متعددًا فلا يصح أن يقال إن الطرف الأعلى أي منتهى البلاغة أمر أن نهاية الإعجاز، وما يقرب منه أو مجموعهما إنما لمنتهى نهاية الإعجاز، أو القدر المشترك بينهما، وما قيل إنه من قبيل إجراء حكم الكلي على جزئياته وإقامتها مقامه فإنما يصح فيما إذا كان حكمًا للكلي بلا شرك شيء، وأما إذا كان حكمًا له بشرط شيء أو بشرط لا شيء فلا كما فيما نحن فيه فإن كونه منتهى حكم لمرتبة الإعجاز بشرط[1] الوحدة النوعية وما قيل في وجه الفساد من أن ما يقرب منه لا يتناول جميع مراتب الإعجاز؛ لأن ما يقرب من نهاية الإعجاز هي المراتب التي هي قبل الوسط بل المرتبة المتصلة بالنهاية ليس بشيء؛ لأنه يرد على الملهم أيضًا، وإن خصص فيه بما لا تمكن معارضته فليخصص ها هنا أيضًا على أن الظاهر المتبادر أن المراد هو الفساد السابق، وبما حرنا من وجه الفساد ظهر فساد ما قيل في توجيه المتن من أن المراد بالطرف الأعلى مرتبة إعجاز الكلام للبشر بأن يبلغ مرتبة لا يمكن للبشر الإتيان بمثله وما يقرب منه أي من حد الإعجاز أي للطرف الأعلى نوع تحته صنفان كلام يعجز البشر عن الإتيان بمثله، وقريب من حدِّ الإعجاز بأن لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجز مقدار أقصر سورة عن الإتيان بمثله، وكلاهما مندرج تحت الإعجاز، وكذا ما في بعض شروح الإيضاح أن قوله وما يقرب منه عطف على الإعجاز، والمراد بحد الإعجاز البلاغة في أقصر سورة وبما يقرب منه البلاغة في المقدار آية أو آيتين فكأنه قال ولها طرفان أعلى وهو البلاغة القرآنية وذلك لما مر من أن الطرف الأعلى النهاية سواء أخذ حقيقيًا أو نوعيًا لا يتعدد.

قوله: (ويؤيده) إنما قال يؤيده دون يثبته؛ لأن كون الحد في عبارة "الكشاف" بمعنى المرتبة لا يثبت كونه في عبارة المتن بمعناها لكن الظاهر الاتحاد ووجه[2]

---

(١) لأن عدم المجاوزة مأخوذة في مفهوم الطرف الأعلى وهذا غير مأخوذ فيما يقرب فتأمل، فيما إذا أخذ الطرف الأعلى نوعيًا.

(٢) ومراد المحشي أن المق نفى كون القرآن من عند غير الله وكلا وبعضًا، وإثبات كونه من عند الله كلا وبعضًا، والمعنى لو كان القرآن من عند غير الله فلا أقل من أن يكون بعضه منه =

التأييد أنه لو لم يكن الحد فيه بمعنى المرتبة لم تصح الملازمة إذ لا يلزم من كون بعضه من غير الله تعالى كون بعضه بالغًا نهاية الإعجاز، وكون بعضه غير معجز، بل كون بعضه بالغًا مرتبة الإعجاز، وبعضه قاصرًا عن تلك المرتبة، وبما ذكرنا اندفع ما قيل من أن التأييد مبني[(١)] على أن يكون الضمير في عنه راجعًا إلى الحد ويكون قوله يمكن الخ صفة كاشفة لما لا يجوز أن يكون راجعًا إلى الإعجاز، والحد بمعنى النهاية، وأن يكون قوله يمكن صفة مقيدة كما هو الأصل في الصفة، ولا حاجة إلى الجواب بأن الأصل إرجاع الضمير إلى المضاف، وحينئذٍ لا بد من القول بكون الصفة كاشفة.

قوله: (لكان لكثير منه.. الخ) لما كان وجه الإعجاز عند علماء العربية كون القرآن في المرتبة الأعلى من البلاغة وكان المقصود من الآية إثبات أن القرآن كله وبعضه من الله تعالى ولم يمكن وصف الاختلاف بالكثرة؛ لأنه لا يكون الاختلاف حينئذٍ إلا بأن يكون البعض منه معجزًا، والبعض غير معجز وهو اختلاف واحد جعل صاحب "الكشاف" وجدوا متعديًا إلى مفعولين، وقوله كثيرًا مفعولا أول واختلافا بمعنى مختلفًا مفعولا ثانيًا فيصير المعنى لوجدوا الكثير منه مختلفًا وإنما جعل اللازم على تقدير كونه من عند غير الله تعالى كون الكثير منه مختلفًا مع أنه يلزم أن يكون الكل مختلفًا اقتصارًا على الأقل.

قوله: (كما في قوله تعالى: ﴿يُصِبْكُم بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾ [غافر: ٢٨]) وبما

=

ولا يلزم من كون بعضه من غير الله كون بعضه بالغًا نهاية الإعجاز وكون بعضه غير معجز بل كون بعضه بالغًا مرتبة الإعجاز وهو البعض الذي من الله وبعضه قاصرًا عن ذلك المرتبة وهو البعض الذي من غير الله تعالى.

(١) حيث أثبت لمجرد القصور عن حد الإعجاز إمكان المعارضة وإنما هو بجعل الحد بمعنى المرتبة لا بمعنى النهاية والإضافة بيانية لا لامية؛ لأن القصور عن نهاية الإعجاز لا يوجب القصور عن الإعجاز حتى تثبت له إمكان المعارضة، بل القاصر عن نهاية الإعجاز بالغ مرتبة الإعجاز فلا يمكن معارضته ولو كان حد الإعجاز هاهنا بمعنى نهاية الإعجاز والإضافة لامية لما صح إمكان المعارضة لقاصر عن نهاية الإعجاز، وصحة هذا الإثبات يدل على أن حد الإعجاز بمعنى مرتبة الإعجاز والإضافة بيانية.

حررنا اندفع ما أورد عليه من أن الكثرة صفة الاختلاف، والاختلاف[١] صفة الكل في نظم القرآن وقد جعل صاحب "الكشاف" الاختلاف صفة الكثير، والكثرة صفة المختلف لأنا لا نسلم أن الكثرة صفة الاختلاف في النظم بل هما مفعولا وجدوا وما أورد عليه من أنه يفهم من قوله لكان بعضه بالغًا حد الإعجاز ثبوت قدرة غيره تعالى على الكلام المعجز وهو باطل؛ لأنا لا نسلم ذلك فإن المقصود أن القرآن كلا وبعضًا من الله تعالى[٢] أي البعض الذي وقع به التحدي وهو مقدار أقصر سورة منه، ولو كان بعض من ألفاظه من غيره تعالى لوجدوا فيه الاختلاف المذكور وهو أن لا يكون بعضه بالغًا حد الإعجاز.

قوله: (مما لا يمكن معارضته.. الخ) يعني: أن الموصول في ما يقرب منه للعهد أي ما يقرب منه المتعارف بينهم، وهو ما يصدق عليه أنه لا يمكن معارضته؛ ليشمل جميع مراتب الإعجاز، ولا يدخل غيرها، وليس مقصوده أنه ملحوظ بهذا العنوان حتى يرد أن الحكم على الطرف الأعلى مع ما لا يمكن معارضته بأنه حد الإعجاز لا فائدة فيه إذ ليس معنى الإعجاز سوى عدم إمكان المعارضة.

قوله: (أي: من الطرف الأعلى.. الخ) نقل تفسير الشارح رحمه الله تعالى أيضًا؛ لأن عبارة "المفتاح " تحتمل أن يكون ما يقرب منه عطفًا على هو فيصير المعنى أن حد الإعجاز وما يقرب منه الطرف الأعلى موافقًا لما يستفاد من ظاهر المتن وأورد عليه الإشكال المذكور لكنه خلاف الظاهر لما في "المفتاح".

قوله: (أي: الطرف الأعلى.. الخ) أخذ الطرف حقيقيًا وأشار بإيراد كلمة مع موقع الواو إلى أن اعتبار العطف مقدم على الأخبار؛ ليصير المحكوم عليه بحد الإعجاز كليهما لا كل واحد منهما كما صرح به شارح "المفتاح "؛ لأن المقصود

---

(١) أي كون البعض منه مخالفًا للبعض صفة للكل فلا معنى لتخصيصه بالكثير منه.

(٢) وذلك لأن المقصود الاختلاف الذي ليس في القرآن وكون بعض قليل من القرآن غير معجز مشهور فعلى هذا لا يرد أيضًا أن الاختلاف بكون البعض واقعًا في مرتبة الإعجاز، والبعض قاصرًا عنه يوجد في القرآن أيضًا فإن مقدار آية أو آيتين لا يجب أن يكون موجبًا بالإتفاق فكيف يستدل بانتفائها على أنه ليس من عند غير الله تعالى على ما هو المقصود من الآية.

تعيين مرتبة الإعجاز في نفسه لا بيان ما يصدق عليه، وبهذا ظهر أن تقدير الخبر لقوله ما يقرب منه، وجعله من عطف الجملة على الجملة مفوت للمقصود، ولذا لم يلتفت إليه الشارح رحمه الله تعالى، وما اعترض عليه بأن سوق الكلام يدل على أن مراده بقوله وهو حد الإعجاز بيان الطرف الأعلى كما أن قوله في الطرف الأسفل وهو ما إذا غير الخ لبيان الطرف الأسفل وعلى بيان الشارح رحمه الله يفوت هذا المقصود بل يتعين حد الإعجاز بأنه الطرف الأعلى وما يقرب منه فجوابه أن الطرف الأعلى جزئي حقيقي لا حاجة له إلى البيان؛ لأنه النهاية الحقيقية، والمقصود تعيين احد الإعجاز بخلاف الأسفل فإنه محتاج إلى البيان.

قوله: (ولا يخفى أن بعض الآيات.. الخ) دفع لما يرد من أنه يلزم على هذا التوجه كون الآيات متفاوتة[1] في البلاغة مع بلوغها حد الإعجاز يعني أن بعض الآيات أي البعض المتحدي به أعلى طبقة من بعض بلا شبهة فلا ضير في هذا اللام، وذلك التفاوت إما بحسب تفاوت المقامات في البعضين كمًّا وكيفًا وإن كان كل منهما مطابقًا لجميع ما يقتضيه الحال فإن هذه المطابقة موجبة لتحقق أصل البلاغة لما عرفت من أن البالغة مطابقة لكلام الجميع ما يقتضيه الحال لا لتفاوت درجاتها، وإما بحسب رعاية الاعتبارات لا لأنه تعالى غير قادر بل لحكمة مثل أن يكون المخاطب عاجزًا عن فهمه[2] فتدبر فإنه مما زل فيه الأقدام.

قوله: (أي: طرف.. الخ) التنصيص على كون ما عبارة عن الطرف للتنبيه على كونه داخلا في البلاغة كالطرف الأعلى هذا حاصل ما نقل عنه.

قوله: (إلى مرتبة هي.. الخ) في "القاموس" دون بالضم نقيض فوق فمعنى إلى ما دونه إلى ما تحته، وهو ما يتصل به في جانب النزول فإن غير المتصل تحت التحت فيؤول المعنى إلى ما ذكره الشارح رحمه الله، ويكون النزول داخلا في مفهوم دون، وفي "شمس العلوم" هذا دونه أي أقرب منه وحينئذٍ يكون النزول

---

(١) بأن يكون بعضها في الطرف الأعلى، وبعضها مما يقرب منه مما لا يمكن معارضة.

(٢) أي ليس تفاوت المقامات القرآن العظيم الشأن لعدم قدرته على الإتيان بأعلى طبقة منها فافهم.

مأخوذًا بقرينة التحقق عند البلغاء بأصوات الحيوانات[١] وعلى التقديرين لا يتوهم صدق التعريف على المرتبة الأعلى والوسطى.

قوله: (سوى المطابقة.. الخ) قيل على هذا التفسير فلا فائدة في توصيف الوجوه بالأخروية؛ لأنه معلوم من قوله وتتبعها مع إيهامه أن المطابقة والفصاحة أيضًا تتبعان البلاغة قلت الفائدة الإشارة إلى أن الوجوه ليست تابعة للبلاغة في الوجود ولازمة لها لكونها سوى الأمرين اللذين يحصل البلاغة بهما بل في الاعتبار بأن تعتبر في الكلام بعد البلاغة.

قوله: (وفيه) أي: في هذا القول بتمامه إشارة إلى ذلك؛ لأن العلم بتحسين هذه الوجوه إنما يحصل بعد إجراء قوله تورث الكلام حسنًا على وجوه بخلاف الإشعار الآتي فإنه مستفاد من لفظ تتبعها، وأما نسبة كليهما إلى قوله تتبعها في "المختصر "؛ فلأن المراد تتعبها الخ.

قوله: (ليست مما يجعل المتكلم.. الخ) فلا يقال في عرفهم بعد إيراد المتكلم في الكلام السجع، والطباق، والتجنيس أنه مسجع ومطبق ومجنس كما يقال بعد التطبيق وإيراد الكلام الفصيح أنه بليغ وفصيح.

قوله: (كلام بليغ) أي: كلام بليغ يقصده؛ لأن النكرة الموصوفة تعم نحو أكرم رجلا عالمًا أي أي رجل عالم كان فتخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف نوع خاص كالمدح دون آخر كالذم.

قوله: (لبيان انحصار.. الخ) لما انجر الكلام في بيان الأمر الثاني[٢] بالآخرة

---

(١) قال المصنف: وهو ما إذا غير إلى ما دونه التحقق بأصوات الحيوانات ما يستلزم تغييره إلى ما دونه، الالتحاق بأصوات الحيوانات وتحقيق الأصل هو أنه ما ليس فيه مقتضى الحال متعددًا عصام الدين في الأطول.

قوله: (سوى المطابقة والفصاحة الخ) وهو غير متعرفة بالإضافة، ولذا وقع صفة للوجوه إشارة إلى آخرية تلك الوجوه بالنظر إلى المطابقة، والفصاحة، والمراد تتبعها وجوه أخر تغايرهما فلا يلزم كون كل منهما تابعًا للبلاغة سواء اعتبر أولا الحكم على الوجوه بالمتابعة ثم اعتبر تقييد تلك الوجوه بمغايرة الأمرين أو بالعكس. (حسن چلبي).

(٢) هو كون مرجع البلاغة إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد، وإلى تمييز الفصيح من غيره.

إليه، ولا يلزم من كون قوله فعلم الخ تميهيدًا لما ذكر أن يكون تمهيدًا لجميع ما يستفاد منه، فلا يرد ما قيل إن الأمر الأول لا دخل له في بيان الانحصارين كما لا يخفى.

قوله: (وانحصار مقاصد.. الخ) خلاصته أن مقاصد الكتاب منحصرة في علم البلاغة وتوابعهما كم مر في الخطبة وعلم البلاغة وتوابعها منحصر في العلوم الثلاثة التي هي نفس الفنون.

قوله: (حيث لم يجعل.. الخ) وذلك لأنه فسَّر بلاغة المتكلم بتوفية خوصا التركيب حقها، وإيراد أنواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ولا مدخل[١] في ذلك للفصاحة وهو الحق؛ لأن الفصاحة أمر خارج على ماهية البلاغة شرط لتحققها كما أشار إليه الشارح في تعريف البلاغة.

قوله: (أي: ليس كل.. الخ) يعني أن المراد بالعكس العكس اللغوي لا المنطقي.

قوله: (إن البلاغة في الكلام) كذا في "الإيضاح "، وإنما خص الأمر الثاني ببلاغة الكلام؛ لأن كونه مرجعًا لبلاغة المتكلم بواسطة كونه مرجعًا لبلاغة الكلام كما يشير إليه فيما سيأتي بقوله، والاقتدار عليها.

قوله: (وهو ما يجب.. الخ) يعني: أن المرجع اسم مكان أي محل الرجوع، ولا يجوز كونه مصدرًا ميميًا بمعنى المرجوع إليه على الحذف والإيصال إذ لا يمكن استتار الضمير في المصدر، وما قيل إنه يأبى عنه كلمة إلى؛ لأن المرجع نفس الاحتراز فليس بشيء؛ لأنه كما يصح أن مرجعها الاحتراز باعتبار تحققه فيه يصح أن يقال إن مرجعها عائد إليه باعتبار التحقق، وإنما لم يجعله مصدرًا ميميًا لخلوه عن الإشارة إلى أن هذين الأمرين يتوقف عليهما حصول البلاغة بخلاف المرجع فإنه مشير إلى التوقف كما استشهد عليه بقولهم رجع الصدق والكذب الخ. وبما ذكرنا ظهر أن القول بأن المرجع في المتن بمعنى المصدر وضمير هو راجع إلى المرجع بمعنى اسم المكان بطريق الاستخدام ليس بشيء إذ على تقدير كونه في

---

(١) لأن الأول فيستفاد من المعاني، والثاني من البيان فلا يتوقف البلاغة عليه.

المتن مصدرًا لا حاجة إلى بيان معنى المرجع بمعنى اسم المكان، وكذا ما قيل إنه بيان لحاصل المعنى؛ لأن كلامه صريح في أنه تفسري للمرجع؛ ولأن هذا الحاصل يجب أن يذكر بعد تمام الكلام.

قوله: (حتى يمكن) إمكانًا وقوعيًّا فلا يرد أن الإمكان لا يكون معللا بالغير؛ لأنه الإمكان الذاتي.

قوله: (مرجع الصدق.. الخ) أي: صدق المخبر لا الخبر؛ لأن صدقه عبارة عن كونه بحيث يطابق حكمه الواقع فلا يرد أن الطباق واللاطباق نفس الصدق والكذب لا مرجعهما.

قوله: (إلى طباق.. الخ) أي: عائد إليهما عود الكلي إلى جزئياته من حيث التحقق.

قوله: (الاحتراز عن الخطأ.. الخ) ولا يدخل فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوي[1] لأنه خطأ في كيفية التأدية فالاحتراز عنه احتراز عن الخطأ في كيفية التأدية لا في نفسها.

قوله: (المعنى المراد) وهي الأعراض التي يصاغ لها الكلام أعني الأحوال.

قوله: (وإلا لربما.. الخ) أي: وإن لم يكن مرجع البلاغة الاحتراز المذكور لجاز حصول البلاغة بدون الاحتراز أي مع الخطأ في التأدية فلا يكون مطابقًا لمقتضى الحال فلا يكون بليغًا، وقد فرضناه بليغًا هذا خلف، وكذا العبارة الثانية فتدبر فإنه قد زل فيه الأقدام.

قوله: (وفساده واضح) لأن الاحتراز مثلا إنما يصلح غرضًا للعلم بشيء، وأما كونه غرضًا للمطابقة فلا معنى له، وكذا التمييز وأيضًا كلاهما فعل المتكلم فجعلهما غرضًا؛ لكون الكلام مطابقًا لا معنى له، ولو قدر تأليف الكلام فهما أيضًا ليسا بغرضين من التألف، وإنما الغرض إفادة المعاني على ما ينبغي كذا نقل عنه.

قوله: (تفيد هذين الأمرين) أو تتوقف عليهما؛ لأنه يستفاد من التعريف أن

---

(١) حتى يقال فكيف يصح قوله الآتي، وما يحترز به عن الأول فهو علم المعاني.

بلاغة المتكلم سبب التأليف الكلام البليغ مفيدة له، والتأليف يحصل بالاحتراز عن الخطأ في تأدية المعاني المرادة من ذلك الكلام وتمييز الفصيح من غيره فيكون البلاغة مفيدة لهما، وأيضًا أنها ملكة، ومعلوم أن ملكة كل علم تحصل بممارسته ومزاولته إذا لم يكن جبليًا فملكة الاقتدار على التأليف تحصل بتكرر التأليف الموقوف على الأمرين، وكلمة أو للحصر أي المعلوم مما تقدم منحصر في الإفادة والتوقف لا يتجاوز إلى كونها علة غائية.

قوله: (فالحاصل) من كلام المصنف رحمه الله أن البلاغة أي بلاغة الكلام.

قوله: (والاقتدار.. الخ) لما عرفت أن الاقتدار يحصل بالممارسة فتكون بلاغة المتكلم أيضًا مرجعها هذان الأمران بالواسطة.

قوله: (وهو) أي: الاتصاف بهذين الوصفين.

قوله: (فمرجع البلاغة مطلقًا إلى تلك العلوم) أما بلاغة الكلام فظاهرة، وأما بلاغة المتكلم فلو توقف الاقتدار على الاتصاف المتحصل من تلك العلوم.

قوله: (يعني: معرفة.. الخ) أي: ليس المراد التمييز الفعلي بين الفصيح وغيره؛ فإن بلاغة الكلام لا تتوقف عليه وإن كانت متوقفة على فصاحته، بل على المعرفة المذكورة.

قوله: (فهو أنه مركب) الضمير الأول راجع إلى التحقيق، والثاني إلى التمييز، والجملة أعني أجزاء تمييز السالم عن غيره صفة لمركب، وإنما كان مركبًا؛ لأن تمييز الفصيح عن غيره إنما يتحقق بمجوع التمييزات المذكورة لا بكل واحد منها، ولا يصدق على شيء منها أنه تمييز الفصيح عن غيره لكونها أجزاء خارجية له[1].

قوله: (إذ به يعرف.. الخ) فمعنى كون التمييز المذكور مبينًا في علم متن اللغة أنه يحصل بسبب أمر مبين فيه فإسناد بين إلى كلمة ما الذي هو عبارة عن التمييز

---

(١) وما يقال من أن تمييز الفصيح عن غيره كلي لا كل، وأن هذه الأمور جزئياته لا أجزاؤه بدليل صحة حمله على كل واحد من هذه الأمور، والجزء لا يحمل عليه كله فليس كلامًا معتدًا به؛ لأن المراد تمييز الفصيح من حيث إنه فصيح لا تمييز ذاته من حيث هي ولا تم صدقه على كل واحد منها، ولو سلم فليكن محمولا على الشبه (حسن چلبي).

إسناد مجازي، والمعنى منه ما يبين سببه، وبما ذكرنا اندفع ما قيل إن التمييز عبارة عن المعرفة ولا معنى لتبينه[1] في علم اللغة أو غيره.

قوله: (منه ما يبين.. الخ) أي: بعض تمييز الفصيح عن غيره تمييزات يبين سببها في اللغة أو في الصرف أو في النحو أو يدرك بالذوق فكلمة ما لف ومجمل وما بعده نشر له، والشائع في هذا النشر كلمة أو كما سيجيء فلا يرد أن الصواب إيراد الواو؛ لأنه مبين في جميع العلوم المذكورة لا في أحدها.

قوله: (والتعقيد اللفظي) فإنه يحصل إما لضعف التأليف أو لاجتماع أمور كل واحد منها خلاف الأصل، وكل واحد منها يعلم بعلم النحو.

قوله: (أو يدرك بالحس) أي: تمييز يدرك متعلقه بالحس وهو التنافر وعدمه كما يدل عليه قوله إذ به يدرك الخ فلا يرد أن التمييز عبارة عن المعرفة، ولا يدرك بالحس ذلك التمييز؛ لأنه لا يحصل به العلم بالعلم، ولا يحتاج إلى القول بأن يدرك بمعنى يحصل.

قوله: (بالحس) أي: بالذوق الصحيح الذي هو كالحس في الإدراك.

قوله: (أي: ما يبين.. الخ) فالضمير راجع إلى ما المفسر بالتمييزات المذكورة؛ ليصح الحكم عليه بما عدا التقعيد المعنوي، والمعنى على تقدير المضاف أي ما عدا تمييز التعقيد المعنوي.

قوله: (تعيين ما يبين.. الخ) أي: تعيين التمييزات كما يشعر به عبارة المتن باعتبار أنها تبين في العلوم المذكورة أو تدرك بالحس، وباعتبار أنها يحترز بها عما يجب الاحتراز عنها من أسباب الإخلال بالفصاحة أي تعيين ما يحترز به عنه، ولا شك أن قوله وهو ما عدا ذلك يفيد تعيين تلك التمييزات بأنها ما عدا تمييز التعقيد المعنوي، وتعيين ما يحترز بها عنه بأنه ما عدا التعقيد المعنوي ليترتب على ذلك العلم بأنه لم يبق مما ترجع إليه البلاغة إلا الأمران فدوّن لأجل ذينك الأمرين علم

---

(١) أي علامة إذ ليس المقصود العلم بالعلم ولا حاجة إلى الجواب بأن المراد إظهار وجوده العيني وهو في المعنى عبارة عن الاتحاد إلا أن هذا لا يستقيم في قوله أو يدرك بالحس، فينبغي أن يراد تحصليه بالحس على سبيل المجاز. (حسن چلبي رحمه الله تعالى).

البلاغة فقوله ويحترز عطف على يبين وضمير بها راجع إلى ما لكونها عبارة عن التمييزات، وهذا على قياس ما مر من قوله أجزاؤه تمييز السالم عن غيره الخ، حيث رتب على كل تمييز احتراز عن سبب من الأسباب فتدبر فإنه قد زل فيه الأقدام، وقيل إن قوله يحترز عطف على تعيني أو على ما يبين بتأويل المصدر إما بتقدير أن أو بدونه كما في قولهم: تسمع بالمعيدي خير من أن تراه، والمعنى أن الغرض من قوله: وهو ما عدا التعقيد المعنوي تعيين التمييزات التي تبين في العلوم المذكورة أو تدرك بالحس والاحتراز بتلك العلوم عما يجب أن يحترز عنه من الغرابة ومخالفة القياس، والضعف، والتنافر، والتعقيد اللفظي ليعلم من هذا التعيين والاحتراز أنه لم يبق لنا مما يتوقف عليه البلاغة إلا الاحتراز عن الخطأ في التأدية، والاحتراز عن التعقيد المعنوي، وقيل إنه يحتمل أن يكون ما كناية عن التمييزات كما يشعر به عبارة المتن ويحترز عطف على ما يبين بتقدير ما وضمير بها راجع إلى ما المقدرة أنث لكونه عبارة عن العلوم والحس، وما في قوله عما يجب كناية عن الغرابة والمخالفة وغير ذلك وحينئذٍ يحتاج إلى اعتبار مقدمة مطوية وهي معلوم لنا أن الأمور التي يجب الاحتراز عنها كما هي ليترتب على ما ذكر.

قوله: (ليعلم.. الخ) إذ بمجرد تعيين ما ذكر من غير اعتبار هذه المقدمة لم يعلم أن الباقي أي شيء، ويحتمل أن يكون ما كناية عن أسباب الإخلال التي تبين في العلوم أو تدرك بالحس، وحينئذٍ ينبغي أن يقدر قبل قوله ويحترز كلمة ما كناية عن جميع أسباب الإخلال ويكون المعنى الغرض تعيين الأمور التي تبين في العلوم المذكورة أو تدرك بالحس وتعيين أمور يجب وينبغي أن يحترز عنها في نفس الأمر ليعلم أن المبين كم وأن الباقي كم لكن لا يلائم هذا التوجيه، قوله مما ترجع إليه البلاغة بل الملائم أن يقول لم يبق من أسباب الإخلال إلا الخطأ والتعقيد وحينئذٍ لا يحتاج إلى اعتبار تلك المقدمة المطوية، ولكن يحتاج إلى تقدير كلمة ما؛ لأن كلمة ما في قوله ما يبين لا تشمل ما بقي من أسباب الإخلال وكلمة ما

المقـدرة ينبغـي أن تـشمل جمـيع الأسـباب وإلـى جعـل عمـا يجـب مـن وضـع المظهـر موضـع المـضمر وإلـى جعـل ضـمير بهـا راجعًـا إلـى العلـوم مـن غيـر اعتـبار قـيده أعنـي المذكـورة معـه، وإلـى الحـسن؛ لأن مـا بقـي مـن أسـباب الإخلال لا يحترز عنه بالعلوم المذكورة، بل يحترز عنه بالمعاني والبيان.

قـوله: (أول الأمـرين) والأولـية باعتـبار كـونه مذكـورًا فـي الأول المقابـل للثاني.

قـوله: (فإنـه مـن مـزال الأقـدام) إذ قـد وقـع فـيه أغـلاط كثيـرة؛ لأنـه فـسر المـرجع بالعلـة الغائـية ولـم يعـرف معنـى قـوله يبـين فـي متـن اللغـة واعتـرض بأنـه لـيس فـي علـم المـتن اللغـة أن بعـض الألفـاظ يحـتاج فـي معـرفته إلـى أن يـبحث عـنه فـي الكـتب المبـسوطة أو يحـتاج إلـى تنقيـر وجعـل كلمـة هـو فـي قـوله وهـو مـا عـدا التعقـيد المعـنوي راجعًـا إلـى مـا يـدرك بـالحس وحمـل الأول فـي قـوله وما يحترز به عن الأول على الأول المقابل للثاني الذي هو تمييز الفصيح.

الفن[1] الأول: علم المعاني[2]

(قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب؛ لأن البيان علم يعرف به إيراد المعنى الواحد في تراكيب مختلفة بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال، ففيه زيادة اعتبار ليست علم في المعاني، والمفرد مقدم على المركب طبعا، وقبل الشروع في مقاصد العلم أشار إلى تعريفه وضبط أبوابه إجمالا؛ ليكون للطالب زيادة بصيرة؛ ولأن كل علم فهي مسائل كثيرة تضبطها جهة وحدة باعتبارها تعد علمًا واحدًا يفرد بالتدوين ومن حاول تحصيل مسائل كثيرة تضبطها جهة وحدة فعليه أن يعرفها بتلك الجهة لئلا يفوته ما يعنيه ولا يضيع وقته فيما لا يعنيه).

قوله: (الفن الأول علم المعاني) **قد عرفت تحقيق أن اللام فيه للعهد، ووجه حمل علم المعاني على الفن الأول دون العكس[3] وإن الحمل مفيد بحيث يندفع**

---

(١) الفن: عبارة عن الألفاظ، أي: القضايا الكلية؛ لأنه جزء من المختصر الذي هو اسم للألفاظ المخصوصة.. وقد أضيف علم إلى المعاني؛ لأن ما يُدرك به معان مختلفة، وزوائد على أصل المراد.

(٢) هو علْمٌ يعرف به أحوال الكلام العربيّ التي تهدي العالم بها إلى اختيار ما يُطَابِقُ منها مقتضى أحوال المخاطبين، رجاء أن يكون ما يُنْشِئُ من كلامٍ أدبيّ بَلِيغاً. ويدور هذا العلم حول تحليل الجملة المفيدة إلى عناصرها، والبحث في أحوال كلّ عنصر منها في اللّسان العربيّ، ومواقع ذكره وحذفه، وتقديمه وتأخيره، ومواقع التعريف والتنكير، والإطلاق والتَّقْيِيد، والتأكيد وعدمه، ومواقع الْقَصرِ وعَدَمه، وحَوْلَ اقتران الجمل المفيدة ببعضها، بعطف أو بغير عطف، ومواقع كلٍّ منهما ومقتضياته، وحول كون الجملة مساوية في ألفاظها لمعناها، أو أقلَّ منه، أو زائداً عليه، ونحو ذلك. انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (١/١٧) ومفتاح العلوم (١/٧٠).

(٣) إن الشيء إذ كان أعرف فالأصل جعل الأعرف مبتدأ وغيره خبرًا نحو: زيد المنطلق لمن يعرف زيدًا دون انطلاقه، ونحو: المنطلق زيد لمن يعرف المنطلق دون زيد، وها هنا عكس =

جميع الشكوك التي عرضت للناظرين ثم ما ذكره[(١)] الشارح رحمه الله من انحصار مقصود الكتاب في الفنون الثلاثة إن كان انحصار الكلي في جزئياته كما هو الظاهر فالمقصود والفنون متحدان إذ كل منهما عبارة عن المعاني أو الألفاظ فصحة الحمل في قوله الفن الأول علم المعاني ظاهرة؛ لأنه من حمل المعاني على المعاني، أو حمل الألفاظ على الألفاظ، وإن كان انحصار المظروف في الظرف بأن يكون أحدهما عبارة عن الألفاظ، والآخر عن المعاني يكون الحمل المذكور حمل اللفظ على المعنى أو بالعكس على سبيل التسامح بعلاقة الدالية والمدلولية مع الإشارة إلى أن نظم "المختصر " في غاية الوضوح كأنه عين المعنى وأنه لا يزيد اللفظ على المعنى فيكون مستدركًا ولا المعنى على اللفظ فيكون قاصرًا.

قوله: (لكونه منه.. الخ) كلمة من هذه تسمى اتصالية؛ لأنه يفهم منه اتصال شيء بمجرورها وهي ابتدائية إلا أن الابتداء ها هنا باعتبار الاتصال كذا في حواشي شرح " المفتاح " الشريفي يعني أن مجرورها ليس مبدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل لاتصاله بشيء فإما أن يقدر متعلقها فعلا خاصًا كما قال الشيخ الطيبي[(٢)] في شرح "المشكاة " في بيان قوله عليه السلام: "أنت مني بمنزلة هارون من موسى " إن قوله مني خبر للمبتدأ، ومن اتصالية، ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة يعني أنت متصل بي ونازل مني منزلة هارون من موسى، وإما أن يقدر فعلا عامًّا كما ذهب إليه السيد

=

ذلك الأصل؛ لأن الفن الأول مذكور فيما سبق كناية وعلم المعاني صراحة، والجواب إن الفن الأول هنا أعرف من علم المعاني من جهة أخرى؛ لأن الخطاب هنا بالنظر إلى من يعرف الفن الأول ولا يعرف علم المعاني؛ لأن المخاطب يجوز أن يعرف أن المصنف ألف مختصرًا مشتملا على ثلاثة فنون، ولا يعرف أن الفن ما هو فأجاب بأن الفن علم المعاني.

(١) وفي قوله: (فلما انجر كلامه الخ).

(٢) هو: الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي، من علماء الحديث والتفسير والبيان. آية في استخراج الدقائق من الكتاب والسنة، متواضعا. توفي ٧٤٣ هـ.
من مؤلفاته: التبيان في المعاني والبيان، والخلاصة في معرفة الحديث، وشرح الكشاف سماه فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، وشرح مشكاة المصابيح.
انظر: بغية الوعاة (٥٢٢/١) والبدر الطالع (٢١٧/١) والأعلام للزركلي (٢٥٦/٢).

الشريف حيث قال في حواشي شرح "المفتاح " أي بمنزلة كائنة وناشئة مني كمنزلة هارون من موسى فالتقدير ها هنا لكونه متصلا به ونازلا منه منزلة المفرد متصلا، ونازلا من المركب أو لكون منزلته كائنة منه كمنزلة المفرد كائنة من المركب.

قوله: (بعد رعاية.. الخ) ظرف لإيراد وليس المراد أنه يعرف به الإيراد المقيد بهذا الظرف فإنه خلاف الواقع[1] بل إن ذلك الايراد إنما يعتبر ويعتد به بعد رعاية المطابقة.

قوله: (ففيه زيادة.. الخ) يعني: أن علم المعاني ليس معتبرًا في علم البيان لا من حيث الدال، ولا من حيث المفهوم لكن في مفهوم البيان اعتبر قيد وهو إيراد المعنى الخ زائد على ما اعتبر في علم المعاني وهو مجرد المطابقة فيكون مفهومه بالنسبة إلى مفهوم علم البيان بهذا الاعتبار بمنزلة المفرد من المركب فلذا قدم عليه، وقيل معناه إن ثمرة علم البيان وهو الإيراد المذكور معتبرة بعد ثمرة علم المعاني أعني المطابقة فيكون علم المعاني باعتبار ثمرته مقدمًا على علم البيان باعتبار ثمرته، وفيه أن ثمرة العلمين معرفة الإيراد، والمطابقة لأنفسهما، ولا شك أن معرفة الإيراد ليست بعد معرفة المطابقة ولو سلم فاللازم أن يكون ثمرة أحدهما من حيث التحقق بل من حيث الاعتداد متحققة بعد تحقق ثمرة الآخر وهو لا يصلح وجهًا وجيهًا لتقديم أحدهما على الآخر إلا يرى أن ثمرة النحو معتبرة بعد ثمرة الصرف ولا تقديم له على النحو بل يؤخرونه كما في الكتب المصنفة فيها كـ"التسهيل"، و"الألفية " للسيوطي، وجعل الشيخ ابن الحاجب مقدمة التصريف - أعني "الشافية" - ملحقة بـ "الكافية "، ولو سلم فحينئذٍ لا حاجة إلى جعله بمنزلة المفرد من المركب وتشبيهه به؛ لأنه حصل جهة التقديم والتأخير في ذاتيهما.

قوله: (إشارة إلى تعريفه) أي: تعريف علم المعاني بمعنى المسائل؛ لأنه المراد في قوله الفن الأول علم المعاني، واختار لفظ أشار الشامل للبيان القصدي

---

(١) لأن علم البيان غير متوقف على علم المعاني فإن من له ملكة يعرف بها إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة يكون عالمًا وإن لم يكن المؤدى مطابقًا لمقتضى الحال غايته لا يكون بليغًا (حسن چلبي).

والتبعي؛ لأن لفظ العلم في التعريف إن كان بمعنى الملكة يكون تعريفًا للمسائل تبعًا وإن كان بمعنى المسائل يكون تعريفًا لها قصدًا.

قوله: (زيادة بصيرة.. الخ) أي: بكل واحد منهما؛ لأن أصل البصيرة حاصل بالتصور بوجه ما السابق على التعريف أو بمجموعهما بأن يكون أصل البصيرة بالتعريف، والزيادة بالضبط.

قوله: (كل علم فهي.. الخ) في الرضي وقد يدخل الفاء على خبر كل وإن كان مضافًا إلى غير موصوف نحو كل رجل فله درهم، والوجه الأول بالنظر إلى نفس الشروع، والثاني بالنظر إلى غايته.

قوله: (باعتبارها تعد.. الخ) أي: باعتبارها يصح عدها علمًا واحدًا أو أفرادها بالتدوين، ولذا اختار صيغة المضارع وهي الجهة المساوية لها سواء كانت هي الجهة التي اعتبرها القوم من الموضوع والغاية أو غيرها كالجهة المأخوذة من المحمولات.

قوله: (ومن حاول.. الخ) كبرى القياس وصورته أن طالب كل علم طالب كثرة تضبطها جهة الوحدة وكل طالب كثرة كذلك فعلية أن يعرفها بجهة وحدتها ثم نقول طالب علم المعاني طالب علم وكل طالب علم فعليه أن يعرفه بجهة وحدته لينتج المطلوب.

قوله: (بتلك الجهة) أي: بالجهة المساوية.

قوله: (لئلا يفوته.. الخ) وذلك لأنه إذا لم يعرفها بتلك الجهة، فإما أن لا يعرفها أصلا فلا يمكن طلبها، والكلام فيمن حاول تحصيلها أو يعرف الكثرة لا من جهة الوحدة بل من حيث الكثرة فلا بد من معرفة كل واحد من تلك الكثرة بوجه ما قبل الشروع في تحصيله فيضيع وقته في معرفة تلك الوجوه ويفوت عنه تحصيل تلك الكثرة أو يعرفها لا من جهة مساوية، بل من جهة أعم فهي وإن حصل بها الاندفاع إلى الأخص لكنه يجوز أن يقع بها الاندفاع إلى فرد آخر من ذلك الأعم فحينئذٍ يضيع وقته فيما لا يعنيه وهو الفرد الآخر ويفوت عنه ما يعينه أعني الأخص أو يعرفها بجهة أخص فيفوت عنه بعض ما يعينه وهو البعض الآخر من الأعم الذي

لا توجد فيه جهة الأخص ويضيع وقته بقدر ما يحصل به الأخص بخصوصه فافهم فإنه قد زل فيه أقدام الناظرين.

قوله: (ملكة يقتدر بها) أي: العلم يطلق على الملكة المخصوصة وهي الموصوفة بهذه الصفة لا أنه معتبر في مفهومه حتى يرد أنه يلزم التكرار في توصيفه بقوله يعرف به وأنه لا حاجة إلى اعتباره لصحة التعريف بدونه، والمراد بالإدراكات الجزئية الإدراكات المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة عن المسائل نص عليه في التلويح حيث قال: ملكة يقتدر بها على إدراك جزئيات الأحكام، والحمل على الالتفاتات الواقعة حال الاستحضار مما لا يلتفت إليه.

قوله: (مستنبطة.. الخ) ففي حال الاستنباط يكون في مرتبة العقل بالملكة وله التمكن على الاستحصال؛ فإذا مارس المسائل المستنبطة والتفت إليها مرة بعد أخرى فتمكن من استحضارها متى شاء وحصلت له مرتبة العقل بالفعل يصير عالمًا بعلم المعاني بهذا المعنى[1].

قوله: (بها تمكن من استحضارها) إشارة إلى أن المعتبر في العلم بمعنى الملكة هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرر المشاهدة، والتمكن على استحصال ما بقي ليس بمعتبر فيه؛ لأن هذه الملكة مرتبة العقل بالفعل المتأخرة عن ملكة الاستحصال ولو اعتبر فيها التمكن على استحصال ما بقي لزادت المراتب على الأربعة؛ ولأن العلم الذي مسائله محصورة مثل كلام المتقدمين لا يتحقق فيه التمكن على استحصال ما بقي.

قوله: (وتفصيلها) أي: العلم بها مفصلة، وهو الموافق لقوله فهي مبدأ لتفاصيل مسائله وقيل أي استخراج الفروع المفيد للإدراكات الجزئية.

قوله: (جهتي إدراك) فإن جهة الإدراك وسببه هي الملكة لا لإدراك إذ الشيء

---

(١) العقل الهيولاني هو الاستعداد المحض لإدراك المعقولات كما للأطفال والعقل بالملكة هو العلم بالضروريات واستعداد النفس بذلك لاكتساب النظريات منها وهو مناط التكليف والعقل بالفعل هو ملكة استنباط النظريات من الضروريات والعقل المستفاد هو أن يحضر عن النظريات التي أدركها بحيث لا تغيب عنه.

لا يكون سببًا لنفسه ولا المسائل؛ لأنها متعلقة الإدراك لا سببه.

قوله: (لا تريد.. الخ) أي: لا تريد بالعلم الإدراك إذ إدراك جميع المسائل متعذر لعدم الانحصار وكذا المسائل وهو ظاهر بل تريد ملكة الاستحضار، وما قيل إن العلم بمعنى الملكة اسم جامد فلا يشتق منه فعلى تقدير تسليم عدم الاشتقاق من الجامد مدفوع بأنه إذا استعمل العلم بالمعنى المصدري أعني الإدراك في الملكة بعلاقة السببية سرى هذا النقل في جميع مشتقاته من غير حاجة إلى الاشتقاق من العلم بمعنى الملكة.

قوله: (**لأنه كثيرًا ما.. الخ**) أشار بذلك إلى أن إطلاقه بمعنى الملكة أكثر في العرف من إطلاقه على الأصول كما صرح به في "التلويح " فحمل اللفظ عليه أولى، ولذا قال يجوز ولأنه يحتاج إلى تقدير المضاف في قوله يعرف به أي بعلمه؛ ولأنه لا يصير سببًا للمعرفة إلا بعد حصول الملكة فسببيته بعيدة بالنسبة إلى الملكة، ومن هذا ظهر وجه عدم حمله على الإدراك أيضًا.

قال قدس سره: (**كما يشهد به الوجدان**) فإن الأولى هي الاستعداد التام للاستحضار المسمى بالعقل بالفعل والثانية مشاهدة، واستحضار على الوجه الإجمالي المسمى بالعقل المستفاد فما قيل إن المتبادر أن الحالة الثانية خارجة عن العقل بالفعل، وليس كذلك وإلا فتصير مراتب النفس في حصول المطالب زائدة على الأربع وليس كذلك بالاتفاق ليس بشيء.

قال قدس سره: (**فلا بد من تقديره**) كما صرح به الشارح رحمه الله في تعريف البيان وذلك لأن الإضافة إلى المتعلق مأخوذة في العلم بمعنى الإدراك؛ لأنه صفة ذات تعلق أو نفس التعلق أو حصول صورة الشيء فاندفع ما قيل انه لا حاجة إلى التقدير بل يبقى على الإطلاق إلا أنه في الواقع متعلق بالأحوال.

قال قدس سره: (**وحمله على الإدراك جائز**) والتخصيص بالتصديق يحصل من تقدير المتعلق أو من التوصيف بقوله يعرف به الخ فإن المعرفة سبب للتصديق.

قوله: (**فقال**) الفاء لتفصيل الجري المذكور مجملا لا للتفريع على ما وهم.

قوله: (**إدراكات جزئية**) الظاهر إدراكات متعلقة بالجزئيات لكن لاستلزام

جزئية المدرك جزئية الإدراك أقامها مقامها اختصارًا(١).

قوله: (كل فرد فرد) في "الإقليد " في بحث الحال أن العرب تكرر الشيء مرتين فيستوعب جميع جنسه، وفي شرح "التسهيل" في بحث الحال وفي نصب الثاني من المكرر خلاف فذهب الزجاج(٢) إلى أنه توكيد وابن جني(٣) إلى أنه صفة للأول، وذهب الفارسي إلى أنه منصوب بالأول؛ لأنه لما وقع موقع الحال جاز أن يعمل ورد مذهب الزجاج بأنه لو كان توكيدًا لأدى ما يؤدي الأول، والمختار أنه وما قبله منصوبان بالعامل الأول؛ لأن مجوعهما هو الحال ونظيره في الخبر هذا حلو حامض، ولو ذهب ذاهب إلى أن نصبه بالعطف على تقدير حذف العاطف لكان مذهبًا حسنًا(٤) انتهى فعليك بالاعتبار في حال الجر.

قوله: (بمعنى أن أي فرد.. الخ) أي: المراد من المعرفة المعرفة بالقوة القريبة

---

(١) وإلا فمقتضى الاصطلاح السابق كون متعلق المعرفة جزئيًا لا نفس الإدراك (حسن چلبي).
في "الإقليد " في بحث الكل أن العرب الخ نسخة.

(٢) الزجاج (٢٤١ - ٣١١ هـ = ٨٥٥ - ٩٢٣ م) ابراهيم بن السري بن سهل، أبو اسحاق الزجاج: عالم بالنحو واللغة.
ولد ومات في بغداد. كان في فتوته يخرط الزجاج ومال إلى النحو فعلمه المبرد. وطلب عبيد الله بن سليمان (وزير المعتضد العباسي) مؤدبا لابنه القاسم، فدله المبرد على الزجاج، فطلبه الوزير، فأدب له ابنه إلى أن ولى الوزارة مكان أبيه، فجعله القاسم من كتابه، فأصاب في أيامه ثروة كبيرة. وكانت للزجاج مناقشات مع ثعلب وغيره.
من كتبه (معاني القرآن - خ) و(الاشتقاق) و(خلق الانسان - ط) و(الامالي) في الادب واللغة، و(فعلت وأفعلت - ط) في تصريف الالفاظ و(المثلث - خ) في اللغة، مهيأ للنشر في بغداد، و(إعراب القرآن - ط) ثلاثة أجزاء.
انظر: الأعلام ١/٤٠.

(٣) هو: عثمان بن جِنّي، أبو الفتح، النّحويّ، من أحذق العلماء بالنّحو والتّصريف؛ لزم أبا عليّ الفارسيّ، ولَمّا مات تصدّر ابن جِنّي مكانه ببغداد؛ ومن مصنّفاته: الخصائص، وسرّ صناعة الإعراب، والمنصف في شرح تصريف المازنيّ، والمحتسب؛ توفّي سنة (٣٩٢هـ).
يُنظر: نزهة الألبّاء ٢٤٤، وإنباه الرّواة ٢/٣٣٥، وإشارة التّعيين ٢٠٠، وبُغية الوُعاة ٢/١٣٢.

(٤) من قبيل قوله تعالى: ﴿وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا﴾ [التوبة: ٩٢] وحكى أبو زيد أكلت سمكًا لبنًا أي ولبنا.

من الفعل لا المعرفة بالفعل.

قوله: (أمكننا.. الخ) بناء على أن كل[1] فرد ورد عليه عرفه فيخدش منه أن له إمكان معرفة أي فرد يوجد.

قوله: (وجود ما لا نهاية) أي: ما لا ينقطع وهو أحوال اللفظ العربي؛ لأن اللفظ العربي لا انقطاع له لتحققه في الدار الآخرة أيضًا.

قوله: (إن أريد.. الخ) يعني: أن الأحوال جمع مضاف وحكمه حكم الجمع المعرف في احتمالاته الأربعة فإما أن يراد به الجنس مجازًا وهو ظاهر البطلان؛ لأنه يلزم أن يكون من له ملكة يعرف بها حالا واحدًا عالمًا بالمعاني، وإما أن يراد به الاستغراق فيلزم أن لا يكون أحد عالمًا بالمعاني أو العهد الذهني فأما البعض المطلق فليلزم ما لزم على تقدير إرادة الجنس ولظهوره لم يتعرض له، وأما البعض المبهم أي المعين في نفسه الغير المعين في الذكر فيلزم التعريف بالمجهول، وأما العهد الخارجي أي البعض المعين في الذكر فلا دلالة للفظ عليه فافهم فإنه قد أشكل على الناظرين.

قوله: (فلا يكون.. الخ) لامتناع حصول ثمرته.

قوله: (فيكون.. الخ) لحصول ثمرته لا لصدق التعريف على علمه فلا يرد أنه بمجرد حصول مسألة منه لا يحصل الملكة حتى يصدق التعريف.

قوله: (لكل من عرف مسألة) فإن الأحوال الكثيرة تستنبط من مسألة واحدة فمن قال أي مسألة متضمنة لثلاثة أحوال فقدسها.

قوله: (مما لا بد.. الخ) إذ يتوقف عليه صحة اللفظ وفصاحته.

قوله: (وهو قرينة خفية) يخطر بالبال أن وجه كون التوصيف بالموصول المذكور[2] مشعرًا بقيد الحيثية ما سيجيء في بحث العطف على المسند إليه من

---

(١) وحاصل التعريف علم يعرف به أي يمكن أن يعرف كل فرد وجد ودخل تحت الإرادة من تلك الأحوال.

(٢) لأن المذكور في التعريف أحوال اللفظ بصيغة الجمع فلا يلزم من إرادة البعض حصول العلم للعارف بمسألة واحدة مطلقًا (حسن چلبي).

كلام الشيخ حيث قال: إن النفي إذا دخل على كلام فيه تقيد بوجه ما يتوجه إلى ذلك القيد، وكذا الإثبات وجملة الأمر أنه ما من كلام فيه أمر زائد على مجرد إثبات الشيء للشيء أو نفيه عنه ألا وهو الغرض الخاص المقصود من الكلام وهذا مما لا سبيل إلى الشك فيه انتهى فإنه بمقتضى هذا الكلام يكون المقصود من قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هو معرفة الأحوال بحيث يطابق بها اللفظ مقتضى الحال وهو معنى اعتبار الحيثية، وإنما كانت القرينة خفية؛ لأنه قد يقصد من الكلام الذي فيه تقييد مجرد إثبات شيء لشيء أو نفيه عنه، ويكون التقييد للتوضيح؛ ولأن ذلك إنما هو في المقامات الخطابية في نظر البلغاء لا في مقام التعريف، وأما ما قيل[1] إن التعليق بالمشتق يشعر بالعلية ففيه أن التعليق بالوصف الصالح للعلية يشعر بالعلية، وفيما نحن فيه ليس كذلك وأن الحيثية المعتبرة تقييدية لا تعليلية[2].

قوله: (أن يكون علم المعاني) أي: ثمرته أو يكون الملكة التي تفيد هذه المعرفة.

قوله: (مثلا) أشار بذلك إلى أن ذكر التصور على طريق ضرب المثال وكذا ذكر التعريف والتنكير ووجه اللزوم أنه لا يفهم من معرفة الشيء إلا إدراكه التصوري بأنه ما هو أو التصديقي بأنه هل هو ووجه الفساد غني عن البيان كذا نقل عنه، وما أورد على التعريف من أنه يصدق على ملكة العلوم الثلاثة مثلا فإنه يصدق عليه أنه علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فتوهم؛ لأن تلك الملكة إن كانت حالة بسيطة مبدأ لتفاصيل مسائل العلوم الثلاثة فهي علوم ثلاثة والفرق بالحيثيات فمن حيث إنه ملكة يعرف به الأحوال علم

---

(١) في بيان كون الوصف قرينة لاعتبار الحيثية.

(٢) اعلم أن قيد الحيثية ثلاثة أقسام؛ لأن الحيثية إما أن تكون عين المحيث أو لا، فالأول للإطلاق مثل الإنسان من حيث هو إنسان ماش على قدميه. والثاني: إما أن تصلح الحيثية للعلية للمحيث أولا. فالأول للتعليل مثل الإنسان من حيث هو كاتب متحرك الأصابع، والثاني للتقييد مثل الإنسان من حيث هو ضاحك متعجب.

المعاني، ومن حيث إنه يعرف به إيراد المعنى الواحد في طرق مختلفة علم البيان، ومن حيث إنه يعرف به وجوه التحسين علم البديع وإن كانت ملكات متعددة فالمجموع أمر اعتباري ليس بموجود في نفسه فضلا عن أن يكون سبب المعرفة، وهذا الإيراد مطرد في جميع تعريفات العلوم والدفع ما ذكرنا.

قوله: (فإن قلت.. الخ) استدلال على فساد التعريف فمعنى قوله فكيف يصح فلا يصح أو منع لصحته أو استفسار محض.

قوله: (وهي بعينها الاعتبار.. الخ) استدلال على عينيتها لمقتضى الحال بعينيتها للاعتبار المناسب المتحد به؛ لأن الاعتبار المناسب نص في كونه عبارة عن الأحوال كما مر.

قوله: (كما يفصح) أي: عن كون الأحوال المذكورة مقتضى الحال.

قوله: (فكيف يصح) فإنه يقتضي أن يكون سبب المطابقة مغايرًا للمطابق، والمطابق وعلى ما ذكرتم يلزم اتحاد سبب المطابقة مع المطابق.

قوله: (وإلا فمقتضى الحال.. الخ) وذلك(١) لأن موضوع المعاني اللفظ العربي من حيث إفادته المعاني الثواني فلا بد أن يكون موضوعات المسائل راجعة إليه، والأحوال ليست كذلك(٢)، وأما ما ذكره الشارح رحمه الله في شرح "المفتاح " من أن قول السكاكي رحمه الله تطليق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره يدل على ذلك فإن المذكور حقيقة(٣) هو الكلام دون الأحوال فتأييد لذلك(٤) فالمناقشة فيه بأن المراد بالذكر أعم من الذكر حقيقة أو تبعًا أو الحكم عليها بالذكر

---

(١) قوله: وذلك أي كون مقتضى الحال في التحقيق كلامًا مؤكدًا، وكلامًا يذكر فيه المسند إليه وكلامًا يحذف فيه المسند إليه ثابت؛ لأن موضوع علم المعاني إلى آخره.

(٢) أي على كون أحوال اللفظ التأكيد، والذكر والحذف لا المؤكد والمذكور والمحذوف.

(٣) فإن قيل المذكور حقيقة هو الكلام الجزئي لا الكلي المعقول وجعلته مقتضى الحال فلا يؤيده قلت يصح جعل الكلي بذكر جزئيه فإن قلت يصح جعل الأحوال مذكورة بذكر الكلام المشتمل عليها لكونها كيفيات له قلت فرق بين الكلي بالنسبة إلى جزئيه وكيفيته فإن الأول عين الثاني نظرًا إلى التحقق دون الثاني فافهم.

(٤) قوله: فتأييد لذلك يعني ليس مراد الشارح الاستدلال به على مطلوبه بل تأييده.

على التغليب فإن أكثرها مذكور لا تجدي كثير نفع[١] وإما الاستدلال بتعريف المصنف حيث قال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فإنه يقتضي المغايرة ففاسد؛ لأن الكلام في صحة التعريف وكذا الاستدلال بأن المطابقة بمعنى الصدق في الاصطلاح والأحوال لا تصدق على اللفظ؛ لأن هذا اصطلاح المنطقيين ولو حمل عليه لوجب نسبة المطابقة إلى الكلام الكلي لا إلى الكلام الجزئي.

قوله: (وأحوال الإسناد.. الخ) دفع لما يتوهم من أن أحوال الإسناد من التأكيد وعدمه والمجاز والحقيقة العقليين، والقصر ليست من أحوال اللفظ مع أنه يبحث عنها في هذا العلم.

قوله: (مجرد اصطلاح) أي: ليس للاحتراز عن العجمي إذ يعرف بها أحواله أيضًا مثل أن يقال في جواب المنكر لقيام زيد زيد هر آينه استاده است بل لمجرد اصطلاحهم على تدوين العلم لذلك لما أن المقصود الأصلي معرفة إعجاز القرآن.

قوله: (تتبع خواص.. الخ) التتبع الاتباع شيئًا فشيئًا، والمراد المعرفة بل الملكة أو المسائل المسببة عنه، والخواص جمع خاصة أو خاصية وهي ما لا يوجد في غيره كلا أو بعضًا، والمراد ها هنا على ما فسره السكاكي رحمه الله الأغراض التي يصاغ لها الكلام حيث قال: وأعني بخاصية التركيب ما يسبق منه إلى فهم ذي الفطرة السليمة عند سماع ذلك التركيب مثل ما يسبق إلى فهمك من تركيب أن زيدًا منطلق إذا سمته من العارف بصياغة الكلام من أن يكون مقصودًا به نفي الشك أو الإنكار الخ، واختار التركيب على الكلام إشارة إلى أن تلك الخواص تحصل عند التركيب سواء حدثت في المفردات أو في المركبات تركيبًا أوليًا أو ثانويًا.

وقوله: (في الإفادة ظرف التتبع) أي: تتبع الخواص من حيث إفادتها بالتركيب بأن يعلم أن هذا التركيب لاشتماله على الكيفية المخصوصة مفيد لتلك الخاصة فيؤول إلى أن علم المعاني عبارة عن التصديقات بإفادة التراكيب من حيث اشتمالها على الخصوصيات لتلك الخواص أو الملكة الحاصلة منها، أو المسائل المتعلقة بها

---

(١) قوله: لا تجدي كثير نفع؛ لأنه ليس بدليل على ذلك بل مؤيد على أن الأتم أن مقتضى الحال هو المؤكد وأدوات التعريف بل التأكيد، والتعريف نعم يصح إطلاقه عليهما باعتبار دلالتهما على مقتضى الحال لا باعتبار كونهما مقتضى الحال فافهم.

والشارحان رحمهما الله اتفقا على أنه متعلق بخواص حال عنها أو صفة لها ويرد عليه أن معرفة نفس تلك الخواص الجزئية ليست علم المعاني، بل التصديق بإفادة التراكيب لها على الوجه الكلي اللهم إلا إذا اعتبر قيد الحيثية أي من حيث إنها مفادة بها.

وقال العلامة رحمه الله: إنه تمييز عن نسبة الخواص؛ فإن خواص التراكيب تنقسم إلى ما هو خواصها إفادة، وهي المبينة في علم المعاني وإلى ما هو خواصها دلالة وهي المبينة في علم البيان وإلى ما هو خواصها تبيينًا وتزيينًا وهو المبينة في علم البديع وبهذا القدر تم الحد وحصل الاحتراز عن سائر العلوم مما لا يتعلق بأحوال اللفظ أو يتعلق بأحوال المفردات وضعًا من حيث المادة كاللغة أو الهيئة كالصرف أو بحال التراكيب إعرابًا كالنحو أو اختلاف دلالة في الوضوح والخفاء كالبيان ثم إن منهم من جعل البديع علمًا على حدة كالمصنف رحمه الله، ومنهم من جعله من ملحقات علم البيان نظراً إلى المحسنات اللفظية ومنهم من جعله من ملحقات علم المعاني كالسكاكي رحمه الله، وقد بيَّنه العلامة رحمه الله في شرحه فهو جزء جعلى من علم المعاني، وليس جزءًا منه حقيقة إذ لا دخل له في البلاغة كمباحث الإمامة في الكلام فحاول إدراج البديع فيه منبهًا على كونه غير داخل فيه حقيقة فقال وما يتصل بالتراكيب أي يعرض لها تبعًا لما هو المقصود الأصلي أعني البلاغة أو بالخواص أي يعد من متمماتها من الاستحسان وغيره من الاستهجان الواقع في كلام البلغاء هفوة منهم أو قصدًا إلى أغراض لهم تتعلق بذلك كالأضاحيك والهزليات والتعريض بالغير والمحكيات فيعرفها صاحب المعاني احترازًا عن مثلها كمعرفة السموم في الطب أو ليأتي بمثلها في موضعها، وما قاله السيد السند قدس سره في شرحه من أن حمل الاستحسان على المحسنات البديعية غير صحيح؛ لأن تلك المحسنات لا مدخل لها في الاحتراز المذكور، ولا في تحصيل البلاغة فكيف تجعل جزءًا من علم المعاني وإدراجها في حده مع جعلها تابعة لها خارجة عنه مما لا تقبله فطرة سليمة والتمسك بذكر الاتصال الشيء عن التبعية وهم فإن معلومات علم واحد قد يتصل بعضها ببعض فمدفوع بأن الشارح العلامة رحمه الله فسر قوله على ما يقتضي الحال ذكره أعم مما يقتضيه الحال إفادة

أو دلالة أو تبيينًا أو تزيينًا فهو شامل لعلم البديع فإنه مفيد للاحتراز عن الخطأ فيما يقتضي الحال ذكره تبيينًا أو تزيينًا على أن تعلق الاحتراز عن الخطأ فيما يقتضي الحال بالتتبع المتعلق بالأمرين لا يقتضي أن يكون لكل واحد منهما مدخل في الاحتراز لجواز أن يحصل الاحتراز بأحدهما ويكون الآخر من متمماته ومكملاته ولم يتمسك بذكر الاتصال على ذلك بل جعله منبهًا عليه ومعلومات علم واحد وإن اتصل بعضها ببعض في الواقع، لكن لا يقال في مقام تعريف ذلك العلم بأنه علم بالبعض وما يتصل بذلك البعض فإنه يشعر بكونه محلقًا بذلك البعض في كونه من العلم، وقوله ليحترز متعلق بالتتبع أي ليحصل بذلك التتبع الاحتراز المذكور وزاد لفظًا الوقوف للإشارة إلى أن مجرد المعرفة ولو مخزونة كما في حالة الذهول غير كافية فيه بل لا بد من حضورها.

قوله: (لوجهين.. الخ) حاصل كلام المصنف رحمه الله في الإيضاح أن تعريف السكاكي رحمه الله ألفاظًا ثلاثة التتبع والتراكيب وغيره وليس استعمال شيء منها صحيحًا في التعريف فلذلك عدل عنه فلا يدر أن الوجه الثاني غير تام عند المصنف رحمه الله؛ لأنه عرف البلاغة بالمطابقة وحمله على أنه إلزامي لا يصير علة لعدول المصنف رحمه الله تعالى.

قوله: (عمن له فضل تمييز) أي: بين الحسن والأحسن من الكلام ومعرفة بأساليبه وكيفية تأليفه.

قوله: (بتوفية) وفي فلانًا حقه أعطاه وافيًا أي تامًّا كذا في "القاموس ".

قوله: (فقد جاء الدور) أي: في تعريف بلاغة المتكلم حيث توقف معرفته على معرفة المعرف، وفي تعريف علم المعاني باعتبار جزئه حيث توقف معرفة تراكيب البلغاء على معرفة البلاغة المتوقفة على معرفة تراكيب البلغاء.

قوله: (فيما يبينه) فقد جاء الجهالة في تعريفي البلاغة وعلم المعاني.

قوله: (المعرفة) أي: الحاصلة بالتتبع المذكور، وهو العلم بالمسائل المترتب على تتبع الخواص الجزئية؛ لأن الاحتراز المذكور إنما يترتب عليه لا على المعرفة الجزئية، وإنما أورد لفظ المعرفة متابعة للمفتاح حيث قال: وإذ قد تحققت أن علم

المعاني والبيان هو معرفة خواص تراكيب الخ.

قوله: (إطلاقًا.. الخ) الأظهر إطلاقًا لاسم السبب على المسبب؛ لأن اللزوم معتبر في جميع أنواع المجاز.

قوله: (مشحونة بالمجاز) إذا وجدت القرينة[1] المانعة وهو امتناع كون التتبع علمًا، والمعنية وهو تفسير علم المعاني في موضع آخر بالمعرفة.

قوله: (بعد تسليم.. الخ) أي: الأتم أنه فسر التراكيب بتراكيب البلغاء بل فسره بتراكيب من له فضل تمييز ومعرفة وقوله وهي تراكيب البلغاء جملة مستأنفة لتعيين تلك التراكيب.

قوله: (وأقول) أي: في الجواب عن جانب السكاكي رحمه الله.

قوله: (لا يفهم.. الخ) اختيار للشق الثاني وضع لبطلان التالي فإن ترك البيان إنما يكون باطلا لاستلزامه الجهالة، وذلك إنما يلزم إذا كان الكلام محتملا لغير المراد، وفيما نحن فيه لا يفهم منه إلا ما هو المراد، ومن هذا علم أنه لا يكفي في الجواب جواز إرادة تراكيب المتكلم؛ لأن مجرد الجواز لا يخرج التعريف عن الجهالة بل لا بد من ادعاء حصر الفهم ظاهرًا في ذلك حتى يصح أنه لا يحتاج إلى البيان، فما قالوا من أن الشارح رحمه الله مانع لدفع اعتراض المصنف رحمه الله تعالى بأن التعريف فاسد لاستلزامه الدور أو الجهالة فالاحتمال سيما الظاهر كاف له وما ذكره من العبارة محمولة على المبالغة فحث السيد السند قدس سره بجواز إرادة تراكيب البلغاء خارج عن سنن التوجيه ليس بشيء كما لا يخفى.

قوله: (إلا أن يكون.. الخ) وذلك معنى توفية خواص التراكيب حقها إعطاء حقها وافيًا، وذلك بإيراد تراكيب نفسه كما يقتضيه الخواص، ويحمل تراكيب غيره

---

(١) القرينة ما يفصح عن المراد بالوضع تؤخذ من سابق الكلام الدال على خصوص المقصود ولاحقه وهي إما معينة لو سوى نسبة المعنيين إلى الإرادة لولا القرينة أو محصلة أن رجح أحد المعنيين على الآخر والمانعة والمعينة لا زمان لكل مجاز في التعريف أو في المحاورات والإلزام استعمال كل مجاز في معان غير متناهية أو في بعض مجهول واللازم بطل قوله ليس بشيء لأنه مقابلة الجواز بالجواز مع أنه لا يدفع الجواز بالجواز.

عليها[1] ولا يجوز إرادة الحمل فقط فيكون المراد بالتراكيب تراكيب البلغاء؛ لأن بلاغة المتكلم لا تحقق بالحمل بل لا بد من الإيراد ولا إرادة المعنى الشامل لهما فيكون المراد بالتراكيب أعم من تركيب نفسه، وتراكيب البلغاء؛ لأن قوله تأدية المعاني، وقوله إيراد أنواع الخ يأبى عنه[2] كما سيجيء؛ ولأنه دخل له في بلاغة المتكلم وإن كان لازمًا له فتعين أن يكون المراد الإيراد وهذا حاصل ما نقل عنه رحمه الله في الحاشية يعني أنه لا يفهم إلا ذلك بعد النظر والتأمل في الكلام، وما يشتمل عليه من القرينة السابقة وهي تأدية المعاني فإنه يقتضي تراكيب بها يحصل تأديتها على وجهها واللاحقة وهي إيراد أنواع التشبيه، والمجاز والكناية وهو ظاهر والخارجية وهي العلم بأن البلاغة إنما هي القدرة على تأليف الكلام في تأدية المعاني على ما يبغي لا على فهم المعاني كما ينبغي من غير أن يكون له الاقتدار على التأليف والتركيب وزاد لفظ بحيث إشارة إلى أنه لا يلزم الإيراد بالفعل بل الاقتدار عليه فيؤول معنى التعريف[3] إلى أنها ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ.

قوله: (لأن خاصية.. الخ) خاصية الشيء ما لا يوجد في غيره وزادوا الباء للمبالغة كأنها نفس الخصوصية، فالخواص إما جمع خاصة بمعنى الخاصية أو اسم جمع للخاصية ولم يقل خاصية أن زيدًا قائم نفي شك أو إنكار؛ لأن نفي الشك والإنكار ليس موجودًا فيه بل مدلوله.

قوله: (وهذا بعينه معنى.. الخ) أي: في الوجود وإن تغايرا مفهومًا؛ لأنه لا يصدر عن المتكلم إلا فعل واحد يعبر عنه تارة بالتوفية، وتارة بالتطبيق، والتطبيق

---

(١) أي كون معنى التوفية أن يكون ذلك المتكلم بحيث يورد كل تركيب له في المورد الذي يليق به.

(٢) لأن المعاني المعبر عنها إذا كانت للمتكلم يجب أن يكون التراكيب المعبر بها له أيضًا لامتناع التعبير عما قصده بعبارة غيره، وكذا قوله وإيراد أنواع التشبيه الخ، إذ لو قيل مثل البلاغة هي بلغ المتكلم في تأدية المعاني حدًّا له اختصاص بحمل كلام غيره على ما ينبغي على ما هو معنى التوفية بالنظر إلى تراكيب الغير لكان ركيكًا اللهم إلا أن يحمل التأدية على تقريرها وكشفها على الغير سواء كانت مقاصده أم لا.

(٣) أي معنى تعريف بلاغة المتكلم ببلوغ المتكلم حدًّا له اختصاص الخ.

معتبر في كلام نفسه فكذا التوفية، وإلا لم يتحدا في الوجود فإن قيل قد ذكر الشارح رحمه الله في شرح "المفتاح "[1] أن معنى التطبيق أعم من الإيراد والحمل قلت المراد وهذا بعينه معنى التطبيق إذا كان بالإيراد.

قوله: (كما يفصح عنه.. الخ) إذ لا معنى لتأدية معاني الغير ولا لتأدية معاني نفسه بتراكيب الغير إلا أن يراد من التأدية معنى مجازي كالتقرير والكشف أو يقدر بتراكيبه ويراد بتوفية خواص التراكيب مثل خواص تراكيب البلغاء، إما على حذف المضاف أو الحمل على المبالغة كما في قولهم: فعلت ما فعلت، وشيء منها لا يفهم من اللفظ فاندفع المناقشة التي ذكرها السيد السند قدس سره في شرح "المفتاح " بأنه يجوز أن يراد تراكيب البلغاء، ويكون المعنى بلوغ المتكلم في تأدية المعاني بتراكيبه حدًّا له اختصاص بتوفية مثل[2] خواص تراكيب البلغاء حقها.

قوله: (إلا أن يكون.. الخ) زاد الحيثية إشارة إلى أن المعتبر الاقتدار على الإيراد دون الإيراد بالفعل، ولم يقل بحيث يورد كل نوع كما هو اللائق بالسابق إشارة إلى أن الإيراد لا يتعلق إلا بالأشخاص، وأن زيادة لفظ الأنواع للإشارة إلى أن المعتبر إيراد أشخصا جميع الأنواع لا أشخاص نوع دون نوع.

قوله: (وليس المعنى على أنه يورد تشبيهات.. الخ) لا بالشخص؛ لأنه لا يمكن إيراد الأشخاص ولا بالنوع إذا لا أنواع لها بخصوصها كما يقتضيه الإضافة.

قال قدس سره: (فليس لتراكيبه خواص.. الخ) في شرح "المفتاح" للشارح رحمه الله ما حاصله أن خواص التراكيب ما يسبق منها إلى فهم ذي الفطرة السليمة على تقدير صدورها عمن له فضل تمييز ومعرفة وغير البليغ لا يوفيها حقها انتهى. فعلى هذا لا نسلم أنه ليس لتراكيبه خواص كيف، والتراكيب الصادرة عن غير البليغ

---

(١) في شرح قول "المفتاح " تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره أن الكلام أعم من الكلام الذي يؤلفه وتطبيقه أن يورده على ما ينبغي، ومن الكلام الذي يتبعه وتطبيقه أن يحمله على ما ينبغي فكيف يكون تطبيق الكلام على إطلاقه معنى التوفية، وحاصل الجواب أن المراد توفية خواص تراكيب نفسه.

(٢) بتقدير المضاف أو بالحمل على المبالغة.

لا يخلو عن التأكيد والخلو منه، وعن التعريف والتنكير والحذف والإضمار والتقديم والتأخير إلى غير ذلك، وهذه الخصوصيات دالة على الخواص دلالة المقتضى على المقتضى إلا أن غير البليغ لا يورد تلك الخصوصيات على وفق الخواص ولا يوفيها حقها.

قال قدس سره: (إذ الاعتداد بها.. الخ) فيه أن عدم الاعتداد بها لا يقتضي عدمها بل يقتضي وجودها لا على وجه الاعتداد.

قال قدس سره: (وإن لم يسلم.. الخ) قد عرفت أنه لا حاجة إلى دعوى الاتحاد بين المفهومين وأنه يكفي اتحادهما في الوجود.

قوله: (بأنه لا فساد.. الخ) قد عرفت أنه لا يجوز إرادة أنواع تشبيهاتهم ومجازاتهم إذ لا أنواع لها بخصوصها.

قال قدس سره: (لم يفسر بلاغة.. الخ) أي: تفسيرًا لا يلزم منه الدور بل اكتفى في تفسيره بما يلزم من تفسير بلاغة المتكلم، وهو كون الكلام بحيث، وفي فيه خواص التراكيب حقها وأورد فيه أنواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها، ولا شك أن الاعتراض باقٍ بحاله على هذا التفسير.

قوله: (وينحصر المقصود[1] من علم المعاني) كذا في "الإيضاح " يعني: أن المراد انحصار المقصود الذي هو بعض من علم المعاني أعني المسائل لا انحصار العلم فالكلام على حذف المضاف أو الضمير راجع إلى المقصود المشتمل عليه علم المعاني فلا يرد منع الانحصار بأن التعريف وبيان الانحصار والتنبيه داخلة في علم المعاني لكونه عين الفن الأول المشتمل على الأمور الثلاثة ليصح حصر الكتاب في المقدمة، والفنون الثلاثة وغير داخلة في الأبواب الثمانية وإليه أشار

---

(١) قوله: (وينحصر المقصود) إشارة إلى دفع ما يقال إن ظاهر الكلام يشير إلى أن الضمير راجع إلى علم المعاني فيرد على ظاهره أن انحصار علم المعاني فيها بطل لخروج الموضوعات والمبادئ عن هذه الثمانية مع دخولهما في علم المعاني في قوله الفن الأول علم المعاني بمعنى مجموع المسائل والمبادئ والموضوعات ولو تغليبًا كما هو المتعارف.

الشارح رحمه الله بقوله وتعريف[١] العلم وبيان الانحصار الخ.

قوله: (انحصار الكل.. الخ) لأن المقصود كل المسائل لا كل واحد فإنه جزء المقصود.

قوله: (لا الكلي.. الخ) وإن كان التعبير بالمقصود موهمًا لذلك لصدقه على كل واحد منها بناء على أن جزء المقصود مقصود.

قوله: (وإلا لصدق.. الخ) أي: إن كان الحصر في الجزئيات لصدق المقصود على كل واحد منها، ولو صدق المقصود عليه لصدق علم المعاني عليه بناء على أن المراد منه المسائل، وهي حقيقة علم المعاني لما تقرر أن حقيقة كل علم مسائل ذلك العلم فاندفع ما تحير الناظرون في دفعه وتكلفوا بما تمجه الأسماع من أن كلمة من اما صلة فيرد عليه أن المقصود من الشيء خارج عنه، وتلك الأبواب ليست كذلك بالنسبة إلى علم المعاني، وإما تبعيضية فيكون الحصر حصر الكلي في جزئياته، وإما بيانية فلا فائدة في زيادة لفظ المقصود؛ لأن الأمور الثلاثة[٢] تخرج من العلم حينئذٍ كما تخرج من المقصود.

قوله: (وظاهر.. الخ) نقل عنه رحمه الله؛ لأن الظاهر أن تلك الأبواب إنما هي المسائل والقواعد وليست أجزاء للملكة انتهى. يعني أن ظاهر كلام المصنف رحمه الله أعني قوله وينحصر المقصود من علم المعاني مشعر بأن لفظ العلم الذي هو مرجع الضمير عبارة عن نفس المسائل لا عن الملكة؛ لأن الظاهر أن الأبواب الثمانية هي المسائل وأن الانحصار انحصار الكل في الأجزاء، والمسائل ليست أجزاء من الملكة، وإنما قال وظاهر هذا الكلام؛ لأنه يجوز أن يكون العلم عبارة عن

---

(١) واعلم أن التعريفات من المبادئ التصورية ووجه الانحصار، وكذا التنبيه الآتي من المبادئ التصديقية فالقضية طبيعة في المشهور عند الجمهور، ومهملة عند التحقيق عند المحققين.

(٢) يعني التعريف ووجه الانحصار والتنبيه الآتي تخرج من العلم حين أريد بكلمة من البيانية على ما تقرر من أن حقيقة كل علم مسائله، والبيان عين المبين، وأما إذا بني على أن علم المعاني ومجموع المبادئ والمقاصد فلا تخرج الأمور الثلاثة فعلى الأول تخرج كما تخرج بقوله المقصود إذا أريد به المقصود الأصلي دون التبعي فلا يبقى فائدة في زيادة لفظ المقصود.

الملكة وإرجاع الضمير إليه بطريق الاستخدام أو لكونه مشعرًا بالمسائل أو يكون الحصر حصر المسبب في السبب أو يكون المقصود عبارة عن المسائل بأن تكون كلمة من صلة للمقصود، ومعنى كون المسائل مقصودة أنها وسيلة إلى بقائها، وإنما قال في الحاشية؛ لأن الظاهر أن تلك الأبواب الخ؛ لأنه يجوز أن تكون تلك الأبواب عبارة عن التصديقات بالمسائل، ويكون المقصود من علم المعاني أي من تلك الملكة عبارة عن استحضار المسائل؛ لأنها وسيلة إليه فيكون المعنى، وينحصر استحضار المسائل الذي هو مقصود من الملكة في التصديقات المذكورة في ثمانية أبواب انحصار الكل في الأجزاء؛ لأن الاستحضار هو الإدراك من غير تجشم كسب جديد، وحينئذٍ تكون كلمة من صلة للمقصود.

الباب الأول: أحوال الإسناد الخبري[1]

(وهو ضم كلمة أو ما يجري مجريها إلى الأخرى بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم أحديهما ثابت لمفهوم الأخرى أو منفي عنه، وهذا أولى من تعريفه بأنه الحكم بمفهوم لمفهوم بأنه ثابت له أو منفي عنه كما في "المفتاح" للقطع بأن المسند إليه والمسند من أوصاف الألفاظ في عرفهم، وإنما ابتدأ بأبحاث الخبر لكونه أعظم شأنا وأعم فائدة؛ لأنه هو الذي يتصور بالصور الكثيرة، وفيه يقع الصياغات العجيبة، وبه يقع غالبا المزايا التي بها التفاضل؛ ولكونه أصلا في الكلام لأن الإنشاء إنما يحصل منه باشتقاق كالأمر والنهي أو نقل كـ(عسى ونعم وبعت واشتريت) أو زيادة أداة كالاستفهام والتمني وما أشبه ذلك، ثم قدم بحث أحوال الإسناد على أحوال المسند إليه والمسند مع أن النسبة متأخرة عن الطرفين؛ لأن علم المعاني إنما يبحث عن أحوال اللفظ الموصوف بكونه مسندًا إليه ومسندا، وهذا الوصف إنما يتحقق بعد تحقق الإسناد؛ لأنه ما لم يسند أحد الطرفين إلى الآخر لم يصر أحدهما مسندا إليه والآخر مسندا، والمتقدم على النسبة إنما هو ذات الطرفين ولا بحث لنا عنها).

قوله: (أحوال الإسناد الخبري) مرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف كما صرح به في الإيضاح أي أحدها أحوال الإسناد الخبري، وكذا ما بعده، والجمل كلها مذكورة على سبيل التعداد، والقول بأنه وما بعده مما لم يذكر الواو فيه مذكورة على سبيل التعداد موقوفة الأواخر وكسر ما هو مضاف إلى ما بعده لالتقاء الساكنين يرده عطف الوصل على الفصل والإطناب والمساواة على الإيجاز.

---

(١) المراد بأحوال الإسناد: الأمور العارضة له وهي أربعة: التوكيد وتركه، والحقيقة العقلية، والمجاز العقلي.

والإسناد هو: ضم كلمة أو ما يجري مجراها إلى كلمة أخرى أو ما يجري مجراها؛ ليفيد هذا الضم الحكم بثبوت مفهوم إحداهما لمفهوم الأخرى أو نفيه عنه.

قوله: (وإنشاء) فيكون لبيان أحواله المختصة به باب.

قوله: (يشتمل على نسبة.. الخ) اشتمال الدال على المدلول لاشتمال الكل على الجزء.

قوله: (قائمة بنفس[١] المتكلم) أي: يدل على نسبة بين الطرفين الحاصلين في نفس المتكلم بصورتهما قائمة تلك النسبة بوجودها الأصلي بنفس المتكلم قيام العرض بالمحل؛ لأن المتكلم بعد تصور الطرفين ينسب أحدهما إلى الآخر لا أنه يتصور نسبتهما، وهذا خلاصة ما نقل عنه رحمه الله وهو لا شك أن تلك النسبة في الخبر هي إيقاع النسبة وانتزاعها، وفي أضرب مثلا طلب الضرب فمعنى قيامها بنفس المتكلم كونها صفة لها موجودة فيها وجودًا متأصلا كسائر صفات النفس؛ لأنها معقولة حاصلة صورتها في ذهنه للقطع بأنه لا احتياج في التصديق إلى تصور الإيقاع والانتزاع وبأن الموجود في نفس من قال اضرب طلب الضرب وإيجابه لا مجرد تصوره انتهى. ثم إن دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس لا يقتضي قيامها بها في الواقع حتى يرد أن كلام الشاك[٢] والمجنون ومن تيقن بخلاف ما يتكلم به كلها أخبار مع عدم قيام النسبة بأنفسهم.

قوله: (فلا يصح التقسيم) لأنه تقسيم للكلام باعتبار النسبة فلا بد من وجودها في الإنشاء أيضًا.

قوله: (تعلق أحد جزئي الكلام.. الخ) أي: مدلول التعلق[٣] المذكور ليلائم ما سبق ويصح التعميم اللاحق أعني قوله سواء كان إيجابًا أو سلبًا، وقيل المراد تعلق أحد جزئي الكلام النفسي بالآخر بحيث يصح السكوت الباطني عليه وهو خروج

---

(١) العقل والنفس والذهن واحد بالذات لا أنه باعتبار إدراكه يسمى عقلا وباعتبار تصرفه في البدن يسمى نفسًا وباعتبار استعداده للإدراك يسمى ذهنًا فتأمل.

(٢) ويحتاج إلى أن يقال إن اعتبار قيامهما بها باعتبار الغالب أو بحسب الظاهر أو المراد قيام النسبة بنفس المتكلم لولا المانع أو أنها من شأنها القيام بها.

(٣) وذلك المدلول هو إيقاع النسبة أو انتزاعها في الخبر وطلب الضرب في الإنشاء فلا حاجة إلى أن يقال إن في قوله هو تعلق أحد جزئي الكلام تسامح إذ النسبة بهذا المعنى قائمة بأحد الطرفين لا غير وإن أمكن الجواب بأنها قائمة بهما أو لا، وبالذات وقائمة بنفس المتكلم ثانيًا وبالعرض.

عن السوق؛ لأنه في الكلام اللفظي وعن اصطلاح أهل العربية.

قوله: (إيجابًا أو سلبًا) هما يطلقان على الإيقاع، والانتزاع على الوقوع واللاوقوع كما ذكره الشارح رحمه الله في شرح "المفتاح ".

قوله: (إن كان لنسبته) أي: لنسبته المفهومة منه الحاصلة في الذهن خارج عن مدلول الكلام أي حاصل بين الطرفين مع قطع النظر عن دلالة اللفظ، والفهم منه محتمل؛ لأن تطابقه النسبة وإن لا تطابقه فخبر وإن لم يكن كذلك بأن لا يكون له خارج أصلا كأقسام الطلب[1] فإنها دالة على صفات نفسية ليس لها متعلق خارجي أو يكون له خارج لكن لا يحتمل المطابقة واللامطابقة كصيغ العقود فإن لها نسبًا خارجية توجد بهذه الصيغ وليست لها نسب محتملة؛ لأن تطابقه النسب المدلولة أو لا تطابقها وبما ذكرنا ظهر أنه لا حاجة في هذا التقسيم إلى كون تلك النسبة مشعرة بالخارج ودالة عليه كما في شرح "المقاصد" حيث قال: إن للكلام اللفظي مدلولا نفسيًا وهي النسبة القائمة بالنفس فإن كان مدلوله النسبة النفسية فقط فإنشاء وإن كان مع ذلك دلالة وإشعار بأن لها متعلقًا خارجيًا فخبر ولا إلى اعتبار كون تلك النسبة حكاية عن الخارج كما في الأطول.

قوله: (والخبر.. الخ) فلا بد لبيان الأحوال المختصة بكل واحد من الأربعة من باب على حدة فحصل لها أبواب أربعة.

قوله: (لأن الإنشاء أيضًا.. الخ) فيه أن عدم الاختصاص بشيء لا يقتضي عدم التخصيص لجواز أن يكون للتخصيص جهة مع عدم الاختصاص في نفسه ككونه أصلا وأشرف وأوفر للطائف.

قوله: (وكل من الإسناد.. الخ) فلا بد له من باب سادس لعدم اختصاص بشيء مما ذكره.

قوله: (وكل جملة قرنت.. الخ) فلا بد له من باب سابع؛ لأنه حال الكلام بالقياس إلى كلام آخر وما سبق أحوال لها نفسها.

---

(١) أقسام الطلب الأمر والنهي والتعجب والاستفهام والترجي والتمني والعرض والدعاء وأمثالها.

قوله: (إما زائد.. الخ) إما باعتبار ذاته أو باعتبار مفرد من مفرداته فلا اختصاص له بشيء مما ذكر فلا بد له من باب ثامن.

قوله: (لا طائل تحته.. الخ) قد عرفت فيما سبق أن وجه إفراد كل منها مفهوم من كلام المصنف رحمه الله أحسن مما ذكره الشارح رحمه الله.

قوله: (ففساد كلامه.. الخ) لأنه لاشتماله على ما ذكره المصنف يشتمل على ترديد لا طائل تحته إذ لا حصر عقليًا ولا استقرائيًا يقصد بالترديد الضبط وتقليل الانتشار بل جعلي مداره على إبداء المناسبة المقتضية للجعل.

قوله: (بابًا خامسًا) أي: يصير الأربعة السابقة خمسًا لا في المرتبة وكذا ما بعده فلا يرد أن ما ذكره مخالف لترتيب المصنف رحمه الله إذ الفصل والوصل فيه سابع والإنشاء سادس والإطناب والإيجاز والمساواة ثامن.

قوله: (لأنه قد سبق.. الخ) يعني: علم من قوله تطابقه أو لا تطابقه مفهوم المطابقة واللامطابقة وانحصار الخبر فيهما والفهم ينساق إلى كون الأول صدقًا، والثاني كذبًا فالمذكور ها هنا لاستحضار المعلوم لا لتحصيل المجهول فيكون تنبيهًا لإزالة الغفلة.

قوله: (وقد علم.. الخ) هذه المقدمة إشارة إلى عدم لزوم الدور في تعريف المصنف رحمه الله للصدق بقوله مطابقته أي الخبر للواقع حيث أخذ الخبر في تعريف الصدق مع أن الصدق مأخوذ في تعريف الخبر؛ لأنه الكلام المحتمل للصدق والكذب يعني قد علم مما مر في وجه الانحصار الخبر بوجه لا يتوقف على معرفة الصدق فلا دور[1].

قوله: (عن الشيء) أي: عن النسبة على وجه من الإثبات والنفي هي متلبسة به أو عن الموضوع على وجه من ثبوت المحمول أو انتفائه هو متلبس به والأول أقرب إلى المعنى والثاني إلى اللفظ.

قال قدس سره: (أن ما هو صفة للمتكلم) قال الرضي في تعريف النعت: بأنه

---

(١) في تعريف المصنف حيث قال الخبر ما كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه، ولم يقل الخبر كلام يحتمل الصدق والكذب فلا دور في تعريف المصنف للصدق بمطابقته للواقع.

تابع يدل على معنى في متبوعه لو قال أو متعلقه لكان أعم لدخول نحو رجل قائم أبوه.

وقال السيد السند قدس سره في جوابه: كان المصنف رحمه الله نظر إلى أن كونه قائمًا أبوه معنى فيه، وإن كان اعتبارياً فبالنظر إلى هذين الاحتمالين ردد المتوهم في صدق المتكلم في أنه إما نفس صدق الكلام أو معنى اعتباري موقوف تعقله وحصوله على صدق الكلام.

قال قدس سره: (حقيقة) لا ظاهرًا لكونه جاريًا على المتكلم وإذا كان صدق المتكلم صدق الكلام حقيقة من غير قيام معنى بالمتكلم فتعريف صدق المتكلم بالخبر عن الشيء على ما هو به تعريف لصدق الكلام فقد أخذ الخبر في تعريف الصدق المأخوذ في تعريف الخبر فيلزم الدور.

قال قدس سره: (أو موقوف.. الخ) أي: من حيث التعقل إذ صدق الكلام مأخوذ فيه ولا شك أن الكون بحيث كذا لا جهالة فيه إلا باعتبار ما تضاف إليه الحيثية وهو صدق الكلام فيكون التعريف المذكور تعريفًا لصدق الكلام وقد أخذ فيه الخبر المأخوذ في تعريفه صدق الكلام.

قال قدس سره: (وجوابه.. الخ) اعلم أن تحرير الجواب موقوف على بيان ترتيب الأبحاث وهو أن السكاكي رحمه الله استدل على بُطلان تعريف الخبر بالمحتمل للصدق والكذب بأنه دوري حيث عرفوا الصدق بالخبر على الشيء على ما هو به والكذب بالخبر عنه لا على ما هو به أجاب الشارح رحمه الله عنه بأن لزوم الدور مبني على مقدمتين اتحاد الخبر في التعريفين واتحاد الصدق والكذب فيهما وكل منهما ممنوع ثم أورد المتوهم كلامًا أثبت به على تقدير تمامه اتحاد الصدقين، وفرَّع عليه لزوم الدور، وأجاب السيد قدس سره بأن تفريع لزوم الدور على مجرد اتحاد الصدقين غير صحيح لجواز تعدد الخبر فيهما وإنما يتم ذلك لو اتحد الخبر أيضًا، وهذا في غاية الوضوح فاندفع ما قيل إن الجواب الثاني أعني قوله، وأيضًا الخ مبناه تسليم اتحاد الخبر فالجواب بجواز تعدد الخبر غير صحيح؛ لأن ذلك إنما

يرد لو قال الشارح رحمه الله ولو سلم فالصدق الخ بل الشارح رحمه الله تعالى منع[١] كل واحد من الاتحادين ابتداء وفرع عدم لزوم الدور عليه.

قال قدس سره: (لكن الخبر متعدد فيهما) ففي الأول المراد به الكلام المخبر به وهو ظاهر، وفي الثاني الإخبار عن الشيء؛ لأنه بمعنى المخبر به لا يصح أن يكون تعريفًا لصدق الكلام؛ لأن الصدق ليس نفس الكلام المخبر به، ولتعديته بعن فصدق الكلام الإخبار عن الشيء أي الإعلام عنه بأن النسبة على ما هو به أي كون النسبة معلمًا بها على ما هي به فاندفع ما قيل إن صدق الكلام كيف يمكن تعريفه بالإخبار عن الشيء على ما هو به.

قال قدس سره: (لو فسر الإخبار.. الخ) بأن يكون معنى الإخبار عن الشيء الإتيان بخبره لا معنى الإخبار فقط إذ لا معنى للإتيان بالخبر عن الشيء.

قال قدس سره: (إلى وجه آخر) بأن يقال الخبر المعرف معلوم بوجه ما وإلا لامتنع طلبه والمقصود معرفته بوجه يميزه عما عداه ويساويه وهو المحتمل للصدق والكذب وقد أخذ في تعريفهما الخبر المعلوم بوجه ما فلا دور.

قال قدس سره: (وأما على الثاني.. الخ) اعلم أن هذا الجواب إنما يتم إذا كان معنى قول المتوهم فالدور لازم أن الدور في تعريف الصدق لازم لتوقف صدق المتكلم على صدق الكلام المعرف بالخبر المأخوذ في تعريفه صدق الكلام وهو المطابق لظاهر كلام الشارح رحمه الله تعالى على ما في أكثر النسخ من ذكر قوله فلا دور مرتين مرة قبل قوله وأيضًا لنفي لزوم الدور في تعريف الخبر، ومرة بعد قوله وأيضًا الصدق الخ لنفي لزوم الدور في تعريف الصدق وإنما قلنا لظاهر كلام الشارح رحمه الله تعالى إذ يحتمل أن يكون الثاني إعادة للأول تنبيهًا على أن كل واحد منهما مستقل في نفي لزوم الدور في تعريف الخبر، وأما إذا كان معناه أن الدور لازم في تعريف الخبر وهو المطابق للنسخ التي اكتفى فيها بقوله فلا دور بعد

(١) وأشار الشارح إلى منع كل من المتقدمين ها هنا بقوله فالخبر بمعنى المخبر به كما في قولهم الخبر الكلام المحتمل للصدق والكذب، وقد يقال بمعنى الإخبار كما في قولهم الصدق هو الخبر عن الشيء على ما هو به وبقوله وأيضًا الصدق والكذب يوصف بهما الكلام والمتكلم الخ فتأمل.

قوله وأيضًا الخ فلا ينفع في نفيه ما ذكره قدس سره من أن صدق الكلام لا يتوقف على صدق المتكلم بل لا بد من إثبات أنه لا يتوقف على الخبر فتدبر فإن هذه الحاشية من المزالق كم زلت فيها أقدام الأذكياء.

قوله: (إن الكلام الذي دل.. الخ) قد مر فيما نقل عنه من الحاشية المتعلقة بقوله؛ لأنه لا محالة يشتمل على نسبة أن تلك النسبة في الخبر هي الإيقاع والانتزاع، وفي الإنشاء الطلب فالمعنى أن الكلام الذي دل على حصول نسبة بين الشيئين إما بالإثبات أو بالنفي فمدلول الخبر هو النسبة الذهنية أعني الإيقاع والانتزاع وما وقع في بعض العبارات أن مدلول الخبر هو النسبة بمعنى الوقوع واللاوقع فالمراد منه أنه من حيث حصولهما في الذهن فيرجع إلى الإيقاع والانتزاع قال في شرحه للمفتاح إذا أورد الجملة الخبرية فهي لا محالة تشتمل على نسبة تامة حاصلة في ذهن المتكلم مرتسمة من الخبر في ذهن السامع فالنزاع في أن مدلول الخبر الحكم بمعنى الإيقاع والانتزاع أو بمعنى الوقوع واللاوقوع لفظي إذا الوقوع واللاوقوع من حيث إنهما حاصلان في الذهن عين الإيقاع والانتزاع.

قال قدس سره: (ووجوده.. الخ) أشار بهذا العطف إلى أن ليس معنى حصول القيام لزيد اتصافه به وحمله عليه في الخارج [1] بل وجوده له على نحو وجود العرض للموضوع بناء على أنه من مقولة الوضع.

قال قدس سره: (ولا شك أن وجود.. الخ) قد تقرر في موضعه أن حصول شيء لآخر إذا كان على نحو وجود العرض لموضوعه يقتضي وجود ذلك الشيء أيضًا وإلا لجاز اتصاف الجسم بالسواد المعدوم بخلاف ما إذا كان بطريق الاتصاف والحمل فإنه يقتضي وجود المثبت له دون المثبت لجواز أن يكون الاتصاف انتزاعيًا فلا يرد ما قيل إن قولنا زيد أعمى قضية خارجية مع عدمية العمى في الخارج نعم

---

(١) قال العصام ومما ينبغي أن ينبه عليه أن ما بسط في الكلام في الخارج ليس في الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب لأنه بمعنى خارج تعقل المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن والألم يشمل الصادق والكاذب الذهنيين بل في الخارج المقابل للذهن انتهى.

فحينئذ يحتاج إلى الجواب بأن المعتبر في اللغة والمتعارف الواقع في محاورات البلغاء هو القضايا الخارجية فلا ضير في خروج غيرها عن الضابطة تأمل.

لو صدق أن العمى حاصل لزيد في الخارج بمعنى وجوده له لاقتضى وجود العمى أيضًا وإنما احتيج إلى هذه المقدمة؛ لأن المذكور فيما تقدم أن ظرفية الخارج لوجود شيء في نفسه يقتضي كونه موجودًا خارجيًا، وفي قولك القيام حاصل لزيد في الخارج ليس الخارج ظرفًا لوجود القيام في نفسه، بل لوجوده لزيد فلا بد من أن يقال إن وجوده لزيد يقتضي وجوده في نفسه فيكون الخارج ظرفًا لوجوده في نفسه ليتم التقريب.

قال قدس سره: (أردنا.. الخ) هذه الإرادة لا تجري في النسب التي أطرافها أمور ذهنية؛ لأن الخارج مرادف الأعيان كما حرره قدس سره ليس ظرفًا لأطرافها فضلا عن أن يكون ظرفًا لها فيلزم أن لا يكون الأخبار الدالة عليها موصوفة بالصدق لعدم الخارج لمدلولاتها فضلا عن المطابقة، وكذا لا يصح أن يراد بأن النسبة خارجية أن الخارج بمعنى نفس الأمر ظرف لنفسها، وليست خارجية أن نفس الأمر ليس ظرفًا لوجودها، بل يراد بأنها خارجية أن الخارج بمعنى نفس الأمر ظرف لنفسها وليست خارجية أن الخارج بمعنى الأعيان ليس ظرفًا لوجودها؛ لأن النسب المذكورة موجودة في نفس الأمر فمناط الفرق كلا الأمرين فمعنى أن النسبة خارجية أن الخارج بمعنى نفس الأمر ظرف لنفسها وليست خارجية أن الخارج بمعنى الأعيان ليس ظرفًا لوجودها، ولذا قال الشارح رحمه الله: (أولا فمع قطع النظر.. الخ) إشارة إلى أن المراد بالخارج نفس الأمر وتعرض ثانيًا للفرق باعتبار الظرفية لنفس الشيء ولوجوده فقوله فإنا لو قطنا الخ تعليل لما يستفاد من قوله للفرق الظاهر الخ يعني أن الأول صحيح؛ لأن القيام حاصل لزيد في حد ذاته مع قطع النظر عن إدراكنا، وهذا معنى النسبة الخارجية أي كون الخارج بمعنى نفس الأمر ظرفًا لنفسها، ولم يتعرض لبيان فساد الثاني أعني حصول القيام له أمر متحقق في الأعيان لظهوره وكونه مقررًا حيث يقولون إن النسبة من الأمور الاعتبارية دون الخارجية، ولعدم تعلق الغرض به إذ المقصود أن كون النسبة في الخارج بالمعنى الذي ذكرناه لا يقدح فيه ما هو المقرر عندهم من أن النسبة من الأمور الذهنية دون الخارجية أي الأعيان.

قوله: (ولو خطأ) وإذا كان الاعتقاد صوابًا فبالطريق الأولى لتحقق المطابقتين.

قوله: (ولو كان خطأ) فكيف إذا كان صوابًا فإنه ينتفي المطابقتان وهذا القيد إما مأخوذ بقرينة ذكره في الصدق أو من إرجاع الضمير إلى المطابقة المقيدة.

قوله: (غير معتقد) أي: للفوقية سواء كان له اعتقاد بخلافه أو لا، وهذا هو المطابق للتعريف بعدم مطابقة الاعتقاد فمن قال الظاهر أن يقال معتقدًا بخلافه فقد خالف.

قوله: (للحال) أي: مفروضًا خطائيته إليه ذهب الزمخشري، قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٢] الواو للحال والمعنى مفروضًا إعجابك حسنهن يريد أن كلمة لو في أمثال هذا المقام ليس للتعليق ولمعنى الاستقبال بل لمجرد الفرض فلا يحتاج إلى الجزاء وبهذا سقط ما ذكره الشارح رحمه الله في شرح "الكشاف" في قوله تعالى: ﴿وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١] أن الواو لو كان للحال لكان التقدير والحال لو كان كذا بتقديم الواو على كلمة لو لكن التقدير ولو كان الحال كذا.

قوله: (للعطف) والجزاء محذوف تدل عليه الجملة السابقة والشرطية مؤكدة لها إليه ذهب الجزولي، قال الرضي: لو كان كذلك لوقع التصريح بالمعطوف عليه في الاستعمال، وليس كذلك وفيه أن ظهور ترتب الجزاء عليه أغنى عن ذكره حتى كان ذكره تكرارًا وذهب الرضي إلى أنها اعتراضية ويجوز الاعتراض في آخر الكلام والمقصود منه التأكيد.

قوله: (لأنه الحكم) أي[١] الحكم المفهوم منه فلا يرد أنه لا حكم في الطرف المرجوح.

قوله: (وتثبت الواسطة) والنظام لا يقول بها.

قوله: (اللهم.. الخ) وجه الضعف أن المتبادر من تعميم الاعتقاد بقوله ولو خطأ وجود الاعتقاد[٢].

---

(١) أراد الحكم الظاهري أي الإتيان بما يدل على الحكم لا الحكم الذهني لانتفاء الحكم بالموهوم قطعًا.

(٢) وأنه موهم لجريان الكذب في الإنشاءات وهو مخالف للإجماع (حسن چلبي).

قوله: (لا حكم معه ولا تصديق) فيه إشارة إلى أن الحكم الذي هو مدلول الخبر بمعنى الإيقاع والانتزاع.

قوله: (خبر لا محالة) لأنه كلام لاشتماله على الإسناد ليس بإنشاء فيكون خبرًا وإلا لبطل انحصار الكلام فيهما.

قوله: (وتمسك النظام) أي: على حكم يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح، وما قيل إنه تعريف الفظي مآله التصديق فلذلك استدل عليه فليس بشيء؛ لأن المعرفين للصدق والكذب والخبر فرقه قالوا بنظريتها على ما صرح به "المفتاح ".

قوله: (لما صح هذا) أي: إطلاق الكذب على الخبر المطابق للواقع ولا يجوز أن يكون عبارة عن المطابقتين؛ لأن الكذب حينئذ إما أن يكون عبارة عن عدم المطابقتين فلا يصح إطلاقه ها هنا على المطابق للواقع، أو عن عدم إحدى المطابقتين فلا يكون مفهوم الكذب سلب الصدق فتعين أن يكونا عبارتين عن مطابقة الاعتقاد وسلبها وهو المطلوب فتم الاستدلال من غير حاجة إلى ما تكلف به الناظرون واشبعوا الكلام فيه.

قوله: (بأن المعنى لكاذبون.. الخ) بدليل قوله تعالى: ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾ في "الكشاف" فإن قلت أي فائدة في قوله تعالى: ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾ قلت: لو قال: ﴿قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] لتوهم أن قولهم هذا كذب فوسط بينهما قوله: ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾ ليميط هذا الإبهام.

قوله: (بشهادة.. الخ) فإن هذه التأكيدات تأكيدات للازم فائدة الخبر وهو علمهم بهذا الخبر فيكون تأكيدًا للخبر الضمني في نشهد، ومن هذا يعلم وجه آخر للرد وهو أن التكذيب راجع إلى قولهم إنك لرسول الله باعتبار لازم فائدة الخبر ولم يتعرض له؛ لأن مآله إلى رجوع التكذيب إلى الخبر الضمني.

قوله: (بل إنشاء) اضرب[١] عن منع كونه خبرًا؛ لأنه منع للسند وادعى أنه

---

(١) الإضراب إبطال الحكم الأول والرجوع عنه إما لغلط أو نسيان أو إبطال الحكم لانتهاء مدته كالرجوع من قصة إلى قصة.

إنشاء ليكون إثباتًا للمقدمة الممنوعة وهو رجوع التكذيب إلى المشهود به ولم يذكر الدليل على ذلك لظهوره إذ لو كان إخبارًا عن الشهادة في الحال أو على الاستمرار لاقتضى وجود شهادة أخرى منهم كما قرره الشارح[١] رحمه الله في أبيع.

قوله: (لأن مثل هذا يكون.. الخ) هذا أيضًا إثبات للمقدمة الممنوعة.

قوله: (لا كذبًا) في الطيبي شرح "الكشاف" قال الراغب: الشهادة المتعارفة أصلها الحضور بالقلب والتبيين ثم يقال ذلك إذا عبر عنه باللسان، ولذلك متى أطلق لفظ الشهادة على ما يظهر من اللسان دون حصوله في القلب عد كذبًا.

قوله: (فاشتراط المواطأة.. الخ) لأنه يقال شهادة الزور لكن قال القاضي في تفسيره الشهادة إخبار عن علم من الشهود وهو الحضور والاطلاع.

قوله: (فبين المعنيين.. الخ) أي: بين عدم المطابقة للاعتقاد وعدم المطابقة للواقع في الاعتقاد في "القاموس " النون بالضم مسافة ما بين الشيئين وتفتح.

قوله: (فظهر.. الخ) أي: بما ذكرنا من أنه جواب على تقدير تسليم رجوعه إلى المشهود به ظهر فساد ما قيل؛ لأنه ظهر أنه منع برأسه، وليس راجعًا إلى المنع الأول وما قيل لا فساد فيه فإن كلام النظام مبني على أن يكون التكذيب راجعًا إلى المشهود به باعتبار الواقع كما هو الظاهر فحاصل الجواب أنا لا نسلم ذلك لجواز أن يرجع إلى الشهادة أو التسمية أو إلى المشهود به بحسب اعتقادهم فلا يدفع الفساد؛ لأن فيه اعترافًا بأنهما منعان: أحدهما راجع إلى المقيد باعتبار ذاته، والثاني: إليه باعتبار قيده وليست الثلاثة أسانيد لمنع واحد.

قوله: (إن الجواب الحقيقي) وإن كان في الظاهر ثلاثة أجوبة.

قوله: (في غزاة) أي: غزوة تبوك أو غزوة بني المصطلق.

قوله: (أبي ابن سلول) سلول اسم أمه غير منصرف للتأنيث والعلمية فابن

---

(١) حيث قال لكن يرد عليه أن يقال يجوز أن يكون نشهد إخبارًا بالشهادة في الحال أو على الاستمرار كما ذكره في شرح "المفتاح ".

قوله: (فلا تخالف) فلا يكون تعريف الصدق مخالفًا لما عند الجاحظ من أن الصدق مطابقته للواقع والاعتقاد جميعًا إلا أن مطابقته للاعتقاد مذكورة بطريق الالتزام هاهنا وكذا الكلام في تعريف الكذب فتأمل.

منصوب صفة عبد الله وأبي بالتنوين.

قوله: (لعمي) هو سعد بن عبادرة وليس عمه حقيقة وإنما سيد قوم الخزرج، وعم زيد بن أرقم الحقيقي ثابت بن قيس له صحبة فيكون المراد العم الحقيقي أو عمه زوج أمه عبد الله بن رواحة، وكان زيد في حجره وهو خزرجي أيضًا.

قوله: (فجفوا) أي: بالله وما قالوا جواب القسم، والمراد عبد الله بن أبي وجمع باعتبار من معه؛ لأنه وقع في رواية أبي الأسود فبعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إلى عبد الله بن أبي فسأله فحلف بالله ما قال من ذلك شيئًا.

قوله: (ما أردت.. الخ) أي: ما أردت بهذا منتهيًا إلى أن كذبك.

قوله: (أنكر.. الخ) ابتداء كلام، ولذا ذكر مؤخرًا والتقدير قال الجاحظ.

قوله: (أما مع اعتقاد أنه مطابق.. الخ) هكذا وقع في شرح العلامة وفي الطيبي شرح الكشاف في تفسير سورة المنافقين، وفي البيضاوي في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣].

قوله: (للواقع) إشارة إلى أن ضمير مطابقة للخبر لا للواقع ليصح حمله على صدق الخبر.

قوله: (مع الاعتقاد بأنه مطابق) يعني: أن الظرف مستقر وقع حالا من ضمير مطابقته لا من مطابقته لئلا يلزم وقوع الحال عن خبر المبتدأ وأن متعلق الاعتقاد محذوف بقرينة المقام لا أن اللام فيه للعهد، والمراد منه اعتقاد أنه مطابق فيرد أن الضمير في معه راجع إلى الاعتقاد، وقد فسره باعتقاد أنه غير مطابق فيلزم اختلاف الراجع والمرجع وإنما لم يقدر المتعلق كلمة له مع موافقته لعبارة الإيضاح حيث قال الحكم إما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له رعاية لما وقع في عبارة القوم كما مر في التحقيق ولا يجوز أن يكون الظرف لغوًا متعلقًا بالمطابقة إذا المطابقة متعدية بنفسه إلى المفعول، وقد يزاد اللام لتقوية العمل ولا يقال طابق معه فالواجب حينئذٍ والاعتقاد.

قوله: (ويلزم.. الخ) إشارة إلى أن ما وقع في بعض العبارات من أن الصدق عند الجاحظ مطابقته للواقع والاعتقاد والكذب عدم المطابقتين راجع إلى ما قلنا فلا تخالف وتوطئة للنسبة الآتية.

قوله: (توافق الواقع والاعتقاد) أي: الاعتقاد بأنه مطابق حينئذٍ[١] يعني إذا كان الخبر مطابقًا للواقع واعتقد مطابقته أو كان غير مطابق واعتقد عدم مطابقته يتحقق التوافق بين الواقع واعتقاد المطابقة في نفس الأمر وجودًا وعدماً ومعلوم أن اعتقاد المطابقة يستلزم الاعتقاد بالحكم وجودًا وعدمًا؛ لأن العاقل إنما يعتقد الحكم الذي يعتقد أنه مطابق للواقع فيتحقق مطابقة الخبر بالاعتقاد بحكم الخبر أيضًا قيل إن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد، وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد لما مر سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة فلا حاجة إلى اعتبار توافق الواقع والاعتقاد، والجواب أن اعتقاد المطابقة إنما يستلزم الاعتقاد بالحكم المترتب على ذلك الاعتقاد فيتحقق مطابقة حكم الخبر لاعتقاده في زعم المخبر والصدق عنده عبارة عن مطابقة حكم الخبر للواقع والاعتقاد في نفس الأمر فلا بد من اعتبار توافق الواقع والاعتقاد بالمطابقة في نفس الأمر ليكون اعتقاده بحكم الخبر في نفس الأمر فيتحقق مطابقة الخبر للاعتقاد في نفس الأمر.

قوله: (يقع الخبط في هذا المقام) حيث فسر بعض الشراح قوله وغيرهما بالقسمين مطابقة الواقع مع اعتقاد اللامطابقة وعدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة وترك القسمين الأخيرين أعني مطابقة الواقع بدون الاعتقاد وعدم المطابقة بدون الاعتقاد.

قوله: (وفي تقرير مذهب النظام) حيث نفى بعضهم كون المشكوك واسطة عنده بواسطة أنه ليس بكلام تام، وأما لزوم كونه واسطة على تقدير اعتبار الاعتقاد في الكذب وعدم لزومه على تقدير عدم اعتباره فمختار الشارح رحمه الله كما مر.

قوله: (وقد وقع ها هنا في شرح "المفتاح".. الخ) عبارة الشرح مع المتن هكذا، وعند بعض وهو الجاحظ لا النظام على ما ظن إلى طباق الحكم أي الحكم المطابق للواقع لاعتقاد المخبر أو ظنه وإلى لاطباقه أي لإطباق الحكم الغير المطابق للواقع لذلك أي لاعتقاد المخبر أو ظنه، وعلى هذا يكون بين الصدق والكذب واسطة هي كون بعض الأخبار لا صدقًا ولا كذبًا، وإنما قيدت الحكم بما

---

(١) حين إذا كانا معتبرين في كل من الصدق والكذب معًا.

ذكرت لما سنشير إليه في آخر هذا البحث سواء كان ذلك الاعتقاد أو الظن خطأ أو صوابًا.

قال الشارح رحمه الله في شرحه: وللشارح العلامة رحمه الله تعالى في هذا المقام خبط عظيم وهو أنه توهم أن قوله إلى طباق الحكم إشارة إلى الحكم المعهود الذي هو المطابق للواقع وجعل ضمير لإطباقه للحكم الغير المطابق للواقع مع أنه عائد إلى الحكم المذكور الذي فسره بالمطابق ولم ينظر إلى قوله سواء كانت ذلك الاعتقاد أو الظن خطأ أو صوابًا، ولا إلى أن قوله تعالى: ﴿وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] ليس بظاهره ملائمًا، لهذا المذهب حتى يحتاج إلى التأويل بل هو مخالف له حيث سمي ما هو مطابق للواقع دون الاعتقاد كذبًا وإنما الكذب هو ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد فخبر المنافقين بهذا التفسير واسطة لا صدق ولا كذب ثم اخترع مذهب آخر، ونفى الواسطة فزعم أنه المشهور مع أنه لا ذكر له في كلام القوم وهو أن الخبر إن طابق الواقع والاعتقاد فصدق وإلا فكذب ثم قال، وها هنا مذهب آخر في غاية السخافة، وهو أن الخبر ان طابق الاعتقاد فصدق وإلا فكذب وإطلاق المصنف رحمه الله الحكم، وسياق كلامه يدلان على أنه يريد هذا المذهب انتهى.

أقول وبالله التوفيق في الجواب عن الأول: أن العلامة رحمه الله لم يجعل الحكم إشارة إلى الحكم المعهود حتى يلزم تخالف المرجع، والراجع بل قيد الحكم في المرجع بالمطابق، وفي الراجع بغير المطابق كيف وقد وقع مثل ذلك من الشارح رحمه الله أيضًا في بيان قوله مطابقته للواقع مع الاعتقاد الخ كما مر.

وعن الثاني: أن معنى قوله سواء كان الاعتقاد خطأ أو صوابًا أنه لا يعتبر في الصدق والكذب كون الاعتقاد خطأ أو صوابًا وإن كان يحتقق كونه صوابًا فيهما، وفائدة التعميم تظهر في الأقسام الأربعة التي هي واسطة بينهما، وعن الثالث أنه لم يجعل الآية دليلا على هذا المذهب حتى يقال إنه لا يلائمة بل فرع احتياجه إلى التأويل على مذهب الجمهور حيث قال: لكن تكذيبًا لليهودي مثلا إذا قال الإسلام باطل، وتصديقنا له إذا قال الإسلام حق ينحيان بالقلع على هذا البناء ويستوجبان أي تصديقنا وتكذيبنا طلب تأويل لقوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾

[المنافقون: ١] وذلك لأن الله تعالى سمَّاهم كاذبين في قوله إنك لرسول الله مع كونه مطابقًا للواقع لعدم اعتقادهم ذلك، ولو كانت المطابقة للواقع كافية في الحكم بالصدق لكان تسميتهم كاذبين لا على ما ينبغي، وأما قوله ثم اخترع مذهبًا آخر فمن عدم التتبع فإن هذا المذهب مختار الراغب كما حققه في تفسيره ونقله الطيبي في شرح " الكشاف " رحمه الله في تفسير سورة المنافقين والقاضي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣] وأما قوله وزعم أنه المشهور ففرية بلا مرية فإنه قال هكذا نقل هذا الحصر في الجميع الكتب المشهورة ولم يقل أنه المشهور فإن قلت لم حمل عبارة "المفتاح " أولا على مذهب الجاحظ مع احتياجه إلى تقييد الحكم ومخالفته لظاهر التعميم وحمله على مذهب النظام ثانيًا مع ظهوره قلت لكونه في غاية السخافة كما أشار إليه، ولمناسبته الدليل الذي ذكره السكاكي رحمه الله بعده حيث قال: بناء على دعوى تبرء المخبر عن الكذب متى ظهر خبره بخلاف الواقع واحتجاجه لها بأن لم يتكلم بخلاف الاعتقاد أو الظن.

أي: احتجاجه لدعوى التبرؤ بأنه لم يتكلم على خلاف الواقع في اعتقاده فيعذره الناس، وليس المراد أنه لم يتكلم على خلاف اعتقاده فإنه لا يكون حينئذٍ دليلا على تبرئه عن التكلم بخلاف الواقع فظهر بما ذكرنا أن كلام العلامة رحمه الله ليس ما يقضي منه العجب فإنه ذكر التوجيهين وقدم أحدهما لرجحانه عنده في الواقع وبالنظر إلى الدليل فتشنيع الشارح رحمه الله على هذا الوجه ما يقضي منه العجب وقضاء العجب إتمامه أي يتعجب منه كل التعجب حتى لا يبقى بل يفنى الكل هذا إذا كان بمعنى الإفناء من قضى نحبه مات، وضربه فقضى عليه أي قتله أو من قضى حاجته ويجوز أن يكون من قضاء حكمه، ويحتمل أن يكون بمعنى يفعل العجب من قضيت كذا فعلته أو يحكم بالعجب من قضيت كذا حكمت به كذا في "الإقليد".

قوله: (لأن الكفار حصروا.. الخ) ظاهر الآية يدل على طلب تعيين أحد حالي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المستويين في اعتقاد المتكلم حين الإخبار بالحشر وهو يستلزم طلب تعيين أحد حالي الخبر والاستفهام ها هنا للتقرير فيفيد ثبوت أحد الحالين للخبر، ولا شك أن ثبوت أحد الحالين لا يثبت الواسطة ما لم يعتبر

تنافيهما في الجمع، وكذا تنافيهما في الجمع لا يثبتها بل لا بد من تنافيهما في الارتفاع يعني أن خبره بالحشر لا يخلو عن أحد الأمرين المتنافيين فيكون المراد بالثاني ما هو مناف، وقسيم للأول ومعلوم أنه غير الصدق فليس الصدق عبارة عن مطابقة الواقع والكذب عن عدم المطابقة له أو مطابقة الاعتقاد، وعدم مطابقته له فيكونان عبارتين عن مطابقتهما وعدم مطابقتهما وهو المطلوب، وبما ذكرنا ظهر لك أن لاعتبار الحصر على سبيل منع الخلو مدخلا في الاستدلال، وأن المراد بمنع الخلو المعنى الأعم الذي هو معنى كلمة أم.

قوله: (يجب أن يكون غيره) في التحقق فيجب أن يكون حال الجنون غير حال الكذب، ولو في بعض الصور؛ لتصح المقابلة على سبيل منع الخلو.

قوله: (لأنهم لم يعتقدوه أي: الصدق) ولا بد في السؤال بكلمة أم من اعتقد أحدهما لا على التعيين، ولذا لا يصح الجواب بنعم ولا وحينئذٍ لا غبار في عبارة المصنف رحمه الله.

قوله: (فعند إظهار.. الخ) دفع لما يرد على المتن من أن اعدم الاعتقاد بالصدق لا ينافي التردد بينه وبين غيره فيعني أن معنى قوله لم يعتقدون أنهم يبعدونه عن الصدق غاية البعد بحيث لا يجوزونه فكيف يريدون ذلك عند إظهار تكذيبه.

قوله: (لكان أظهر[1]) ولك أن تقول لأنهم لم يعتقدوه قضية معدولة أي موصوفون بعدم الاعتقاد، وإن كان الظاهر المتبادر منه السالبة فيؤول إلى الأظهر.

قوله: (بل على عدم إرادتهم.. الخ) لأن قوله وغير الصدق معطوف على قوله غير الكذب فقوله لأنهم لم يعتقدوه دليل على عدم الإرادة، وليس خبر المبتدأ محذوف أعني هو الراجع إلى الثاني حتى يكون قوله لأنهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق.

قوله: (فإن قلت.. الخ) أن جعل الرد معارضة في المقدمة كما يشعر به الجزم

---

(١) لأن عدم اعتقادهم صدقه عليه السلام لا ينافي تجويزهم إياه حتى ينافي الترديد بخلاف اعتقادهم عدمه وأما وجه ظهور ما ذكره المصنف فلما ذكره المحشي السيالكوتي سابقًا بقوله يعني أن معنى قوله لم يعتقدوه أنهم يبعدونه عن الصدق الخ.

بقوله فالثاني ليس قسيمًا للكذب بأن اعتبر قوله لأنه قسميه مقدمة مدللة بأنه قسيم الافتراء، والافتراء هو الكذب فقسيمه قسيمه، وكان هذا السؤال منعًا أي لا نسلم أن القصد معتبر في مفهوم الافتراء، ولا نسلم أن المعنى أقصد الافتراء يلزم أن يكون قوله فالأولى غصبًا للاستدلال الذي هو منصب المعارض بعد المنع وإن جعل الرد منعًا لقوله؛ لأنه قسيمه كما ينبئ عنه قوله ولو سلم بناء على جواز كون القصد معتبرًا في مفهوم الافتراء أو جواز اعتباره من خارج وكان السؤال المذكور إثباتًا للمقدمة الممنوعة بإبطال السندين، وظهور انتفاء سند آخر يلزم أن يكون قوله فالأولى غصبًا للمنع بعد إتمام الاستدلال بإثبات المقدمة الممنوعة فالوجه أن يقال مقصود السائل مجرد الاستفسار وبيان أن توجيه الرد بما ذكرته غير مرضي لكونه خلاف اللغة والأصل فالأولى أن يقال في توجيهه هكذا، وحينئذ يكون الجواب إتمامًا للتوجيه السابق، وبيانًا لعدم تمامية التوجيه الثاني الذي اختاره بعض الشراح.

قوله: (في التقييد) أي: تقييد الكذب بالعمد سواء كان داخلا في مفهوم الافتراء أو خارجًا عنه مستفادًا بمعونة القرائن فهو جواب عن كلا الإيرادين اللذين أوردهما على التوجيه الأول.

قوله: (ولا نسلم.. الخ) إيراد على التوجيه الثاني المذكور بقوله فالأولى.

قال قدس سره: (إن أورد السؤال.. الخ) لا يخفى أن قوله الافتراء هو الكذب مطلقًا إيراد على اعتبار القصد في مفهوم الافتراء وقوله والتقييد الخ إيراد على قوله فالمعنى اقصد الافتراء فالسؤال مشتمل على الإيرادين، والجواب المذكور جواب عنهما فلا معنى لترديد السؤال بين الإيرادين، والجواب بين التقريرين.

قال قدس سره: (حقيقة) وإن كان كلامًا صورة لاشتماله على المسند إليه والمسند والإسناد.

قال قدس سره: (أو أن الانحصار) أي: نقول إن كلام المجنون كلام حقيقة لكن انحصار الكلام في الخبر والإنشاء باطل عنده بل المنحصر الكلام الصادر عن قصد وشعور فتدبر فإنه قد غلط فيه.

قال قدس سره: (أنه لا فرق بينهما أصلا) كما هو الظاهر من لا التبرئة والاستثناء المتصل.

قال قدس سره: (لا فرق بينهما.. الخ) وحينئذٍ يكون الاستثناء منقطعًا أو من قبيل تأكيد المدح بما يشبه الذم.

قال قدس سره: (لأن الأحكام.. الخ) يعني: أن احتمال الصدق والكذب من الأحكام الثابتة لماهية النسبة من حيث هي والمعلومية وعدمها، وكذا استفادتها من نفس اللفظ وعدمها عارضتان لها، وما بالذات لا يزول يتبدل العوارض وبهذا اندفع ما قيل إنه يمكن الفرق بأن المعلومية داخلة في ماهية النسبة التقييدية فلا يجوز قطع النظر عنها فيها بخلاف النسبة الخبرية، وكيف يقال إن المعلومية العارضة بالقياس إلى المخاطب مقومة للنسبة التقييدية التي لا اعتبار لوجود المخاطب فيها فضلا عن معلوميتها له.

قال قدس سره: (فظهر بما ذكرنا.. الخ) قيل: إن الشارح رحمه الله تعالى ضرب الخط على قوله فظاهر أن النسبة إلى قوله ثم الصدق فالنظر المذكور إبداء للفرق المطلق إلى قوله ثم الصدق وهو إبداء للفرق المؤثر.

قال قدس سره: (فلا إشعار.. الخ) لا يخفى أن هذه المقدمة نظرية والقائل بعدم الفرق لا يسلمها والرجوع إلى الوجدان لا ينفع في مقام البرهان.

قوله: (إلى ما قصد المتكلم إثباته أو نفيه) أي: إظهار ثبوته أو انتفائه في الواقع فإن النسب حينئذٍ تشعر من حيث هي بوقوع نسب أخرى خارجية فلذلك احتملت الصدق والكذب بخلاف النسب التقييدية فإنك لا تقصد بقولك: زيد الفاضل إعلام أن الفضل ثابت لزيد بل إعلام أن زيدًا الفاضل ثبت له كذا فالنسب في المركبات التقييدية لا إشعار لها من حيث هي بوقوع نسب أخرى تطابقها أو لا تطابقها بل ربما أشعرت بذلك من حيث إن فيها إشارة إلى نسب خبرية مشعرة بالنسب الخارجية، وهذا هو الوجه الذي أفاده السيد قدس سره.

قوله: (أو ما يجري مجراها) وهو الجملة الواقعة في موقع المبتدأ والخبر.

قوله: (بأن مفهوم.. الخ) بيان للحكم وإشارة إلى أن المراد بالحكم الوقوع واللاوقوع.

قوله: (لمفهوم الأخرى) إما باعتباره في نفسه كما في الطبيعية أو باعتبار اتحاده وصدقه على شيء كما في المتعارفة، وفيه إشارة إلى أن الحكم منحصر في

الحملية والشرطية المتصلة حملية والشرط قيد له بمنزلة الظرف والمنفصلة قضيتان.

قوله: (من أوصاف اللفظ.. الخ) لأن أحوالهما المبحوث عنها من حيث إنهما كذلك إنما تعرض للألفاظ كالذكر والحذف وكونه معرفة ضمير أو اسم إشارة وعلمًا ونكرة وكذلك كون المسند اسمًا أو فاعلا أو جملة اسمية أو فعلية أو ظرفية، وقولهم الفصل لتخصيص المسند إليه بالمسند من باب إجراء حكم المدلول على الدال، فالمراد بالمسند إليه والمسند هو اللفظ؛ لأن الفصل إنما يقع بين اللفظين، وما قيل إن الخواص والمزايا إنما تعتبر أولا في المعاني فاللائق باصطلاح أهل المعاني أن يعتبر المسند إليه والمسند من أوصاف المعاني فليس بشيء لاستلزامه أن لا يكون علم المعاني باحثًا عن أحوال اللفظ.

قوله: (وإنما ابتدأ بأبحاث الخبر) مع أن تلك الأبحاث لا تختص بالخبر.

قوله: (أعظم شأنًا) شرعًا؛ لأن الاعتقاديات كلها أخبار ولغة فإن أكثر المحاورات أخبار.

قوله: (يتصور بالصور الكثيرة) من كونه جملة اسمية أو فعلية وظرفية وشرطية.

قوله: (وفيه تقع إلخ) من كونه ابتدائيًا أو طلبيًا أو إنكاريًا مخرجًا على مقتضى الظاهر وعلى خلافه.

قوله: (وبه تقع) أي: تحصل المزايا التي بها التفاضل بين الكلامين.

قوله: (ولكونه.. الخ) عطف على قوله لكون أعظم شأنًا وهو بالنظر إلى معنى الخبر وهذا بالنظر إلى لفظه.

قوله: (كالأمر والنهي) لم يجعلهما حاصلين بزيادة اللام ولا لأن هذين الحرفين لا يختصان بجعل الأخبار إنشاء كلام التعليل ولا النافية فكان صيغة الأمر مجموع اللام والمضارع وصيغة النهي مجموع لا والمضارع.

قوله: (إنما يبحث) كلمة إنما إما للتأكيد، وإما للحصر بالنسبة إلى اللفظ الغير الموصوف بهما والمراد إنما يبحث في بابيهما وعلى أي تقدير لا يرد أن علم المعاني يبحث عن غير أحوال المسند إليه والمسند أيضًا فلا يصح الحصر.

قوله: (أي: من يكون بصدد اهـ) الإخبار في اللغة: الإعلام، وفي العُرف:

التلفظ بالجملة الخبرية مرادًا بها معناها، وإن ما لم يحصل بها العلم، ولذا يعتق الكل فيما إذا قال من أخبرني بقدوم زيد فهو حر وأخبروه على التعاقب صرح به الشارح رحمه الله في شرح "الكشاف" في تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ٢٥] فالمخبر ها هنا بالمعنى اللغوي لا بالمعنى العُرفي إلا أنه ليس المراد المعلم بالفعل وإلا لما صح الترديد الآتي بقوله فإن كان المخاطب خالي الذهن استغنى عن المؤكدات الخ بل من هو بصدد الإعلام.

قوله: (كثيرًا ما تورد الجملة الخبرية) أي: مرادًا بها معناها فإن المتلفظ بها مطلقًا لا يقال له المخبر.

قوله: (كقوله تعالى حكاية عن امرأة عمران: ﴿رب﴾.. الخ) فإن اللفظ مستعمل في معناه لكن لا للإعلام بل للتحسر فإن إظهار خلاف ما يرجوه يلزمه التحسر وكذا في الأمثلة الباقية.

قوله: (وليس بإخبار) أي: ليس بإعلام لكون الحكم ولازمه معلومًا لا أنه إنشاء حتى لا يصح شاهدًا للشارح رحمه الله.

قوله: (أما الحكم) سواء كان مدلوله الحقيقي أو المجازي أو الكنائي.

قوله: (والمراد.. الخ) فإن المقصود الأصلي من الخبر إفادة المخاطب وقوع النسبة أولا وقوعها والإيقاع والانتزاع وسيلة إليه فإن المخاطب يستفيده من الخبر لينتقل عنه إلى متعلقه الذي هو المقصود بالإعلام.

قوله: (لا الإيقاع) أي: ليس المقصود إفادة الإيقاع أي إدراك الوقوع وإن كان مدلولا له لما عرفت سابقًا من أن دلالة الألفاظ على الصور الذهنية وبتوسطها على ما في الخارج.

قوله: (لما كان لإنكار الحكم معنى.. الخ) يعني: ما سيجيء من قوله: وإن كان منكرًا وجب توكيده بيان لأحوال هذا الحكم وإذا كان المراد به الإيقاع لا يكون لإنكاره معنى لامتناع الجزم بعدم إيقاع الغير غاية الأمر في ذلك التردد وعدم الجزم بنفيه وإثباته فاندفع الإشكال الذي تحير فيه الناظرون وتمحلوا لدفعه.

قوله: (فإن قلت.. الخ) معارضة، يعني: أن دليلكم وإن دل على أن المراد بالحكم الوقوع لا الإيقاع لكن عندنا ما ينفيه وهو أنهم اتفقوا على حصر مدلول

الخبر في الحكم وعلى نفي كون مدلوله الثبوت ومعلوم أنه لا يكون المقصود من الخبر إلا مدلوله حقيقيًا أو مجازيًا أو كنائيًا فحصل مقدمتان المقصود من الخبر مدلوله، ومدلوله الإيقاع دون الوقوع فمقصود المخبر هو الإيقاع دون الوقوع فاندفع ما قيل إن ما ذكره السائل على تقدير تمامه إنما يثبت أن الإيقاع مدلول الخبر لا أنه مقصود المخبر لجواز أن يكون مدلولا ولا يكون مقصودًا كما في المجاز والكناية.

قوله: (حكم المخبر بوجود المعنى) أي: الإدراك بوقوع النسبة.

قوله: (على ثبوت المعنى) أي: وقوع النسبة بين الشيئين في نفس الأمر.

قوله: (لما وقع شك.. الخ) بخلاف ما إذا كان مدلوله الإيقاع فإن الشك في تحقق مدلوله في الواقع.

قوله: (ولما صح ضرب زيد) أي: عند قصد معناه الحقيقي.

قوله: (عن معناه الذي وضع له) أي: عند استعماله فيه كما فيما نحن فيه فلا يرد أن إخلاء اللفظ عن معناه الحقيقي واقع كما في المجاز إنما المحال إخلاؤه عن المدلول فالصواب عن مدلوله، والصواب ليس بصواب؛ لأن عدم وجوب الضرب لا يستلزم الإخلاء عن المدلول مطلقًا بل عن مدلوله الحقيقي.

قوله: (وحينئذٍ لا يتحقق الكذب.. الخ) بخلاف ماذا كان مدلوله الإيقاع فإن الكذب باعتبار عدم مطابقة مدلوله للواقع.

قوله: (وللزوم التناقض.. الخ) عطف على قوله لما صح أي لتحقق التناقض في الواقع بتحقق المتناقضين فيه عند الإخبار بالمتناقضين لدلالة الإخبار بهما على ثبوتهما في الواقع بخلاف ما إذا كان مدلوله الإيقاع فإنه لا يلزم من الإيقاع الوقوع فلا يلزم تحقق المتناقضين.

قوله: (قلت ظاهر.. الخ) منع للملازمات الثلاث المذكورة كما صرح به في شرح "المفتاح" بسند أن العلم بثبوت الشيء لا يستلزم ثبوته في الواقع فدلالة الخبر على الثبوت وانفهامه منه لا يستلزم الثبوت في نفس الأمر حتى يلزم المحالات الثلاثة.

قوله: (فكأنهم أرادوا.. الخ) جملة مستأنفة كأنه قيل فما معنى كلام القوم أنه

لا يدل على الثبوت والانتفاء.

قوله: (وعدم الخروج احتمال عقلي) نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها تخلف المدلول على الدال.

قوله: (سمعته من فلان) فإن تعلق السماع به يقتضي وجوده قبل علم السامع به فيكون مدلول خرج زيد نفس الخروج لا العلم به، ولو قال ولهذا يصح أن يقال من أين تعلم هذا فتقول سمعته من فلان كان استدلالا على المطلوب بوجهين نسبة العلم ونسبة السماع.

قوله: (ولو كان.. الخ) عطف على قوله ظاهر الخ، وإبطال للحصر الذي ادعاه السائل بقوله إن مدلول الخبر إنما هو حكم المخبر بوجود المعنى، ولذا أورد ضمير الفصل وإذا بطل الحصر كان ما ادعاه حقًّا لما مر أن الخبر يدل على الحكم لينتقل منه إلى الثبوت والانتفاء فما قيل إن الشارح رحمه الله أو لقولهم الخبر لا يدل على الثبوت والانتفاء ولم يؤول قولهم إنه يدل على الحكم إشارة إلى أنه باطل لا يقبل التأويل منشأه قلة التدبر.

قوله: (لكان مفهوم.. الخ) وذلك لأنه لما كان مدلول الخبر هو الحكم فقط من غير دلالة على الثبوت والانتفاء في الواقع كان الخبر كالإنشاء في الدلالة على النسبة الذهنية فقط من غير إشعار بالنسبة الخارجية فيكون مدلوله الإيقاع بمعنى تصور الوقوع لا التصديق بأن النسبة واقعة إذ لا دلالة على الوقوع ولا شك أن من يتلفظ بالقضية يتصور وقوع النسبة فيكون مفهومات جميع القضايا ثابتة في جميع الأوقات، ولا يكون ثبوت مفهوم قضية متناقضًا لثبوت مفهوم قضية أخرى فتدبر فإنه قد أشكل على الناظرين فهم هذه الملازمة.

قوله: (ثم الحق.. الخ) أي: بعد ما ثبت أن المدلول القصدي في الخبر هو الثبوت والانتفاء فالحق أن مدلول الخبر هو الصدق والكذب نشأ من جواز تخلف المدلول عن الدال وليس للخبر دلالة عليه بخلاف ما إذا كان مدلول الخبر هو الحكم فقط فإن الصدق والكذب كليهما احتمال عقلي ولا دلالة للخبر على شيء منهما فتدبر فإنه قد زل فيه أقدام الناظرين.

قوله: (أي: الحكم الذي.. الخ) إشارة إلى أن تسميته بالفائدة إنما هو بهذا

الاعتبار فإن الفائدة في اللغة چيزى كهد اده وكرفته شود.

قوله: (لما ذكر في "المفتاح ".. الخ) بيان لوجه تسمية الثاني لازمة للأولى دون العكس فليس ذكر المقدمة الثانية استطراديًا كما وهم.

قوله: (أي: اللازم الأعم.. الخ) لا شك أن ما نحن فيه لازم أعم بحسب الواقع معلوم عمومه فالظاهر أن يقال كما هو حكم اللازم للأعم بحسب الواقع فما معنى قوله كما هو حكم اللازم المجهول المساواة، فقال الشارح رحمه الله: إنه كناية عن اللازم الأعم بحسب الواقع أو الاعتقاد فإن مجهولية المساواة لازمة لهما إما للأعم بحسب الاعتقاد فقط فظاهر، وإما للأعم بحسب الواقع؛ فلأنه لا مساواة فيه فلا علم فعبر عن الملزوم باللازم، وفائدة الكناية تعميم الحكم للأعم بحسب الواقع وبحسب الاعتقاد وإن كان فيما نحن فيه أعم بحسب الواقع، ويرد عليه أن إدخال اللازم الأعم بحسب الواقع في مجهول المساواة مع كونه معلوم اللامساواة خلاف المتبادر من لفظ مجهول المساواة إذ المتبادر منه أن لا يتعلق العلم بمساواته لا إثباتًا ولا نفيًا وأنه لا فائدة للتعميم المذكور فيما نحن فيه، وقال السيد قدس سره في شرحه إنه كناية عن اللازم الأعم بحسب الواقع فإنه أولى بمجهولية المساواة لعدمها جزمًا فكأنه قال كما هو حكم اللازم الأعم، وفيه ما مر وأنه لا فائدة في سلوك طريق الكناية مع إبهام خلاف المقصود، والقول بأن الكناية أبلغ من الصريح إنما ينفع في المقامات الخطابية، وقيل إنه كناية عن اللازم الأعم بحسب الاعتقاد فإن مجهولية المساواة يتبادر منه أن لا يكون مساواته معلومة، والمقصود منه التشبيه يعني أن حكم اللازم الأعم الواقعي كحكم اللازم الأعم الاعتقادي في أن اللازم يتحقق عند تحقق الملزوم دون العكس وإن كانا في أحدهما بحسب الواقع، وفي الآخر بحسب الاعتقاد وفيه أنه لا فائدة في هذا التشبيه فإن الثاني ليس أظهر من الأول، وقيل إنه حقيقة فقيل المراد بقوله يمتنع ولا يمتنع الحكم بالامتناع والحكم[1] بعدم الامتناع، وفيه أنه خلاف الظاهر مع أن الامتناع واللامتناع فيما نحن فيه بحسب الواقع، وقيل إن قوله يمتنع ولا يمتنع على ظاهره، والمقصود التشبيه

(١) وعدم الحكم بالامتناع نسخة صحيحة.

يعني أن حكم ما نحن فيه كحكم اللازم المجهول المساواة في الامتناع ولا امتناع وإن كان في أحدهما في الواقع وفي الآخر في الاعتقاد وفيه أنه لا فائدة في هذا التشبيه وعندي أن المراد باللازم المجهول المساواة معناه الحقيقي وإنما اختاره على اللازم الأعلم للإشارة إلى أن المقصود وهو كون الثاني لازمًا للأول لا يحتاج إلى إثبات عموم الثاني بل يكفيه عدم العلم بمساواته للأول وجواز وجود الثاني بدون الأول ثم المراد باللازم الأعم بحسب الاعتقاد ما يجوز العقل وجوده بدون الملزوم فيتناول ما يعتقد عمومه وما يكون خاليًا عن اعتقاد عمومه ومساواته، وبالجملة ما لا يكون معتقدًا مساواته يجوز عند العقل وجوده بدون الملزوم فإن بناء عدم التجويز المذكور على اعتقاد المساواة.

قال الشارح رحمه الله في شرحه "للمفتاح ": إذا لم تعلم المساواة لم يمتنع عند العقل وجود اللازم بدون الملزوم؛ لأن مبنى الامتناع اعتقاد المساواة وكون اللازم ملزومًا فمتى انتفى، انتفى فما قيل قد بقي للازم المجهول المساواة فرد آخر وهو اللازم المساوي في الواقع مع أنه لا اعتقاد بالمساواة ولا بالأعمية منشأه قلة التدبر.

قوله: (هي الحكم ولازمها) أي: المعلومان.

قوله: (ومعنى اللزوم) أي: ليس اللزوم بينهما باعتبار التحقق لجواز تحقق الحكم من غير وجود المتكلم والمخاطب فضلا عن الخبر بل باعتبار الإفادة، وإنما اعتبر الشارح رحمه الله الإفادة رعاية لسوق عبارة المصنف رحمه الله حيث قال: لا شك أن قصد المخبر مخبره إفادة الحكم، والمراد من الإفادة ما يترتب عليه أعني العلم؛ لأن الإفادة بالمعنى المصدري مقصودة من الإخبار دون الخبر، وكذا الحال في الاستفادة فاللزوم بينهما باعتبار العلم.

قوله: (وزعم العلامة.. الخ) إطلاق الزعم على ما ذكره العلامة رحمه الله ليس لعدم صحته في نفسه فإن اللزوم بين المعلومين باعتبار العلم وبين العلمين باعتبار التحقق بل لكونه غير مرضي عند السكاكي رحمه الله لتصريحه بخلافه لكن يمكن أن يقال المراد باستفادة الحكم، الحكم المستفاد عبر عنه بالاستفادة تنبيهًا على أنه إنما يطلق عليه الفائدة من حيث الاستفادة لا من حيث نفسه.

قوله: (صرح به.. الخ) حيث قال: فائدة الخبر لما كانت هي الحكم أو لازمه،

ولازم الحكم وهو كون المخبر عالمًا حكم أيضًا الخ فاعتبر اللزوم بين نفس الحكم وكون المخبر عالمًا به لا بين استفادتيهما، وأما إطلاق فائدة الخبر عليهما فباعتبار المعنى اللغوي والأظهر في ذلك ما ذكره في بحث تعريف المسند إليه حيث قال وإذا كانا أي المسند والمسند إليه معلومين فماذا يستفيد السامع فإنا نقول يستفيد إما لازم الحكم أو الحكم فأطلق الحكم واللازم على المستفادين دون الاستفادتين.

قوله: (أي: يمتنع.. الخ) فإنه صريح في امتناع الانفكاك بين العلمين في الحصول.

قوله: (إذا لتقدير أن حصولهما.. الخ) أي: المفروض أن حصول كل منهما إنما هو من نفس الخبر من غير اعتبار أمر آخر حيث قلنا من الخبر نفسه في كل واحد منهما، وليس المراد تقدير حصول مجموعهما من الخبر نفسه على ما وهم فأورد عليه أن التقدير المذكور ممنوع إذ لا ذكر له فيما تقدم.

قوله: (فنبه.. الخ) أي: نبه المصنف رحمه الله في "الإيضاح"، وفي لفظ التنبيه إشارة إلى أن الحكم المذكور بديهي وقصد المصنف رحمه الله تعالى إزالة الخفاء.

قوله: (ولا يمتنع) عطف على قوله يمتنع داخل تحت التفسير.

قوله: (فإن قيل كثيرًا ما.. الخ) اعتراض أورده بعض شراح "الإيضاح " بطريق المنع على قوله مع أن سماع الخبر من المخبر كافٍ الخ، وعلى قوله لجواز أن يكون الأول الخ لعدم ذكر الدليل عليهما في "الإيضاح " وأجاب عنه الشارح رحمه الله تعالى بإثبات المقدمة الممنوعة بالدليل الذي لخصه سابقًا فقوله، وفيه نظر منع وسند كما قرره في الحاشية المنقولة عنه ويؤيده الاكتفاء على تحقق السماع بدون العلم الثاني من غير تعرض للعلم الأول وقوله: ولو سلم في الجواب الثاني بالمعنى اللغوي؛ لأنه إثبات للمقدمة الممنوعة وليس اعتراضًا على ما لخصه الشارح رحمه الله بطريق المنع أو المعارضة لقوله والأولى تمتنع بدون الثانية كما قيل:

أما الأول: فلأنه مقدمة مدللة وإن رجع إلى منع مقدمة دليلها أعني قوله؛ لأن علة حصوله سماع الخبر من المخبر كان الجواب إعادة للمقدمة الممنوعة بعينها وقوله وفيه نظر إعادة للمنع.

وأما الثاني: فلأنه يكون الجواب الأول حينئذٍ منعًا لقوله ولا يخطر ببالنا الخ فيكفي في ذلك أن يقال لا نسلم ذلك، والذهول إنما هو عن العلم بالعلم، ويكون قوله وفيه نظر منعًا للسند إذ لا يمكن حمله على إثبات المقدمة الممنوعة كما لا يخفى يكون الجواب الثاني منعًا للملازمة المذكورة بقوله إذا سمعنا خبرًا وحصل لنا منه الخ، وليس كذلك لأن قوله وبهذا يتم مقصودنا صريح في إثبات المقدمة الممنوعة.

قوله: (ضروري.. الخ) أي[1] لا بد لا أنه بديهي؛ لأن قوله لوجود علته لا يثبت البداهة.

قوله: (والذهول.. الخ) بيان لمنشأ غلط السائل زائد على الجواب، والذهول ها هنا بمعنى الغفلة وهو عدم التصور مع وجود ما يقتضيه لا بمعنى عدم استثبات التصور فإنه لا حصول للعلم بالعلم.

قوله: (وفيه نظر.. الخ) لأنا لا نسلم أن هذا ضروري وإنما يكون كذلك لو كان السماع علة مستلزمة وهو ممنوع إذ لا بد فيه من التفات النفس وإحضار المخبر والخبر قصدًا.

قوله: (ويمكن أن يقال.. الخ) يعني: أن اللازم عبارة عن المعلوم، والملزوم عبارة عن العلم بالحكم على ما هو مقتضى السوق حيث اكتفى ببيان اللازم، واللزوم بينهما في التحقق كما هو المتبادر من اللزوم أي كلما تحقق العلم بالحكم من الخبر تحقق كون المخبر عالمًا به، وإن لم يتحقق العلم به والقول بأن الملزوم نفس الحكم ليكون اللازم والملزوم على وتيرة واحدة، واللزوم باعتبار العلم من جانب الملزوم وباعتبار التحقق من جانب اللازم فاعتراف بأن الملزوم هو العلم إذ لا بد للملزوم من ظرف واحد من الوجود الخارجي أو الذهني.

قال قدس سره: (فسر فائدة الخبر ولازمها أولا بالحكم، وكون المخبر عالمًا به موافقًا لما في "المفتاح" وذكره.. الخ) ذكر أو لأن اللزوم في الإفادة ثم رتب عليه أن اللزوم بينهما ليس إلا باعتبار الاستفادة وعطف عليها العلم إشارة إلى اتحاد

---

(١) أي لا بد منه. نسخة.

الكل والتفاوت بالتعبير كما ذكرناه.

قال قدس سره: (مقصود السائل من عدم اللزوم بينهما).

قال قدس سره: (باعتبار اللزوم بين.. الخ) يعني: أن اللزوم بين نفس الحكم والعلم بكون المخبر عالمًا باعتبار تحقق اللزوم بين متعلقيهما أعني العلم بالحكم ونفس اللازم.

قال قدس سره: (أراد.. الخ) يعني: أن المراد من حصول صورة الحكم الإدراك المطلق لا التصور المقابل للتصديق.

قال قدس سره: (مستفيضة) لغة ولو مجازًا فلا ينافي ما في المواقف من أن إطلاق العلم على غير الاعتقاد الجازم المطابق خلاف الشرع واللغة والعُرف.

قال قدس سره: (إذا قلنا.. الخ) هذا ظاهر إذا قيل أفاد المتكلم الحكم، وأما إذا قيل أفاد بالخبر الحكم، فالظاهر أن معناه أفاد به حصول صورة الحكم، وأما الاعتقاد به فيستفاد من أمور خارجة عن الخبر.

قوله: (وقد ينزل المخاطب.. الخ) أورد السكاكي رحمه الله هذا الكلام في إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر، والمصنف رحمه الله أشار بإيراده ها هنا إلى أنه ليس منه؛ لأن الإخراج على خلافه أن يورد الكلام بخصوصية من كون ابتدائيًا أو طلبيًا أو إنكاريًا على خلاف الخصوصية التي يقتضيها ظاهر الحال، وفيما نحن فيه إلقاء أصل الكلام إلى العالم الذي لا يليق به الإلقاء بتنزيله منزلة من لا علم له من غير نظر إلى كونه خاليًا أو سائلا أو منكرًا ففي الإخراج على خلاف مقتضى الظاهر النظر إلى كيفية الكلام، وها هنا النظر إلى أصل الكلام فقوله، وقد ينزل المخاطب الخ جملة معطوفة على قوله لا شك أن قصد المخبر الخ، والمقصود منه أن الإفادة التي يقصدها من هو بصدد الإخبار قد يكون تحقيقيًا بأن لا يكون المخاطب عالمًا بهما، وقد يكون تنزيليًا بأن يكون عالمًا منزلا منزلة من لا علم له بهما، وبما ذكرنا ظهر أن ما قاله السيد قدس سره من أن الجاهل أعم من أن يكون خاليًا أو سائلا أو منكرًا، والمراد ها هنا الخالي كما في "المفتاح".

والثالث داخل في قوله وقد يجعل غير المنكر كالمنكر والثاني معلوم بالمقايسة لا مساس له بهذا الكلام وخروج عن مذاق المصنف رحمه الله، والشارح رحمه الله

ومن لم يتنبه لهذه الدقيقة قال كان اللائق أن يورد هذا الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كما في "المفتاح " إلا أنه أورده المصنف رحمه الله ها هنا جوابًا لسؤال مقدر وهو أن يقال إن المخبر قد لا يقصد بخبره إفادة الحكم أو لازمه بأن يلقي الكلام إلى العالم بهما ولم يتذكر أن المراد بالمخبر من هو بصدد الإعلام، ومن لا يقصد بخبره إفادة الحكم أو لازمه ليس بصدده.

قوله: (ومثله.. الخ) أي: مثل هو كتاب هي عصاي في أنه جواب للسائل العارف لعدم جريه على موجب العلم وهو ترك السؤال لحكمة وهو استحضار أحوال العصى ليظهر التفاوت بين المنقلب والمنقلب إليه، وإن لم يكن فيه تنزيل المخاطب العالم منزلة الجاهل ولا تنزيل المعلوم منزلة المجهول، ولذا قال مثله.

قوله: (وإن شئت) أي: إن شئت شاهدًا على ما ذكر من التنزيل فعليك أي خذ بكلام رب العزة وهو قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ الخ، واللام الأولى جواب للقسم المقدر واللام الثانية للابتداء متعلقة بعلموا، ومن اشتراه مبتدأ خبره: ﴿مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢] والجملة في حيز مفعولي علموا والخلاق النصيب ومن زائد لتأكيد النفي أي والله لقد علموا أن من استبدل كتاب السحر بكتاب الله ماله في الآخرة شيء من النصيب، واللام الثالثة أيضًا جواب للقسم والجملة القسمية معطوفة على القسمية الأولى أو الواو اعتراضية وما نكرة مميزة للضمير المبهم الذي في بئس، والمخصوص بالذم محذوف أي والله لبئس شيئًا شروا به حظوظ أنفسهم أي باعوها أو شروها في زعمهم ذلك الشراء ولو شرطية ومفعول يعلمون محذوف أو منزل منزلة اللازم والجزاء محذوف أي لو كانوا يعلمون مذمومية الشراء المذكور أو لو كانوا من أهل العلم لامتنعوا عن ذلك الشراء فمفعول يعلمون بعينه مضمون الجملة التي هي مفعول علموا أعني من اشتراه ماله في الآخرة من خلاق؛ لأن الشراء المذكور لما كان موجبًا للحرمان في الآخرة كان مذمومًا غاية المذمومية فاندفع ما قيل إن مفعول يعلمون ما دل عليه ﴿لَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢] أعني: مذمومية الشراء، ومفعول علموا أنه لا نصيب لهم في الآخرة والعلم بأنه لا نصيب لهم في الآخرة لا ينافي نفي العلم بمذمومية الشراء بأن يعتقدوا إباحته فلا تنزيل.

قوله: (كيف نجد.. الخ) تجد استئناف جواب الأمر من حيث المعنى أو حال من فاعله أو مفعوله وصدره مفعوله الأول والثاني يصف، وكيف حال من مفعوله الأول، والمعنى خذ بكلام رب العزة تجد أو واجدًا وله واصفًا لأهل الكتاب بالعلم مكيفًا بكيفية ما ومن قال إن جملة كيف تجد وقع حالا من فاعل الأمر أو مفعوله أي مقولا في حقك أو في حقه يأتي بشيء؛ لأن كيف معمول لما بعده قدم عليه لتضمنه في الأصل معنى الاستفهام وإن انسلخ منه ها هنا لمجرد التفخيم.

قوله: (يعني إن شئت.. الخ) يعني: أن مفعول شئت تنزيل العالم مطلقًا لا العالم بالفائدة ولازمها وإن كان سوق الكلام فيه؛ لأن الاستبعاد إنما هو في تنزيل العلم منزلة الجهل لا في خصوصية المتعلق بل في تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه مع قطع النظر عن خصوصية العلم.

قوله: (أعم من فائدة الخبر.. الخ) المستفاد من الآية تنزيل العلم بشيء مخصوص منزلة عدمه ومعلوم أنه لا مدخل لخصوصية ذلك الشيء في التنزيل فالمستفاد منه تنزيل العلم مطلقًا، ومنه يستفاد عموم المتعلق.

قوله: (خطابية) أي: منسوبة إلى الخطابة وهي صناعة تفيد الإقناع لتركبه من مقدمات مقبولة.

قوله: (يلوح عليه أثر الإهمال) أما أولا: فلأن هذا الخبر أعني ليس لهم علم لو فرض كونه ملقى إليهم، فلا معنى لكونهم عالمين بمضمونه كيف وقد تحقق في قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ [البقرة: ١٠٢] نقيضه وهو أن لهم علمًا به وبعد اللتيا والتي لا معنى لتنزيلهم منزلة الجاهل بأن ليس لهم علم بأن من اشتراه ماله في الآخرة من خلاق، بل إنه كان ولا بد فينبغي أن ينزلوا منزلة الجاهل بأن لهم علمًا بذلك، وبالجملة فهذا الكلام من الإهمال بحيث لا يسع المقال لبيان إهماله كذا نقل عنه رحمه الله أقول الجواب عن المنع الذي أشار إليه بقوله لو فرض يعني لا نسلم كون هذا الخبر ملقى إليهم؛ لأن الخطاب للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم أن الخطاب صريحًا للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وتعريضًا لهم، ولذا أكد بالقسم فاندفع الاعتراض على التوجيه الثاني أيضًا، وعن الثاني أن المستفاد من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ ثبوت العلم لهم حقيقة، والمستفاد من الخبر الملقى إليهم

نفي العلم عنهم تنزيلا ولا منافاة بينهما، وعن الثالث أن العالم إذا عمل بخلاف علمه كان عالمًا بأنه بمنزلة الجاهل في عدم ترتب ثمرة علمه ومقتضى هذا العلم أن يمتنع عن ذلك العمل ففيما نحن فيه كانا عالمين بأن ليس لهم علم وأنهم بمنزلة الجاهل في ذلك الشراء، ومقتضى هذا العلم أن يمتنعوا عنه فإذا لم يمتنعوا كانوا بمنزلة الجاهل في عدم جريهم على مقتضى هذا العلم فألقى الخبر إليهم بأنه ليس لهم علم مع علمهم به فتدبر فإنه لغاية الغموض والإشكال يلوح عليه أثر الإهمال.

قوله: (لا يوافق ما في "المفتاح") لأنه صريح في أن العلم المثبت، والمنفي هو علم أهل الكتاب بمضمون لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق، وكلام القائل الأول صريح في أن المعلوم الذي نزل العالم به منزلة الجاهل هو مضمون هذا الحكم وهو أنه ليس لهم علم به فلا يمتنعون ويلزمه أن يكون العالم بذلك هو المخاطب بذلك الكلام، وكلام القائل الثاني صريح في أن المعلوم هو مضمون قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ [البقرة: ١٠٢] الآية. ويلزمه أن يكون المخاطب به هو العالم بذلك كذا نقل عنه، وقد عرفت اندفاعه بما سبق؛ لأن المخاطب بالعلم المثبت والمنفي بطريق التعريض هو أهل الكتاب وكانوا عالمين بالعلم المثبت تحقيقًا، وبنفي العلم عنهم تنزيلا فقد ألقى إليهم الخبر أن تعريضًا، ومعلوم أنه ليس المقصود بهما لازم الفائدة فيكون من قبيل تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل.

قال قدس سره: (أي: ما رميت حقيقة) لكون الأثر المترتب خارجًا عن طوق البشر إذ رميت صورة لمباشرة أسباب الرمي فهما جهتان لنفي الرمي وإثباته، والمنفي والمثبت أمر واحد فلا يرد أنه حينئذٍ لا يكون المنفي والمثبت واحدًا والكلام فيه.

قال قدس سره: (وعدم صحته.. الخ) إلا أن يراد بالكسب مجرد مباشرة الأسباب لا ما هو المتعارف أعني المقابل للخلق فيكون المعنى ما رميت تأثيرًا إذ لا تأثير في المعجزة لقدرة العبد إذ رميت باستعمال أسبابه فيصح على رأي من ينكر الكسب.

قوله: (وإذا كان قصد.. الخ) يعني: أن فاء فينبغي جزائية والشرط محذوف دل عليه الكلام السابق، وقد صرح به في "الإيضاح" ووجه الترتب أنه إذا كان المقصود

إفادة المخاطب كان اللائق رعاية حاله في الإفادة فينبغي أن يقتصر في التركيب على قدر احتياجه ولا يزاد عليه حذرًا عن اللغو في الكلام ولا يقنص عنه حذرًا عن لغوية الكلام فإن الناقص لعدم إفادته المقصود لغو.

قوله: (إلى تفصيله) أي: تفصيل الاقتصار على قدر حاجة المخاطب.

قوله: (خالي الذهن عن الحكم.. الخ) المراد بالحكم الوقوع واللاوقوع كما في السابق أعني قوله إفادة الحكم واللاحق أعني قوله والتردد فيه فإن التردد إنما هو في الوقوع واللاوقوع دون الإيقاع والانتزاع، وكذا الإنكار ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصلا فيه، وحصوله فيه إنما هو الإذعان به فيكون المعنى خاليًا عن الإذعان به والخلو عن الإذعان لا يستلزم الخلو عن التردد فإن الإذعان، والتردد متنافيان لا يستلزم الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر فظهر فساد ما سبق إلى بعض الأوهام وأن مبناه عدم التنبه لمعنى الخلو عن الحكم وإنما قيل أن مبنى كلام الشارح رحمه الله على الاستخدام بإرادة الإيقاع عن لفظ الحكم والوقوع عن ضميره أو على إرادة الخلو عن إدراك الحكم وتخصيصه بالتصديق ليس بشيء كيف وأنه صرف للمتن عن الظاهر ولا يدفع به عدم الحاجة إلى ذكر التردد غايته عدم لزوم الاستدراك.

قوله: (عالمًا بوقوع النسبة.. الخ) عبر بالمركب التقييدي مع أن المراد أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة للتنصيص على أن الخلو عن الحكم عبارة عن عدم تعلق العلم بالوقوع واللاوقوع سواء تعلق العلم بالنسبة أو لا بخلاف الخلو عن التردد فإنه لا بد فيه من تصور النسبة، ولذا قال في أن النسبة هل هي واقعة أم لا بذكر الاستفهام عن حكم بعد النسبة.

قوله: (أم لا) منقطعة كان المتردد ينتقل من الاستفهام عن حكم إلى الاستفهام عن حكم آخر في الرضي قال سيبويه أم في قولك أزيد عندك أم لا منقطعة كان عند السائل أن زيدًا عنده فاستفهم ثم أدركه مثل ذلك الظن في أنه ليس عنده فقال أم لا، وإنما عدها منقطعة؛ لأنه لو سكت على قوله أزيد عندك لعلم المخاطب أنه يريد أهو عندك أم ليس عندك؟. فلا بد أن يكون لقولك أم لا فائدة متجددة وهي تغيير ظن كونه عنده إلى ظن أنه ليس عنده، وهذا معنى الانقطاع

والإضراب انتهى. وإذا كانت منقطعة جاز استعمالها مع هل فإنها تستعمل من جميع كلمات الاستفهام فافهم فإنه دقيق قد زل فيه الأقدام.

قوله: (ولا يحكم بشيء.. الخ) فقد تحقق الخلو عن الحكم مع وجود التردد.

قوله: (وهي أن.. الخ) لم يذكر القسم ها هنا مع ذكره في صورة الإنكار؛ لأن الاستغناء عن هذه المؤكدات يستلزم الاستغناء عنه؛ لأنه لا بد معه من إيراد بعض هذه المؤكدات.

قوله: (واسمية الجملة.. الخ) أي: كونها اسمية لا صيرورتها اسمية كما وهم فإنه لا يشترط في التأكيد كونها معدولة.

قوله: (وحروف الصلة) أي: حروف الزيادة؛ فإن الغرض منها التأكيد وليست موضوعة للتأكيد وإلا لكانت مترادفة؛ لأن فهي زائدة في الكلام لا يتغير به المعنى بخلاف أن فإنها موضوعة للتأكيد يغير به المعنى.

قال قدس سره: (المراد بالخالي.. الخ) لا حاجة إلى هذه التفسيرات؛ لكونها مذكورة في قوله وإنما انحصر.

قال قدس سره: (فهو المتردد) قيل: يجوز أن يكون النسبة حاضرة في ذهن المخاطب من غير التفات إلى وقوعها ولا وقوعها وطلب إيقاعها وانتزاعها، والجواب أن النسبة الحكمية هي النسبة التامة الخبرية أعني النسبة المشعرة بالوقوع واللاوقوع فلا يمكن تصورها بدون ملاحظة الوقوع واللاوقوع نعم النسبة بمعنى الربط بين الشيئين يمكن ملاحظتها بدون الحكم والتردد.

قال قدس سره: (فيمكن اعتبار الخلو.. الخ) خلاصته أن في صورة الخلو إفادة اللازم لازم بين لإفادة الحكم فيمكن اعتبار التجريد عن التأكيد لإفادة الحكم وإفادة لازمه بخلاف صورتي التردد والإنكار فإن التأكيد لأصل الحكم لا يستلزم تأكيد العلم به إلا بواسطة مقدمة هي أن اعتقاده بالحكم يتبع مطابقة الحكم فإذا كان مطابقته مؤكدًا قويًا عنده كان اعتقاد به أيضًا كذلك، وبما حررنا اندفع ما قيل إنه لا تفاوت بين الخلو وبين التردد والإنكار في أن شيئًا منها لم يعتبر على وجه الأصالة في اللازم حتى لو اعتبر ذلك صار اللازم فائدة، ويمكن اعتبار كل منها في اللازم على وجه التبعية.

قال قدس سره: (فبعد إلقائه الخبر.. الخ) يريد أن بعد إلقاء الخبر من غير تأكيد لا يتصور بقاء التردد والإنكار فلا حاجة إلى التأكيد بخلاف صورتي التردد والإنكار فإنه بعد إلقاء الخبر الغير المؤكد يتصور بقاء التردد والإنكار فلا بد من التأكيد فاندفع أنه لا يتصور خلو ذهن السامع عن علم المتكلم بهذا المعنى بعد الإلقاء لكنه يتصور قبل الإلقاء كما في صورتي التردد والإنكار فإنهما يتصوران قبل الإلقاء ولا يتصوران بعده.

قال قدس سره: (ثم الظاهر.. الخ) يعني: ثم اعلم أن ما ذكرناه من اعتبار الأحوال الثلاث بالقياس إلى اللازم خلاف ظاهر الحال بأنه بطريق الكناية حيث جعل اعتباره في أصل الحكم كناية عن اعتبارها في اللازم والظاهر أي ظاهر الحال أنك إذا اعتبرت هذه الأحوال في اللازم صار إفادة اللازم مقصودًا أصليًا وإفادة أصل الحكم مقصودًا تبعيًا فينبغي على مقتضى ظاهر الحال أن يعبر عنه بما يفيده صريحًا فيكون حينئذٍ فائدة الخبر وبما حررنا اندفع ما قيل إن قوله ثم الظاهر حيث نفى فيه إمكان اعتبار الخلو بالقياس إلى اللازم منافٍ لما مر من قوله يمكن اعتبار الخلو الخ.

قال قدس سره: (وأنت خبير.. الخ) إعادة لما سبق من قوله على أنه إذا أريد بعلم المتكلم الخ لا أن فيه تفصيلا ليس فيما سبق فلذلك أعاده.

قوله: (حسن تقويته) فيه إشعار بأن هذا في اقتضاء المؤكد دون المرتبة الأولى من الإنكار حتى لو ترك لم يبعد ذلك.

قوله: (قال الشيخ في "دلائل الإعجاز " أكثر مواقع.. الخ) قال في شرح "المفتاح": ذكر الشيخ عبد القاهر إنما يحسن التأكيد إذا كان للسائل ظن في الطرف الآخر للقطع بحسن صالح في جواب كيف زيد قائم في جواب أقائم زيد أو قاعد من غير تأكيد انتهى. أفاد أن ذكر أن في عبارة الشيخ بطريق التمثيل بدليل أنه ذكر في الدليل صحة جواب صالح بدون التأكيد، لو كان الحكم المذكور مخصوصًا بأن عنده لأورده مؤكدًا بما سوى أن وما قيل إنه يجوز أن يكون كلامه مخصوصًا بأن لكونه علمًا في التأكيد مفيدًا لغايته وأن الاكتفاء بذكر صالح بدون التأكيد ليظهر صحة الجواب بغير أن بطريق الأولى ففيه أن كونه علمًا في التأكيد ومفيدًا لغايته

ممنوع كيف وأنه قد يستعمل لمجرد الاعتناء بشأن الحكم من غير قصد التأكيد بخلاف سائر المؤكدات، ويستعمل في جواب المتردد فلا يكون مفيدًا لغايته.

قوله: (هو الجواب) تعريف لفظ الجواب ليس للقصر بل من قبيل والدك العبد أي كونه أكثر المواقع معلوم مشهور فضمير الفصل التأكيد الحكم، وكذا إذا كان مبتدأ وإنما قال أكثر مواقع أن؛ لأنه قد يجيء لمجرد الاعتناء بشأن الحكم ووفور الرغبة فيه.

قوله: (ظن.. الخ) في "تاج البيهقي" الظن كمان بردن فالظن ها هنا بالمعنى اللغوي كما في قوله تعالى: ﴿مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلا ظَنًّا﴾ [الجاثية: ٣٢] وليس بالمعنى المصطلح أعني الاعتقاد الغير الجازم حتى يرد أنه إذا كان له ظن كان داخلا في المنكر ولو أدنى الإنكار.

قوله: (فإما أن يجعل مجرد الجواب أصلا.. الخ) أي: أما جعل مجرد الجواب من غير اعتبار الشرط المذكور أصلا مقتضيًا لإيراد أن فلا يصح.

قوله: (لا يستقيم) أي: لا يكون وأراد على الأصل ومقتضى الظاهر.

قوله: (مما لا قائل به) كيف وقد وقع في كلام الفصحاء نحو قال لي: كيف أنت قليل عليل.

قال قدس سره: (فيه بحث.. الخ) لا يخفى أن السؤال والجواب في جميع صور الاستفهام إنما هو بالجملة الخبرية الدالة على الحكم أعني الوقوع واللاوقوع فالمطلوب والمفاد هو التصديق إلا أنهم اصطلحوا على أن جهالة الحكم إذا كان باعتبار نفسه بعد العلم بالنسبة والطرفين بخصوصهما فهو لطلب التصديق وإذا كان جهالته باعتبار أحد الطرفين أو قيد من قيودهما فهو لطلب التصور كما صرح به الشارح رحمه الله في بحث الاستفهام فبعد ملاحظة الاصطلاح لا ورود لهذا البحث ولو لم يلاحظ يلزم أن لا يصح الجواب بصالح أيضًا؛ لأنه لإفادة التصديق بثبوت الصلاح والمطلوب التصور.

قال قدس سره: (قالوا المطلوب.. الخ) يعني: أن القوم تسامحوا في قولهم كيف وأين وأمثالهما لطلب التصور مع أن المطلوب بها التصديق بناء على أن التصديق الحاصل بعد الجواب لا يمتاز عن التصديق الحاصل قبله في جميع تلك

الصور إلا باعتبار التصور قد عرفت أنه لا حاجة إلى القول بالتسامح.

قال قدس سره: (ثم إن اشترط.. الخ) يعني: أن اشتراط الشيخ يقتضي عدم الفرق بين طلب أصل التصديق وبين طلبه بخصوصه في أنه لا يحسن التأكيد بدون ظن الخلاف ويحسن معه والأولى أن يفرق بينهما بأنه يؤكد في الأول؛ لأنه متردد في التصديق سواء كان له ظن الخلاف أولا ولا يؤكد في الثاني لحصول التصديق.

قال قدس سره: (فهناك يؤكد) ينتقض بقوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الإِنْسَانُ أَنْ لَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ (٣) بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾ [القيامة: ٣، ٤]، وبقوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ [الأعراف: ١٧٢].

قال قدس سره: (فلا حاجة.. الخ) وإن جاز إيراده نظرًا إلى كونه لطلب التصديق بخصوصه فلا ينتقض بقوله تعالى: ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ﴾ [البقرة: ٦٩] في جواب ما لونها.

قال قدس سره: (إنه لا يلزم.. الخ) لجواز أن يكون مشروطًا بأن يكون السؤال عن أصل التصديق وفيه أنه يلزم أن يكون أنه صالح في جواب كيف زيد خلاف الأصل.

قال قدس سره: (اعتبار ظن السائل.. الخ) فبقي الاشتراط المذكور مجرد دعوى الدليل عليه وهو لا يسمع ما قيل إن الدليل عليه الاستقراء فليس بشيء؛ لأن الاستقراء دليل على أن أكثر مواقعه الجواب لا على الاشتراط.

قال قدس سره: (وهذا القدر) أي: كون السؤال عن أصل التصديق كافٍ في استحسان التأكيد ولا يلزم أن مستحسنًا في جميع صور السؤال حتى يلزم عدم صحة صالح في جواب كيف زيد.

قال قدس سره: (وأما الذي له.. الخ) يعني: أن الصورة التي ذكرها الشيخ لإيراد أن وهو أن يكون للسائل ظن على خلافه فلا يبعد إدخاله في المنكر، وفيه أنه لا اعتقاد في تلك الصورة فكيف يدرج في المنكر.

قال قدس سره: (أنسب.. الخ) لأن السؤال عن السبب الخاص سؤال عن أصل التصديق كقوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣] بخلاف السؤال عن السبب المطلق فإنه سؤال عن التصديق بخصوصه كقوله: سهر دائم

وحزن طويل؛ فإنه جواب عن: ما سبب علتك؟.

قوله: (إذ كذبوا) ظرف للقول المدلول عليه بحكاية فإنها نقل قول الغير، وفيه تعريض لصاحب "الكشاف" حيث قال فإن قلت لم قيل أولا: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٤]، و﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٦] آخرًا قلت لأن الأول ابتداء إخبار، والثاني جواب عن إنكار انتهى. يعني أن الأول أيضًا واقع بعد التكذيب فكيف يكون ابتداء إخبار إلا أن التكذيب في المرة الأولى ضعيف، وفي المرة الثانية قوي فلذا اختلف الكلامان في التأكيد، وفي شرح "المفتاح " الشريفي أن قوله ابتداء إخبار للنظر إلى أن مجموع الثلاثة لم يسبق منهم إخبار فلا تكذيب لهم في المرة الأولى فيحمل التأكيد فيها على الاعتناء والاهتمام منهم بالخبر انتهى.

وفيه أن الرسل الثلاثة كانوا عالمين بإنكارهم والكلام المخرج مع المنكر لا يقال له أنه ابتداء إخبار، وقيل: إنه بمنزلة ابتداء اخبار بالنسبة إلى المرة الثانية لا حقيقة، وقيل معناه أنه إخبار غير مسبوق باخبار آخر ولا يخفى ضعفهما وعندي أن ما ذكره السكاكي رحمه الله مبني على أن قوله تعالى: ﴿فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٤] معطوف على قوله تعالى: ﴿فَكَذَّبُوهُمَا﴾ والفاء للتعقيب فهذا القول صادر عن الثلاثة بعد تكذيب الاثنين والتعزيز بثالث كما هو طريقة المتكلم مع الغير من كون المتكلم واحدًا والغير متفقًا معه فلا يرد أن شمعون كان ساكتًا مخفيًا حاله فكيف يقال إن قوله تعالى: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٤] صادر عن الثلاثة فيكون كلامًا مع المنكرين فجاء مؤكدًا بأن واسمية الجملة، وقوله تعالى: ﴿رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٦] بعد تكذيب الثلاثة المبين بقوله تعالى: ﴿مَا أَنْتُمْ إِلا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ [يس: ١٥] الآية فجاء مؤكدًا بالتأكيدات، وقول صاحب "الكشاف" مبني على أنه معطوف على قوله ﴿إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ وانه تفصيل للقصة المذكورة اجمالاً بقوله تعالى ﴿إذا جائها المرسلون﴾ [يس: ١٣] إلى قوله: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤] فالفاء للتفصيل، فقوله تعالى: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ﴾ بيان لقوله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا﴾ [يس: ١٤] فيكون ابتداء أخبار صدر من الاثنين فأتوا بصيغة الجمع تقرير الشأن الخبر باتفاق جماعة عليه والمتكلم واحد منها، وقوله تعالى: ﴿قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلا

تَكْذِبُونَ﴾ [يس: ١٥] بيان لقوله تعالى: ﴿فَكَذَّبُوهُمَا﴾، وقوله تعالى: ﴿قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ (١٦) وَمَا عَلَيْنَا إِلا الْبَلاغُ الْمُبِينُ﴾ [يس: ١٦، ١٧] بيان لقوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤] فإن البلاغ المبين هو إثباتهم الرسالة بالمعجزات وهو التعزيز والغلبة ولا يخفى حسن هذا التفسير لموافقته بالقصة المذكورة في التفاسير وملائمته لسوق الآية فإنها ذكرت أولا إجمالا بقوله: ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾ثم فصلت بعد التفصيل بقوله تعالى: ﴿إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٣] إلى قوله تعالى ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ثم فصلت تفصيلا تامًا بقوله تعالى: ﴿فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٤] إلى قوله: ﴿خَامِدُونَ﴾ [يس: ٢٩] وعدم احتياجه إلى جعل الفاء في قوله: ﴿فَكَذَّبُوهُمَا﴾ [يس: ١٤] فصيحة بخلاف تفسير السكاكي رحمه الله فإنه يحتاج إلى تقدير فدعوا إلى التوحيد والله أعلم. بأسرار كتابه.

قال قدس سره: (ليدعوهم إلى عيسى عليه السلام.. الخ) فيه بحث؛ لأن المذكور دعوتهم إلى التوحيد والإسلام يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [يس: ٢٢] الآية. أي ما لكم لا تعبدون بعد قوله: ﴿اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾ [يس: ٢٠].

قال قدس سره: (والظاهر.. الخ) لا يخفى كونه خلاف الظاهر اللهم إلا أن يدعى ظهوره بالنسبة إلى ما قاله الشارح رحمه الله بناء على أن فيه بعدًا من حيث المعنى، وفي هذا بعدًا من حيث اللفظ، وأقول لا حاجة إلى شيء من التأويلين؛ لأن رسل عيسى عليه السلام كانوا رسلا من الله تعالى رداً له مقررين لشريعته كهارون لموسى عليه السلام بدليل ظهور المعجزة على أيديهم المختص بالنبي على ما تقرر في الكلام وأنه لا معنى لتكذيبهم في كونهم رسلا من البشر ووحيهم بذلك.

قال قدس سره: (إن حكم كم.. الخ) فإن في كم تغليبًا للخدام على السلطان بقوله هو أعلى يدًا منكم فإن السلطان داخل فيه، وفي إضافة الحكم تغليب له عليهم والأظهر في التمثيل قوله تعالى: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ [الأعراف: ٨٨] حيث غلب شعيب عليه السلام على قومه في الخطاب، وغلب القوم عليه في نسبة العود.

قوله: (إبدائيًا) لكونه غير مسبوق بطلب أو إنكار.

قوله: (فإن قيل.. الخ) معارضة للدليل المذكور على أن مقتضى الظاهر أخص مطلقًا وتوجيهه أن دليلكم وإن دل على ذلك لكن عندنا ما ينفيه فإن الكلام المذكور على وفق مقتضى الظاهر أي على وفق أمر ظاهر وهو الإنكار وليس على وفق الحال أصلا؛ لأن الحال كما مر عبارة عن الداعي إلى اعتبار خصوصية في الكلام زائدة على ما يفيد أصل المعنى ولا داعي للمتكلم ها هنا سوى الخلو الادعائي وهو يقتضي ترك التأكيد لا التأكيد فبينهما عموم وخصوص من وجه لاجتماعهما فيما إذا كان الداعي هو الظاهر وتحقق مقتضى الظاهر بدونه فيما إذا كان الكلام على وفق الظاهر الذي لا يكون داعيًا كالصورة المذكورة وتحقق مقتضى الحال بدونه فيما إذا كان على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر، ومبنى المعارضة أن مقتضى الظاهر ليس عبارة عن مقتضى ظاهر الحال حتى يكون أخص مطلقًا بل عن مقتضى الأمر الظاهر سواء كان حالا أو لا، وبما حررنا اندفع ما قيل إنه إذا كان عن مقتضى الظاهر عبارة عن مقتضى ظاهر الحال كان أخصيته ضروريًا فلا ورود لهذا الاعتراض، وأن قول المعترض أنه على وفق مقتضى الظاهر أي ظاهر الحال اعتراف بأنه على وفق مقتضى الحال فكيف يقول إنه ليس على وفق مقتضى الحال مطلقًا.

قوله: (غير بليغ) لعدم كونه على وفق مقتضى الحال.

قوله: (إذ لا يعرف.. الخ) أي: لا يعرف اعتباره المتكلم وعدم اعتباره إلا بالتأكيد في كلامه وتركه وإن كان يعرف الإنكار وعدمه بعلامات دالة عليه أو بإظهار المخاطب.

قوله: (فيجعل.. الخ) لا يخفى أن الجعل ليس متأخرًا عن الإخراج فإما أن يجعل الإخراج مجازًا عن إرادته أو يجعل الفاء للتفصيل.

قوله: (إذا قدم إليه.. الخ) قال في شرح " المفتاح ": هذا الاشتراط بالنظر إلى ما هو الشائع في الاستعمال ولا يمتنع أن يقع ذلك بسبب غير التلويح انتهى. كالاهتمام بشأن الخبر لكونه مستبعدًا أو التنبيه على غفلة السامع.

قوله: (أي: للخبر) فاللام زائدة كما في ردف لكم على ما ذكره الرضي في

معرفة المتعدي واللازم من أن استعمال الفعل إذا كان بحرف الجر وبدونه كثيرًا فهو متعد ولازم وإذا كان بحرف الجر كثيرًا فهو لازم وما ورد بدونه فهو على نزع الخافض وإذا كان استعماله بدون حرف الجر كثيرًا فهو متعد وما ورد به فحرف الجر فيه زائدة، وإنما لم يجعل ضمير له للملوح مع عدم احتياجه إلى توجيه اللام؛ لأن الفاء يفيد ما يفيده اللام فيلزم الاستدراك.

قوله: (لا تدعني) كنَّى عنه بالنهي عن المخاطبة بمعنى المحاورة للمبالغة.

قوله: (فهذا كلام يلوح بالخبر) أي: بخصوصه مع قوله تعالى: ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ﴾ [هود: ٣٧]؛ لأن صنعه للخلاص عن الغرق، وإما بدونه فملوح إلى جنس الخبر أي كونهم محكومًا عليهم بالعذاب كما في "المختصر " أن هذا كلام يلوح بالخبر تلويحًا ما، ويشعر بأنه قد حق عليهم العذاب.

قوله: (فصار المقام مقام أن يتردد المخاطب) بالنظر إلى الملوح وإن لم يتردد المخاطب ولم يطلبه.

قوله: (إشارة ما) أي: خفية؛ فإن التلويح في اللغة: الإشارة من بعيد، وإنما كان المراد ذلك؛ لأن في بعض الأمثلة ليس التلويح إلى خصوص الخبر. فإن في قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] تلويحًا إلى جنس الخبر وهو أن في صلاته عليه السلام منفعة لهم، وفي قوله تعالى: ﴿اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ [النساء: ١] أي احفظوا أنفسكم عما يضركم في الآخرة تلويحًا إلى أن في الآخرة عقوبة على الأعمال، ومن جملتها ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ﴾ [الحج: ١] أي الأهوال التي في تلك الساعة شيء عظيم.

قوله: (حتى إن النفس اليقظى) أي: المتهيأة لدرك ما يرد عليها تكاد تتردد في الخبر بخصوصه بناء على أنها تعلم أن الجنس لا يوجد إلا في فرد ما فتكون ناظرة إليه بخصوصه كأنها مترددة فيه كنظر السائل وتردده وبما ذكرنا اندفع ما قيل إن سبق الملوح إلى الجنس الخبر واستشرافه فيه له يقتضي تأكيده لا تأكيد الخبر المخصوص هذا لكن ما ذكره الشارح رحمه الله مخالف لعبارة "المفتاح " حيث قال: تتميل بين أقدام للتلويح وإحجام لعدم التصريح أي النفس اليقظى تتميل أي تتكلف الميل بين إقدام على الحكم الملوح به لأجل التلويح وبين إحجام عنه لعدم

التصريح به، فإنه يدل على أن التردد في الحكم الملوح به بالنظر إلى الاعتبارين اللهم إلا أن يعتبر التلويح إلى الجنس تلويحًا إلى الخبر المخصوص فتدبر.

قوله: (حجل) بالفتح عم النبي صلى الله عليه وسلم واسمه مغيرة، وأما حجل بالتحريك فهو شاعر عبد لبني مازن كذا في "القاموس ".

قوله: (واضعًا على العرض) في "التاج " العرض چوب برپهنا نهادن وشمشير برپهنا برران نهادن، وفي شرح "المفتاح " للكاشي العارض هو الذي يضع السيف وغيره على فخذ عرضًا فالمراد بالعرض عرض الموضوع لا الموضوع عليه على ما هم ومعنى كون الرمح موضوعًا على عرضه أن يكون عرضه إلى العدو دون طوله أو أن ميل عرضه وثقله واقع على الشيء بخلاف ما إذا كان مرفوعًا فإن ثقل طوله واقع عليه.

قوله: (إن بني عمك فيهم رماح) وبعده هل أحدث الدهر لنا نكبة أم هل رقت شقيق بسلاح قوله رقت من الرقية، والمراد من سلاح سلاحنا، وقد حذف المضاف إليه كذا في شرح العلامة رحمه الله، ومن هذا يظهر أن القائل داخل في بني عمه يخاطبه بهذا الكلام فظهر كونه التفاتًا من الغيبة إلى الخطاب بلا ريبة بل في جاء شقيق أيضًا التفات على رأي السكاكي رحمه الله، وأن ما قيل إنه حكاية كلام صدر من شخص عند مجيء شقيق لمحاربة بني عمه، وليس في ذلك الكلام التفات لعدم سبق التعبير عنه، وعدم كونه على خلاف مقتضى الظاهر ليس بشيء.

قوله: (يعتقد.. الخ) لأن الجائي للحرب الا يكون خالي الذهن عن تصور السلاح للعدو، والمتردد فيه لا يترك إلا للتهيؤ للحرب والالتفات إلى السلاح.

قوله: (لأن تماديهم.. الخ) لأن المتردد لا يكون متماديًا والخالي لعدم تصوره الموت والأهوال التي بعده لا إعراض له عنه.

قوله: (ظاهر في التمثيل) أي: المتبادر من إيراده بعد القاعدة أنه مثال له.

قوله: (فإن قيل.. الخ) ظاهره إبطال لكونه تمثيلا فيكون معارضة ويجوز أن يكون منعًا مع السندين.

قوله: (لكثرة المرتابين) فالريب فيه متحقق في نفس الأمر من المشركين

معلوم للمتكلم فلا يصح نفي الريب عنه في نفس الأمر ولو باعتبار علم المتكلم فضلا عن أن يؤكد فإن التأكيد لدفع إنكار المخاطب للحكم الذي هو صحيح في نفس الأمر في علم المتكلم.

قوله: (مما أكد فيه الحكم بالتكرير) فالحكم في كل واحد من الجملتين مؤكد بالأخرى لاتحادهما في المآل وإن كان إطلاق المؤكد في الاصطلاح على الثانية.

قوله: (ويكون على مقتضى الظاهر) لورود الكلام المؤكد للمنكر ولا نسلم أنه من قبيل جعل المنكر كغير المنكر هذا إن قرر السؤال منعًا وإن جعل معارضة فنقول والأصل أن يكون الكلام على مقتضى الظاهر وعلى التقديرين اندفع أنه يجوز أن يكون من قبيل تنزيل المنكر منزلة المتردد، والتأكيد لإزالة تردده فلا يكون على مقتضى الظاهر.

قوله: (بل مقصود المصنف رحمه الله) عطف على قوله التمثيل به لا يكاد يصح وإضراب عن السؤال إلى توجيه المتن بأنه نظير للقاعدة السابقة، وليس مثالا له فاللام فيقوله لتنزيل للأجل أي لأجل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه في كل منهما بناء على ما يزيله.

قوله: (إنه لما نفى الريب.. الخ) يعني: أن ظاهر الكلام غير صحيح وبالتأويل يصح كونه نظيرًا وكونه مثالا فإضراب السائل عن عدم صحة التمثيل إلى صحة النظير غير موجه، وبهذا علم أن إعادة ما ذكر في السؤال ليس استطراديًا كما وهم على أن الاستطراد إيراد كلام يتبع كلامًا آخر ولا تعلق للتأويل الثاني بالأول.

قوله: (وحينئذٍ لا يكون مثالا.. الخ) قيل: إذا ضم إليه اعتبار آخر بأن يقال هذا الحكم أعني جعل وجود الريب بمنزلة عدمه مما ينكره المرتابون لإنكارهم وجود المزيل فيجب التأكيد وتركه لتنزيل المنكر منزلة غيره فيكون مثالا أقول هذا التنزيل غير معلوم للمرتابين قبل إلقاء هذا الكلام فكيف يتصور إنكارهم إياه، والقول بأن إنكار هذا الحكم باعتبار إنكار مبناه أعني وجود المزيل ووجوب التأكيد فيه باعتبار وجوب التأكيد في مبناه مما لا يقول به عاقل، وما قيل في الجواب من أن المراد لا يكون مثالا بمجرد هذا التنزيل، وهذا لا ينافي كونه مثالا بضم اعتبار آخر معه فليس بشيء؛ لأن المقصود صحة كونه مثالا بأي طريق كان، وكذا الجواب بأنه بعد

التنزيل المذكور صار الريب معدومًا فلا يصح ضم اعتبار آخر يكون مترتبًا على وجود الريب فإن صيرورته معدومًا تنزيليًّا لا ينافي وجوده حقيقة.

قال قدس سره: (فأشار.. الخ) الأظهر أن يقال معنى ما نفي ما أريد بنفي الريب أن أحدًا لا يرتاب فيه إنما المنفي أي إنما المراد بالمنفي كونه محلا للريب والتعبير بالفعل عن إرادته شائع.

قوله: (بل بمعنى.. الخ) يعني: أن معناه ذلك لا أنه كناية عنه كما وهم فاعترض بأن الكناية أبلغ من الصريح فيكون فيه تأكيدًا على أن إيراد الحكم بطريق الكناية لم يعدوه من طرق تأكيد الحكم لرد الإنكار فإن الحكم بها يكون أوقع في القلب؛ لكونه كدعوى الشيء بالبينة لا أوكد.

قوله: (وهذا حكم صحيح) وخوطب به كل الناس بل الجن أيضًا ليصدقوا بالقرآن ويعلموا كونه من عند الله، وإن كان المخاطب بمعنى من يتلقى الكلام هو النبي صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه الكلام في ذلك، وفي قوله تعالى: ﴿بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤] فاندفع ما قيل إن المخاطب بهذا الكلام هو النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم وهم غير منكرين له فلا يجب تأكيده فإن منشأه عدم الفرق بين معنى المخاطب أعني من يتلقى الكلام، ومن يتوجه إليه الكلام ويقصد منه كيف، ولو كان المخاطب هو النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله تعالى عليهم لم يكن هذا الكلام لإفادة الحكم ولا لازمه.

قوله: (وهو أنه كلام.. الخ) يعني: أن إعجازه دليل وكون من أتى به صادقًا مصدقًا بالمعجزات دليل آخر لا أن المجموع دليل واحد فإن كل واحد منهما دليل مستقل على كونه من عند الله، وأما جمع الدلائل فباعتبار كثرة المنكرين ولكل واحد منهم دليلان.

قال قدس سره: (ما أتى بهذا الخبر) وهو أن أحدًا لا يرتاب فيه كما صرح به في حاشية "الكشاف" ففاعل نفي على هذا التوجيه أن أحدًا لا يرتاب فيه.

قوله: (إن المذكور) أي: المذكور أنه بمنزلة التأكيد المعنوي وهو إنما يكون لدفع التجوز فلا يكون من قبيل التكرير اللفظي حتى يكون مفيدًا لتأكيد الحكم،

وفيه بحث؛ لأن المذكور أن الجملة المؤكدة لا بد أن تكون مقررة للجملة الأولى وإلا لم تكن مؤكدة فإن اختلف معناهما كانت بمنزلة التأكيد المعنوي وإن اتحد المعنى كانت بمنزلة التأكيد اللفظي فتقرير الحكم واجب في كليهما إلا أنه فيما هو بمنزلة التأكيد المعنوي باعتبار حاصل معنييهما وفيما هو بمنزلة التأكيد اللفظي باعتبار صريح المعنى اللهم إلا أن يقال مراد المجيب أنه لا يكون من قبيل التكرر المفيد لتأكيد الحكم صريحًا اللازم في ردِّ الإنكار، وما قيل إن الجواب الحاسم لمادة السؤال أن يقال إن التمثيل على قول من يجعل ﴿لا رَيْبَ فِيهِ﴾ خبر ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [البقرة: ٢] كما ذكره صاحب "الكشاف" وما هو في الفصل والوصل فمبني على مختاره من لا ريب فيه جملة مستقلة فليس بشيء؛ لأنه على تقرير كونه خبرًا يكون جملة ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢] مشتملة على تأكيد الحكم لتكرير الإسناد كما في زيد ضربته سواء كان داخلا في التقوى الاصطلاحي كما هو عند الشيخ عبد القاهر أو لا كما هو مذهب المصنف رحمه الله.

قال قدس سره: (كما صرح به فيما بعد) أقول: صرح أيضًا فيما بعد أن التأكيد في نحو: جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم أن يكون الجائي واحدًا منهما والإسناد إليهما إنما وقع سهوًا والتحقيق أن التأكيد المعنوي يدفع السهو المخصوص وهو أن يكون ذكر المتبوع سهوًا عما يخالفه في الإفراد والتثنية والجمع ولا يدفع كونه سهوًا عما يماثله فيها مثلا نفسه في قولنا جاءني زيد نفسه يدفع أن يكون زيد سهوًا عن التثنية والجمع ولا يدفع كونه سهوًا عن عمرو وكذا كلاهما يدفع أن يكون ذكر المتبوع بطريق السهو عن الجمع والمفرد ولا يدفع عن مثنى آخر غير المذكور وكله يدفع أن يكون ذكر متبوعه سهوًا عما لا جزء له ولا يدفع عن ذي أجزاء غير متبوعة.

قال قدس سره: (فلا يدفعه ما هو بمنزلته) قد عرفت الفرق بين التأكيد المعنوي وبين ما هو بمزلته في أن الأول لا يدفع السهو والثاني يدفعه لكونه مقررا للحكم.

قوله: (لكن المذكور.. الخ) لعل المذكور في "دلائل الإعجاز " مبني على أن الضمير في فيه راجع إلى الحكم المدلول عليه بذلك الكتاب، فالقول بأنه لا ريب في هذا الحكم كتكرير ذلك الحكم، وما ذكره المصنف والسكاكي رحمه الله مبني

على رجوعه إلى ذلك الكتاب، أي: لا ريب في هذا الكتاب بوجه من الوجوه لا من حيث اللفظ، ولا من حيث المعنى فيكون في غاية الكمال إذ لا كمال للكلام أبلغ من عدم الريب فيه بوجه من الوجوه فيكون كتابًا بالغًا غاية الكمال فيكون تأكيدًا معنويًّا لذلك الكتاب لاختلافهما من حيث المعنى ولكل وجهة هو موليها، والتمثيل يكفيه الاحتمال ولا يجب كونه نصًّا فيه.

قوله: (كناية عن أنك نزلت.. الخ) لأنه ذكر اللازم الذي هو مدلول الكلام المشتمل على الخصوصية وهو المقام الذي يناسبه بحسب الظاهر مع عدم قرينة مانعة عن إرادته بل استعمل اللفظ فيه وقصد منه لينتقل منه إلى ملزومه الذي هو تنزيل المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب، وهذا التنزيل هو المقصود الأصلي ومحط الفائدة والصدق والكذب كما هو شأن الكناية هذا إن أريد بالكناية المعنى المصدري ونفس الكلام الدال على المقام المناسب إن أريد بها المعنى الأسمي.

قوله: (لأن هذا المعنى.. الخ) أي: تنزيل المقام المحقق منزلة المقام المناسب مما يلزمه أي يتبعه إيراد الكلام مشتملا على الوجه المخصوص أي الكيفية المخصوصة من التأكيد وتركه، أي: يتبعه اشتمال الكلام على الكيفية المخصوصة بناء على أن محط الفائدة هو القيد ليدل ذلك الكلام باعتبار تلك الكيفية على المقام المناسب وينتقل منه إلى تنزيل المقام المحقق الغير مناسب منزلته، وليس المراد أن نفس إيراد الكلام تابع للتنزيل المذكور ولازم له حتى يرد ما أورده السيد قدس سره من أن كون أحد فعلي المتكلم تابعًا لفعل آخر لا يوجب صحة كونه كناية اصطلاحية.

قوله: (عن أنك جعلت.. الخ) فقولنا: الإسلام حق، كناية بلا واسطة عن جعل إنكاره كلا إنكار؛ لأن الخلو الذي يدل عليه ترك التأكيد في ذلك القول يتبع التزيل المذكور، وكناية عن وجود المزيل بواسطة؛ لأن التنزيل المذكور يتبع وجود المزيل.

قوله: (لأن سوق الكلام.. الخ) أي: ذكره مع المنكر مشتملا على ترك التأكيد الذي هو وظيفة الخالي يدل على الخلو الادعائي الذي يتبع التنزيل المذكور وينتقل

منه إليه وإلى ما يتعبه وهو وجود المزيل، فقوله إلى هذا المعنى إشارة إلى مجموع الجعل المذكور ووجود المزيل.

قال قدس سره: (إذ ليس هناك استعمال.. الخ) فلا يتحقق الكناية لا بالمعنى المصدري ولا بمعنى نفس اللفظ، فما قيل إن هذا توجيه لكلام السكاكي رحمه الله على مقتضى تعريفه للكناية، ويمكن التوجيه على تقدير كونها نفس اللفظ بأن معنى قوله إيراد الكلام المورد، ومعنى قوله يلزمه إيراد الكلام يلزمه معنى الكلام المورد، ومعنى قوله سوق الكلام مع المنكر الكلام المسوق فعلى هذا لا يرد اعتراض السيد الشريف ليس بشيء؛ لأن مقصود السيد الباحث أن الشارح رحمه الله ما أثبت اللزوم إلا بين الفعلين وليس ها هنا استعمال لفظ في اللازم والانتقال منه إلى ملزومه لا أنه لا يصح هذا التوجيه على تقدير كونها عبارة عن نفس اللفظ.

قال قدس سره: (يرده ظاهر عبارة "المفتاح".. الخ) وإن أمكن توجيهه بأن يقال مراده إن إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر إذا وقع في علم البيان بأن يذكر اللفظ الدال على اللازم، ويراد به الملزوم فإنه أيضًا إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر يسمى بالكناية، وليس المراد أن الإخراج المبحوث عنه ها هنا يطلق عليه الكناية ويؤيده تقديم الجار والمجرور أعني في علم البيان على يسمى وكون التسمية حينئذٍ بمعنى الوضع كما هو المتبادر دون الإطلاق.

قال قدس سره: (والأوجه) أي: البالغ في الوجاهة وإشارة إلى صحة وجه الشارح رحمه الله في الجملة بناء على ما قلنا.

قال قدس سره: (إن معه ما يستلزم خلو ذهنه) وهو عدم جريه على موجب العلم وإنما قال ادعاء إذ عدم الجري لا يستلزم عدم العلم في نفس الأمر.

قال قدس سره: (أعني عدم الإنكار) أي: عدم الإنكار المطلق اللازم للمدلول العرفي للكلام المجرد أعني الخلو لا عدم الإنكار مطلقًا المتحقق في صورة الخلو والعلم حتى يرد أنه يلزم أن يكون إلقاء الكلام المجرد إلى العالم على مقتضى الظاهر كما وهم.

قال قدس سره: (وأريد به ما يستلزمه.. الخ) إن أراد أنه أريد به ما يستلزمه بلا واسطة فيرد عليه أنه لا حاجة إلى التنزيل وجعل إنكاره كلا إنكار مع أن القوم

صرَّحوا بذلك وأن مقصود المتكلم من إلقاء الكلام لمجرد الدلالة على وضوح الحكم وعدم الاعتداد بإنكار المخاطب لا مجرد الدلالة على وجود المزيل، وإن أراد أنه أريد به ما يستلزمه بواسطة أن دلالة الكلام المجرد على عدم الإنكار يستلزم جعل إنكاره كلا إنكار فهو عين ما ذكره الشارح رحمه الله كما مر، والمراد بالاستلزام الاستتباع بناء على أن السكاكي رحمه الله يشترط في الكناية أن يكون الانتقال من التابع إلى المتبوع، وإنما لم يقل ها هنا ادعاء لتحقق الاستتباع في نفس الأمر أيضًا في هذه الصورة؛ لأن وجود مزيل الإنكار يستتبع عدم الإنكار.

قال قدس سره: (يستلزم إنكاره ادعاء) وإن كان في الواقع ملابسة أمارات الإنكار لازمًا، وتابعًا للإنكار والادعاء المذكور بناء على أن وجود الأمور الخفية في العُرف مبني على وجود أماراتها، ولذا يحكم بكفر من توجد فيه أمارات الكفر، وبإيمان من توجد فيه أماراته فاندفع ما قيل إن الاستلزام ها هنا بالعكس.

قال قدس سره: (فهي أغراض أصلية) كما مر سابقًا منقولا عن الشيخ إن المعاني الأول مطروحة في الطريق وإن الكلام الذي ليس له معنى ثانٍ ملحق بأصوات الحيوانات وكونها من مستتبعات التراكيب بمعنى أنها تفهم من خصوصيات ومزايا تراعى في التراكيب بعد اعتبار معانيها الأصلية لا ينافي كونها أغراضًا أصلية كما وهم، وفي قوله: فهي أغراض أصلية إشارة إلى أن إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كناية عن الصفة كما صرح به في شرح "المفتاح " أعني ما يستلزم عدم العلم أو عدم التردد أو عدم الإنكار لا عن النسبة كما وهم من قوله معه بقرينة ذكره فيما بعده.

قوله: (ونظير ذلك.. الخ) قال في شرح "المفتاح ": وتقرير كون الإخراج على خلاف مقتضى الظاهر كناية مما لم أر أحدًا حام حوله إلا أنه ذكر صاحب "اللباب " في الإعراب في شرح قول الشاعر الخ، فاستفدت منه أنه يجوز أن يقال إن إيراد الكلام في مقام لا يناسبه إلى آخر ما مر. انتهى، ويعلم منه أن تقرير الشارح رحمه الله كونه كناية على وفق عبارة صاحب "اللباب " إشارة إلى أن ما هو حل لعبارته فهو حل لهذه العبارة بلا تفاوت فإن صح إحديهما صحت الأخرى، وإلا فلا، وإنما قال نظير ذلك لأن في البيت إيراد الجملة على وجه استئناف الدال على

كونه جواب السؤال كناية عن تنزيل السؤال المقدر منزلة المحقق، ومن أن الجملة السابقة لغرابتها تحوج إلى السؤال وتلوح له.

قوله: (ولما كانت الأمثلة المذكورة.. الخ) إشارة إلى أن قوله: وهكذا اعتبارات النفي على حذف المضاف أي أمثلة اعتبارات النفي وذلك؛ لأن الاعتبارات المذكورة فيما سبق لإخراج الكلام على مقتضى الظاهر، وعلى خلافه عامة لا اختصاص لشيء منها بالإثبات إنما وقع الاختصاص في الأمثلة فعمم الأمثلة لدفع توهم اختصاص الاعتبارات بالإثبات سيما إذا ضم معه إيراد مثال لنوع واحد من النفي ما ذكره الشارح رحمه الله موافق لما في "الإيضاح " حيث قال هذا كله اعتبارات الإثبات، وقس عليها اعتبارات النفي كقولك ليس زيدًا، وما زيد منطلقًا أو بمنطلق، أو ما ينطلق، أو ما إن ينطلق زيد، أو ما كان زيد منطلقًا، أو ما كان زيد ينطلق، ولا ينطلق زيد، ولن ينطلق زيد، ووالله ما ينطلق، أو ما أن ينطلق زيد انتهى حيث اكتفى بإيراد الأمثلة.

قوله: (وكذا المجرد عن التأكيد) أي: لا يجب أن يكون لخلو ذهن المخاطب كما بينه بقوله وقد يترك تأكيد الحكم الخ.

قوله: (أورد الإنكار) أي: محق أو مقدر.

قوله: (ولا يجب في كل كلام.. الخ) تعميم بعد التخصيص بأن لزيادة الاعتناء بحالها.

قوله: (إن يكون الغرض منه رد إنكار) أي: نفيًا لشك أورد الإنكار بقرينة ذكره فيما سبق فعبارته من صنعة الاحتباك.

قوله: (للدلالة.. الخ) فهو لاستبعاد وقوعه يقرره بإدخال أن وليس المنظور فيه حال المخاطب أصلا ثم إنه يتولد من الاستبعاد التحزن والتحسر والتوبيخ وغير ذلك مما يناسب المقام، وهذا معنى قولهم إنه لإنشاء التحسر والتحزن لا أنه موضوع له إذ لا تؤكد الإنشاءات بأن.

قوله: (كان من المتكلم) كان الأولى ناقصة خبرها أنه لا يكون والأخيرتان تامتان كذا نقل عنه.

قوله: (كان من الأمر ما ترى) كان تامة، ومن الأمر حال من ما ترى بيان له

وليست ناقصة، ومن الأمر خبرها؛ لأن مَنْ بيانية ولم يعهد كونها خبرًا صرح به الشارح رحمه الله تعالى في شرح "الكشاف" قوله جزائي ما ترى بدل من جزائي أو لبيان له أو مفعول ثان لفعل يتضمن معنى الجعل.

قوله: (إن لضمير الشأن.. الخ) وجه الحسن أن ضمير الشأن يستعمل في مقام إجمال ثم التفصيل لاعتناء المتكلم بشأن الحكم وتقريره في ذهن السامع وأن المفيدة للتأكيد ادخل فيه.

قوله: (بل لا يصح) عطف بحسب المعنى أي لا يحسن بدونها أصلا بل لا يصح في بعض الصور وهو إذا كانت الجملة المفسرة شرطية أو فعلية كما يدل عليه التمثيل، وقد نص عليه الشيخ في "دلائل الإعجاز" وهذا بالاستقراء فلا يرد نحو: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] على تقدير كون الضمير للشأن.

قوله: (تهيئة النكرة.. الخ) لأن كلمة إن لكونها مشبهة ومتضمنة لمعنى الفعل تقديمها كتقديم الفعل فيصح وقوع النكرة بعدها كالفعل.

قوله: (مبتدأ) أي: محلا؛ لأنها من حيث اللفظة تكون اسم إن.

قوله: (أو لم يجز) أي: بل لم يجز، وإنما أورد كلمة أو قطعًا للمناقشة كذا نقل عنه يعني أن مقصود الشيخ الجزم بعدم الجواز بدليل ما بعده من قوله؛ لأنها الخاصة له والمتكفلة لشأنه والمترجمة عنه إلا أنه أورد كلمة أو دفعًا للمناقشة بأنه إن لم توجد القرينة لا يجوز الحذف في أن وإن وجدت يجوز في غيرها أيضًا، وليس المراد أن كلمة أو بمعنى بل حتى يرد أنه إذا كان بمعنى بل فالمناقشة باقية.

قوله: (وقد يترك.. الخ) بيان للكلية المذكورة بقوله ولا يجب في كل كلام مؤكد الخ على غير ترتيب اللف كما أن كلام الشيخ بيان لقوله لا ينحصر فائدة أن الخ، وحاصله أن توكيد الحكم وتركه كما يكون راجعًا إلى المخاطب يكون راجعًا إلى المتكلم نفسه فالتأكيد لإظهار صدق رغبته وكونه راجيًا منه يتلقاه السامع بالقبول ويصغى إليه بشرًا شره فالمقام خليق بالإطناب وترك التأكيد لعدمها.

قوله: (غير معتقد له) أي: للحكم وإذا لم يكن معتقدًا له لا يكون له وقع واعتداد عند المتكلم فلا يقصد تأكيده وتقريره وإنما يتكلم به ضرورة وبهذا ظهر أنه لا يمكن أن يكون من تنزيل المنكر منزلة غير المنكر على ما وهم؛ لأن التنزيل

المذكور إنما يكون لادعاء أن ذلك الحكم بين لا ينبغي أن ينكر لوجود المزيل، وهذا إنما يكون في حكم يكون للمتكلم مزيد اعتناء بشأنه.

قوله: (على لفظ التوكيد) بخلاف ما إذا أورده غير مؤكد فإنه لا يبعد قبوله منه.

قوله: (ويؤكد الحكم المسلم) بين المتكلم والمخاطب فلا يمكن جعله من قبيل تنزيل غير المنكر منزلة المنكر لملابسة أمارات إنكار فإنه بعد العلم بثبوت الحكم لا اعتداد بالأمارات.

قوله: (ليس ما خاطبوا به.. الخ) عبارة "الكشاف" فإن قلت: لم كان مخاطبتهم المؤمنين بالجملة الفعلية وشياطينهم بالاسمية محققة بأن قلت ليس ما خاطبوا به المؤمنين الخ فقوله: لأنهم في ادعاء حدوث الإيمان دليل لمخاطبتهم المؤمنين بالجملة الفعلية يعني أنهم في ادعاء حدوث الإيمان والمفيد له الجملة الفعلية الدالة على الحدوث وأما ترك التأكيد المستفاد من قوله بالجملة الفعلية أي فقط من غير تأكيد ومن مقابلته بالاسمية محققة بأن فدليله قوله لا في ادعاء أنهم أوحديون فيه.

قوله: (جديرًا بأقوى الكلامين) نقل عنه يعني ليسوا في ادعاء يكون جديرًا بالكلام القوي الوكيد فكيف بالأقوى الأوكد والظاهر أنه لم يقصد بالأقوى التفضيل على كلام قوي يرشدك إلى هذا جعل مخابطة إخوانهم مظنة للتحقيق، ومئنة للتوكيد انتهى. يريد دفع ما يرد من أن أفعل التفضيل يقتضي اشتراك الكلامين في القوة مع أنه لا قوة في قولهم آمنا ويشعر بأن مخاطبة المؤمنين جديرة بالكلام القوي، والدليل يدل على عدم كونها جديرة بالكلام القوي، وحاصل التوجيه الأول إن النفي المستفاد من ليس متوجه إلى أصل الفعل لا إلى الزيادة فاندفع الإيراد الثاني، واختيار صيغة التفضيل لكون قولهم: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤] أقوى حيث أتى بالاسمية المحققة بأن مع التأكيد بقولهم: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة: ١٤] وإن أفعل المضاف مستعمل للزيادة المطلقة يشير إليه قوله بالأقوى الأوكد حيث لم يذكر المفضل عليه لا للزيادة على ما أضيف إليه فلا يقتضي الاشتراك في أصل الفعل كما في محله فاندفع الإيراد الأول، وحاصل التوجيه الثاني أن صيغة التفضيل

مجرد عن معنى التفضيل وصيغة التفضيل المضاف تجيء بمعنى أصل الفعل نص عليه في "التسهيل " وشرحه للعلامة المصري، والدليل على ذلك أنه أثبت في مخاطبة الشياطين مجرد القوة والتأكيد لا الزيادة فيها فاندفع الإيرادان معًا.

قوله: (لا في ادعاء أنهم أوحديون فيه) لم يقل لا في ادعاء تحقيق الإيمان وتقريره مع أنه المستفاد من التأكيد إشارة إلى أن تحقيق الإيمان وتأكيده كناية عن كونهم أوحديين فيه مفارقين عن إخوانهم في تلك الصفة يدل عليه قولهم لإخوانهم إنا معكم.

قوله: (إما لأن أنفسهم.. الخ) دليل لنفي الادعاء المذكور وهو محل استشهاد الشارح رحمه الله حيث يفهم منه أن ترك التأكيد فيه لعدم المساعدة أو لعدم الرواج.

قوله: (وإما مخاطبة.. الخ) عطف على قوله ليس ما خاطبوا.. الخ.

قوله: (بالثبات على اليهودية) إشارة إلى وجه إيراد الاسمية.

قوله: (فهم فيه على صدق رغبة) فيليق بالتأكيد والإطناب فهم مبتدأ خبره على صدق رغبة، والجملة خبر مخاطبة إخوانهم، والعائد محذوف أي فيها وفيه متعلق برغبة أي فهم في تلك المخاطبة على صدق رغبة في الإخبار بالثبات على اليهودية.

قوله: (مظنة) بكسر الظاء اسم مكان، والقياس الفتح كسروها فرقًا بينه وبين المصدر أي فموضع يظن فيه التحقيق.

قوله: (ومئنة للتوكيد) أي: موضع يقال فيه أنه يؤكد في "الأساس "؛ فلأن مئنة للخير أي موضع يقال فيه أنه الخير، وفي "الفائق " وحقيقتها إنهاء مفعلة من معنى أن التأكدية غير مشتقة من لفظها؛ لأن الحروف لا يشتق منها، وإنما ضمنت حروف تركيبها لإيضاح الدلالة على أن معناها فيها والمعنى مكان لقول القائل إنه كذا، ولو قيل اشتقت من لفظها بعد ما جعل اسمًا كان قولا انتهى. ولا يخفى أن القول بعدم الاشتقاق في الحروف يستلزم عدم انعكاس تعريفه حيث أطلقوا الكلمة ولم يقيدوها بما عدا الحروف.

قوله: (وقد يؤكد.. الخ) أي: قد يجيء التأكيد في الخبر بالنسبة إلى لازم الفائدة.

قوله: (وعليه قوله تعالى.. الخ) فالتأكيد ليكون الردِّ موافقًا للمردود.

قوله: (لدفع الإيهام.. الخ) أي: لدفع إيهام رجوع التكذيب المدلول بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾إلى كونه رسول الله؛ لأن قوله: ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾ [المنافقون: ١] من مقول الله معطوف على ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [المنافقون: ١]، ولا يجوز أن يكون من مقول المنافقين معطوفًا على نشهد، ويكون التأكيد المستفاد من قوله والله يعلم بالنسبة إلى لازم الفائدة أي والله يعلم أنا عالمون مصدقون بأنك لرسول الله؛ لأنه حينئذٍ يكون تأكيدًا لقولهم: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ﴾ فلا يصح عطفه عليه بالواو.

قوله: (تم الإسناد مطلقًا) أي: النسبة مطلقًا بقرينة إدخال إسناد المشتقات، والمصدر في تعريف الحقيقة والمجاز، والأصل أن يكون القسم أخص من المقسم مطلقًا، والتعرض لتعميم الخبري والإنشائي لدفع توهم تخصيصه بالخبري أو المراد بالخبري أعم من أن يكون صريحًا أو ضمنًا.

قوله: (لئلا يعود.. الخ) يعني: لو ذكر الضمير لكان مقتضى الظاهر رجوعه إلى الإسناد الخبري؛ لأنه المذكور صريحًا فعدل عنه إلى الظاهر ليكون هذا العدول قرينة على أن المراد به غير الأول، وقولهم المعرفة إذا أعيدت معرفة كان الثاني عين الأول ليس على إطلاقه بل مقيد بما إذا خلا عن قرينة المغايرة نص عليه في التلويح ويجيء في بحث التشبيه أيضًا.

قوله: (لأن من الإسناد.. الخ) يعني: لو قال بكلمة أما لأفاد حصره في القسمين، وليس كذلك فما قيل إنه يجوز أن يكون كلمة إما لمنع الجمع لا لمنع الخلو منشأه عدم العلم بفائدة التقسيم على أنه يكفي في العدول توهم منع الخلو ولا يجب أن يكون نصًا فيه.

قوله: (بعضه حقيقة) أشار إلى أن من تأويل البعض مبتدأ وما بعده خبره؛ لأنه محط الفائدة كما حققه في شرح "الكشاف".

قوله: (يعني.. الخ) يريد دفع ما يتراءى من أن النسبة إلى الفاعل مأخوذة في مفهوم الفعل فكون الإسناد إليه حقيقة وإلى غيره مجازًا يكون مستفادًا من الوضع، وحاصل الدفع أن تعيين الفاعل منسوب إلى قصد المتكلم، ومفوض إليه وهو مناط

كونه حقيقة أو مجازًا والعائد إلى الواضع تعيين المعنى وأنه لإثبات الحديث المقترن بالزمان للفاعل.

قوله: (إنه من الأحوال المذكورة.. الخ) يعني: أنهما من الأحوال التي يطابق بها اللفظ مقتضى الحال كالتأكيد والتجريد فذكر أحدهما في المعاني دون الآخر تحكم.

قوله: (لأن علم المعاني.. الخ) يعني: مجرد كونهما من الأحوال المذكورة لا يكفي في إدخالهما في المعاني، بل لا بد أن يكون البحث من حيث المطابقة كما مر، والبحث عنهما ليس من هذه الحيثية إذ لا يجب عن الدواعي المقتضية لايراد الحقيقة والمجاز.

قوله: (وإلا أي) وإن لم يعتبر الحيثية لزم دخول اللغويين في المعاني أيضًا.

قوله: (إسناد الفعل) أي: نسبته مطلقًا ناقصة كانت أو تامة خبرية أو إنشائية محققة أو مقدرة صرح به الفاضل اللاري في تعريف الفاعل بما أسند إليه الفعل فيدخل فيه نسبة المصدر والمشتقات إلى فواعلها.

قوله: (أي شيء) فسر ما بالنكرة؛ لأن التعيين غير معتبر، ولذا قال في المجاز إلى ملابس له.

قوله: (متعلق بالظرف) لنيابته عن العامل.

قال قدس سره: (توضيح ما ذكره.. الخ) هذا التوضيح مناف لما سيجيء من قول الشارح رحمه الله تعالى بل جوابه أن ما عند المتكلم أعم من أن يكون عنده في الحقيقة أو في الظاهر فإنه يدل على عدم تبادر كونه في الواقع، فالصواب أن يقال: إن ما هو له يحتمل الأمرين أن يكون هو له في الواقع، وأن يكون عند المتكلم فإذا قيد بقوله عند المتكلم صار نصًا في ما هو له عنده فيدخل ما يطابق الاعتقاد فقط ثم بعد تقييديه يحتمل أن يكون عند المتكلم في الحقيقة وأن يكون في الظاهر بعد التقييد بقوله في الظاهر صار نصًا، ودخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد في الحقيقة.

قوله: (بأن لا ينصب.. الخ) مدار الحقيقة والمجاز على نصب المتكلم للقرينة وملاحظته إياها ولما كانت الملاحظة أمرًا خفيًا أدير الأمر على وجودها فلذا يعتبر تارة بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سيأتي من قوله لوجود القرينة.

قوله: (ووصف له) سواء كان قائمًا به كالأوصاف الموجودة أو منتزعًا عنه كالأوصاف الاعتبارية.

قوله: (وحقه أن يسند إليه) أي: ينسب إليه سواء صح حمله عليه أو لا، كما صرح به ففائدته دفع توهم حمل الوصف على المحمول.

قوله: (وما يطابق الواقع فقط) لا الاعتقاد لكن يكون مطابقًا له في الظاهر كما يشهد به آخر كلامه.

قوله: (لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها.. الخ) اعتبر القيدين؛ لأنه إذا كان المخاطب عارفًا بحاله أو يكون المتكلم مظهرًا حاله له كان كلامه المذكور مجازًا عن الإقدار والتمكين فبين عدم العرفان والإخفاء عموم من وجه إذ عدم عرفان المخاطب بجامع إظهار المتكلم وإخفاء المتكلم بجامع عرفان المخاطب فأحد القيدين لا يغني عن الآخر كما وهم.

قوله: (وهذا المثال غير مذكور في المتن) فلا يتوهم من عدم ذكره أن الحقيقة العقلية منحصرة في الأقسام الثلاثة لكون المقام مقام البيان فإن المصنف رحمه الله صرح في الإيضاح بأن الحقيقة العقلية أربعة أضرب وأورد الأمثلة الأربعة، وعندي أن هذا المثال مندرج في المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم أنه لم يجئ أنت تعتقد أنه لم يجئ سواء كان مطابقًا للواقع أولا، فيكون مثالا للقسمين ما لا يطابق شيئًا منهما، وما يطابق الواقع دون الاعتقاد، والشارح رحمه الله تبع الإيضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الأقوال الكاذبة التي يعلم حالها المتكلم دون المخاطب وأنت تعلم أن اللائق بالمتن الاختصار والإدراج.

قوله: (بتقديم المسند إليه) فإن تقديم المسند إليه على المسند الفعلي قد يفيد الحصر.

قوله: (احتراز عما إذا كان المخاطب.. الخ) قيل: فيه تأمل؛ لأن المخاطب إذا لم يكن عالمًا بأنه لم يجئ يجوز أن يكون عالمًا بأن المتكلم قد اعتقد أنه لم يجئ فالمثال حينئذٍ من المجاز لوجود القرينة الصارفة أعني علم المخاطب بعلم المتكلم بأنه لم يجئ ولا دخل في القرينة لكون المخاطب أيضًا عالمًا بأنه لم يجئ موافقًا للمتكلم أقول هذا إنما يتم إذا كان المراد بقوله: وأنت تعلم أن تعتقده مطابقًا كان

للواقع أو لا، وقد علمت أنه حينئذٍ يكون المثال المتروك داخلا في هذا المثال والشارح رحمه الله لا يرتضيه ويريد بالعلم معناه المشهور المعتبر فيه المطابقة تبعًا للإيضاح، وحينئذٍ يكون علم المخاطب بأن المتكلم عالمًا بأنه لم يجئ مستلزمًا ما لعلمه بأنه لم يجئ؛ لأن العلم بمطابقة الحكم للواقع يستلزم الاعتقاد بذلك الحكم فلا يمكن علم المخاطب بأن المتكلم عالم بأنه لم يجئ بدون علمه بأنه لم يجئ.

قوله: (لوجود القرينة الصارفة) وهو علم المخاطب بأن المتكلم عالم بأنه لم يجئ، وقد عرفت أن نصب القرينة ووجودها متلازمان فلا يرد أنه يجوز أن لا يكون المتكلم عالمًا بأن المخاطب عالم بأن المتكلم عالم بأنه لم يجئ مخفيًا حاله منه، فيكون الإسناد إلى ما هو له بحسب الظاهر لعدم نصبه القرينة.

قوله: (إلى ما يكره) من قلة العلم والكياسة وكثرة البلاهة والحماقة.

قال قدس سره: (في المشهور) قيد به؛ لأنه في اللغة الغفلة، يقال: سها عن الشيء إذا غفل عنه وذهب قلبه إلى غيره كما في "القاموس ".

قال قدس سره: (يتصور في الثاني حالة ثالثة) هذه الحالة إنما تتصور بالنظر إلى حال المخاطب؛ لأنه لا يعلم حال المتكلم، وأما بالنسبة إلى المتكلم فلا يتصور في حال تكلمه إلا السهو أو النسيان إذا المفروض أن المتكلم عالم بأنه لم يجئ قبل التكلم فتدبر.

قوله: (هي الكلام المفاد.. الخ) أي: المركب الذي أفيد به ثبت عند المتكلم من النسبة فيه سواء كانت تامة أو غير تامة، كذا في شرح "المفتاح " الشريفي؛ ليشمل الحقيقة العقلية بأقسامها التي مرت.

قوله: (كل جملة وضعتها) أي: بنيتها على أن الحكم، أي: أن النسبة المفادة بها كائن على الوجه الذي هو كائن على ذلك الوجه عند العقل، وقوله واقع موقعه خبر بعد خبر؛ لأن للإشارة إلى وجه التسمية أي أن الحكم المفاد بها واقع موقعه الذي له عند العقل.

قوله: (مما لا يلتفت إليه) إذ ترك قيد في التعريف مخل بطرده بناء على فهمه ما ذكر في تعريف مقابله لا يليق بالتعريفات نحو يجوز ذلك في الخطابيات أو المحاورات.

قوله: (أعم من أن يكون.. الخ) أي: ما عند المتكلم يحتمل أن يكون معناه ما عند المتكلم في الحقيقة، ويحتمل أن يكون ما عنده في الظاهر، وليس نصًّا في كونه عند المتكلم في الحقيقة حتى يلزم عدم صدق الحد على ما ذكره، وبهذا القدر تم الجواب عن عدم الانعكاس والإضراب بقوله بل دلالته لدفع لزوم الإبهام في الحد ولإثبات دخول ما ذكره في الحد فمعنى، قوله أعم الشمول على سبيل البدل، وليس معناه أنه شامل لهما معًا حتى يرد أن ما عنده في الحقيقة أعم من أن يكون في الظاهر أو لا، وكذا ما عنده في الظاهر أعم من أن يكون في الحقيقة أو لا فبينهما عموم وخصوص من وجه، وإذا كان شاملا لهما يلزم أن يكون ما عنده في الحقيقة فقط دون الظاهر داخلا في الحقيقة مع أنه مجاز ويحتاج إلى أنه لورود الاعتراض عليه أضرب عنه بقوله بل دلالته الخ كما وهم فإنه اعتراف باستدراك التعرض للعموم في الجواب.

قال قدس سره: (ما أنصف من نفسه.. الخ) الإنصاف أن لفظ ما عند المتكلم لا يدل إلا على ثبوته عنده وحصوله في ذهنه في الجملة، وأما كونه معتقدًا إياه فإنما يستفاد من كون الظاهر عنوان الباطن، ولذا كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحكم بإسلام من تلفظ بكلمة التوحيد ما لم يعلم نفاقه.

قال قدس سره: (يفهم منه.. الخ) هذا الفهم مستفاد من كون القائل مجتهدًا مبينًا لما أدى إليه رأيه لا من لفظة عند أبي حنيفة.

قال قدس سره: (لا يقدح.. الخ) لم يجعل الشارح رحمه الله عدم الاطلاع دليلا عن عدم التبادر مطلقًا، بل على عدم التبادر من اللفظ نفسه.

قال قدس سره: (ينقسم.. الخ) الانقسام محل بحث فإنه كانقسام العين إلى الجارية والناصرة فإنه ترديد المعنيين وليس[1] ها هنا ضم قيود إلى أمر مشترك؛ لتحصيل الأقسام وكانقسام الماهية إلى المجردة والمخلوطة والمطلقة.

قال قدس سره: (الظاهر أن اللفظ.. الخ) بناء على أن المتبادر علامة الحقيقة.

قوله: (قال قدس سره على معنى ثالث.. الخ) وهو ما يطلق عليه هذا اللفظ

---

(١) إذ ليس ها هنا ضم قيود إلى أمر مشترك لتحصيل الأقسام نسخة.

ولا يخفى أنه تكلف.

قال قدس سره: (فسبب تبادر أحدهما.. الخ) والتبادر بأمر خارج عن اللفظ لا يدل على كونه حقيقة في المتبادر.

قال قدس سره: (فإن قلت: المجاز العقلي إما إسناد.. الخ) لا توجه لهذا السؤال عندي فإنه صرح في "المفتاح" بأن المجاز العقلي عند أصحابنا كل جملة أخرجت لحكم المفاد بها عن موضعه في العقل بضرب من التأويل، ولا شك أن الحكم المفاد بقولها إنما هي إقبال وإدبار وهو الحكم بالاتحاد بين الناقة والإقبال والإدبار خارج عن موضعه في العقل بتأويل أنها صارت بسبب كثرة الإقبال والإدبار كأنهما عينهما، وتجسمت منهما فهو مجاز لا شبهة فيه، فقول السيد إن المجاز العقلي أما إسناد إلى غير ما هو له أو الكلام المشتمل عليه كلام لا معنى له؛ لأنه عند الأصحاب غير صحيح، وكونه عند المصنف رحمه الله كذلك لا ينفع؛ لأن الشارح رحمه الله معترض على تعريفه للحقيقة بأنه يدخل فيه ما هو مجاز عند القوم فهو غير مانع.

قال قدس سره: (قلت.. الخ) خلاصة الجواب: أن الناطقة غير ما هو له بهذا الإسناد الحملي وإن كان ما هو له بالإسناد القيامي، وفيه أن المتبادر من أن يسند إلى ما هو له أو إلى غير ما هو له كونه ما هو له وغير ما هو له قبل أن يسند إليه لا كونه كذلك بعد أن يسند إليه.

قال قدس سره: (ويظهر من ذلك) أي: من كون شيء واحد ما هو له وغير ما له باعتبار إسنادين.

قوله: (كأنها تجسمت.. الخ) فالحكم المفاد بقولها خلاف ما عند العقل فيكون مجازًا عقليًا.

قوله: (عبارة عن الملابس) إذ لا معنى لإسناد الفاعل إلى ما لا تعلق له به أصلا.

قوله: (أي: إلى فاعل أو مفعول) أي: إلى فاعل نحوي فيما بنى له أو إلى مفعول نحوي فيما بنى له فخرج المبتدأ وبقوله ما هو له أي الفعل كائن له وحقه أن يسند إليه خرج المجاز؛ لأنه إسناد إلى فاعل أو مفعول نحوي غير ما هو له وحقه

أن يسند إليه.

قوله: (على ما صرح به) أي: القرينة على إرادة الفاعل والمفعول، وأما ما قيل أنه لا يلتفت إلى أمثال ذلك في التعريفات على ما سبق فوهم منشأه عدم التنبيه لما سيجيء من قوله، وقد أشار إلى تفسير التعريفين بقوله، وله ملابسات شتَّى فإنه إذا كان تفسيرًا لهما كان من تتمتهما وكذا ما قيل إن اللازم مما صرح به قرينة أن الإسناد إلى الفاعل أو المفعول به حقيقة لا أن كل حقيقة كذلك؛ لأنه جعل ما صرح به قرينة على إرادة الفاعل أو المفعول به من كلمة ما، وأما كون كل حقيقة كذلك فلازم من مساواة الحد للمحدود، وكذا ما قيل إن المراد فيما سيأتي الفاعل والمفعول به الحقيقيان؛ لأن الإسناد إلى الفاعل والمفعول به النحويين متحقق في المجاز أيضًا، وها هنا النحويان ليخرج المبتدأ، فلا يصح كونه قرينة؛ لأن المراد بهما فيما سيأتي الفاعل والمفعول النحويان كما هو المتبادر وسيجيء بيانه فتدبر فإنه قد زل فيه الأقدام وحبط فيه الأقوام.

قوله: (والإسناد إلى المبتدأ) قيل: إن كان قول الشيخ حجة على المصنف رحمه الله، فلا يندفع الاعتراض بأن الإسناد إلى المبتدأ ليس بحقيقة ولا مجاز، وإن لم يكن حجة عليه فلا يصح ما سبق من قوله، وكفاك قول الشيخ.. الخ، وترتب عدم انعكاس تعريف المصنف رحمة الله عليه، وليس بشيء؛ لأن ما سبق سند لمنع عدم تسمية القوم لقولنا الإنسان جسم حقيقة ولا شك أن قول الشيخ حجة كافية في التسمية ويترتب عليه عدم انعكاس تعريف المصنف رحمه الله على رأي القوم، وأما ها هنا فالمقصود إثبات عدم اطراد تعريف المصنف رحمه الله على رأي القوم بدخول المجازات فيه، وذلك إنما يتم إذا كان قائلا بكون مجازًا غير مصرح بخروج عن الحقيقة والمجاز.

قوله: (وأما الثاني.. الخ) يعني: أن ضمير هو فيما هو له راجع إلى الفعل فالمتبادر أن يكون ذلك الفعل قائمًا به ووصفًا له فيلزم خروج الحقائق المنفية لعدم كون الفعل فيها وصفًا لما أسند إليه لا في الحقيقة ولا في الظاهر وإن أريد أعم من أن يكون نفس الفعل وصفًا، أو من حيث النفي ولا في الظاهر وإن أرد أعم من أن يكون نفس الفعل وصفًا أو من حيث النفي فيشمل تلك الحقائق لكون الفعل من

حيث النفي وصفًا لما أسند إليه لكن تدخل المجازات المنفية في تعريف الحقيقة.

قوله: (حاصل الإشكال.. الخ) زاد في الحاصل عموم الإسناد ليندفع أن يقال إن التعريف المذكور للحقائق المثبتة؛ لأنه قال أن يسند وليس في الحقائق المنفية الإسناد بل نفيه.

قوله: (معناه ظاهر) وهو إثبات الفعل لما هو وصف له.

قوله: (نفي الفعل عما هو له) فإن أريد مما الفعل وصف له خرج الحائق[1] المنفية وإن أريد مما نفي الفعل وصف له دخل المجازات المنفية.

قوله: (وجوابه.. الخ) اختيار للشق الأول، والمراد نفي الفعل مما الفعل وصف له على تقدير التجرد عن النفي والأداء بصورة الإثبات نقل عنه هذا الجواب هو الجواب الظاهري، وأما التحقيقي فما أشرنا إليه في بعض كتبنا وهو أن ينظر إلى النفي وما يتضمنه من معنى الفعل فإن كان إسناده إلى ما هو له فحقيقة وإن كان إلى غيره فمجاز مثل قوله تعالى: ﴿فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦] مضمونة خسرت تجارتهم فيكون مجازًا بخلاف إذا قلت ما ربحت تجارته بل التاجر نفسه فإن ذلك ليس لقصد إسناد النفي ومضمونه، بل لقصد نفي إسناد الربح، وكذا إذا قلت ما نام ليلي بل إنما نمت في ليلي، وعلى هذا فقس انتهى.

وخلاصته: أن في صورة النفي إن أريد نفي الإسناد فقط فحقيقة وإن أريد إسناد النفي بأن جعل كناية عن إسناد فعل يتضمنه إسناد النفي كان مجازًا ﴿فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦] إن أريد به نفي الربح فقط كان حقيقة، وإن أريد به إثبات الخسران كان مجازًا وكذا أمثاله وإنما كان المذكور ها هنا جوابًا ظاهريًا؛ لأنه يستلزم كون صورة النفي حقيقة، ومجازًا باعتبار إثباتها بخلاف الجواب التحقيقي فإنه يفيد كون صورة النفي حقيقة ومجازًا في نفسها لكن باعتبارين لا لما قالوا من أنه يلزم على الجواب الظاهري أن يكون مثل قولنا: ما ربحت التجارة بل التاجر نفسه مجازًا؛ لأن إثباته مجاز لأنا لا نسلم أن إثباته الذي ورد عليه النفي مجاز فإنه ورد على إثبات الربح لنفس التجارة فهو حقيقة كاذبة.

---

(١) الحقائق.

قال الشارح رحمه الله تعالى في شرح "الكشاف": إن المسند إلى التجارة في قوله تعالى: ﴿فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦] عدم الربح كناية عن الخسران لا أن يثبت الفعل ثم يدخله النفي مثل ما ربحت التجارة بل التاجر نفسه فإنه ليس من المجاز في شيء، ومثل ما إذا قيل ما صام نهاري بمعنى افطر وما نام ليلي بمعنى سهر فهو مجاز بخلاف ما صام النهار، وما نام الليل قصدًا إلى نفي الصوم عن النهار، ونفي النوم عن الليل فتدبر فإنه من المزالق كم زل فيه الأقدام.

قوله: (وكذا الكلام في سائر الإنشاءات) فإنها مجازات؛ لأنها فروع الإخبارات التي هي مجازات، وقيل إن كان المقصود من قولك أنهارك صائم أم لا؟ كان مجازًا، وإن كان المقصود أنهارك صائم أم أنت كان حقيقة، وليس بشيء إذ لا معنى للاستفهام عن صوم النهار والتردد فيه بخلاف ما صام نهاري بل أنا فإن النفي فيه صحيح مطابق للواقع لكنه لا يفيد فائدة جديدة وكذا الحال في التمني والترجي والعرض والقسم.

قوله: (مجازًا حكميًا) أي: منسوبًا إلى حكم العقل أو إلى الحكم الذي هو أشرف أفراده وأغلب إلى النسبة بأن يراد بالحكم مطلق النسبة.

قوله: (ومجازًا في الإثبات) أي: في النسبة مطلقًا أو لكونه في النفي فرع الإثبات.

قوله: (وإسنادًا مجازيًا) أي: منسوبًا إليه النسبة فيها بوقوعه أو شرف أفرادها.

قوله: (أي إسناد الفعل) أي: نسبة الفعل الاصطلاحي أو معناه نسبة تقييدية أو تامة خبرية أو إنشائية محققة أو مقدرة كما مر في تعريف الحقيقة، ومن هذا يعلم أن المراد بالملابس الملابس الاصطلاحي أعني المعمول لا الملابس الحقيقي إذ لا تعلق للفعل الاصطلاحي به إلا باعتبار المعنى وحينئذٍ يلغو ذكر أو معناه.

قوله: (أي: غير الملابس) فسر الموصول بالملابس رعاية لسابق الكلام حيث فسر فيه ما هو له بالملابس وللاحقه أعني قوله وله ملابسات شتَّى وإشارة إلى علاقة المجاز وهو اشتراكهما في الملابسة لا للاحتراز عما لا يكون ملابسًا لما هو له فإنه قد حصل الاحتراز عنه بقوله إلى ملابس.

قوله: (يعني: غير الفاعل) بناء على ما تقرر من أن ما هو له في المعلوم وهو

الفاعل لكون النسبة بطريق القيام مأخوذة في مفهومه وأن ما هو له في المجهول هو المفعول به لكون النسبة بطريق الوقوع عليه مأخوذة في مفهومه.

قوله: (متعلق بإسناده) على اللغوية والباء للملابسة أو السببية أو الآلة لا على الاستقرار على أن يكون صفة مصدر محذوف إي إسنادًا متلبسًا بتأول أو على الحال كما قيل فإن فيه حذفًا، قولا بالحال عن خبر المبتدأ من غير ضرورة.

قوله: (وحقيقة.. الخ) أي: المعنى الحقيقي لتأولت الشيء أي الإسناد عبر عنه بالشيء إشارة إلى أن النسبة إلى الإسناد بخصوصه ليست بمأخوذة في التأول.

قوله: (تطلبت) واختيار تطلبت على طلبت لازدواج تأولت وللإشعار بأن الطلب لا يلزم أن يكن واقعيًا بل بمجرد الاعتقاد لدلالته على التكلف.

قوله: (من الحقيقة) بيان لما أي فيما نحن فيه إذ لا يكون تأول كل شيء طلب حقيقته وهذا إذا كان للمجاز حقيقة كما في أنبت الربيع البقل فإن التأول فيه طلب حقيقته، وهو الإسناد إلى ما هو له أي أنبت الله البقل في الربيع.

قوله: (أو الموضع الذي.. الخ) عطف على الحقيقة أي طلب ما يؤول إليه ذلك الإسناد من جهة العقل، وهذا إذا لم يكن له حقيقة كما في أقدمني بلدك حق لي عليك أي قدمت بلدك لحق لي عليك فإنه لا حقيقة لهذا المجاز لعدم الفاعل للإقدام؛ لأنه موهوم لكن له محل من جهة العقل وهو القدوم للحق وسيجيء تحقيقه وهذا هو الموافق لمذهب الشيخ من أنه لا يلزم للمجاز العقلي أن يكون له حقيقة، وقيل في حل هذه العبارة أن معنى تأولت طلبت المآل، والمآل يجوز أن يكون مصدرًا ميميًّا بمعنى المفعول فيكون معناه ما يؤول إليه على الحذف والإيصال وأن يكون اسم مكان فيكون معناه الموضع الذي يؤول إليه فقوله أو الموضع الخ معطوف على قوله ما يؤول إليه، ومن في قوله من الحقيقة بيان لما ومن العقل بتطلب ومن ابتدائية وفيه أنا لا نسلم أن معنى تأولت طلبت المآل بل طلبت الأول، وأنه لا معنى لأخذ اسم المكان في معنى الفعل وأن اللائق أن يقال أو الموضع الذي يؤول فيه وأنه إخراج للنظم عما هو المتبادر منه من العطف التعلق بالقريب مع خلوه عن الفائدة العظيمة وهي التنبيه على مذهبه في المجاز كما لا يخفى.

قوله: (قوله: لأن أولت.. الخ) دليل على أن حقيقته طلب ما يؤول إليه يعني

أنه مأخوذ من آل الأمر ولا بناء للطلب فمعناه طلب الأول أي الانتهاء، والرجوع وطلب الأول طلب ما يؤول إليه.

قوله: (وحاصله أن تنصب.. الخ) عطف على قوله حقيقة قولك تأولت الخ أي معناه الحقيقي ما ذكر، وحاصله على سبيل الكناية نصب القرينة؛ لأن طلب ما يؤول إليه رديف وتابع لنصب القرينة أي وجودها لما عرفت أن مدار النصب هو الوجود فقولك جرى النهر عند قصد إثبات الجري له حقيقة كلام لغو لا يصدر عن عاقل فضلا عن أن يكون صادقًا أو كاذبًا، وإذا كان التأول مستعملا في معناه الحقيقي ونصب القرينة معناه الكنائي لا يكون ذكر قوله ولا بد للمجاز من قرينة زائدًا بل تصريحًا بما علم كناية، والتأويل لصحة المجاز إذ لولاه لا يجوز الإسناد إلى غير ما هو له، وكذا نصب القرينة لعدم صحته بدونها فاندفع الشكوك الثلاثة التي عرضت لبعض الناظرين.

قوله: (أي مختلفة) أشار بذلك إلى أن اختيار صيغة الجمع لمجرد موافقة الموصوف.

قوله: (يلابس الفاعل اهـ) بلا واسطة أو بواسطة حرف الجر نحو كفى بالله، ومررت بزيد، وضربت في الدار وفي يوم الجمعة، ولذا لم يقل والمفعول فيه، والمفعول له؛ لأنهما إنما يطلقان على المنصوب بتقدير في، واللام في المشهور خلافًا للشيخ ابن الحاجب والمفعول به بواسطة حرف الجر ما لا يكون بتوسط كلمة في، واللام؛ لأن المراد بوقوع الفعل عليه على ما فسره الشيخ ابن الحاجب تعلقه بما لا يعقل إلا به فلا يدخل المكان والزمان بواسطة حرف الجر فيه كما وهم، وبما ذكرنا ظهر وجه ترك المصنف رحمه الله ذكر الجار والمجرور.

قوله: (والمصدر) أي: المفعول المطلق وبهذا ظهر أن المراد بالملابسات الملابسات الاصطلاحية دون الحقيقية إذ ليس المصدر بمعنى الحدث ملابسًا للفعل بل نفسه.

قوله: (والسبب) سواء كان مفعولا له، أو لا كما في معنى بنى الأمير المدينة.

قوله: (ونحوهما) من المستثنى والتمييز.

قوله: (لا يسند إليها أصلا) لا الفعل المعلوم ولا المجهول بخلاف المفعول

له فإنه وإن لم يسند إليه الفعل المجهول لكنه يسند إليه المعلوم كما مثله الشارح رحمه الله في التمييز خلاف الكسائي فإنه جوَّز إسناد المجهول إليه فقال في طاب زيد نفسًا طيب نفسه كذا في الرضي.

قوله: (فإسناده إلى الفاعل.. الخ) أو إلى ما هو فاعل أو مفعول به عنده في الظاهر كما مر تحقيقه، والمراد الفاعل والمفعول به الاصطلاحيان فيخرج قول الجاهل أنبت الله البقل عن الحقيقة؛ لأنه ليس إسنادًا إلى ما هو فاعل عنده في الظاهر، ويدخل في المجاز لكونه إسنادًا إلى غير الفاعل لأجل الملابسة فافهم.

قوله: (فقوله في تعريف.. الخ) إشارة إلى كون هذا الكلام تفسير التعريف الحقيقة.

قوله: (من الأمثلة للحقيقة) لا للإسناد إلى الفاعل والمفعول حتى يرد عليه أنه لم يذكر سابقًا مثالا لإسناد المبني للمفعول إلى المفعول.

قوله: (وإلى غيرهما) للملابسة مجاز قد ذكر المصنف رحمه الله أمثلة المجاز لإسناد الفعل المعلوم ولم يذكر من أمثلة المجاز لإسناد الفعل المجهول إلا واحدًا أعني سيل مفعم فإنه أسند فيه معنى الفعل المجهول إلى الفاعل فتقول إسناده إلى المصدر لا يكون إلا مجازًا نحو ضرب ضرب شديد، وإسناده إلى المكان والزمان إن كان بتوسط في ملفوظة أو مقدرة فهو حقيقة نحو ضرب في الدار، وفي يوم الجمعة وإن كان بغيرها على الاتساع بإجرائهما مجرى المفعول به في اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازًا ضرب يوم الجمعة، والدار، والمفعول له لا يسند إليه الفعل المجهول وإسناده إلى السبب الغير المفعول له مجاز فلا فلأجل إخراج إسناد الفعل المجهول إلى المكان والزمان بتوسط في قيل قوله وإلى غيرهما بقوله للملابسة ولم يتعرض لدخوله في الحقيقة لظهوره، وقد يقال إن في صور الإسناد بتوسط في ملفوظة أو مقدرة إسنادًا إلى مصدر الفعل حقيقة فإن معنى قولنا ضرب في يوم الجمعة أو في الدار أوقع الضرب فيه فافهم.

قوله: (ولا مجاز) دفع توهم نشأ من قوله كما استعير للرجل الشجاع.

قوله: (تشبيه هذه الحالة.. الخ) لاشتراكهما في أنه استعير في كل منهما شيء لشيء للمشابهة بينهما، وليس باستعارة اصطلاحية؛ لأنه ليس ها هنا لفظ استعمل

في غير ما وضع له.

قوله: (ليس هو التشبيه) لأنه تشبيه مقصود بالإفادة بخلافه ها هنا فإنه تشبيه يترتب عليه المقصود بالإفادة.

قوله: (من أفعمت.. الخ) لم يقل من أفعم الماء الإناء؛ لأن الماء ليس بمفعم له بل آلة للإفعام بخلاف السيل فإنه مفعم للوادي.

قوله: (فهو بمعنى المفعول) بحسب المعنى المتعارف المتبادر وإن صحَّ بالمعنى المصدر أيضًا فلذا قال الأولى.

قوله: (وتنبيهًا على تناهيه) لدلالته على كماله بحيث ينتزع عنه آخر مثله.

قوله: (ومثله) إنما قال مثله؛ لأن الحساب ليس ما لأجله القيام حقيقة لكنه شبيه به في ترتبه عليه.

قوله: (على ما مر) من أنه إسناد إلى ما هو له ذكره سابقًا لإبطال طرد تعريف الحقيقة، وها هنا لإبطال عكس تعريف المجاز.

قوله: (فإن المبني للفاعل.. الخ) بيان لخروجه عن تعريف المصنف رحمه الله تعالى.

قوله: (لكن لا إلى المفعول.. الخ) لأن الحكيم مشتق من حكم بالضم أي صار حكيمًا متقنًا للأمور كما في "الصحاح "، وفي "التاج " في باب مضموم العين في الماضي والمستقبل الحكامة محكم كأرشدن فهو لازم.

قوله: (وكلامه.. الخ) مقدمة ثانية لبيان الإخراج معطوف على قوله فإن المبني للفاعل الخ، أي كلام المصنف رحمه الله تعالى في تعريف المجاز، وقوله وله ملابسات شتَّى الخ ظاهر في كذا.

قوله: (كذا) أي: خرج من تعريفه.

قوله: (من أفعال فاعله) أي: فاعل ما أسند إلى المصدر.

قوله: (مثل جد جده) التمثيل في مجرد وصف الفعل، وقيل التمثيل في كونهما من قبيل الإسناد إلى المصدر فإن العذاب هو الألم القادح والضلال يستعمل بمعنى البُعد فكأنه قيل الم اليم، وبعد بعيد، وقيل لا مجاز؛ لأن الأليم والبعيد بمعنى المؤلم والمبعد، ورده صاحب الكشاف بأنه لم يسمع فعيل بمعنى مفعل.

قوله: (ليس عنده.. الخ) لأن المبتدأ ليس من ملابسات الفعل أو معناه.

قوله: (والمعتبر.. الخ) يعني: المعتبر عنده في المجاز العقلي تلبس ما أسند إليه بالفاعل لا تلبس الفعل به فالأمثلة السابقة داخلة في تعريفه من غير تكلف.

قوله: (فالجواب: إن المجاز العقلي) تقرير لوجود المجاز في النسب الإيقاعية والإضافية، ليندفع ما يقال إن إطلاق المجاز العقلي عليها بطريق المجاز لمشابهتها بالمجاز العقلي، وخلاصة الجواب: تخصيص المعرف أو تعميم التعريف بحمل الإسناد على ما هو أعم من أن يكون صريحًا أو مستلزمًا له والمجازات المذكورة وإن لم تكن إسنادات صريحة لكنها مستلزمة لها فيكون إطلاق المجاز عليها حقيقة، وليس المراد أنها يطلق عليها المجاز باعتبار استلزامها لها حتى يرد أنه حينئذٍ لا يكون التعريف لمطلق المجاز بل للمجازر الإسنادي فافهم، فإنه قد غلط فيه والأظهر أن يراد بالإسناد مطلق النسبة كما عرفت ولا يرد ما قيل إنه يلزم أن يكون النسبة الإيقاعية في ضربت زيدًا مجازًا؛ لكونها نسبة المبني للفاعل إلى غيره؛ لأن ذلك النسبة ليست للملابسة.

قوله: (كما ذكروا في قولهم سل الهموم) إذا لم يكن بتقدير في فإن هذه النسبة الإيقاعية الصريحة المجازية كناية عن نسبة إيقاعية مجازية ملزومة لتلك النسبة أعني نسبة الحزن إليها المقصودة من هذا القول؛ لأنه تعزية بإصابة الحزن البليغ للمخاطب حتى صارت همومه محزونة.

قال قدس سره: (فنحو قول الدهري.. الخ) فيه بحث:

أما أولا: فلأن هذا القول ممتنع كما صرح به، وعلله في حواشي شرحه "للمفتاح " بأن الزمان أمر موهوم خصوصًا إذا كان له امتداد طويل كالربيع مثلا فلا يتصور منه إيجاد الأمور الخارجية كالنباتات والممتنع لا صورة له في العقل كما تقرر في موضعه فلا ثبوت له عند العقل فلا يكون مندرجًا فما ثبت عند العقل.

وأما ثانيًا: فلأن معنى قوله ما حصل عنده وثبت ما حصل، وثبت في نفس الأمر عند العقل بالإمكان:

أما الأول: فلأنه المتبادر كما ذكر في بيان قيود حد الحقيقة.

وأما الثاني: فلقوله: لإمكان تصور الكواذب ما يحكم العقل بجواز ثبوته في

نفس الأمر، وقول الدهري لا يحكم العقل بجواز ثبوته في نفس الأمر فيكون داخلا في خلاف ما عند العقل فلا يكون الحد مطَّردًا.

وأما ثالثًا: وهو مختار، فلما سيجيء في بيان قوله: وحينئذٍ يندفع الاعتراض الأول، وأما ما قيل في الجواب من أن حاصل كلام السكاكي رحمه الله أن لقوله خلاف ما عند المتكلم فائدتين إخراج قول الجاهل، وإدخال نحو كسا الخليفة الكعبة دون قوله خلاف ما عند العقل فإنه ليس فيه هاتان الفائدتان ولا يقدح في ذلك حصول إحديهما بقوله خلاف ما عند العقل أعني خروج قول الجاهل ففيه أنه لا فائدة في جمع هاتين الفائدتين؛ لأن الباعث على العدول ليس إلا إحديهما وأن إعادة اللام في قوله لئلا يمتنع عكسه يدل على استقلال كل منهما في العدول، وأن مجموع الفائدتين أعني عدم امتناع الطرد وعدم امتناع العكس مترتب على العدول من غير حاجة إلى التأويل بقوله ليخرج.

قال قدس سره: (والظاهر.. الخ) توجيه لعبارة "المفتاح " بحيث يندفع اعتراض المصنف رحمه الله تعالى والمنافاة المذكورة.

قال قدس سره: (المراد بما عند العقل.. الخ) فيه بحث:

أما أولا: فلأنه إن أراد أن مراد السكاكي رحمه الله ذلك ما يشهد به الاستدلال بكلامه عليه فيرد عليه أنه لا معنى للعدول عن عبارة القوم لأجل فساد معنى أراده من عبارتهم، ولا يفهم منها لغة، ولم يصرحوا به، وإن أراد أن مراد القوم ذلك فلا معنى للاستشهاد عليه بكلامه.

وأما ثانيًا: فلأنه لا شك أنه لا يصح إرادة هذا المعنى من ما عند العقل على قانون اللغة؛ لأنه ظرف مستقر فإرادته بأن يعتبر متعلقه الثبوت ويحمل على إمكان الثبوت الذي يلازمه أن لا يمتنع فهو بعينه التوجيه المستفاد من عبارة الشارح رحمه الله كما عرفت سابقًا.

قال قدس سره: (لما اعتقد.. الخ) فلا يدخل حينئذٍ في خلاف ما عند العقل كما لم يدخل في خلاف ما عند المتكلم فلا يبطل طردًا لحد به.

قال قدس سره: (وأما الجواب) هذا إعادة لما ذكره سابقًا بقوله، وصح أيضًا ما يدل عليه الخ، وبقوله ويرد عليه أنه منافٍ الخ من غير فائدة.

قال قدس سره: (فإنما يتم اهـ) الحصر ممنوع إذ لا دليل عليه ولعل إنما للتأكيد.

قوله: (فلا يجوز التعبير به عنه) إذ لا دلالة للعام على الخاص، فلا يكون مراده منه، وفيه أن الشائع المتبادر من قولهم هذا عند أبي حنيفة، وعند أهل السُّنَّة والجماعة إلى غير ذلك أن ذلك مرضيهم ومقتضى عقولهم وإن كان من حيث اللغة أعم.

قوله: (وحينئذٍ يندفع.. الخ) أي: حينئذ كان ما عند العقل أعم اندفع اعتراض الأول وهو منع بطلان الطرد كما اندفع الاعتراض الثاني وهو منع بطلان العكس؛ لأنه إذا كان أعم كان نحو كسا الخليفة الكعبة داخلا فيه فلا يكون داخلا في خلاف ما عند العقل فلا بد من تبديله بقوله خلاف ما عند المتكلم، ليدخل نحو كسا الخليفة الكعبة في الحد، وبعد التبديل حصل لقوله ما عند المتكلم فائدة مختصة لا بد من ذكره لأجل تلك الفائدة، وهي إدخال نحو كسا الخليفة، ولقوله: لضرب من التأويل فائدة خاصة لا بد لأجلها من ذكره، وهي إخراج الأقوال الكاذبة وحصل فائدة مشتركة بينهما وهي إخراج قول الجاهل وحينئذٍ يصح إسناد إخراجه إلى كل واحد منهما لكن بكون حصولها من أحدهما أي واحد اعتبر الإخراج به مقصودًا بالذات ومن الآخر بالتبع لئلا يلزم إخراج المخرج وإذا كان الأمر كذلك لا يتجه أن يقال لا نسلم بطلان الطرد لو لم يقل ما عند المتكلم بدخول قول الجاهل لخروجه بقوله لضرب من التأول؛ لأن ذكره لأجل الفائدة المختصة إذ لولاه لبطل عكس الحد، وهذه الفائدة مشتركة مترتبة على ذكره فقوله لئلا يمتنع طرده غاية مترتبة على قوله وإنما قلت خلاف ما عند المتكلم دون ما عند العقل، وقوله لئلا يمتنع عكسه علة باعثة عليه فإنه؛ لغموضه خفي على السيد قدس سره ومن جاء بعده.

قوله: (ولا يكون هذا تكررًا) جملة معترفة لدفع التوهم لا دخل في الجواب.

قوله: (وعلى هذا كان الأنسب.. الخ) لأن المترتب على التبديل المذكور الخروج لا الطرد فإنه حاصل بقوله لضرب من التأويل وإن لم يبدل.

قوله: (ما ذكرت من تقرير كلام المصنف رحمه الله.. الخ) زاد لفظ التقرير؛ لأن المذكور سابقًا ليس كلام المصنف رحمه الله بعينه ووجه الإشعار بأن المصنف

حكم بأن تعريف المجاز العقلي بالكلام المفاد به خلاف ما في نفس الأمر لضرب من التأويل مطرد ومنعكس والتعريف الذي ذكره ها هنا متحد به في المآل، فلو لم يرد بغير ما هو له غير ما هو له في نفس الأمر، بل أعم أو أخص بطل طرد التعريف أو عكسه فتدبر.

قوله: (وبالجملة.. الخ) لما كان الإشعار خفيًّا، قال وبالجملة أي سواء كان كلام المصنف رحمه الله مشعرًا بما ذكر أو لا.

قوله: (بقرينة ذكره.. الخ) يعني: كما أن ما هو مقيد بذينك الظرفين يكون الغير مقيدًا بهما لتقابلهما يدل عليه قوله: أعني المغاير في الواقع أو عيد المتكلم الخ، وصرح به في "المختصر "، وليس المراد أن ما هو له مقيد بهما في تعريف الحقيقة فيكون مقيدًا بهما في تعريف المجاز، ويكون الغير مطلقًا والألزم أن يكون الإسناد إلى ما يغاير في نفس الأمر لما هو له في نفس الأمر دون اعتقاد المتكلم نحو قول الدهري أنبت الربيع البقل مجازًا، وحمل لفظ الغير على معنى ليس يخالف ما صرح به سابقًا من قوله أي الملابس الذي هو له، وقول المصنف رحمه الله تعالى وإسناده إلى غيرهما للملابسة مجاز ولاحقًا من قوله أعني المغاير في الواقع ويستلزم عدم صحته في نفسه؛ لأنه يقتضي أن يكون المجاز الإسناد إلى ملابس لا يكون ما هو أصلا لا في نفس الأمر ولا عند المتكلم لا في الحقيقة ولا في الظاهر بناء على دخول المقيد في حيز النفي.

قوله: (وحينئذٍ يدخل نحو قول الجاهل والأقوال الكاذبة) أراد بهما ما ذكره آخرًا في السؤال بقوله فقد خرج نحو قول الجاهل، والأقوال الكاذبة أعني أنبت الربيع البقل، والأقوال الكاذبة عمدًا، وبقول المعتزلي ما مر في تعريف الحقيقة من نحو خلق الله الأفعال كلها مخفيًّا حاله.

قوله: (فأخرج جميعها بقوله بتأول) إذ لا تأول للجاهل ولا لمن يتعمد الكذب ولا للمعتزلي المخفي حاله.

قوله: (أي ولأن مثل.. الخ) لم يجعل المشار إليه اشتراط التأول رعاية؛ لقرب المشار إليه وكونه مذكورًا صريحًا.

قوله: (الصلتان) في " القاموس ": الصلتان: محركة شعراء عبدي وضبي،

وفهمي، والعبدي نسبة إلى عبد القيس، ويقال له عبقسي.

قوله: (أي على أن إسناد.. الخ) فالكلام محمول على الحذف أي لم يحمل إسناد نحو قوله: أو على الإسناد المجازي، أو على التجوز من إجراء وصف الجزء على الكل، ولم يرد أن معنى قوله: على المجاز على أن إسناد أشاب وأفنى مجاز فإن العبارة لا تساعده.

قوله: (ما دام لم يعلم) ليس مراده أن لفظة دام مقدرة فإنه لا يجوز حذف الأفعال الناقصة سوى كان سيما حذف بعضه بل بيان لحاصل المعنى بجعل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف إلى المصدر المؤول هي وصلتها به أي لم يحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن حتى إذا تحقق أحدهما يحمل على المجاز.

قوله: (أو لم يظن) أعاد كلمة لم إشارة إلى دخوله تحت النفي، وأن المقصود انتفائهما؛ لأن انتفاء أحد الأمرين مبهمًا يستلزم انتفاءهما، وليس بتقدير لكلمة لم حتى يكون الترديد في الانتفائين فيخال بالمقصود.

قوله: (إن قائله لم يرد ظاهره) لم يقل لم يعتقد كما في "المفتاح "؛ لأن عدم الاعتقاد في نفس الأمر لا يكفي بل لا بد من عدم الإرادة بنصب القرينة، ولذا لم يقل لم يحمل ما لم يرد ظاهره، إذ لا بد من العلم أو الظن بعدم إرادة الظاهر بنصب القرينة.

قوله: (بل يحمل على الحقيقة) لأنه إسناد إلى ما هو له عند المتكلم في الظاهر، وما في شرح "المفتاح " الشريفي من أنه ينبغي أن يتردد عند انتفاء العلم والظن في كونه مجازًا أو حقيقة كاذبة؛ لأن الجزم بكونه حقيقة تحكم يقتضي أنه إذا لم يعلم إيمان شخص ولا كفره يحكم بكفره في الظاهر ففيه أن المعتبر في الحكم بالكفر العلم بعدم الإيمان لا عدم العلم بالإيمان بخلاف كونه حقيقة فإنه يكفيه عدم العلم بكونه غير ما هو له في الظاهر فتدبر.

قوله: (ولم يستدل بشيء.. الخ) فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم، والمراد بالاستدلال المعنى اللغوي لا الاصطلاحي المقابل للبديهي فلا يرد أن عدم إرادة الظاهر قد يكون بديهية كاستحالة قيام المسند

بالمسند إليه.

قوله: (قد أصبحت أم الخيار تدعى.. الخ) أصبح بمعناه الحقيقي المناسب للمقام وأم الخيار اسم امرأة وتدعى خبر أصبح، وكله بالرفع ليفيد عموم النفي المناسب للمقام لا بالنصب المفيد لنفي العموم؛ ولأن الكل المضاف إلى الضمير لم يستعمل إلا تأكيدًا أو معمولا للعامل المعنوي، ومن أن رأت مفعول له، والأصلع الذي انحسر شعر رأسه والمعنى أن هذه المرأة أصبحت تدعى على ذنبًا لم أرتكب شيئًا منه لرؤيتها رأسي كرأس الأصلع فإن النساء يبغضن الشيب ويطلبن الشباب، وميز عنه جملة مفسرة لرؤية رأسه كرأس الأصلع، ومبينة لوجه الشبهة أي سلب عن الرأس، والقنزعة بضم القاف والزاي وفتحهما وكسرهما وكجندبة، وقنفذ الشعر حوالي الرأس كذا في "القاموس ".

قوله: (أي بعد قنزع) إشارة إلى أن عن بمعنى بعد كما في قوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩].

قوله: (أي مضيها.. الخ) في "التاج " الجذب، كشيدن فالمعنى جذب الليالي بعضها لبعض، والمراد لازمه أعني مضيها ومجيء بعضها خلف بعض؛ لأنه الموجب لتمييز القنازع عن الرأس والغناة وعبر بالليالي عن مطلق الأزمنة؛ لأن العرب تؤرخ الشهور بالليالي أو للإشارة إلى شدتها وكثرة الغموم فيها.

قوله: (وفي "الأساس ".. الخ) فالمعنى مضى أكثر الليالي أي من عمره.

قوله: (مقولا فيها.. الخ) أي: من الناس في حقها حين اليسر والرفاهية أبطئي وحين العسر والضيق أسرعي أو من الشاعر؛ لأنه لا يبالي بعد التمييز المذكور عنها.

قوله: (أو كون الأمر.. الخ) والتعبير للدلالة على أنها مأمورات بأمره تعالى مسخرات لحكمه فحينئذٍ يتحقق دليل آخر على كونه موحدًا.

قوله: (ويجوز أن يكون منقطعًا) أي: استئنافًا على طريق الالتفات.

قوله: (أي أمره وإرادته) فسر القيل أولا بالأمر لقوله اطلعي فإنه مفعول القليل إن كان مصدراً أو بدل أو عطف بيان له إن كان اسمًا، وكذلك لفظ الأمر يحتمل أن يكون مصدرًا أو أن يكون اسمًا بمعنى الصيغة ثم بين المراد بعطف الإرادة عليه لعدم الأمر حقيقة عند المحققين، وأما عند القائلين بخطاب كن بعد الإرادة فالأمر

بمعناه الحقيقي؛ لأن اطلعي بمعنى كوني طالعة.

قوله: (حتى إذا وأراد.. الخ) حتى ابتدائية، ولذا دخلت على الشرطية وهي تقتضي أن يكون ما قبلها سببًا مؤديًا إلى ما بعدها فالقول فإن معنى اطلعي تحركي؛ ليصح وقوع حتى بعده ليس بشيء، وتمامه على ما في بعض الحواشي يا بنت عمي لا تلومي واهجعي الخطاب لام الخيار والهجوع في النوم ومن هذا ظهر فساد تفسير أصبحت بصارت.

قوله: (فإنه يدل.. الخ) فإن إسناد الإفناء إلى إرادته تعالى شأن الموحد وإن كان هذا الإسناد أيضًا مجازًا ولا يجوز أن يكون إسناد إفناء مجازًا، وإسناد ميز حقيقة؛ لأن جملة إفناء قيل الله مبينة لقوله ميز عنه.. الخ.

قوله: (وكذا المراد بشباب الزمان.. الخ) في "القاموس " الشباب الفتاء، وقد شب يشب، وجمع شاب، والمراد ها هنا الأول إذ لا وجه للجمعية لإرادة جماعة الفتيان وإضافته إلى الزمان لأدنى ملابسة باعتبار حصوله فيه للكائنات والفاسدات فيصح حمل الازدياد عليه، ولا يرد أن الشباب صفة الزمان، والازدياد صفة القوي فكيف يصح تفسيرها به ولا يحتاج إلى تكلف ارتكبه الناظرون، والمعنى هيج قوي الأرض وأحدث نضارتها ازدياد قوتها النامية.

قوله: (والروح) أي: الحيواني.

قوله: (وانحصار الأقسام.. الخ) والكناية داخلة في الحقيقة المطلقة في شرح "المفتاح" الشريفي والكناية داخلة في الحقيقة بحدودها الثلاثة أي المذكور في "المفتاح "، والمقابل لها إنما هو الصريح منها.

وقال الشارح رحمه الله في شرح قول السكاكي: الحقيقة في المفرد والكناية تشتركان في كونهما حقيقتين وتفترقان بالتصريح وعدم التصريح، وأما الكناية فلا كلام في أنه لا يراد بها معناها وحده، وإنما الكلام في أنه هل يراد معنى المعنى أم يقتصر المراد على معنى المعنى لكن مع جواز إرادة المعنى ومبناه على أنهم لم يعتبروا في الحقيقة إلا الاستعمال في الموضوع له.

وإما أن لا يكون غير الموضوع له مرادًا فلا ومنهم من فهم ذلك وجزم بأن الحقيقة مطلقًا تقابل الكناية فحمل ما ذكره من اشتراكهما في كونهما حقيقيين على

اشتراكهما في إرادة المعنى الحقيقي فيهما، من غير أن يصح إطلاق اسم الحقيقة على الكناية، وهذا الاصطلاح مما لم نجده من القوم، وأما ما قيل من أن اللفظ إذا أريد به نفسه وأسند إليه الفعل أو معناه كان مجازًا كما في قولك: سرتني ليلى، إذا أردت لفظ ليلى فإنه مجاز؛ لأن المفسر من تلفظ بها، وليس طرفه أعني ليلى حقيقة ولا مجازًا؛ لأن اللفظ إذا أريد به نفسه لا يتصف بالحقيقة والمجاز كما صرَّحوا به فليس بشيء؛ لأن السرور إنما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالته على معناه لا من حيث هو.

قوله: (وكل مفرد مستعمل) قيد بذلك؛ لأن اللفظ قبل الاستعمال لا يسمَّى بالحقيقة والمجاز.

قوله: (لا إسناد الجملة) فإن الإسناد إلى المبتدأ عنده ليس حقيقة ولا مجازًا.

قوله: (ففيه إشكال) عندي لا إشكال فيه؛ لأنه صرح في آخر كلامه في بحث الكناية أن الكلمة إذا أسندت فإسنادها بحسب رأي الأصحاب دون رأينا، إما أن يكون على وفق عقلك وعلمك، أو لا يكون، والأول هو الحقيقة في الجملة والثاني هو المجاز فيها انتهى.

فإنه صريح في أن الحقيقة والمجاز العقليين صفتان لإسناد كلمة إلى أخرى لا لإسناد الجملة إلى شيء ففي قولنا زيد صائم نهاره المجاز هو إسناد الصوم إلى النهار، وبعد ذلك الإسناد لا مجاز في إسناد صوم النهار إلى زيد؛ لأنه في معنى زيد صائم في نهاره فتدبر فإنه من اللطائف، وإنما قال دون رأينا؛ لأن رأيه رد المجاز العقلي إلى الاستعارة بالكناية.

قوله: (لم يقل منه.. الخ) بل أورده بطريق التعداد، ولذا لم يعطف ما بعده عليه.

قوله: (ما للاقتباس) وما للاختصار مع أن المناسب؛ لبيان الكثرة والتعداد وهو أيضًا من المحسنات وإن لم يعدوه منها لعدم الانحصار فيما ذكروه.

قوله: (وإن المعنى.. الخ) والضمير في عليهم راجع إلى المؤمنين والمراد منهم حينئذٍ مؤمنو وقوع المجاز فاندفع الإشكال بأنه كيف يصح الزيادة بالقياس إلى منكري وقوع المجاز فإنه يقتضي حصول أصله من غير حاجة إلى أن يقال أصل

الإيمان به حاصل ببعض الآيات والزيادة بآخر فإنه خلاف ما هو الظاهر من نسبة الزيادة إلى كل الآيات وإلى أن يقال الزيادة قد يراد بها الأمر الزائد في نفسه وهو لا يقتضي وجود المزيد عليه.

قوله: (على أنه مفعول به لتتقون.. الخ) اعلم أن أصل تتقون تتوقون من الوقاية وهو فرط الضيافة متعد إلى مفعولين والأول محذوف، والثاني يومًا على حذف المضاف أي عذاب يوم حذف لفظًا عنه، والمعنى فكيف تتقون أنفسكم عذاب يوم، وقد يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر وحينئذٍ متعد إلى مفعول واحد ويحتمل أن يكون يومًا مفعولا به لكفرتم، والمعنى فكيف يحصل لكم الوقاية والحذر إن كفرتم وجحدتم يومًا يجعل الولدان شيبًا في الدنيا[1].

قوله: (أي كيف تتقون يوم القيامة) أي: في يوم القيامة فهو منصوب على الظرفية، ويومًا يجعل الولدان مفعول به على حذف المضاف، وليس بدلا من يوم القيامة كما وهم إذ لا دخل في تفسير معنى المفعول به للإبدال بخلاف الظرفية فإنه بيان للاستقبال الذي في تتقون وفسر قوله تعالى: ﴿إِنْ كَفَرْتُمْ﴾ [المزمل: ١٧] بأن بقيتم على الكفر لئلا يحتاج إلى المفعول به؛ ولأن الخطاب للكفار.

قوله: (إلى مكانه.. الخ) أي: إلى مكان وقع منه الإخراج فهو نسبة إلى المفعول به بواسطة من لا إلى الظرف إذ المعنى وأخرجت من الأرض لا في الأرض.

قال قدس سره: (فيه إشعار.. الخ) لعل وجه الإشعار من إيراد كلمة من فإنها تزاد في التمييز لكن من التي تزاد في التمييز تبيينية كما في في الرضي أو تبعيضية كما في شرح "التسهيل" أو زائدة عند بعض وكلمة من ها هنا ابتدائية كما لا يخفى.

قال قدس سره: (لا في ذاتها) والتمييز ما يرفع الإبهام الذاتي.

قال قدس سره: (فإن الاستحالة لازمة) في "التاج " الاستحالة محال شدن، وفي "القاموس " كل ما تغير من الاستواء إلى الاعوجاج فقد استحال.

قال قدس سره: (لا العقل) يعني: أن التمييز عن النسبة إلى الفاعل مزال عن

(١) في الآخرة نسخة.

الفاعل فيلزم أن يكون العقل مستحيلا، وليس كذلك، والجواب أن ذلك أكثري وليس بلازم في "التسهيل " ومميز الجملة منصوب منها بفعل يقدر غالبًا إسناده إليه مضافًا إلى الأول، وفي شرحه يريد أنه يقدر إسناده إليه فاعلا فإذا قلت طبت نفسًا، فهو منقول عن الفاعل والأصل طلب نفسي وأشار بقوله غالبًا إلى المنقول عن المفعول نحو ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾ [القمر: ١٢] وإلى ما لا يصلح لإسناده إليه ولا لإيقاعه عليه نحو امتلأ الكوز ماء وكفى بالله شهيدًا، وما أحسن الحكيم رجلا.

وفي "التحفة" شرح "المغني ": والتزام بعضهم في كل مميز وقع عن النسبة في الجملة أن يكون الأصل مسندًا إليه تكلف إذ هو غير متأت في نحو قولهم امتلأ الكوز ماء، ونحو: طلب زيد أبًا حيث يراد أن زيدًا نفس الأب، وأما الجواب بأن العقل فاعل لما يتضمنه الاستحالة أعني إلا حالة كما قالوا في امتلأ الكوز ماء أنه فاعل ملأ الذي يتضمنه امتلاء ففيه أن من التزم أن يكون التمييز فاعلا لنفس الفعل أو لما يتضمنه أراد بما يتضمنه مطاوعة كما في مثال الماء أو مطاوعة كما في: ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾ [القمر: ١٢] أي انفجرت عيونها والإحالة ليس مطاوعًا للاستحالة ولا مطاوعًا له.

قال قدس سره: (كانت مصدرًا مضافًا إلى مفعولها) في الرضي إضافة المصدر إلى المفعول إنما يجوز إذا قامت القرينة على كونه مفعولا، إما بمجيء تابع بعده منصوب المحل أو بمجيء الفاعل بعده أو بقرينة معنوية، ولا شك في انتفاء القرينة ها هنا.

قال قدس سره: (فلا يصح أن يجعل فاعلها) وما قيل من إنه تمييز عن النسبة الفاعلية المقدرة إلا يرى إلى قوله في حاشية "الكشاف" أنه يجوز أن يراد الحال عن الفاعل المحذوف للمصدر فيرده أنه قياس في اللغة، وأن ما ذكره الشارح رحمه الله فيما يكون الفاعل محذوفًا مرادًا، وفيما نحن فيه ليس كذلك.

قال قدس سره: (أي: استحالة عقلية أو عادية) بيان الحاصل المعنى وإلا فالتقدير استحالة عقل أو عادة.

قال قدس سره: (أو على الظرفية المقدرة) أي: بتقدير غير الظرف ظرفًا وإظهار في، وحذفه شائعان في أمثال هذه الكلمات يقال هذا قبيح في الشرع، وفي

العادة، وفي العقل وشرعًا وعادة وعقلا واللام في قوله في العقل والعادة زائدة لتحسين اللفظ إذ لا عهد ولا استغراق ولا تعيين للجنس فلا يردانه لا دلالة على تقدير المعرف.

قوله: (لأن العقل.. الخ) في بعض النسخ باللام الجارة وأن وفي بعضها بحرف النفي وأن فعلى الثاني عطف على قوله يعني يكون الخ أي المراد بالاستحالة العقلية ما ذكر لا هذا؛ لأن حكم العقل بشرط التخلية بالاستحالة لا يصير قرينة على المجاز لجواز انتفاء الشرط، وعلى الأول تعليل لقوله: لا يدعي الخ، أي لا يدعي أحد جواز ذلك القيام؛ لأن العقل مطلقًا من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة أو إحساس أو تجربة إلى غير ذلك بعده محالا فقوله إذا خلى ونفسه للتقييد على الثاني وبيان للإطلاق على الأول.

قوله: (مما يستحيله العقل) أي: العقل في نفسه بدون اعتبار أمر آخر معه.

قوله: (ومعرفة حقيقته) لم يقل وحقيقته للتنصيص على أن المراد الظهور، والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود.

قوله: (يريد.. الخ) يعني: أن المراد بالحقيقة ما يصير حقيقة لا ما هو حقيقة بالفعل إذ لا خلاف في أنه لا يجب لكل مجاز حقيقة.

قوله: (فمعرفة فاعله أو مفعوله) لم يقل فمعرفة إسناده الذي إذا استعمل يكون حقيقة كما يقتضيه السوق؛ لأن الإسناد لا يتصف بالظهور والخفاء إلا باعتبار ظهور فاعله أو مفعوله وخفائه.

قوله: (أي: يزيدك الله حسنًا في وجهه) أي: من حيث الظهور لا من حيث الوجود فإنه في غاية الكمال في نفسه لكن لدقته يظهر بعد التأمل والنظر.

قوله: (سرتني رؤيتك) هذا القول مجاز إذا أريد منه حصول السرور عند الرؤية، أما إذا أريد أن الرؤية موجبة للسرور فهو حقيقة.

قوله: (أي: أقدمتني نفسي) قدر السكاكي رحمه الله في مثل هذا المثال الفاعل النفس، وفيما عداه الله سبحانه بناء على أن الظاهر أن الحادث الذي يظهر فاعله ينسب إليه، والذي لا يظهر ينسب إلى ذاته تعالى لكن لا يخفى أن الفعل الصادر ها هنا هو القدوم، واعتبار النفس الناطقة مقدمًا للبدن تكلف بارد غير متعارف عند

أهل اللغة، وكذا جعل النفس فيما عداه فاعلا باعتبار التوليد مع عدم جريانه في صيرني تكلف.

قوله: (بهذه الحالة) في شرح "المفتاح " فالواو: مزيدة في ثاني مفعول صير تشبيهًا بالحال والواو للحال، والحال قائم مقام الخبر دال عليه أي صرني هواك مضروبا بي المثل في الهلاك انتهى. وعبارته ها هنا مشعرة بالوجهين حيث جعل بهذه الحالة مفعولا ثانيًا، وعبر عنه بالحالة.

قال قدس سره: (يضرب المثل لحيني وبي) أي: يضرب المثل بالأشياء لحيني ويضرب المثل للأشياء بي.

قال قدس سره: (إلا أنه) قدم المعطوف على المتبوع، والعامل كما في قولك عليك ورحمة الله والسلام وما سيجيء من أن جوازه مشروط بأن لا يتقدم على العامل كما في الرضي فلعل ذلك مختلف فيه فإنه لم يذكر في شرح "التسهيل " عند تعداد شرائط جواز تقدم المعطوف مع أنه بالغ في ذلك، وذكر الشروط المتفق عليها، والمختلف فيها وأن أبيت فاجعل المذكور مفسرًا للعامل المحذوف مقدمًا ويروى بحيني بالباء فهو بدل من بي.

قوله: (نوع خفاء) لكثرة الإسناد إلى الفاعل المجازي وترك الإسناد إلى الفاعل الحقيقي.

قوله: (في هذا) أي: في المجاز العقلي.

قوله: (صارت.. الخ) أي: النسبة حقيقة لذلك الفاعل.

قوله: (فإنك لا تجد) تعليل لقوله ليس بواجب أي إذا قلت عند قدومك للحق أقدمني حق لا تجد في قصدك فاعلا للإقدام سوى الحق لكنك صورة القدوم بصورة الاقدام والحق بصورة المقدم مبالغة في كونه داعيًا للقدوم فلا فاعل في قصدك سوى الحق لا محققًا ولا موهومًا فضلا عن الإسناد إليه والنقل عنه.

قوله: (وكذا لا تستطيع.. الخ) بناء على تصوريك الصيرورة تصييرًا والازياد زيادة لا تصيير ولا زيادة.

قوله: (فالاعتبار) تفريع على ما قبله أي إذا لم يكن للفعل في المجاز العقلي فاعل بناء على انتفاء الفعل، وكونه مخيلا محضًا فالاعتبار في امتيازه عن الكذب أن

يكون المعنى الذي هو مقصود المتكلم من الكلام، ومحط الفائدة موجودًا في المجاز بخلاف الكذب فإنه لا وجود له ففي أقدمني حقّي بلدك إن لم يكن القدوم متحققًا كان كذبًا، وإن كان متحققًا كان مجازًا عقليًا.

قوله: (وإذا كان.. الخ) عطف على قوله ليس بواجب الخ، وبيان لمناط كون الكلام مجازًا عقليًا، وهو أنه إذا كان المعنى الذي له اللفظ موجودًا على الحقيقة بأن يكون مستعملا فيه مرادًا منه لم يكن مجازًا في ذلك اللفظ نفسه؛ لكونه مستعملا في معناه الذي وضع له فيكون في الحكم ففي قولك أقدمني بلدك حق لي إن كان لفظ الإقدام مستعملا في معناه الذي وضع له وإن كان موهومًا يكون مجازًا في الحكم وإن كان لفظ الإقدام مستعملاً في معناه الذي وضع له وإن كان موهوماً يكون حجازاً في الحكم وإن كان مستعملا في معنى الحمل على القدوم كان مجازًا في أقدم، والإسناد على حقيقته، وكذا إن كان الحق مستعملا في المقدم بطريق الاستعارة بالكناية فتلخص من كلامه أن مثل أقدمني بلدك حق لي يحتمل وجوهًا ثلاثة مجازًا في الطرف، ومجازًا في الإسناد، واستعارة بالكناية، وبما حررنا لك اندفع الشكوك إلى عرضت للناظرين الذين لم يقدروا على تخريج جواهر مقاصده من صخور عباراته.

قوله: (هذه الجملة) أي: الضابطة للمجاز العقلي وأحسن ضبطها فإنه مما قد نسبه الحذاق كالسكاكي والمصنف والإمام رحمه الله حتى تكون على بصيرة في استخراج الجزئيات منها.

قال قدس سره: (وأنت تعلم.. الخ) قد ألحق الشارح بالمنقول جواب الإشكال بحيث يظهر منه صحة كلام الشيخ حيث قال: والجواب أن عدم تحقق المعنى لا ينافي كون اللفظ حقيقة، ولا يستلزم كونه مجازًا في معنى آخر غاية الأمر أن مدلول اللفظ، وما يشتمل عليه لا يكون ثابتًا، ولا يلزم الكذب أيضًا؛ لأن المقصود ثبوت ما هو المرجع كالقدوم مثلا انتهى. وخلاصته ما حررناه سابقًا في حل عبارة الشيخ فكن الفيصل للحق فإن الشارح رحمه الله حقق المقام بما لا مزيد عليه.

قال قدس سره: (بل هو في الحقيقة.. الخ) فيه بحث؛ لأن الإشكال إنما هو على الشيخ حيث يقول إن هذه الأفعال موهومة لا فاعل لها، وأما القائلون بأنها

موجودة قد نقل الإسناد من فاعلها الحقيقي إلى المجازي فلا إشكال عليهم، ولذا قال الشارح رحمه الله: لا يكون حينئذٍ أي إذا كان هذه الأفعال المتعدية غير موجودة حقيقة بخلاف ما إذا كانت موجودة، وبهذا ظهر فساد ما قيل إن أول الحاشية يوجب رجحان مذهب الشيخ فإن محصله أن الأفعال المتعدية المذكورة في تلك الأمثلة موهومة فلا فاعل لها يصير الإسناد إليه حقيقة، وأما آخر الحاشية فإشكال على جميع القائلين بالمجاز العقلي، ولم يذكره لترجيح مذهب الشيخ على غيره.

قال قدس سره: (وإذا نظرت.. الخ) الفرق بينه وبين الاستعارة بالكناية أن المقصود بالذات في الاستعارة المبالغة في نفس الحق بجعله مقدمًا، وأما في هذه فالمبالغة في الملابسة، وإن كان كل منهما يستلزم الآخر.

قال قدس سره: (فثبت.. الخ) فيه أن الثابت مما ذكره أنه لا حقيقة له موجودة أو معتدًا بها لا نفي الحقيقة مطلقًا، وعبارة الشيخ تنادي على نفي الحقيقة مطلقًا فالوجه ما حررناه من أنه لا إقدام في قصد المتكلم أصلا، وإنما هو صورة القدوم بصورة الإقدام وأسنده إلى الحق، وهذا ما ذكره الشارح رحمه الله في شرح "المفتاح"، وإنما أظن أن ما ذكره الشيخ أقرب إلى الصواب بالنظر إلى مقصود الكلام إذ ليس القصد إلى قدام وتصيير بل إلى قدوم وصيرورة.

قوله: (استعارة بالكناية) أي: فيها استعارة بالكناية.

قوله: (وأنكره السكاكي) وقال: ما عندكم من المجاز العقلي عندي داخل في الاستعارة بالكناية لا أنه ينفى المجاز العقل باحتماله لاستعارة حتى يرد أن الاحتمال لا يكون نافيًا.

قوله: (من اللوازم) أي: من الروادف منفكة كانت أو لازمة.

قوله: (المساوية للمشبه به) أي: المختصة به إما مطلقًا أو بالنسبة إلى المشبه بقرينة لاحق كلامه حيث قال بعد قوله من لوازم المشبه به ما لا يكون إلا له، وكان على الشارح رحمه الله أن يذكره وسابق كلامه حيث قال في تعريف مطلق الاستعارة أن تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر مدعيًا دخول المشبه في جنس المشبه به دالا على ذلك بإثباتك للمشبه ما يخص للمشبه به.

قوله: (ثم تفردها بالذكر) عن أداة التشبيه والإشعار به.

قوله: (القادر المختار) بعنوان هذا المفهوم لا من حيث خصوصية ذاته تعالى فلا يرد أن ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ركيك جدًّا بخلاف ادعاء كون ملابسة الإثبات بالربيع عين ملابسته بذاته تعالى.

قوله: (المدبر لأسباب الهزيمة) لا الجيش بخصوصه حتى يكون ادعاء أمر ركيك.

قوله: (خلق من شخص بدفق الماء) لأن المقصود بيان مادة يكون منها الإنسان كما يدل عليه سابقه أعني قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ [الطارق: ٥] ولاحقه أعني قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾ [الطارق: ٧] لا بيان أصله الذي نشأ منه كما في قوله تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [النساء: ١].

قوله: (كالاستخدام) أورد حرف التشبيه؛ لأن الاستخدام من المحسنات وهي تراعى بعد المطابقة ووضوح الدلالة، وما لحق فيه من الاستعارة، وهي متعلقة بوضوح الدلالة لكنها متشاركة له من حيث إنه أريد باللفظ معنى وبالضمير معنى والجهة مختلفة.

قوله: (لأن النداء له.. الخ) فيكون الأمر أيضًا له إذ لا يجوز تعدد المخاطب في كلام واحد من غير تثنية أو عطف، وما قيل إنه يجوز أن يكون الأمر لهامان بأن يأمر العملة بالبناء ففيه أنه خروج عما نحن فيه؛ لأنه حينئذٍ يكون المجاز في الطرف حيث أريد بابن الأمر به.

قوله: (كما ذكرنا.. الخ) حيث بين بعد كل ملازمة بطلان لازمها.

قوله: (وجعل لفظ المنية.. الخ) هذا لا دخل له في دفع الاعتراضات فإنها مندفعة بمجرد إرادة المشبه به ادعاء، وإنما هو جواب سؤال أورده السكاكي رحمه الله، وأجاب عنه بما ذكر وهو أن يقال إن ادعاء السبعية وإنكار أن تكون شيئًا وراءه ينافي التصريح باسم المشبه كالمنية؛ لأنه كمال الاعتراف به للقطع بأنه لم يرد غير معناه الموضوع له، وحاصل الجواب أنا نجعل اسم المشبه[1] من أسماء المشبه

(١) المنية نسخة.

به بجعل أسمائه قسمين متعارفًا وضع بإزاء المشبه به حقيقة كالسبع، وغير متعارف وضع بإزائه ادعاء كالمنية فالتصريح باسم المشبه لا ينافي في ادعاء كونه نفس المشبه به وإنما ينافيه لو لم يكن هذا من أسماء المشبه به على ما لزم من إدخال المشبه في جنس المشبه به.

قوله: (تدخل في جنس السبع) فإنه تصريح بأن المراد بالمنية الموت وكيفية الإدخال ادعاء أن السبع موضوع لما يغتال النفوس من غير فرق بين النافع والضار سواء كان في الهيكل المخصوص أو في غيره كالموت فيكون لفظ السبع موضوعًا له ادعاء، ومعلوم أن لفظ المنية موضوع له حقيقة فيكونان كالمترادفين مثل: السيف، والصارم، وإن كان إطلاق السبع عليه من إطلاق العام على الخاص. ولذا قال السكاكي رحمه الله: ثم تذهب على سبيل التخييل إلى أن الواضع كيف يصح منه أن يضع اسمين بحقيقة واحدة، وأن لا يكونا مترادفين بقي ها هنا شيء ذكره الشارح رحمه الله في شرح "مختصر الأصول" وهو أنه إذا كان المراد بالمنية الموت بادعاء السبعية لها لم يكن هذا مغنيًا عن القول بكون الإسناد مجازيًا؛ لأن حق الإثبات مثلا أن يسند إلى القادر دون الزمان المشبه بالقادر المصور بصورته أقول إذا كان مبنى الاستعارة على إدخال المشبه في جنس المشبه به وإنكار أن يكون شيئًا وراءه، وكان إثبات لازم المشبه به كالإنبات مثلا مبنيًا على هذا الادعاء كان إسناده إسنادًا إلى ما هو له عند المتكلم في الظاهر وإن لم يكن إلى ما هو له عنده في الواقع، ولعل هذا وجه تركه في هذا الكتاب، وأما ما أجيب به من أن قرينة الاستعارة بالكناية استعارة تخييلية عنده فإن المراد بالمخالب في مخالب المنية: نشبه بفلان صورة وهمية شبيهة بالمخالب الحقيقية فهي للمنية حقيقة، وحقه أن يسند إليه فليس بشيء؛ لأنه مبني على كون القرينة للاستعارة بالكناية عنده منحصرة في التخييلية وليس كذلك، فإنه إذا كان المجاز العقلي داخلا فيها كان القرينة في مثل: أنبت الربيع البقل مثلا مستعملة في معناه الحقيقي، وسيصرح الشارح رحمه الله فيما سيأتي بأن كل واحدة من الاستعارة التخييلية والاستعارة بالكناية منفكة عن الأخرى عنده.

قوله: (اعتراض قوي) وهو أن لفظ المنية حينئذٍ مستعمل فيما وضع له على

سبيل التحقيق فلا يندرج في الاستعارة التي هي مجاز وادعاء السبيعة للمنية لا يجدي نفعًا؛ لأن ذلك لا يخرجها عن كونه موضوعًا له لفظ المنية تحقيقًا، وفي شرح "المفتاح " الشريفي، وربما يجاب عن ذلك بأن ما ليس بخارج عن الموضوع له إذا اعتبر معه أمر خارج صار خارجًا عنه فيكون لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع له، وخلاصته أن المراد بالمنية الموت مع وصف السبعية وذلك غير موضوع له لاعتبار أمر خارج مع الموضوع له فتدبر.

قوله: (ولأنه ينتقض.. الخ) حاصل استدلال السكاكي رحمه الله تعالى كما أشار إليه الشارح رحمه الله بقوله: (والحاصل.. الخ) أن كل مجاز عقلي فهو ذكر المشبه وإرادة المشبه به بواسطة القرينة، وكل ما هذا شأنه فهو استعارة بالكناية فما مر منع لصغراه مستندًا بأنه يستلزم المحال، وهذا نقض له بالتخلف فإن دليله يجري في المجاز العقلي الذي ذكر فيه الطرفان ولا استعارة بالكناية لاشتراطه بعدم ذكر المشبه به فتبدر فإنه قد زل في تقريره الأقدام.

قوله: (إن نحو رأيت.. الخ) أي: التجريد سواء كان بالباء أو بمن، والمعنى رأيت برؤية فلان أسدًا، ولقيني من ملاقاته أسد.

قوله: (على وجه ينبئ عن التشبيه) وفي قولنا نهاره صائم وليله قائم ليس كذلك؛ لأن الإضافة لامية لتعيين المشبه المستعار؛ لأن المشبه بالشخص نهار مخصوص لا مطلق النهار وإنما يكون طرفا التشبيه مذكورين لو كان الإضافة بيانية فإنه في معنى الحمل للمبالغة في التشبيه كما في لجين الماء فاندفع ما قيل إن الفرق بين لجين الماء ونهاره صائم يجعل أحدهما منبئاً دون الآخر تحكم؛ لأن في كل منهما إضافة غاية الأمر أن في نهاره صائم إضافة المشبه إلى المشبه به، وفي لجين الماء بالعكس.

قوله: (على ذكر الطرفين) وهو القمر ضمير أزراره أو ضمير غلالته.

قوله: (هو شخص صائم مطلقًا) فلا ذكر للمشبه به أصلا، والمراد بالنهار معناه الحقيقي بادعاء الصوم له فلا يكون من إضافة العام إلى الخاص على ما وهم فاختياره هذا لا ينافي استقباحه كونه من إضافة العام إلى الخاص.

قوله: (من غير اعتبار كونه صائمًا أو غير صائم) إنما قال هذا ليكون أبعد من

كونه مشبهًا به؛ لأنه اعتبر في المشبه به كونه صائمًا.

قوله: (من لم يقف على مراد السكاكي) وزعم أن مذهبه في الاستعارة بالكناية إرادة المشبه به حقيقة، وكان الظاهر أن يقدم هذا الكلام على قوله؛ ولأنه ينتقض الخ لكونه أجوبة عن قوله لأنه يستلزم الخ لكن آخره إشارة إلى عدم الاهتمام بشأنه وأنه غير معتد به.

قوله: (والمعنى فهو.. الخ) وذلك لأنه الاستعارة إذا كانت في ضمير راضية، والضمير لا يقبل الاستعارة إلا باعتبار ما يعبر به عنه كان المراد من الضمير العيشة المشبهة بصاحبها[1] فهو غير العيشة المذكورة في المعنى وإن كانت من حيث اتحاد اللفظ مرجعًا له فالتقدير (فهو في عيشة راض) صاحب عيشة أي: كعيشة راض، صاحب العيشة بها ليصح وقوعه صفة للعيشة المذكورة فيؤول المعنى إلى ما ذكر المجيب، وما قيل إنما قدر ما قدر مع أن المقصود يحصل بأن يقال في عيشة راض صاحبها على ما صرح به الكاشي تفخيمًا لشأن العيشة فإنه يفيد عيشة يرتضي بها بخلاف ما إذا قيل فهو في عيشة راض صاحبها بها، والصاحب من هو فيه فإن المعنى أنه راض في العيشة التي هو فيها ولا يلزم من ذلك أن يكون مما يرضى به ففيه أن الكلام في كيفية إفادة هذا التركيب لما قدر على تقدير كون الاستعارة في الضمير لا في نكتة التقدير.

قوله: (من باب إضافة العام إلى الخاص) ويلاحظ في الحكم عليه بأنه صائم من حيث اتحاده بالخاص لا من حيث اتصافه بالصوم لئلا يلغوا الحكم، وقيل إن المراد بالصائم المضاف إلى الشخص ما يصح أن يكون صائمًا، وفيه أن المشبه به للنهار ليس ممن يصح بالصوم منه.

قوله: (فمن إضافة المسمَّى إلى الاسم) فالضمير في نهاره راجع إلى الاسم كأنه قيل الشخص المسمَّى بزيد صائم، وإنما لم يقل من إضافة الاسم إلى المسمَّى لعدم مجيئها وعدم كونه مشبهًا به، وعدم صحة حمل صائم عليه.

قوله: (من التمحلات) قد عرفت التمحلات مما ذكرنا.

---

(١) فهي نسخة.

قوله: (لا حقيقة ولا مجازًا) لأن المراد بضمير ابن حينئذٍ العملة فيكون النداء لهم إذ لا يجوز تعدد الخطاب في كلام واحد نعم يكون لفظ (هامان) مجازًا لكن لا أمر لمسمَّاه أصلا.

قوله: (ولم يعرف.. الخ) يريد أنه لو كان هذه التراكيب الصادرة عن البلغاء استعارة بالكناية لكان الحكم بصحتها دائرًا على اعتقاد التوقيف وعدمه فيصح عند من لم يعتقده ولا يصح عند من يعتقده وليس كذلك فإن هذه التراكيب شائعة من غير توقف عن أحد في الحكم بصحتها فاندفع اعتراض السيد قدس سره فيه كما لا يخفى.

الباب الثاني: أحوال المسند إليه[1]

(أعني الأمور العارضة له من حيث أنه مسند إليه كحذفه وذكره وتعريفه وتنكيره وغير ذلك من الاعتبارات الراجعة إليه لذاته لا بواسطة الحكم أو المسند

---

(١) **هذا باب الأحوال العارضة للمسند إليه، وفيه أبحاث:**
البحث الأول: عن حذفه، ويكون لنكت، منها: الاحتراز عن العبث لدلالة القرينة عليه، كقول المُسْتَهِل: الهلالُ. ومنها: اختبار السامع، هل يتنبه أو لا؟ ومنها: اختبار مقدار تنبهه، هل يتنبه بالقرائن الخفية أو لا؟ ومنها: العدول إلى أقوى الدليلين: العقل واللفظ، والأقوى هو العقل؛ لأن دلالته قطعية، كقوله: [الخفيف]

قَالَ لِي كَيْفَ أَنْتَ قُلْتُ عَلِيلُ

لم يقل: أنا عليل لذلك، ومَثَّلَهُ الطيبي بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَهْ (١٠) نَارٌ حَامِيَةٌ﴾ [القارعة: ١٠ - ١١].
البحثُ الثاني: في ذِكْرِهِ، فيكون لنكت، منها: كونه الأصل، ولا مقتضى للعدول عنه من قرينة أو غيرها. ومنها: الاحتياط؛ لضعف التعويل عَلَى القرينةِ؛ إما لضعفها، أو لضعف فَهْمِ المخاطب. ومنها: إيهام غباوة السامع، قَالَ الطيبي: كقولك لعابدِ الصَّنَمِ: الصَّنَمُ لا تَصَرُّفَ لَهُ. ومنها: زيادة الإيضاح والتقرير، كقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥].
البحث الثالث: في تَعْرِيفِهِ، وذَلِكَ لِنُكَتٍ تَظْهَرُ مِنْ جِهَةِ التعريف؛ لأنه إمَّا بالإضمار، وذلك لكون المقام للتكلم، أو الخطاب، أو الغَيْبَةِ، ويَعُمُّ الأوَّلَيْنِ قولي: أو حاضر، مثال الأول قوله: [الوافر]

ونَحْنُ التَّارِكُونَ لِمَا سَخِطْنَا ... ونَحْنُ الآخِذُونَ لِمَا رَضِينَا

والثاني قوله: [الطويل]

وَأَنْتَ الَّذِي أَخْلَفْتَنِي مَا وَعَدْتَنِي ... وأَشْمَتَّ بِي مَنْ كَانَ فِيكَ يَلُومُ

والثالث قول أبي تمام: [الطويل]

بِيُمْنِ أَبِي إِسْحَاقَ طَالَتْ يَدُ الْعُلا ... وَقَامَتْ قَنَاةُ الدِّينِ واشْتَدَّ كَاهِلُهْ
هُوَ الْبَحْرُ مِنْ أَيِّ النَّوَاحِي أَتَيْتَهُ ... فَلُجَّتُهُ الْمَعْرُوفُ وَالْجُودُ سَاحِلُهُ

انظر: شرح عقود الجمان ١/٨٣ - ٨٧.

مثلا ككونه مسندا إليه لحكم مؤكد أو متروك التأكيد، وكونه مسندا إليه لمسند مقدم أو مؤخر معرف أو منكر ونحو ذلك، وسيأتي بيان كون المسند إليه أولى بالتقديم).

قوله: (أعني الأمور العارضة.. الخ) قيل: أي الأمور العارضة التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أي تكون سببًا قريبًا لها حتى لا يرد الرفع فإنه عارض للمسند إليه من حيث إنه مسند إليه، ولا حاجة إليه؛ لأن المقصود أن الأمور المذكورة في هذا الباب عارضة للمسند إليه باعتبار كونه كذلك لا أن كل ما هو عارض له بهذا الاعتبار فهو مذكور فيه فإن كثيرًا من الأحوال العارضة له من حيث هو كذلك لم يخرج من القوة إلى الفعل ولم يدون.

قوله: (لذاته) متعلق بالراجعة بتضمين معنى العروض أي: الراجعة إليه العارضة لذاته بأن لا يكون لها واسطة في العروض، ولذا عطف قوله لا بواسطة الحكم أو المسند عليه فلا ينافي كونها عارضة لذاته كونها عارضة لأجل كونه مسندًا إليه فإنه واسطة في الثبوت، ومن هذا ظهر أن قيد الحيثية للتقييد، أي: العارضة لذات المسند إليه حال كونه موصوفًا بكونه مسندًا إليه فلا ينافي كونها أعم لا للتعليل فلا يرد ما توهم من أن أحوال المسند إليه من حيث إنه مسند إليه لا يوجد في غيره، وقلما يوجد حال تختص به على أن المبحوث في الباب حذف المسند إليه وذكره وتعريفه وتنكيره إلى غير ذلك لا مطلق الحذف والذكر مثلا فيكون مختصًّا به.

قوله: (أَوْلَى بالتقديم) أي: في الذكر فيكون بيان أحواله أيضًا أولى بالتقديم.

قوله: (لأنه عبارة) أي: في الاصطلاح، وإن كان لفظه من حيث مفهومه اللغوي أعني الإسقاط مشعرًا بالعدم بعد الإتيان، ولذا اختير على لفظ الترك إشارة إلى كونه ركنًا أعظم كأنه أسقط.

قوله: (وهو متقدم على الإتيان) والإتيان متقدم على سائر الأحوال لكونها كالتفصيل له.

قوله: (والحذف يفتقر.. الخ) أي: الحذف الذي نحن فيه، وهو ما يكون منويًّا في التقدير لا الحذف الذي يكون نسيًا منسيًّا كحذف فاعل المصدر وفاعل الفعل المبني للمفعول فإنه لا يحتاج إلى القرينة لعدم كونه مرادًا.

قوله: (وهو أن يكون السامع عارفًا به) أي: متمكنًا من معرفة المحذوف؛ لأن وجود القرينة لا يوجب العرفان بالفعل.

قوله: (لوجود القرائن) صيغة الجمع بالنظر إلى تعدد الموارد أي القرينة الدالة على المحذوف إما بخصوصه أو باعتبار كونه أحد الأشياء المعينة كما فيما حذف ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن.

قوله: (الداعي.. الخ) سواء كان حاملا عليه أو غاية مترتبة عليه فاللام في قوله فللاحتراز للتعليل المطلق الشامل للحاملية والغرضية.

قوله: (أيضًا) أي: كما هو معلوم متقرر في علم المعاني وإن لم يذكر فيه صريحًا، والظاهر ترك لفظ أيضًا.

قوله: (إشارة ما ضمنية) كما يدل عليه ها هنا قوله عن العبث فإنه مشعر بوجود القرينة.

قوله: (بناء على الظاهر) حال عن البعث أي حال كون العبث مبنيًا على ما هو الظاهر من اغناء القرينة عنه لا على الحقيقة وفي نفس الأمر.

قوله: (وإلا) أي: وإن لم يبن على الظاهر فهو في الحقيقة الركن الأعظم فذكره لا يكون عبثًا، وإن قامت القرينة فإن الاكتفاء بالقرينة ليس كالذكر في التنصيص على ما هو المقصود الأهم.

قال في شرح "المفتاح ": إن ذكر المسند إليه لا يكون عبثًا على الحقيقة وإن قامت القرينة لكونه جزءًا من الكلام بل العمدة فيه فلا يرد ما قيل من أنه لا منافاة بين كونه الركن الأعظم من الكلام، وكون ذكره عبثًا لتحقق القرينة المغنية.

قوله: (وقيل معناه أنه عبث نظرًا.. الخ) قال في شرح "المفتاح ": قيل المراد أنه يكون عبثًا نظرًا إلى ظاهر القرينة المغنية عن ذكره فإن ذكر اللفظ لا يكون إلا لإفادة المعنى، وقد حصل لكن يجوز أن يتعلق به غرض خفي من الأغراض المناسبة في باب ذكر المسند إليه.

وقال السيد قدس سره في حواشي شرح[1]: إنما اعتبر خفاءه؛ لأنه لو ظهر لم

---

(١) إنما اعتبرنا خفاء الفائدة؛ لأنها لو ظهرت إلى آخره نسخة.

يكن ذكره عبثًا في الظاهر أيضًا فالمراد بظاهر القرينة الأمر الظاهر الذي يقتضيه القرينة وهو الإغناء عن الذكر وبالحقيقة في قوله، وأما في الحقيقة نفس الأمر أي يجوز في نفس الأمر أن يتعلق بذكره غرض خفي فلا يكون عبثًا مع وجود القرينة الغنية عنه، ومما نقلناه ظهر أن ما قيل إن المراد بظاهر القرينة الظاهر الذي هو القرينة، والمعنى أن ذكره عبث نظرًا إلى القرينة، وأما في الحقيقة أي في نفسه فيجوز أن يتعلق به غرض فلا يكون عبثًا ثم الاعتراض عليه بأنه إذا تعلق بذكره غرض كان المقام مقام الذكر، والكلام في مقام الحذف اللهم إلا أن يراد بالغرض معنى الفائدة خروج عمَّا قصده الشارح رحمه الله على أنه يرد عليه أنه إذا أريد بالظاهر الظاهر الذي هو القرينة لا حاجة إلى قوله بناء على الظاهر؛ لأن الكلام في مرجحات الحذف بعد وجود القرينة.

قوله: (من حيث الظاهر.. الخ) لأنه يفهم من اللفظ لكن لا يفيد دلالته عليه ما لم يحكم العقل بصحة إرادته فالاعتماد بالآخرة على العقل.

قوله: (على دلالة العقل) لأنه يستدل بالعقل بمعونة القرائن على المحذوف الدال على المسند إليه فالاعتماد أولا وآخرًا على العقل وإن كان للفظ مدخل، ولذا لم يقل ها هنا من حيث الظاهر.

قوله: (لا استقلاله بالدلالة) أي: في الجملة كما في العقليات الصرفة وإن كان للفظ ها هنا مدخل.

قوله: (فإنه يفتقر) أي: في جميع المواد.

قوله: (وإنما قال تخييل.. الخ) يعني: أن العدول ليس محققًا؛ لأن كونه محققًا يتوقف على كون كل من العقل واللفظ مستقلا في الدلالة عليه، وليس كذلك.

قوله: (هو اللفظ.. الخ) ضمير الفصل لمجرد التأكيد وتحقيق ذلك أن للفظ مدخلا في الدلالة عند الحذف بناء على أن المدلول عليه بالقرائن هو اللفظ دون ذات المسند إليه، وليس للقصر فإنه باطل مخالف لقوله من حيث الظاهر ولقوله فلا عند الذكر يكون الاعتماد بالكلية على اللفظ.

قوله: (والاعتماد.. الخ) أي: عند الذكر وعند الحذف وإذا لم يقيده بشيء منهما.

قوله: (هل يتنبه أم لا؟) أم هذه منقطعة على ما مر تحقيقه فما قيل الصواب أينتبه أم لا ليس بصواب على أن أم المتصلة تجيء مع هل على قلة كما في الرضي.

قوله: (قولي أو تعيينه) أما لأن المسند لا يصلح إلا له أو لكماله فيه بحيث لا يسبق الذهن إلى غيره أو لكونه متعينًا بين المتكلم والمخاطب وهذا وإن كان بجامع الاحتراز عن العبث لكن مدار الدواعي والمقتضيات على القصد، وقصد التعين غير قصد الاحتراز فقد يقصد كل واحد بدون الآخر، وقد يقصدان معًا، وكذا الحال في جميع الدواعي إذا لم يكن بينها[1] تناف.

قوله: (أو سجع أو قافية) بأن يكون ذكر المسند إليه واجب التأخير أو يكون القافية أو السجع لفظ المسند مع حركة ما قبله فإذا ذكر المسند إليه يحصل الانفصال بينهما ويفوت القافية أو السجع.

قوله: (لا يسع) وإما لعدم الفرصة أو للضجر والسآمة الحاصل للصياد من طلب الصيد.

قوله: (من غير السامع من الحاضرين) الصواب من غير المخاطب من السامعين.

قوله: (وكاتباع الاستعمال.. الخ) الفرق بين الاتباعين أن في الأول يكون الكلام في الاستعمالين واحدًا سواء كان الاستعمال قياسًا أولا، وفي الثاني الكلام الثاني غير الأول، ولا بد أن يكون قياسًا.

قوله: (وقد يكون.. الخ) أي: قد يكون المحذوف من غير ضرورة الفاعل الاصطلاحي للفاعل ليترتب عليه قوله وحينئذٍ يجب إسناده فبالقيد الأول خرج نحو ضاربن واضربن واضربوا القوم فإن حذف الفاعل فيه لضرورة التقاء الساكنين بإقامة الحركة مقامه، وبالقيد الثاني خرج نحو: أنبت الربيع البقل، وجاء ربك فإن المحذوف فيه الفاعل الحقيقي وبالقيد الأخير الفاعل المحذوف للمصدر.

قوله: (وحينئذٍ يجب إسناد الفعل إلى المفعول) إلا نادرًا نحو: ما ضرب إلا أنا، وبذلك أي رأي، وإنما يجب ذلك؛ لأن الفعل لا بد له من فاعل أو ما يقوم

---

(١) بينهما نسخة.

مقامه ولا تتوهمن أن هذا من حذف الجملة بل تبديل جملة بجملة أخرى لنكتة؛ لأن هذا ليس تبديلا للمسند بل تتغير هيئة، ولذا سمي كل واحد منهما صيغة الماضي.

قوله: (فلكونه الأصل) أي: ما يبتني عليه الشيء والقاعدة.

قوله: (ولا مقتضى للعدول عنه) يعني: كونه أصلا لا يكفي نكتة للذكر؛ لأنه متحقق في حال الحذف أيضًا فلا بد من عدم المقتضى للعدول ليكون مرجحًا للذكر على الحذف، والمراد عدم المقتضى في قصد المتكلم على ما مر فلا يرد أن الكلام فيما إذا قامت القرينة المعنية للمحذوف، كما يدل عليه سابق كلامه ولاحقه فالاحتراز عن العبث وتخييل العدول متحقق في جميع صور الذكر، وقوله: ولا مقتضى للعدول عنه منصوب، وسقوط التنوين إما لكونه مضافًا، واللام زائدة كما قال سيبويه في غلام لك، وإما تشبيهًا له بالمضاف كما قاله الشيخ ابن الحاجب.

قوله: (أو زيادة الإيضاح) أي: إيضاح المسند إليه وزيادة تثنيته في ذهن السامع فنفس الإيضاح، والتقرير حاصل عند الحذف أيضًا لوجود القرينة المعنية له، وفي الذكر زيادتهما؛ لأن الدلالة اللفظية اجتمعت مع الدلالة العقلية.

قوله: (ومنه ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]) أي: من زيادة الإيضاح، والتقرير لكن لا لإيضاح المسند إليه، وتقريره، ولذا أورد لفظة منه بل لإيضاح غرض تعلق بتكرير المسند إليه، هو أن هؤلاء الموصوفين بشرف الإيمان ممتازون بكل من الأثرتين وكل منهما يكفي في تمييزهم فلإيضاح هذا الغرض ذكر المسند إليه ولم يحذف بنصب القرينة على تقديره إذ مع الحذف لا يتضح التقرير كمال الاتضاح، ولا يفصح عن الغرض كمال الإفصاح، وبهذا ظهر فساد قول من قال ليس الآية من قبيل اختيار الذكر على الحذف إذ لو ترك أولئك الثاني لم يكن مقدرًا بل كان ما بعده معطوفًا على مسند أولئك الأول؛ لأن الغرض أنه لو ترك ونصب القرينة على تركه لم تحصل زيادة الإيضاح، واندفع ما قيل إن المتبادر من قوله، ومنه أن النكتة في ذكر المسند إليه في الآية الإيضاح له مع أنها شيء آخر كما علم من قوله: تنبيهًا الخ، وذلك ظاهر كذا قيل لكن الظاهر عن عبارة " الكشاف " أن النكتة المذكورة لتكرير اسم الإشارة عدم الاكتفاء على الأول وحاصلها أنه لو لم

يكرر لاحتمل أن يكون مجموع الإثرتين مميزًا لهم عما عداهم لا كل واحدة منهما وبالتكرير صار نصًّا في أن كل واحدة مميزة لهم، فالمراد بقوله زيادة الإيضاح، الإيضاح الكامل والتقرير الأبلغ كما في تعريف النص بما ازداد وضوحًا على الظاهر.

قوله: (كما ثبتت لهم الإثرة.. الخ) في موقع المصدر لقوله ثابتة، والفاء في فهي زائدة كذا ذكره الشارح رحمه الله تعالى في شرح "الكشاف"، وفيه أن التشبيه ليس بمقصود في المقام، وأن زيادة الفاء لم يجوزها سيبويه، وعندي أن الكاف للقرآن في الوجود، وما كافة كما قام زيد قعد عمرو، وصل كما دخل الوقت والفاء للسببية كما في قوله زيد فاضل فأكرمه، والجملة في محل الخبر؛ لأن أي تنبيهًا على أنهم بهذه الحالة، وهي أنه كما ثبتت لهم الاثرة بالهدى قارنه في الوجود ثبوت الأثر لهم بالفلاح مسببة عنها، وفي هذا كمال الترغيب لمن عداهم إلى الإيمان والاثرة بفتح الهمزة والثاء الاستبداد وبالفلاح متعلق بالاثرة المدلول عليها بالضمير والمثابة المرجع، وفي تمييزهم متعلق بجعلت أو بمثابة وضمير انفردت وكفت للأثرة وضمير الموصول محذوف أي كفت فيها أي في تلك المثابة على حيالها أي انفرداها وأصله حوال من الحلول بمعنى الطرف.

قال قدس سره: (فكيف يكون.. الخ) قال الشارح رحمه الله في شرح "المفتاح": كما أن الحضور عند السامع، ومعرفته القصد إليه كناية عن وجود القرينة كذلك عموم النسبة، وإرادة التخصيص كناية عن عدم القرينة فاندفع البحث؛ لأنها عند السكاكي رحمه الله عبارة عن ذكر اللازم أي التابع وإرارة الملزوم أي المتبوع بحيث يحصل الانتقال منه إليه في الجملة ولا يجب استلزامه له، ولا شك أن عموم النسبة وإرادة التخصيص يتبع انتفاء القرينة مطلقًا، وينتقل منه إليه وإن لم يستلزمه كطول النجاد، وكثرة الرماد يتبع طول القامة، والمضيافية فالمراد بقوله تفصيل لانتفاء القرينة أنه لازم له فيه تفصيل لكونه مركبًا من أمرين، وتحقيق له لأن الكناية كدعوى الشيء بالبينة، وليس المراد أنه تفصيل وبيان له حتى يرد أن انتفاء القرينتين المخصوصتين كيف يكون تفصيلا وبيانًا لانتفاء القرينة مطلقًا والعجب من السيد قدس سره أنه اعترف بكون استحضار السامع للمسند إليه، وعرفانه قصدك إليه في

قوله أما الحالة التي تقتضي طي ذكر المسند إليه فهي إذا كان السامع مستحضرًا له عارفًا منك القصد إليه عند ذكر المسند إشارة إلى وجود القرينة المجوزة للحذف، ومنع ها هنا كون العموم وإرادة التخصيص كناية عن انتفاء القرينة حيث قال في شرحه، ومن زعم أن عموم نسبة الخبر بمعنى صلاحيته في نفسه لمتعدد إرادة التخصيص كناية عن عدم القرينة مطلقًا فقدسها؛ لأن انتفاء القرينتين المخصوصتين لا يستلزم انتفاءها مطلقًا إذ لها أفراد آخر كتقديم الذكر في السؤال وغيره، وبما حررنا لك اندفع ما أورد على جواب الشارح رحمه الله تعالى من أنه إذا كان عموم النسبة وإرادة التخصيص بيانًا لانتفاء القرينة كان الذكر لانتفاء القرينة وذلك وظيفة النحو دون المعاني؛ لأنه ليس من المزايا والخواص الزائدة على أصل المعنى، وذلك لأنه إذا كان كناية عن انتفاء القرينة والكناية يجوز فيها إرادة المعنيين كان الذكر هاهنا لعموم النسبة وإرادة التخصيص مع انتفاء القرينة فلا يكون البحث عنها وظيفة النحو.

قال قدس سره: (وقيل.. الخ) أي: في توجيه عبارة السكاكي بحيث لا يرد عليه اعتراض المصنف رحمه الله، وقد اختاره في شرحه فالتعبير يقبل ليس للإشارة إلى ضعفه.

قال قدس سره: (وعلى هذا يكون عموم النسبة.. الخ) فيتم جواب الشارح رحمه الله، ولا يرد البحث المذكور عليه، وإن كان التمثيل بقوله نحو خالق كل شيء ظاهرًا في أن المراد عموم الخبر في نفسه، وقد أشار إليه الشارح رحمه الله في شرحه حيث قال، والمراد بعموم النسبة إلى كل مسند إليه أن يصح في تلك الحالة إسناده إلى كل واحد مما يصح اتصافه به في نفسه وإسناده إليه حيث قيد بقوله في تلك الحالة.

قال قدس سره: (إنها موضوعة.. الخ) قيل فيه إنه يلزم أن يقع الالتفات إلى الافراد المعنية الغير المتناهية، ولا شك أنه إذا سمع أنا لم يلاحظ الإفراد واحد، والجواب أنه موضوع لكل واحد بشرط الانفراد عن الآخر فلذا لا يقع الالتفات إلا إلى واحد.

قال قدس سره: (إذ لم تستعمل فيما وضعت هي لها) فيه بحيث؛ لأن المراد

بقولنا أنها موضوعة لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته أنها موضوعة للمفهوم الكلي من حيث تحققه في جزئي من جزئياته لا لذلك المفهوم من حيث هو فيكون استعمالها في كل جزئي حقيقة واستعمالها في المفهوم الكلي من حيث هو مجازًا، وبهذا ظهر أن الاختلاف بين الرأيين لفظي؛ لأن من قال بالوضع العام أراد أن المفهوم الكلي آلة لملاحظة الجزئيات ووجه لمعلوميتها وقد تقرر في موضعه أن العلم بالشيء بالوجه في الحقيقة علم يوجه الشيء بناء على اتحاد العلم، والمعلوم بالذات والفرق اعتباري فإنه من حيث حصوله في الذهن علم، ومن حيث اتحاده بذلك الشيء معلوم فالواضع إذا لاحظ الجزئيات باعتبار المفهوم الكلي، فالمعلوم حال الوضع ليس إلا ذلك الوجه لكن من حيث اتحاده بتلك الجزئيات فيكون الموضوع له ذلك من حيث اتحاده بتلك الجزئيات إذ لا علم له بتلك الجزئيات إلا من هذا الوجه، وهذا مراد من قال بالوضع للمفهوم الكلي بشرط الاستعمال في الجزئيات فتدبر.

قال قدس سره: (فإن هذه الضمائر كلها نكرات.. الخ) لا يخفى عليك أن النكرة المختصة بوصف أو حكم لا تخرج عن كونها نكرة وإن قل شيوعها فإن اعتبر المرجوع إليه يكون الضمير الراجع إلى النكرة المختصة أيضًا نكرة وإن اعتبار حال الراجع يكون الضمير الراجع إلى النكرة الصرفة أيضًا معرفة فالفرق تحكم.

قال قدس سره: (طويناه على غره) وغر الثوب كسره الأول يقال طويت الثوب على غره أي على كسره الأول وهو كناية عن عدم إرادة الكشف والإظهار.

قال قدس سره: (وإنما المقصود التنبيه.. الخ) لا يخفى عليك أنه لم يظهر مما نقله المراد بالذات والخارج ماذا ولذا كتب قدس سره في حاشية الحاشية أراد بالذات المعنى المستقل بالمفهومية الذي يصلح أن يحكم عليه وبه وهو معنى الاسم فقط فإن معنى الفعل لاشتماله على النسبة المخصوصة خرج عن تلك الصلاحية ثم لا يخفى أن المشار به إلى خارج هو اللفظ الدال على الذات، وإنما نسب إليها مجازًا انتهى.

كتب في نسخة أخرى[١]: وأنه أريد بالخارج ما يقابل الذهن وليس بشيء؛ لأن المقابل للذهن أما الأعيان أو نفس الأمر ولا شبهة في أن المعرفة لا يجب أن يكون المشار إليه بها أمرًا موجودًا في الأعيان أو نفس الأمر نحو شريك الباري والمعدوم المطلق فحذف هذه الحاشية أولى من إثباتها وتحقيق المقام على ما قاله المحققون أن حقيقة التعريف الإشارة إلى ما يعرفه مخاطبك وإن المعرفة ما يشار بها إلى أمر متعين أي معلوم عند السامع من حيث إنه كذلك، وأن النكرة ما يشار بها إلى أمر متعين من حيث ذاته، ولا يقصد ملاحظة تعينه وإن كان متعينًا معهودًا في نفسه فإن بين مصاحبة التعيين وملاحظته فرقًا بينا وتحقيق ذلك أن فهم المعاني من الألفاظ إنما هو بعد العلم بالوضع فلا بد أن يكون المعاني متميزة متعينة عند السامع فإذا أدل الاسم على معنى فإن كان كونه متميزًا معهودًا عند السامع ملحوظًا مع ذلك المعنى فهو معرفة، وإن لم يكن ملحوظًا معه يكون نكرة ثم ذلك التعيين المشار إليه في المعرفة إن كان مستفادًا من جوهر اللفظ فهو علم أما جنسي إن كان المعهود جنسًا، وأما شخصي إن كان حصة وإلا فلا بد من قرينة خارجية يستفاد منها ذلك فإن كانت الإشارة الحسية فهي أسماء الإشارة، وإن كانت الخطاب أي توجيه الكلام إلى الغير فهي المضمرات، وإن كان نسبة فأما الخبرية فهي الموصولات، وأما الإضافية فهي المضاف إلى أحدها وإن كانت حرف التعريف فأما حرف النداء فهو المنادى، وأما اللام فهو المعرف باللام ثم المعرف باللام إن أشير به إلى حصة معينة من مفهوم مدخولها فهو المعرف بلام العهد وإن أشير إلى نفس مفهومه فهو الجنس، وأما القسمان الباقيان فهما فرعا الجنس إذا تقرر هذا فنقول أن ما سوى العلم لما كان تعينه مستفادًا من خارج ففيها نوع عموم فلا يخلو إما أن يقال إنها موضوعة لمفهومات كلية بشرط استعمالها في الجزئيات المتعينة عند السامع من خارج وإليه ذهب المتقدمون والشارح رحمه الله تعالى، وإما أن يقال إنها موضوعة لتلك الجزئيات لكن بملاحظة أمر كلي آلة لوضعه فالوضع عام، والموضوع له خاص، وإليه ذهب المتأخرون كالقاضي عضد الدين والسيد الشريف، وإن الوضع

---

(١) في حاشية أخرى نسخة.

في المعارف أعم من الإفرادي كما فيما سوى المعرف باللام والنداء والتركيبي أو المنزل منزلة الإفرادي كما في المعرف باللام فإن لام التعريف حرف وضع لمفهوم كلي هو تعيين مدخوله بشرط الاستعمال في الجزئيات أو لتلك الجزئيات على اختلاف الرأيين واسم الجنس موضوع لمعناه أعني الماهية أو الفرد المنتشر على اختلاف الرأيين والمجموع موضوع بالوضع التركيبي أو الوضع المنزل منزلة الإفرادي لمعين عند السامع هو مفهوم مدخوله أو حصة منه بشرط الاستعمال في الجزئيات أو لتلك الجزئيات من حيث هو معين عنده فالمعروف بلام الجنس مثلا من حيث أنه معرف بلام الجنس موضوع للمفهوم الكلي وهو مفهوم مدخوله المعين عند السامع بشرط الاستعمال في الجزئيات أو لتلك الجزئيات أعني هذا المفهوم، وذلك المفهوم، وكذا العهد وبما ذكرنا اندفع ما قيل إن كون الموضوع له الأمر الكلي بشرط الاستعمال في الجزئيات أو لتلك الجزئيات الملحوظة بالمفهوم العام في المعرف بلام الجنس مشكل وأن الوضع في المعارف أعم من الشخصي والنوعي سواء كان بنفسه كما في المعرف باللام المستعمل في معناه الحقيقي أو مع القرينة كما في المجازات المعرفة باللام نحو لقيت الأسد في الحمام فإنه موضوع مع القرينة بالوضع النوعي لمفهوم كلي أعني الرجل الشجاع ليستعمل في شيء معين عند السامع، وبما حررنا لك انكشف لك أن تعريفي المعرفة بما وضع ليستعمل في شيء بعينه، وما وضع لشيء بعينه على اختلاف الرأيين لا بد فيهما من اعتبار الحيثية أي من حيث هو بعينه ليخرج النكرات، وأن الشيء في التعريف الأول أعم من أن يكون نفس الموضوع له كما في العلم أو فردًا منه كما في سائر المعارف، وأن الضمير الراجع إلى النكرة وعلم الجنس، وسائر المعارف داخلة في الحدِّ، وإن قول الشيخ الرضي حقيقة التعريف جعل الذات بحيث يشار بها إلى خارج إشارة وضعية معناه جعل الاسم بحيث يشار به إلى أمر خارج عما يثبت في ذهن المخاطب من مدلول الاسم وهو كونه معلومًا عنده إشارة يكون للوضع مدخل فيها فخرج بقوله إلى خارج النكرات كلها، وبقوله إشارة وضعية النكرة إذا أشير بها إلى مفهوم معلوم للمخاطب من حيث إنه كذلك فإن ذلك يكون فيها بالقرينة لا بالوضع فالإشارة إلى ما في ذهن المخاطب بحسب الوضع ثابتة في

النكرة والمعرفة، وإلا الخارج مختصة بالمعرفة ففيها إشارتان وضعيتان تشارك في إحديهما النكرة وتخالف بالأخرى وليس المراد بالخارج ما يرادف الأعيان فإنه يلزم أن لا يكون المعرف بلام الجنس، وكذا المعرف بالإضافة للجنس بل الموصول والمعرف بالإضافة إليه إذا كان مدلولهما ممتنع الوجود والضمير الراجع إلى الماهية من حيث هي، والراجع إلى النكرة الموصوفة والمعرف بلام العهد الخارجي إذا كان المشار إليه الجنس أو النكرة الموصوفة والعهد الذهني وعلم الجنس معرفة حقيقة بل لفظًا، والشيخ المذكور وإن قال في بعضها فلا يقول في جميعها، وكذا الخارج عن الذهن سواء كان في الأعيان، أو في الذكر فإنه وإن أدخل المعرف بلام العهد، والضمير الراجع إلى النكرة والجنس في التعريف وخروج المعرف بلام الجنس، وعلم الجنس والعهد الذهني لا يضر؛ لأنها غير داخلة في المعرفة عنده لكنه لا يشمل الموصول الذي أريد به الممتنع نحو قولنا الذي هو شريك الباري ممتنع، وكذا ليس معنى عبارته جعل الذات مشارًا بها بتوسط أمر خارج وهو القرينة إشارة وضعية فإنه لا يصح في العلم هذا هو الكلام المجمل في هذا المقام وللفضلاء تدقيقات وتحقيقات تركتها مع زيادات تسنح لي مخافة الإطناب.

قوله: (لأن الأصل) أي[١]: الراجح الحكم على شيء معين عند السامع بخلاف المسند فإن المقصود ثبوت مفهومه لشيء والتعريف زائد عليه يحتاج إلى داع.

قوله: (فتعريفه.. الخ) جواب شرط محذوف، أي: إذا علمت معنى التعريف، والمعرفة فتعريفه لكذا، وفي بيان النكتة العامة للتعريف إشارة إلى أن ارتفاع شأن الكلام أن لا يغفل عن نكتته العامة بعمومه، وعن نكتته الخاصة بخصوصه، والمصنف رحمه الله اقتصر على بيان النكات المختصة بأقسام التعريف في هذا الكتاب مع التعرض للنكتة العامة له في الإيضاح اكتفاء بإشارة الفاء العاطفة في قوله فبالإضمار فإنها للتفصيل فيقتضى تقدم المجمل كأنه قيل إما تعريفه فلإفادة

(١) لأن الراجح الحكم نسخة.

المخاطب أتم فائدة فالإضمار لكذا وبالعلمية لكذا، وليست جزئية بأن يكون تقديره مهما يكن من شيء فتعريفه بالإضمار لكذا؛ لأن الفاصل بينها وبين إما القائم مقام الشرط المحذوف يجب أن يكون من اجزاء الجزاء ما هو ملزوم في الذهن والتعريف ليس ملزومًا لكونه بالإضمار لكذا فما قيل أن المنصف رحمه الله ترك النكتة العامة ظنًا منه أن العام لا يتحقق إلا في ضمن الخاص فالنكتة الخاصة تكفى لإيراد العامة وإن الأولى، وأما تعريفه بالإضمار؛ فلأن المقام الخ منشأه عدم التنبه لاختصار المصنف رحمه الله.

قوله: (كان أبعد) بشرط أن لا يوجب البعد عن حد الوقوع.

قوله: (تخصيصًا) أراد به ما يقابل الشيوع الذي في النكرة فيعم الاستغراق أيضًا لئلا يرى أن قولنا جاءني كل عالم أبعد من جاءني زيد، مع عدم التخصيص في الأول.

قوله: (ازداد الحكم بعدًا) بالنسبة إلى الحكم على الشائع بالشائع فلا يرد ما قيل أنه قد يكون المسند من اللوازم البينة للمسند إليه كقولنا الاثنان زوج أول فلا يكون مفيدًا لبُعد الحكم فالقاعدة المذكورة باعتبار الغالب.

قوله: (كما ترى الخ) تنوير للقاعدة البديهية بالمثال.

قوله: (لأنه وضعي.. الخ) أي: يفهم من نفس لفظ المعرفة بالوضع بخلاف التخصيص الحاصل للنكرة فإنه يفهم من ملاحظة انحصار الوصف فيها، وأما من حيث المفهوم فالشيوع باقٍ فلا يرد أن تخصيص النكرة بالوصف أيضًا وضعي بالوضع النوعي كالمعرف باللام والمضاف.

قوله: (ثم التعريف.. الخ) إشارة إلى ما ذكرنا من أن الفاء لعطف المفصل على المجمل.

قوله: (لأن المقام للتكلم.. الخ) أي: للتعبير عن المتكلم من حيث إنه متكلم، والمخاطب من حيث إنه مخاطب، والغائب من حيث إنه غائب تقدم ذكره لفظًا أو تقديرًا أو حكمًا فلا يرد أن مقام التكلم متحقق في قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمر بكذا مع عدم الإضمار وأن الخطاب أعني توجيه الكلام إلى حاضر لا يقتضي التعبير بضمير الخطاب كما تقول في حضرة جماعة كلامًا لا تخاطب به واحدًا

منها، وأن الغيبة وهو كون الشيء غير متكلم ولا مخاطب لا يستعدي الإضمار فإن الأسماء الظواهر كلها غيب.

قوله: (**وأصل الخطاب**) أي: اللائق به، والواجب فيه بحكم الوضع.

قوله: (**أو أكثر**) فالواجب بحكم الوضع أن يكون الخطاب بصيغة التثنية لاثنين معينين وبصيغة الجمع جماعة معينة أو للجمع على سبيل الشمول كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١]، وفي قوله عليه السلام: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " فإن الشمول الاستغراقي من قبيل التعيين.

قوله: (**إلى حاضر.. الخ**) أي: من حيث إنه حاضر بأن يكون فيه إشارة معينة إلى حضوره لما عرفت.

قوله: (**وقد يترك.. الخ**) قيل: إنه من إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بل هو عند التحقيق من وضع المضمر موضع المظهر فإن قوله ولو ترى الظاهر فيه ولو يرى كل واحد فذكره هاهنا يخل بقوله فيما بعد هذا كله مقتضى الظاهر، والجواب أنه ليس ها هنا شيء داع إلى إيراد الخطاب لمعين فأجرى الكلام على خلاف ذلك الداعي الظاهر وروعي مطابقة الداعي الغير الظاهر بل مجرد استعمال اللفظ في غير ما وضع له لداع وهو تعميم الخطاب فهو مقتضى الظاهر ولو كفى هذا القدر في كونه خلاف مقتضى الظاهر لزم أن يكون جميع المجازات اللغوية خلاف مقتضى الظاهر، وكذا ليس وضع المضمر موضع المظهر مجرد صحته إقامته مقامه إذ كل مضمر يصلح لذلك بل أن يكون المقام مقام المظهر فأقيم المضمر مقامه وليس ها هنا المظهر بل مقام الخطاب.

قوله: (**وقد يترك**) الظاهر أن يرجع الضمير إلى الأصل إلا أن الشارح رحمه الله راعى قرب المرجع.

قوله: (**أي: الخطاب مع معين**) قال الشارح رحمه الله تعالى في شرح "المفتاح " في شرح قوله (وحق الخطاب): أن يكون مع مخاطب معين حق العبارة أن يكون لمعين يقال خاطبه وهذا لخطاب له لا خاطب معه، والخطاب معه انتهى، وفيه أن الشاهد إنما يدل على أن الخطاب متعد بنفسه وأنه قد يستعمل باللام للتقوية ولا يستعمل بكلمة مع، وما في المفتاح إنما هو متعلق بيكون لا بالخطاب

واستعمال الكون بمع شائع يقال كنت مع زيد، وفي التنزيل: ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٣] وفي شرح "المفتاح" الشريفي لو قال لمخاطب معين لكان أظهر فإن قولك حصل الخطاب له أسد في المعنى من قولك حصل الخطاب معه لكن لا يظهر وجه كونه أسد؛ لأن الكون والحصول يتعلق به كل جار، ولذا يقدر متعلق الظروف المستقرة كلها فمعنى عبارة الشرح على وفق ما في "المفتاح " قد يترك الخطاب الكائن لمعين أي الصالح له مما لا إلى غير المعين، وإنما جعل الشارح رحمه الله ضمير يترك راجعًا إلى الخطاب دون المعين؛ لأن الكلام فيه وضمير غيره راجعًا إلى المعين دون الخطاب لإيهامه أنه قد يترك الخطاب إلى غير الخطاب كالغيبة، والمقصود إمالة الخطاب من المعين إلى غير المعين فما قيل إن الأنسب أن يقال قد يترك الخطاب إلى غير الخطاب أو يترك المعين في الخطاب إلى غير المعين تحقيقًا للمقابلة بين المتروك، والمأتي به ليس بشيء.

قوله: (تفظيع) أي: بيان فظاعة حالهم من فظع الأمر بالضم أي اشتد شناعته.

قوله: (حالهم الفظيعة) أي: حالهم الشديدة الشناعة، والمراد به ما طرأ عليهم في وقت نكس الرؤُوس لأجل الحجالة والخوف من أهوال القيامة من رثاثة الهيئة واسوداد الوجه وغبرته وبسرته وصفرته، وغير ذلك التي هي في غاية الشناعة والجزاء محذوف أي لرأيت أمرًا فظيعًا، وما قيل إن المراد بحالهم الفظاعة ووصفها بالفظيعة من قبيل شعر شاعر، أو الكلام على حذف المضاف، أو الحيثية مرادة مع كونه تكلفًا لا يحتاج إليه غير صحيح في نفسه إذ لا يتعلق بها الرؤية، ولا يصح تقدير الجزاء حينئذٍ لرأيت أمرًا فظيعًا ثم إن اعتبار صحة رؤية كل من يتأتى منه كافي في كون حالهم في غاية الظهور ولا يحتاج إلى وقوع الرؤية فما قيل إن صدق الشرطية لا يقتضي وقوع مقدمها بل كلمة لو تدل على امتناع وقوعها فلا يدل على كون حالهم في غاية الظهور في غاية السقوط لا تحققها في نفسها كونها في غاية الظهور لا ينافس امتناع رؤية المخاطب لها لكونها فظيعة هائلة.

قوله: (على حذف المضاف) أما قبل ضمير بها أو قبل مخاطب.

قوله: (أكرم إليه) الظاهر إسقاط إليه.

قوله: (أو أحسن) أورد بكلمة أو نظرًا إلى كون كل واحد منهما شرط له جزاء على حدة، وفي "الإيضاح" بدون حرف العطف بطريق التعداد، وفي بعض النسخ بالواو وهو ظاهر.

قوله: (لفساد المعنى) لأن الإخراج في صورة الخطاب يفيد الخصوص والعموم إنما هو لإخراجه عما يفيده صورته فتبدر فإنه قد زل فيه الأقدام.

قوله: (بإيراده علمًا) إشارة إلى أن العلمية مصدر المتعدي، ومعناه جعله علمًا والجعل بالإيراد.

قوله: (وهو ما وضع لشيء من جميع مشخصاته) المراد بالمشخصات أمارات التشخص لا موجباته؛ لأن التشخص هو الوجود على النحو الخاص أو حالة تتبعه أي تقارنه والأعراض والصفات كالشكل والكيف والكم أمارات يعرف بها الشخص كما تقرر في محله فتبدل المشخصات لا يوجب تبدل الشخص، وإنما لم يقل مع تشخصه؛ لأنه إنما يتم على القول بكون التشخص زائدًا على الماهية وجوديًّا بخلاف ما إذا كان نفس الذات أو أمراً عدميًّا فإنه لا مقارنة في الأول ويلزم انعدام الشخص في الثاني، ومن هذا التعريف يعلم طريق إحضار الشخص بأن يعلم باعتبار العوارض التي هي أمارات لتشخصه فالعلم وإن كان كليًّا لكن المعلوم به جزئي لعدم مطابقته لما سوى ذلك الجزئي فاندفع الشكوك التي عرضت للناظرين في هذا المقام.

قال قدس سره: (يخرج عن هذا التعريف الأعلام الجنسية) لأنها موضوعة لنفس الماهية الحاصلة في الذهن كالمعرف بلام الجنس إلا أن التعريف فيها، والإشارة إلى معلوميتها مستفاد من جوهر اللفظ، وفي المعرف من اللام والقول بأن الماهية المتحدة في الذهن شخص لعدم التعدد فيها وإن لم يكن شخصًا بمعنى امتناع فرض الاشتراك ولذا قال المنطقيون الطبيعية في قوة الشخصية تكلف.

قال قدس سره: (مع جميع المشخصات الذهنية) فإن الماهية الحاصلة في الذهن تعرض لها عوارض في الذهن فإن الصورة الإنسانية الحاصلة في ذهن زيد غير الحاصلة في ذهن عمرو بالشخص، والمراد بالمشخصات في تعريف العلم مطلق المشخصات أي ما يكون مفيدًا لتشخصه في الجملة سواء كان في الخارج أو في الذهن لا الخارجية فقط، ولا الذهنية فقط ولا جميع المشخصات الذهنية والخارجية.

قال قدس سره: (**لاستلزامه.. الخ**) وذلك لأن الماهية المأخوذة مع المشخصات الخارجية تباين الماهية المأخوذة من المشخصات الذهنية لتباين المشخصات الذهنية والخارجية، ولا يجوز إطلاق لفظ أحد المتباينين على الآخر حقيقة، وهو ظاهر ولا مجازًا إلا بعد اعتبار علاقة مصححة بينهما وإطلاق الإعلام الجنسية على الفرد الخارجي يكون حقيقة باعتبار مطابقته للماهية ومجازًا إذا أريد ذلك منها بخصوصه باستعمال المطلق في المقيد لا باعتبار العلاقة بين المقيدين فتدبر فإنه قد خفي على الناظرين.

قال قدس سره: (**بل بأن علميتها تقديرية**) هذا ما ذهب إليه الرضي من أن علميتها لفظية ولا فرق بين اسم الجنس وعلم الجنس في المعنى حيث قال وإذا كان لنا تأنيث لفظي كغرفة وبشرى ونسبة لفظية ككرسي فلا بأس أن يكون لنا تعريف لفظي إما باللام كما في اشترى اللحم وأن يأكله الذئب، وأما بالعلمية كما في أسامة انتهى، فليس لنا داع إلى إيراد العلم الجنسي إلا مجرد التوسعة في اللغة فعلميته خارجة عن وظيفة علم المعاني فاندفع ما قيل فيه إن نظر الفن شامل للكلمات المتعلقة بالعلمية سواء كانت تحقيقية أو تقديرية.

قال قدس سره: (**لضرورة الأحكام**) من منع الصرف وترك إدخال اللام ومجيء الأحوال والوصف بالمعارف.

قوله: (**وقدمها**) أي: قدم العلمية على بقية تعاريف المعارف؛ لأن العلمية أعرف من البقية باعتبار أن موصوفها أعرف من موصوفاتها.

قوله: (**بعينه**) حال من مفعول المصدر، والمراد به نفس الشيء وذاته المعينة وفي تفسيره بقوله بشخصه إشارة إلى أنه ها هنا بغير المعنى الذي مر في تعريف المعرفة فإنه بمعنى المعين مطلقًا تعيينًا جنسيًا أو شخصيًا وهذا كما تقول أريد مخاطبًا بعينه أو لا بعينه كذا في شرح " المفتاح ".

قوله: (**بحيث.. الخ**) ولو باعتبار خاصة مساوية له لا بحيث يمتنع اشتراكه بين كثيرين في الذهن، وبهذا ظهر أنه يمكن إحضاره تعالى بعينه في الذهن بأن يحضر باعتبار كونه واجب الوجود خالق العالم.

قوله: (**عن إحضاره ثانيًا**) أي: المسند إليه بعينه فلا حاجة إلى تقييد الضمير

الغائب بالراجع إلى العلم كما قيل.

قوله: (بالضمير الغائب) فإنه يمكن إحضاره به ابتداء لاشتراطه بتقدم ذكر المرجع لفظًا أو تقديرًا.

قوله: (فإنه يمكن إحضاره.. الخ) أما في الثلاثة الأول فظاهر، وأما في الأخيرين؛ فلأن الشرط فيهما تقدم العلم به لا تقدم الذكر، وإنما قال يمكن؛ لأنه قد يكون الإحضار بها مرة ثانية بأن ذكر أول مرة ما يعبر به عنه بأحد المعارف الست المذكورة لكن تقدم ذكره ليس بشرط في شيء منها.

قال قدس سره: (لتوقف كل منهما.. الخ) التوقف في المضمر الغائب مسلم، ولذا قال الشيخ ابن الحاجب في تعريف المضمر ما وضع لمتكلم أو مخاطب أو غائب تقدم ذكره لفظًا أو معنى أو حكمًا، وفي المعرف بلام العهد ممنوع فإن مدلوله أخصه من الحقيقة المعهودة بين المتكلم والمخاطب سواء تقدم ذكرها أو لا ومنشأه عدم الفرق بين الحضور والإحضار.

قال قدس سره: (كما أشير إليه) فيما بعد. أي: في ضمن لا يقال لكنه غير مسلم عند الشارح رحمه الله، ولذا خص الاحتراز بقوله ابتداء بالضمير الغائب.

قال قدس سره: (أي: بحسب وضعه) فمعنى ابتداء في أول حاله.

قال قدس سره: (وإما بحسبهما فلا) فيه أن جميع المعاني المشتركة يحضر عند سماعه بعد العلم بالوضع وإنما التردد والتوقف في تعيين المراد.

قال قدس سره: (أعم من أن يكون بقرينة أو لا) لتدخل فيه المعارف التي سوى العلم وتخرج بقيد باسم مختص به.

قوله: (لأن الاسم المختص بشيء معين.. الخ) أي: مشخص وإنما اعتبره؛ لأن الكلام في التعبير عن المسند إليه المعين كما أشار إليه بقوله لكن ليس شيء منها مختصًّا بمسند إليه معين لا لأنه اعتبره مع قوله باسم مختص به حتى يرد أن الكلام في كون القيد الأخير مغنيًا عن الأولين فاعتبار التعين غير مناسب، وأما المختص بشيء مطلقًا فليس العلم وحده فإن المعرف بلام الجنس مختص بالجنس لا يطلق على غيره بحسب وضع واحد وإطلاقه على الفرد الذهني أو جميع الأفراد، إنما هو بالقرينة فما قيل المراد بالتعيين أعم من التعيين التعريفي أو التنكري ولو

حذفه لكان أولى ليس بشيء قال قدس سره إذا انحصر في شخص.

أما ابتداء كالشمس أو بالغلبة كالرحمن كان اسمه مختصًا به في الظاهر إذ لا يستعمل في غير ذلك الشخص ولا يحضره بعينه في الحقيقة من غير قرينة؛ لكونه غير موضوع له وإنما كان هذا الجواب تكلفًا؛ لأن المراد بالاختصاص الاختصاص الوضعي كذا، قيل وفيه أن الظاهر من الاختصاص أعم وكونه في العلم بحسب الوضع لا يقتضي إرادته، ولعل وجه التكلف أنه لو كان غرض الشارح رحمه الله الاحتراز عنه بقوله بعينه لتعرض له فإنه لخفائه أحق بالتعرف.

قوله: (موقوف على.. الخ) كما يدل عليه قوله بواسطة تقدم ذكره، وقوله بواسطة العلم بالصلة.

قوله: (بكون هذا بعينه.. الخ) أي: في المآل فإن الإحضار بنفس اللفظ والإحضار بالاسم المختص مآلهما واحد، وما قيل إن الإحضار بنفس اللفظ متحقق بضمير المتكلم، والمخاطب وليس بالاسم المختص فوهم لما عرفت من أنهما يحتاجان إلى قرينة التكلم والخطاب وكذا الإحضار بلفظ الرحمن بقرينة الغلبة.

قوله: (وبعد اللتيا والتي) اللتيا بفتح اللام، وجاء بضمها تصغير التي في الرضي التزم حذف الصلة مع اللتيا معطوفًا عليها التي إذا قصد بهما الدواهي ليفيد حذفها أن الداهية الصغيرة والكبيرة وصلت إلى حد من العظم لا يمكن شرحه، ولا يدخل في حد البيان فلذلك تركنا على إبهامهما غير مبنية بصلة أي بعد ورود الداهية الصغيرة أعني كون ابتداء بمعنى بنفسه ثم تفسيره بنفس اللفظ ثم تفسيره بمعنى عدم التوقف على شيء ثم تقييده ببعد العلم بالوضع ثم تخصيص الشيء بالقرائن المفيدة لإحضاره بعينه، وبعد الداهية الكبيرة التي هي لزوم اتحاده بقوله باسم مختص، وإنما كانت كبيرة؛ لأنها معنوية والأولى لفظية أو بالعكس بأن يكون التصغير للتعظيم، والأصل فيه أن رجلا تزوج امرأة قصيرة فقاسى منها الشدائد وكان يعبر عنها بالتصغير فتزوج امرأة طويلة فقاسى منها الشدائد ضعف ما قاسى من الصغيرة فطلقهما، وقال بعد اللتيا والتي لا أتزوج أبدًا.

قوله: (فينبغي) جزاء شرط محذوف.

قال قدس سره: (ليزول أحد البعدين) أعني الداهية الصغيرة وكذا يزل مطالبة

وجه التخصيص، وإنما لم يتعرض له لظهوره، وأما الكبيرة فواردة لأنه إذا خرج بهذا القيد سائر المعارف لم يكن لقوله باسم مختص به فائدة.

قوله: (إن الوجه ما ذكرناه) لأن فيه حمل الابتداء على المتبادر وعدم إغناء القيد الأول عن الثاني.

قوله: (أصله الإله) تبع "الكشاف" في ذلك؛ لأنه الأصل القريب، وفي تفسيره القاضي إله بالتنكير تبعًا للصحاح؛ لأنه لا نزاع في كون الألف واللام خارجة عن أصله إنما النزاع في أنه إله أو لاه، وقد فصلنا وجوه رجحان المنكر في حواشي التفسير.

قوله: (حذفت الهمزة) أما مع حركتها على خلاف القياس فيكون التزام الإدغام قياسيًا؛ لأن الساقط الغير القياسي بمنزلة العدم فاجتمع حرفان من جنس واحد أولهما ساكن، وإما بنقل حركتها إلى اللام فيكون التزام الإدغام غير قياسي؛ لأن المحذوف القياسي كالثابت فلا يكون المتحركان المتجانسان في كلمة واحدة من كل وجه وإن اعتبر التعويض أيضًا نعم لو قيل بلزوم الإدغام بعد العلمية كان قياسًا؛ لأن الإعلام ولا تغير ففيه خلاف القياس ليكون الاسم مطابقًا للمسمَّى.

قوله: (وعوضت) أي: اعتبرت عوضًا منها، ولذا يدخل عليه حرف النداء بدون التوصل بأي ويبقى قطعيًا.

قوله: (ثم جعل.. الخ) أي: لم يكن قبل التعويض والإدغام علمًا للذات المخصوصة بل اسمًا للمفهوم الكلي أعني المعبود بحق، وقبل اللام اسمًا للمعبود مطلقًا حقًّا كان أو باطلا هذا ما اختاره الشارح رحمه الله في شرح "الكشاف".

وقال السيد: إنه قبل الإدغام كان من الأعلام الغالبة لذاته تعالى يطلق على غيره تعالى إطلاق النجم على غير الثريا وبعد الإدغام من الأعلام المختصة لا يطلق على غيره تعالى أصلا، والتحقيق أنه قبل الإدغام وبعده من الأعلام الغالبة مختصة بذاته تعالى إلا أنه قبل الإدغام غلبته تحقيقية لتحقق استعمال إله منكرًا في غيره تعالى، وبعد الإدغام غلبته تقديرية، وقد فصلناه في حواشي التفسير، وفي توصيف الذات بالواجب الوجود الخالق لكل شيء إشارة إلى طريق إحضار الذات المعنية أعني اللازم المساوي له في نفس الأمر، وإن كان كليًا عند العقل.

قوله: (كلمة توحيد) أي: كلمة تفيد التوحيد وتدل عليه فما قال الأبهري: من أن الإفادة بحسب الشرع دون اللغة إن أراد أن دلالتها على التوحيد بحسب وضع الشرع فليس بشيء للقطع بأن الشرع لم ينقل هذه الكلمة من المعنى اللغوي إلى معنى آخر وإن أراد أن إفادتها لكون القائل موحدًا بحسب الشرع فمسلم لكن ليس كلامنا فيه.

قوله: (على اعتبار عهد) أي: على اعتبار فرد معهود من لفظ الله.

قوله: (فيلزم استثناء الشيء من نفسه) أما إذا كان لفظ الله أسماء للمعبود بالحق فظاهر لاتحاد المستثنى منه، والمستثنى مفهومًا، وصدقًا، وأما إذا كان اسمًا للواجب الوجود؛ فلأنه لا معنى للاستثناء من حيث المفهوم فالاستثناء من حيث الصدق والمعبود بالحق وواجب الوجود متحدان صدقًا سواء أريد بهما ما هو معبود بالحق وواجب الوجود بالفعل أو بالإمكان، وأما إرادة المعبود بالحق بالإمكان من المستثنى منه، وواجب الوجود بالفعل من المستثنى فمما لا وجه له.

قوله: (أو موجود.. الخ) نقل عنه يشير إلى أن الاستثناء بدل من اسم لا على المحل، والخبر محذوف فإن قلت هلا قدرت الإمكان، ونفي الإمكان يستلزم نفي الوجود من غير عكس، قلت: لأن هذا رد على خطأ المشركين في اعتقاد تعدد الآلهة في الوجود؛ ولأن القرينة وهي نفي الجنس قرينة الوجود دون الإمكان؛ ولأن التوحيد هو بيان وجوده ونفي إله غيره لا بيان إمكانه وعدم إمكان غيره ولا يجوز أن يكون الاستثناء مفرغًا واقعًا موقع الخبر؛ لأن المعنى على نفي الوجود عن آلهة سوى الله لا على نفي مغايرة الله عن كل إله انتهى. والمراد بالمحل المحل البعيد أعني الابتدائية لا المحل القريب أعني النصب وإلا لدخل البدل تحت النفي، ولذا لم يجوز النصب في المستثنى مع أنه في كلام غير موجب، والمستثنى منه مذكور ويرد على قوله لا على نفي مغايرة الله عن كل إله ما ورد في الثناء ولا إله غيرك فتدبر.

قوله: (وفي التنزيل.. الخ) غير الأسلوب؛ لأن العلم مضاف إليه في الظاهر ومسند إليه في الحقيقة؛ لأن ذكر اليد كناية كما في قوله تعالى: ﴿بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ﴾ [الحج: ١٠] أي ما قدمت فقوله تعالى: ﴿تبت يادا أبي لهب﴾ دعاء، وقوله وتب الذي بعده خبر، وقيل المراد هلاك يديه؛ لأنه أخذ حجرًا بيديه ليرمي به رسول الله

صلى الله عليه وسلم وحينئذٍ لا يكون العلم مسند إليه حقيقة أيضًا فيكون نظيرا ويكون معنى ثبت هلك كله كذا أفاده السيد قدس سره.

قوله: (أي: يدًا جهنمي) إنما قال بالتنكير تهويلا كأنه قال أي جهنمي، وقيل عدل عن اسمه عبد العزى استقباحًا لاسمه، وقيل لشهرته بكنيته، وقيل كنى بذلك لتلهب وجنتيه وإشراقهما فذكر كنيته تهكمًا به وبافتخاره بذلك فهذه وجوه ثلاثة أخرى كذا في حواشي شرح "المفتاح" الشريفي.

قوله: (انتسابه إلى النار) كانتساب الأب إلى الولد يدل على ملازمته لها، وملازمته لها يستلزم كونه جهنميًا لزومًا عُرفيًا وإن لم يستلزمه عقلا فإن خزنة النار ملابسون لها وليسوا بجهنميين.

قوله: (انتقال من الملزوم.. الخ) فإن التلازم بينهما في الجملة متحقق في الخارج والذهن.

قوله: (وهم يعتبرون.. الخ) فأبو لهب باعتبار الوضع العلمي مستعمل في الشخص المعين وينتقل منه باعتبار وضعه الأصلي إلى ملابس اللهب لينتقل منه إلى أنه جهنمي فهو كناية عن الصفة بالواسطة.

قال في شرح "المفتاح ": لم يطلق الاسم إلا على الشخص المسمَّى بأبي لهب لكن لينتقل منه إلى معنى يلازم اللهب لينتقل منه إلى الجهنمي، وكذا أبو جهل كناية عن الجاهل، وأبو الخير كناية عن الخير.

وقال السيد قدس سره: أبو لهب معناه الأصلي ملابس اللهب ملابسة ملازمة؛ لأن لفظ الأب ها هنا مستعمل في معنى الملابس دون معناه الحقيقي فأطلق أبو لهب على الشخص المسمى به ولوحظ معه معناه الأصلي أعني ملابس اللهب لينتقل منه إلى ملزومه وهو كونه جهنميًا انتهى فعنده كناية بلا واسطة؛ لأن أبا لهب معناه الأصلي ملابس اللهب ملحوظ مع معناه العلمي ولا كناية في أبي جهل، وأبي الخير لكونه مستعملا في معناه الحقيقي، والحق مع الشارح رحمه الله تعالى؛ لأن أبا لهب مستعمل في الشخص المعين والمتكلم بناء على اعتبارهم المعاني الأصلية في الكنى ينتقل منه إلى المعنى الأصلي ثم ينتقل منه إلى الجهنمي ولا يلاحظ معه معناه الأصلي وإلا لكان لفظ أبي لهب في قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾

[المسد: ١] مجازًا سواء لوحظ معه المعنى الأصلي بطريق الجزئية أو التقييد لكونه غير موضوع للمجموع أو المقيد، وما قيل إن المعنى الحقيقي لا يكون مقصودًا في الكناية وإن مناط الفائدة والصدق والكذب فيها هو المعنى الثاني، وها هنا قصد الذات المعين فليس بشيء؛ لأن الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادته معه فيجوز ها هنا أن يكون كلا المعنيين مرادًا، وفي "المفتاح " تصريح بأن المراد في الكناية هو المعنى الحقيقي ولازمه جميعًا كما سيجيء، وقد تكلفوا لدفعه بما لا ترضى بسماعه الأذن الكريمة بأن المعنى الثاني هو الذات مع وصف كونه جهنميًا دون مجرد وصف كونه جهنميًا وبأن المكني عنه في نظر البليغ هو كونه ملابس اللهب لينتقل منه إلى الجهنمي وهو ليس بمقصود بالذات ولله در الشارح رحمه الله حيث قال إن هذا من مزال الأقدام.

قال قدس سره: (صار كونه جهنميًا مما يفهم من هذا الاسم) فيه بحث:

أما أولا: فلأن الكناية لا يشترط فيها أن يكون المعنى الذي أريد منها مفهومًا من اللفظ، بل أن يكون ذلك المعنى الثاني لازمًا للمعنى الأول لينتقل منه إليه للزومه له فإذا كان الشخص ملزومًا؛ لكونه جهنمياً يجب أن يفهم من كل لفظ دل على ذلك الشخص لتحقق اللزوم نعم لو ادعى أن لزومه له إنما هو في ضمن هذا اللفظ دون غيره لتم لكنه مكابرة.

وأما ثانيًا: فلأنه يلزم أن يكون الكناية في أبي لهب وأمثاله موقوفة على اشتهار ذلك الشخص بذلك العلم، وليس كذلك فإنهم ينتقلون من الكنية إلى ما يلزم مسمّاها باعتبار الوضع الأصلي من غير توقف على شهرته بها قال الشاعر:

قصدت أبا المحاسن كي أراه ... لشوق كاد يجذبني إليه

فلما أن رأيت رأيت فردًا ... ولم أر من بنيه ابنا لديه

قوله: (والمقام الصالح.. الخ) ولا بد منه قال في شرح "المفتاح" في جميع هذه الاعتبارات لا بد من مصحح ومرجح لكنه قد يفصلهما لكثرة المرجحات كما في الموصول، واسم الإشارة وقد يجملهما كما في المضمر والعلم وتبعه السيد قدس سره في شرحه، وكتب في حواشيه فلا بد في المضمر من صحة إحضار المسند إليه بطريق الإضمار، ومن أن يتصل بذلك أحد الأمور الثلاثة كون المسند

إليه متكلمًا أو مخاطبًا أو غائبًا مذكوراً أو في حكمه، وقس على ذلك حال العلم ولما لم يكن في هذا التفصيل مزيد فائدة أعرض عنه بخلاف التفصيل في الموصول واسم الإشارة، فإن المصحح فيهما معنى معتد به والمرجح معنى آخر، وأما في المضمر والعلم فكان المرجح هو المصحح انتهى ولا يخفى عليك تخالف الحاشية والشرح فعليك بالتأمل في التطبيق.

قوله: (إلى مشار إليه) أي: إلى معين عند المخاطب يشار إليه باعتبار تعينه عنده، وأما الجملة الواقعة صفة فهي معلومة الانتساب إلى شيء ما لا إلى شيء معين عنده ألا يرى أنها لا تقع صفة إلا للنكرة كذا في الشرحين.

قوله: (وتكون معرفة) على صيغة المجهول من التعريف أي محضرة بعينه في ذهن السامع بعنوان الصلة.

قوله: (تفصيل الباعث) المتناول للغاية التي يقصد حصولها بإيراد الموصول كزيادة التقرير والإيماء إلى وجه بناء الخبر وللحامل الذي يتقدم وجوده كعدم العلم بغير الصلة والاستهجان.

قال الشارح رحمه الله في شرحه للمفتاح: إن كثيرًا من الأغراض قد يحصل بغير المسند إليه الموصول مثل الشيء الذي حارت البرية فيه وروادته المرأة التي هو في بيتها والله الذي سمك السماء، ونحو ذلك فقد نبهناك على أنه ليس بوارد بناء على أن ليس المراد بالاقتضاء ها هنا إلا مجرد الملائمة من غير اطراد ولا انعكاس.

قوله: (لعدم علم المخاطب بالأحوال المختصة) هذه النكتة موجبة لإيراده موصولا؛ لأنه إذا لم يكن معلومًا للمخاطب بشيء من أحواله المختصة به إلا الصلة لا يمكن إيراده بشيء من طرق التعريف سوى الموصولية وإيراده نكرة خروج عما نحن فيه؛ لأن كلامنا على تقدير كون المسند إليه معرفة، وما قيل إنه ينتقض بمثل قولنا مصاحبنا رجل عالم فلا بد من أمر آخر من مرجح فليس بشيء؛ لأن طريق الإضافة غير طريق الموصلية؛ لأن الأول إحضار للمعهود بعنوان النسبة الإضافية المفيدة لاختصاص المضاف بالمضاف إليه، والثاني إحضار له بطريق النسبة الخبرية المفيدة لاتصاف الموصول به كما مر ذلك في بيان أقسام المعرفة فتدبر فإنه قد زل فيه الأقدام.

قوله: (لقلة جدوى هذا الكلام) لأن المفروض أن لا علم للمتكلم بشيء من الأحوال المختصة به سوى الصلة فلا يمكن الحكم عليه من المتكلم إلا بالأحوال العامة والحكم بالأحوال العامة قليل الجدوى؛ لأن الأغلب العلم بها بخلاف ما إذا لم يكن للمخاطب علم بما سوى الصلة فإن المتكلم يجوز أن يكون عالمًا بالأحوال المختصة به فيحكم بها عليه، ويكون الكلام كثير الجدوى، وما قيل إن في قولنا الذين في بلاد الشرق زهاد فائدة تامة فليس بشيء؛ لأن فيه العلم للمتكلم بحال تختص بهم سوى الصلة وهو الزهد.

قوله: (واستهجان التصريح بالاسم) هذه نكتة مرجحة لا يلزم فيها الاطراد والانعكاس فلا يرد أن مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز أن يعتبر بطريق آخر لا استهجان فيه.

قوله: (أي: تقرير الغرض.. الخ) اختاره على تقرير المسند والمسند إليه اتباعًا لما هو المفهوم من الإيضاح حيث قال فإنه مسوق لتنزيه يوسف عليه السلام عن الفحشاء.

قوله: (وكان المعنى خادعته) أي: أرادت به المكروه من حيث لا يعلم، وفيه إشارة إلى أن المراودة مجاز عن المخادعة إذ لم يكن مجيء وذهاب منها إما بطريق الاستعارة التبعية أو الاستعارة التمثيلية، ومعنى عن نفسه لأجل نفسه يقال يخاصم فلان عن فلان.

قوله: (وفعلت.. الخ) عطف تفسيري وفيه إشارة إلى أنه لم يتحقق المخادعة حقيقة إذ لم يحصل لها ما ارادته من المواقعة.

قوله: (عن الشيء) متعلق بالمخادع أي لأجل الشيء الذي لا يريد صاحبه أن يخرجه عن يده.

قوله: (يحتال.. الخ) جملة مبنية لقوله فعلت فعل المخادع، ولذا ترك العاطف أي يحتال المخادع على صاحبه أن يغلبه ويأخذ ذلك الشيء من صاحبه.

قوله: (وهي) أي: المخادعة عبارة عن التمحل أي الاحتيال لمجامعة يوسف زليخا.

قوله: (لآخر.. الخ) لئلا يقع بين الحكاية وما يتعلق به من استهجان التصريح

فأصل أجنبي.

قوله: (﴿فَغَشِيَهُمْ مِنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [طه: ٧٨]) التعظيم من حيث الكم لكثرة الماء المجتمع وتضمنه أنواعًا من العذاب، ومن حيث الكيفية لسرعته في الغشيان فإن الماء المجتمع بالقسر إذا أرسل على طبعه كان في غاية السرعة ولإحاطته بجميعهم بحيث لم يتخلص واحد منهم.

قوله: (آثام كسحاب) واد في جهنم والعقوبة ويكسر كذا في "القاموس ".

قوله: (أي: تهلكوا.. الخ) الصرع الإلقاء على الأرض وهو إما كناية عن الهلاك أو الإصابة عن الإصابة بالحوادث.

قوله: (من التنبيه على خطأهم.. الخ) حيث رتب على تحقق الصلة ما هو مناف لها ليعلم منه أنها منتفية.

قوله: (كان فيه إيماء.. الخ) بقي الكلام في كون الإيماء ذريعة إلى التنبيه على الخطأ وسيجيء بيانه.

قوله: (أو الإيماء إلى وجه بناء الخبر) هذا المطلب من المداحض فقول ما عندي في بيانه أنه قال السكاكي رحمه الله أو أن تومئ بذلك أي بالموصول إلى وجه بناء الخبر الذي تبنيه عليه[1] أي علة ثبوت الخبر الذي تثبته لذلك الموصول وفيه إيماء إلى أن الإيماء يحصل بعد أن يثبت الخبر له وأن تلك العلية له بحسب اعتقاد المتكلم سواء كان حقيقة أو ادعاء، وهذا قريب من قول الأصوليين أن ترتب الحكم على الوصف الذي له صلوح العلية إيماء إلى عليته له نحو: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].

فنقول: الذين آمنوا لهم درجات النعيم والذين كفروا لهم دركات الجحيم أي لأجل إيمانهم ولأجل كفرهم ثم يتفرع على هذا اعتبارات لطيفة.

أي: بعد حصول الإيماء قد يكون هو المقصود منه كما في المثالين المذكورين، وكما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] فإن المقصود منه مجرد التعليل والوعيد على الاستكبار

---

(١) تثبته عليه نسخة.

من غير أن يتوسل به إلى معنى آخر، وقد يتفرع عليه اعتبارات أخر يتوسل منه إليها وتكون هي المقصودة منه ربما جعل ذريعة إلى التعريف بالتعظيم بيان لتلك الاعتبارات أي ربما يكون المقصود من الإيماء التعريض بالتعظيم، ولا يكون الإيماء مقصودًا بالذات.

كقولك: الذي يرافقك يستحق الإجلال والرفع والذي يفارقك يستحق الإذلال والصفع، فإنه ليس المقصود من هذا الكلام مجرد الإيماء إلى كون مرافقة المخاطب سببًا لاستحقاق الإجلال، ومفارقته سببًا لاستحقاق الإذلال بل التوسل إلى تعظيمه حيث يستحق مرافقه لأجل مرافقته لذلك، وكذا في المفارقة ومنه أي مما جاء للإيماء قولهم جاء بعد اللتيا، والتي للتعظيم، وسيأتيك في فصل الإيجاز معناه حيث قال، وقول العرب بعد اللتيا والتي بترك صلة الموصول إيثار للإيجاز تنبيهًا على أن المشار إليها باللتيا، والتي وهي المحنة، والشدائد بلغت شدتها وفظاعة شأنها مبلغًا يبهت الواصف معها حتى لا يخبر ببنت شفة أو بالإهانة كما إذا قلبت الخبر في الصورتين أي قلت الذي يرافقك يستحق الإذلال والصفع والذي يفارقك يستحق الإجلال والرفع، وربما جعل ذريعة إلى تعظيم شأن الخبر كقوله[1]:

[الكامل]

إنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَا لَنَا ... بَيْتًا دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ

فإن فيه إيماء إلى أن علة ثبوت الخبر أعني بناء البيت باعتبار القيد الذي هو

---

(١) البيت للفرزدق يفتخر على جرير ويهجوه.

و (سَمَكَ): رفع. و(البيت) أراد به: المجد والشّرف. و(الدّعائم): جمع دِعامة؛ وهي العمود، أو ما يُسند به الحائط إذا مال ليمنعه من السّقوط.

والشّاهد فيه: (أعزّ وأطول) حيث استعمل صيغتي التّفضيل في غير التّفضيل؛ لأنّه لا يعترف بأنّ لجريرٍ بيتًا دعائمه عزيزة طويلة حتى تكون دعائم بيته أكثر عزّة وأشدّ طولا؛ ولو بقي (أعزّ وأطول) على معنى التّفضيل لتضمّن اعترافُه بذلك.

انظر: الديوان (٧١٤/٢)، وشرح ديوان المتنبي (١٨٨/١) ومنتهى الطلب من أشعار العرب (١٨٢/١) والعمدة في محاسن الشعر وآدابه (٨٢/١) ومصارع العشاق (٣٨/١) والأمالي الشجرية (١٠٤/١) والجليس الصالح والأنيس الناصح (٥٣/١) وخزانة الأدب (٤٤٠/٢) ومعجم الأدباء (٥/١) والأغاني (٣٢٣/٢).

محط الفائدة أعني كون دعائه أعز وأطول كون بانيه رافع السماء بناء على تشابه آثار مؤثر واحد، والمقصود من هذا الإيماء التوسل إلى تعظيم البناء ورفعه لا مجرد الإيماء إلى التعليل. (وربما جعل ذريعة إلى تحقيق الخبر) أي: جعله محققًا ثباتًا. كقوله[1]: [البسيط]

إِنَّ الَّتِـي ضَـرَبَتْ بَيْـتًا مُهَاجِـرَةً   بِكُـوفَةِ الْجُنْدِ غَالَـتْ وُدَّهَـا غُـوَلُ

أي: زالت محبتها بعد أن ضربت؛ لأن المهاجرة توجب نسيان الأحبة فإن المقصود من الإيماء إلى التعليل وتثبيت زوال المحبة وتقريره ليتوسل بذلك إلى التحسر والتأسف وليس المقصود مجرد الإيماء.

(وربما جعل ذريعة إلى التنبيه للمخاطب على خطأ كقوله[2]: [الكامل]

إِنَّ الَّـذِينَ تَـرَوْنَهُمْ إِخْـوَانكُمْ   يَشْفِي غَلِيلَ صُدُورِهِمْ أَنْ تُـصْرَعُوا).

فإن المقصود من الإيماء إلى ادعاء كون ظن الأخوة علة لحصول شفاء الغليل التوسل إلى أن ظن الأخوة باطل لترتب ما ينافيه عليه، وهذا التعليل ادعائي كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلاقِيكُمْ﴾ [الجمعة: ٨] جعل الفرار علة للملاقاة ادعاء ليترتب عليه بطلان اعتقاد الفرار ناج منه أو على معنى آخر أي تنبيه المخاطب على معنى آخر.

---

(١) البيت لعبدة بن الطبيب العبسمي.
انظر: مختصر المعاني (٤٥/١) ومفتاح العلوم (٧٩/١) والإيضاح في البلاغة (٤٢/١) والمفضليات (٢٢/١) ومنتهى الطلب في أشعار العرب (٩٤/١).

(٢) البيت من قصيدة قالها عبدة بن الطبيب يوصي أبناءه وينصحهم بتقوى الله وبر الوالدين.
وهو عبدة بن يزيد، الطبيب بن عمرو بن علي، من تميم. شاعر فحل، من مخضرمي الجاهلية والإسلام. كان أسود اللون شجاعاً شهد الفتوح وقتال الفرس مع المثنّى بن حارثة والنعمان بن مقرن بالمدائن وغيرها وكانت له في ذلك آثار مشهودة، وله فيها شعر.
انظر: منتهى الطلب من أشعار العرب (٨٤/١) والمفضليات (١٤٣/١) والإيضاح في علوم البلاغة (١٢/١) ومفتاح العلوم (٧٩/١) ومعاهد التنصيص على شواهد التلخيص (٣٦/١)، والمفتاح (٨٧/١)، وشروح التلخيص (٣٠٧/١).

(كقوله[(١)]: [السريع]

إِنَّ الَّـــذِي الْوَحْـــشَةُ فِـــي دَارِهِ   تُؤْنِـــسُهُ الـــرَّحْمَةُ فِـــي لَحْـــدِهِ)

فإن فيه إيماء إلى أن الوحشة والفقر في الدنيا سبب لإيناس الرحمة في القبر وفي ذلك تسلية للفقير على فقره، وإن كان هذا القول تعزية للمصاب فيكون المعنى إن الذي مات وحصل الوحشة والبكاء في داره تؤنسه رحمة الله تعالى في لحده إن شاء الله تعالى فالمقصود من الإيماء تسلية المصاب وحمله على الصبر بأن موته سبب لحصول الرحمة فلا تجزعوا على موته فإنه قد حصل له أحسن مما كان فيه وأنت بعد إحاطتك بما ذكرنا حق الإحاطة يظهر لك أن هذا توجيه وجيه لا تكلف فيه ولا يرد عليه شيء من الاعتراضات، وأما توجيه الشارح رحمه الله فيرد عليه سوى ما أورده السيد أنه ان أراد أن نفس الصلة تومئ إلى جنس الخبر المبني فممنوع لظهور أن نفس الإيمان لا يومئ إلى أن الخبر من جنس الثواب، وكذا الكفر والاستكبار كيف والصلة في قوله إن الذي يرافقك يستحق الإجلال، والرفع لقصد التعظيم والذي يرافقك يستحق الإذلال والصفع عند قصد الإهانة واحدة، والخبر المبني عليه في أحد القولين منافٍ للخبر المبني على في القول الآخر، ولا يكون الشيء الواحد مؤميًا إلى الجنسين المتنافيين وإن أراد أن الصلة بمعونة المقام، وسوق الكلام تومئ إلى جنس الخبر المبني فمسلم لكن من أين يعلم أن ذلك الإيماء حاصل بالصلة لم لا يجوز أن يكون حاصلا من السوق والمقام حتى لو بدل الموصول مع الصلة بلفظ آخر ولوحظ المقام والسوق يحصل ذلك الإيماء.

قال قدس سره: (وليس بناؤه أجناسًا مختلفة) أي: في نفسه وكونه أجناسًا مختلفة بحسب الاختلاف أجناس الخبر لا يدفع الاستدراك كما لا يخفى.

قال قدس سره: (لعله جعل البناء) هذا التوجيه إنما يتأتى في عبارة المتن دون "المفتاح "؛ لأنه وقع فيه بناء الخبر المبني عليه، ولذا قال الشارح رحمه الله في شرح "المفتاح" يعني يفهم من المبتدأ الذي هو الموصول مع الصلة بالفكر والتأمل أن

---

(١) البيت لأبي العلاء المعري. انظر: مفتاح العلوم (١/٧٩).

يقول أبو العلاء نحن نحس وحشة في دار الفقيد البعيد عنها، ولكنه هو يحسن أنسا في قبره لما يجده هناك من رضوان الله ورحمته.

طريق بناء الخبر عليه طريق إثبات الثواب والجنان، كما في قولك: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ١٤] أو العقاب والنيران كما في قولك الذين كفروا الخ فجعل البناء فيه بمعنى الإثبات واعتبر تعدد طرقه باعتبار تعدد طرق الخبر لكن هذا لا يدفع الاستدراك والاستغناء.

قال قدس سره: (كما يشهد به كلام السكاكي في تعريف المسند السببي) حيث قال هو أن يكون مفهوم المسند مع الحكم عليه بأنه ثابت للشيء الذي بنى عليه ذلك المسند مطلوب التعليق بغير ما بني عليه ذلك المسند تعليق إثبات لذلك الغير بنوع ما أو تعليق نفي عنه بنوع ما أو يكون المسند فعلا الإسناد إلى ما بعده بالإثبات أو بالنفي فيطلب تعليق ذلك المسند على ما قبله بنوع إثبات أو نفي لكون ما بعد ذلك المسند متعلقًا بما قبله بسبب ما فالأول نحو: زيد أبوه منطلق، والثاني نحو: زيد ضرب أخوه، انتهى فجعل القسم الأول مقابلا للقسم الثاني، وفيه تقديم المسند.

قال قدس سره: (على تقدير صحته) أي: لا نسلم أن الموصوف بالبناء هو الخبر المتأخر فإن البناء عبارة عن الثبوت أو الإثبات وهو لا يختص بالتأخر التأخر في تعريف السكاكي مستفاد من المقابلة.

قال قدس سره: (والاستغناء) لأن الخبر وإن كان موصوفًا بالتأخر لكن لا دخل له في إيماء.

قوله: (كالأرصاد) والفرق بينهما أن الأرصاد من المحسنات اللفظية وإن هذا من النكات المعنوية كما يدل عليه تفسيرهما.

قال قدس سره: (لا نزاع في كون هذا الكلام مشتملا.. الخ) لا يخفى على المصنف أن الإيماء في هذا الموصول إنما هو إلى كون الخبر المذكور عده مما له نوع مناسبة برفع السماء وإلا لما اختاره إما أنه من جنس الرفعة والبناء فكلا حتى لو قيل إن الذي رفع السماء فرش الأرض كان كلامًا بليغًا.

قال قدس سره: (إلا أن ذلك الإيماء لا مدخل له.. الخ) قيل: إن قصد التعريض بالتعظيم من نفس الموصول فالإيماء له مدخل في ذلك؛ لأن الإيماء إلى جنس الخبر الذي بناؤه مشعر بالتعظيم إيماء إلى التعظيم، وإن قصد التعريض

بالتعظيم من مجموع الكلام المشتمل على الموصول والصلة والخبر فالتعريض بالتعظيم حاصل من نفس الصلة من غير مدخلية الإيماء قدم الموصول أو أخر، ومقصود الشارح رحمه الله هو الأول، وفيه أن التعريض بالتعظيم إذا كان حاصلا من نفس الصلة بعد ملاحظة الخبر فما الحاجة إلى اعتبار حصوله من الإيماء مع خفائه، وأي فائدة في ذلك.

قال قدس سره: (وإنما نشأ التعظيم من نفس الصلة) لكن بعد ملاحظة ثبوت الخبر للموصول.

قال قدس سره: (ففيه إيماء إلى أن طريق.. الخ) فيه بحث؛ لأنه قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٩٢] فرتب على صلة واحدة أمرين كل منهما داخل تحت جنس فلو فرض الإيماء فيه بالمعنى الذي ذكره الشارح رحمه الله كان إيماء إلى القدر المشترك بينهما أعني كونهم مسخوطًا عليهم مطلقًا سواء كان بالهلاك في الدنيا أو بالخيبة والخسران في الآخرة.

قال قدس سره: (وسبب حامل وعلة باعثة.. الخ) فيه أنه ليس المراد بالعلة الباعثة العلة الغائية وهو ظاهر إذ ليس المقصود من الإسناد الاستكبار بل إنه لولا استكبارهم لما أسند المتكلم الدخول إليهم، وكذا الحال في الأمثلة الأخر فالحاصل أن إيراد الموصول للإيماء إلى أنه لولا اتصاف الموصول بالصلة لما أسند المتكلم الخبر إليه وفيه أنا لا نسلم أن للموصول إيماء إلى ذلك نعم إنه متحقق في الواقع ولو سلم فأي فائدة في هذا الإيماء فإن كل مسند إليه معرفة أو نكرة علة إسناد المتكلم المخبر إليه كونه على الوجه المخصوص من التعريف والتنكير.

قال قدس سره: (ثم إن ذكر علة البناء.. الخ) لا يخفى أن كلامه ها هنا، وفي شرحه للمفتاح صريح في أن ذكر الصلة قد يجعل ذريعة إلى التعظيم والإهانة والكلام في أن الإيماء إلى علة الإسناد قد يجعل ذريعة إلى ذلك، وهذا من البحث الذي أورده على الشارح رحمه الله تعالى.

قال قدس سره: (فإن لم يشترط.. الخ) دفع لما يقال إن التعريض بالتعظيم وغيره حاصل سواء قدم الموصول أو أخر فلا وجه لتخصيصه بالبناء

ووجه الدفع ظاهر.

قوله: (بواسطة الإشارة إليه حسًا) أي: من حيث الحس أو إشارة حس ومعنى الإشارة الحسية على ما في الرضي الإشارة باليد أو بجارحة أخرى.

قوله: (إلى مشاهد محسوس) أي: حاضر من شهده إذا حضره قال القاضي في تفسره وأصل التركيب يدل على الحضور.

قوله: (محسوس) أي: مبصر من أحسسته إذا أبصرته على ما في "القاموس " فالمعنى إلى حاضر عند المتكلم يتمكن من الإشارة إليه مبصر، وقد صرح به الرضي بعد ورقة بقوله فلا جرم لم يؤت بها أي بأسماء الإشارة إليه مبصر، وقد صرح به الرضي بعد ورقة بقوله فلا جرم لم يؤت بها أي بأسماء الإشارة إلا فيما يمكن مشاهدته وبصارة من الحاضر والمتوسط لا في البعيد الغائب فما قاله السيد الأولى أن يقول محسوس مشاهد، وحمل المشاهد على المبصر والمحسوس على ما يتناوله الحس ليس بشيء.

قوله: (إلى محسوس غير مشاهد) أي: مبصر غير حاضر كما في نحو: ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ﴾ [مريم: ٦٣].

قوله: (أو إلى ما يستحيل إحساسه) أي: إبصاره عادة نحو: ﴿ذَلِكُمُ اللهُ﴾ [فاطر: ١٣] و﴿ذَلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي﴾ [يوسف: ٣٧] كذا في الرضي وزاد الشارح رحمه الله تعالى ومشاهدته أي حضوره تنبيهًا على أن ما يستحيل إبصاره يستحيل حضوره وإلا لجاز أن يكون بحضرتنا جبال لا نراها فما قيل إن الظاهر إيراد كلمة أو ترك لفظة مشاهدته ليس بشيء.

قوله: (أكمل تمييز) وهو التمييز بالقلب والعين فإنه لا تمييز أكمل منه ولا يحصل ذلك إلا باسم الإشارة.

قال قدس سره: (هذا جار في الألفاظ كلها الخ) المقتضيات والدواعي التي تتبين في علم المعاني بعضها مدلولات وضعية للألفاظ كالتكلم والخطاب والغيبة والإحضار بعينه وبعضها من مستتبعات التراكيب يدل عليها الألفاظ بدلالات عقلية ولو بتوسط الذوق السليم فإذا قصد البليغ إفادة المعاني الوضعية أو رد الألفاظ الدالة عليها بالوضع وجرد الكلام عن الكيفيات الزائدة، وكان الدواعي إليها إفادة

معانيها الأصلية، وحينئذٍ معنى زيادتها على أصل المراد أن اختياره هذا اللفظ بخصوصه على لفظ آخر شريك له في إفادة الحكم على ذات المسند إليه أو المسند مثلا لأجل إفادة ذلك المعنى المخصوص بعينه، وإذا قصد إفادة الخصوصيات الزائدة على معانيها الوضعية بكيفات مخصوصة في الألفاظ كالتحقير والتعظيم والتنبيه على الغباوة وغير ذلك كان معنى زيادتها على أصل المراد أن اختياره هذا اللفظ بهذه الكيفية المخصوصة على تجريده عنها لإفادة تلك الخصوصية فظهر أن ما ذكره الشارح رحمه الله لا يجري في الألفاظ كلها وأن قوله وهو زائد على أصل المراد ليس مستدركًا فتدبر فإنه من النفائس، وفي شرح "المفتاح " الشريفي أنه إن جعل القرب والبعد والتوسط داخلة في معاني أسماء الإشارة كان هذا بحثًا لغويًا، وإن جعلت خارجة عنها يقصدها البلغاء بحسب مناسبة الألفاظ في القلة والكثرة والتوسط كان من علم المعاني انتهى، ولا يخفى أن اعتبار الخروج أمر خارج عما اتفق عليه أئمة اللغة.

قال قدس سره: (إجراء للأمور العقلية مجرى.. الخ) فيكون استعمال أسماء الإشارة فيها بطريق الاستعارة المبنية على تشبيه الأمور العقلية بالأمور المحسوسة في تفاوت المراتب.

قال قدس سره: (ولك أن تقول.. الخ) وحينئذٍ يكون استعمالها في رفعة المحل ودناءتها بطريق المجاز المرسل.

قال قدس سره: (قال نجم الأئمة) المقصود من هذه الحاشية تفصيل بعض ما أجمله الشارح رحمه الله فإن قوله: ويجوز أن يشار إلى قوله بخلاف المعنى الغائب المذكور تفصيل لقول الشارح رحمه الله وقد يذكر المعنى الحاضر المتقدم ذكره حيث أشار بلفظ قد إلى أن الأصل فيه الإشارة بلفظ القريب ولم يذكره صريحًا[1]ولا بعلته، وقوله بخلاف المعنى الغائب المذكور إلى قوله إذا كان عينًا تفصيل لقول الشارح رحمه الله، ولفظ ذلك صالح إلى قوله، وقد يذكر المعنى الحاضر، والتعليل المذكور فيه بقوله؛ لأن المحكي عنه غائب قاصر لا بد أن يضم

(١) صريحًا ولا إشارة لعلته نسخة.

إليه أنه لتقدم ذكره صار كالمشاهد.

قال قدس سره: (إلى المعنى الحاضر) أراد بالمعنى ما يقوم بغيره وبالحاضر ما يعده العرف حاضرًا كالقسم المذكور فإن حضوره ليس إلا بلفظه، وعدم انفصاله عما بعده وإن كان مقتضيًا في نفسه.

قال قدس سره: (بخلاف المعنى.. الخ) متعلق بقوله ويجوز أن يشار.

قال قدس سره: (وهكذا الحال) أي: كحال المعنى الغائب حال العين الغائب.

قال قدس سره: (واسم الإشارة.. الخ) هذا الكلام لإثبات ما هو المفهوم مما تقدم من اشتراط تقدم الذكر في جميع الأقسام الأربعة؛ ليصح التعبير عنها باسم الإشارة.

قوله: (وهو الذين يؤمنون) أي: الذوات المعهودة بعنوان هذه الصلة فالصلة داخلة في الصفات خارجة عن المشار إليه فلا ينافي ذكر الصلة ها هنا عده الإيمان من الأوصاف والناظرون لم يتنبوا لهذه اللفظية فقالوا: ذكر الصلة ها هنا استطرادي لقبح ذكر الموصول بدون الصلة، المراد هو الموصول فقط.

قال قدس سره: (المناسب أن يقال: وهو المتقون.. الخ) فيه بحث لأن الذين يؤمنون الخ، إن كان مفصولا عن المتقين فجملة أولئك على هدى في محل الرفع على أنه خبر له، وجملة الذين يؤمنون مع خبره جواب سؤال كأنه قيل ما بال المتقين خصوا بالهدى، وهل هم أحقاء بذلك فأجيب بالذين يؤمنون الخ فلا بد أن يكون أولئك إشارة إلى الذين يؤمنون الخ ليرتبط النظم، ويصح الجواب وإن كان موصولا به صفة له فجملة: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى﴾ [البقرة: ٥] استئناف لا محل لها وهو نتيجة الأحكام والصفات المتقدمة أو جواب سؤال كأنه قيل ما للموصوفين بهذه الصفات اختصوا بالهدى فالمناسب أن يكون المشار إليه الذين يؤمنون لقربه ولكونه مجرى عليه الصفات المذكورة بالذات، وأما المتقون فاتصافهم بالصفات المذكورة لاتحادهم بالذين يؤمنون.

قال قدس سره: (كما صرح به.. الخ) فيه أن المصرح به الإيمان لا الذين يؤمنون.

قال قدس سره: (إن ظاهر المقام.. الخ) فيه أن تقدم الذكر لا يقتضي إيراد

المضمر فإنه لازم في المعرف بلام العهد الخارجي، وفي اسم الإشارة إذا كان المشار إليه عينًا غائبًا كما مر فإنه يقتضي أن يكون إيراد اسم الإشارة من خلاف مقتضى الظاهر، وليس كذلك كما عرفت منقولا عن الرضي على أن هذه المقدمة لا يحتاج إليها في إتمام المقصود إذ يكفي أن يقال اسم الإشارة لاستدعائه كمال التمييز وهو إنما حصل بالصفات المتقدمة كأن إيراده بمنزلة ذكر المشتق فيشعر بعلية تلك الأوصاف لما أجرى عليه.

قوله: (أي إلى حصة.. الخ) يعني: أن المراد بالمعهود الحصة المعهودة؛ لأنها الكاملة في المعهودية ولوقوعه في مقابلة نفس الحقيقة وإلا فالإشارة إلى المعهود متحققة في لام الجنس أيضًا، والحصة والفرد عندهم بمعنى واحد، والفرق بينهما إنما هو اصطلاح المنطق، ولذا قال في شرح "المفتاح "، وأما حصة معينة من الحقيقة فردًا أو فردين أو أكثر وإنما اختصار لفظ الحصة؛ لأن المتبادر من الفرد الشخص الواحد والمعهود الخارجي قد يكون نوعًا، وقد يكون أكثر من واحد.

قال في شرح "المفتاح": وأما الحالة التي تقتضي تعريف المسند إليه باللام فهي متى أريد بالمسند إليه نفس الحقيقة أو عموم الإفراد وشمولها أو حصة معينة منها قوله: (واحدًا كان.. الخ) كما إذا قيل لك جاءني رجل أو رجلان أو رجلا فتقول أكرم الرجل أو الرجلين أو الرجال كذا في شرح "المفتاح".

قوله: (وذلك لتقدم.. الخ) وهذا التقدم شرط لصحة استعماله كما في المضمر الغائب لا أنه قرينة لإرادة الحصة على ما وهم؛ لأنه يلزم أن يكون استعمال المعرف فيه مجازًا مع أن كمال التعريف فيه، والمراد بالكناية ما يقابل الصريح لا المعنى المصطلح.

قوله: (﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى﴾ [آل عمران: ٣٦]) تأنيث الضمير مع كونه راجعًا إلى ما لأنه دار بين المرجع والحال التي هي بمنزلة الخبر أعني أنثى فرعاية الخبر أَوْلى.

قوله: (لكن التحرير.. الخ) يعني: بضم الحال أعني محررًا صار مختصًا بالذكر لا أن المراد من كلمة ما الذكر.

قوله: (كما في وصف المنادى.. الخ) هذا على تقدير أن يكون المنادى هو

المعرف باللام كما أشار إليه الشيخ ابن الحاجب بقوله وإذا نودي المعرف باللام قيل: يا أيها الرجل، فكون المنادى هو الرجل المعهود، ولحضوره المستفاد من النداء لا يحتاج إلى تقدم الذكر، وأما على ما ذهب إليه الشيخ الرضي من أن المنادى هو أي والوصف لإزالة الإبهام وبيان الماهية، فالتعريف للجنس.

قوله: (**واسم الإشارة.. الخ**) ليت شعري ما معنى كون اللام في هذا الرجل للعهد فإنه ذكر الرضي في بحث المنادى أنه لا يوصف اسم الإشارة إلا باسم الجنس المعرف باللام أما اسم الجنس؛ فلأنه هو الدال على الماهية من بين الأسماء والمحتاج إليه في نعت أسماء الإشارة بيان ماهية المشار إليه، وأما التعريف باللام؛ فلأن تعيين الماهية حصل من لفظ الجنس، وتعيين الفرد من أفرادها قد علم من اسم إشارة فلم يبق إلا التطابق المطلوب بين النعت والمنعوت، وأخص التي التعريف هي اللام إذ هي أقل من المضاف إليه.

قوله: (**إلى نفس الحقيقة**) أي: مع الإشارة إلى حضورها في ذهن السامع.

قوله: (**ومفهوم المسمى**) عطف تفسيري للحقيقة للتنبيه على أن ليس المراد بالحقيقة ها هنا المعنى المشهور أي: الماهية الموجودة وإضافة المفهوم إلى المسمَّى بيانية؛ لأن المفهوم قد لا يكون مسمًّى بأن لم يوضع له الاسم، والمسمى قد لا يكون مفهوم الاسم بل ما صدق عليه وقد يجتمعا فهو من قبيل خاتم فضة.

قوله: (**من غير اعتبار لما صدق.. الخ**) عدم اعتبار الشيء ليس اعتبارًا لعدمه فلام الجنس متناول للام الطبيعة نحو الإنسان نوع واللام الداخلة على المعرفات.

قوله: (**وقد يأتي**) لم يقل، وقد يقصد؛ لأن الوحدة المبهمة مستفادة من القرينة الخارجية ولم تقصد من المعرف باللام.

قوله: (**باعتبار عهديته.. الخ**) أي: الفرد المبهم باعتبار مطابقته للماهية المعلومة صار معهودًا أي معلومًا فلعهديته بهذا الاعتبار يسمّى معهودًا ذهنيًّا، ومعنى المطابقة اشتمال الواحد عليها أو صدق الماهية عليه.

قوله: (**للحقيقة المتحدة**) أي: الموصوفة بالوحدة في الذهن فالواحدة خارجة عن الموضوع له، وفائدة هذا القيد الإشارة إلى صدق تعريف المعرفة على المعرف بلام الحقيقة أعني ما وضع ليستعمل في شيء بعينه فإن الماهية الحاصلة في الذهن

أمر واحد لا تعدد فيه في الذهن إنما يلحقها التعدد بحسب الوجود.

قوله: (باعتبار أن الحقيقة.. الخ) لا باعتباره بخصوصه وإلا لكان مجازًا من باب إطلاق المطلق على المقيد من حيث إنه مقيد.

قوله: (فجاء التعدد) المستلزم للإبهام من حيث الوجود لا باعتبار الوضع بخلاف النكرة فإن الإبهام فيها باعتبار الوضع.

قوله: (والفرق بينه.. الخ) لما علم مما تقدم أن المعروف بلام العهد الذهني مستعمل في فرد من الحقيقة والنكرة أيضًا كذلك بين الفرق بينهما دفعًا للاشتباه وتمهيدًا لقوله وهذا في المعنى كالنكرة بأن الفردية في النكرة مستفادة من نفس اللفظ، وفي المعرف المذكور من القرينة الخارجية، وأما الفرق بينه وبين أسماء الأجناس التي لا دلالة فيها على الفردية فواضح، وكذا الفرق بين أسماء الأجناس المعرفة بلام الجنس وغير المعرفة بلام الجنس وغير المعرفة بها وهو الإشارة إلى نفس الحقيقة في الأولى دون الثانية معلوم مما مر فلذا لم يتعرض لهما.

قوله: (المستعمل في فرد) أي: الذي أطلق على فرد؛ لأنه مستعمل في الماهية المتحدة في الذهن والفردية إنما جاءت من خارج إلا أنه تسامح ها هنا اعتماد على ما سيجيء.

قوله: (ضمنًا) أي: تبعًا بسبب اعتبار الوجود لا قصدًا من لفظه بحسب الوضع.

قوله: (بالنظر إلى القرينة) قيد لذو اللام.

قوله: (وإن كان في اللفظ يجري.. الخ) فعلى تقدير عدم إجراء أحكام المعرفة عليه في اللفظ كما في، ولقد أمر على اللئيم يسبني كونه في المعنى لنكرة أَوْلى، وليس المراد أنه تعريف لفظي لما عرفت أن اللام فيه للإشارة إلى نفس الحقيقة وأن الفردية جاءت من قرينة خارجية.

قوله: (اضطرتهم إلى الحكم بكونه معرفة) فالتعريف فيهما تقديري دل على تقديره إجراء الأحكام المذكورة كالعدل في عمرو ليس المراد أن الأحكام اللفظية اضطرتهم إلى اعتبار التعريف اللفظي فيهما وليس في معناهما تعريف أصلا فإنه خلاف مذهب القوم، وإنما ذهب إليه الشيخ الرضي قياسًا على التأنيث اللفظي

والنسبة اللفظية.

قوله: (حتى تكلفوا ما تكلفوا) حيث قالوا إن اللام فيه للإشارة إلى نفس المفهوم والفردية إنما جاءت من خارج وأن العلم الجنسي موضوع للماهية المتحدة المعهودة في الذهن بخلاف اسم الجنس.

قوله: (لا توقيت فيه) هذا على تقدير أن لا يفسر الذين أنعمت عليهم بقوم مخصوص.

قال قدس سره: (يرد عليه.. الخ) فيه أن جواب الشارح رحمه الله تعالى مبني على ما تقرر عندهم من أن المعرف بلام الجنس حقيقة في الماهية من حيث هي، وإذا كان كذلك فلا شك أن استعماله في الفرد لوجود الحقيقة فيه لا بخصوصه يكون حقيقة على ما بينه في الفن الثاني من أن استعمال المطلق في المقيد من حيث إنه مما يصدق عليه لا باعتبار خصوصه حقيقة كإطلاق الإنسان على زيد، وأما أن المعرف بلام الجنس كيف يكون حقيقة في الماهية من حيث هي هي بعد أن يكون اسم الجنس موضوعًا للفرد المنتشر فكلام آخر لا تعلق له بالجواب.

قال قدس سره: (وفيه بعد) لا بعد فيه فإنه قد اعترف في الحاشية التي بعده بذلك في المعرف بلام العهد، وقد صرح الشيخ الرضي وغيره بوضع المركبات بالوضع النوعي سوى وضع أجزائه المادية.

قال قدس سره: (لم يكن اختلاف فيما هو معنى التعريف اهـ) هذا إنما يتم إذا لم تكن النسبة إلى الحاضر الجزئي[١] مأخوذة في مفهوم كل منهما لكن الحق أنها مأخوذة فيه لكون المعاني الحرفية نسبًا جزئية غير مستقلة بالمفهومية.

قال قدس سره: (أن معنى التعريف مطلقًا) لاميًا كان أو غيره.

قال قدس سره: (لأن معرفة الجنس غير كافية.. الخ) يعني: أن المعتبر في العهد الخارجي تعيين الحصة، ومعرفة السامع لها بخصوصها وهي لا تحصل بمعرفة الجنس بخلاف العهد الذهني والاستغراق فإن المعتبر فيهما معرفة الجنس من حيث هو، وكون الحكم بحسب الوجود في كل الإفراد أو بعضها مستفاد من

---

(١) إلى الحاضر الجزئي إلى آخره نسخة.

قرينة خارجة عن مدلول اللفظ.

قال قدس سره: (ثم الظاهر.. الخ) لئلا يلزم كونه مجازًا من باب إطلاق اسم الجزء أعني اسم الجنس الموضوع للماهية على الكل، وإنما قال الظاهر؛ لأن القول بكونه مجازًا وتقدم الذكر قرينة خلاف الظاهر؛ لأن كمال التعريف والتعيين فيه.

قال قدس سره: (ولا حاجة إلى ذلك) أي: القول بوضع آخر في الأقسام الثلاثة بل يكفي فيها وضع الأجزاء وذلك لأن اسم الجنس مستعمل في الماهية من حيث هي واللام للإشارة إلى حضورها في ذهن المخاطب والفردية كلا أو بعضًا مستفادة من خارج هذا، وفيما ذكره بحث:

أما أولا: فلأنه إن أراد أن الاسم الذي دخله لام العهد موضوع بوضع آخر للمعهود الخارجي فذلك فاسد؛ لأنه موضوع للجنس وبعد دخول اللام لم يوضع للفرد المعين وإن أراد أن مجموع الاسم واللام موضوع بوضع آخر غير وضع الأجزاء للحصة المعنية كان اللام فيه بهذا الوضع للإشارة إلى الحصة المعينة كما كان اللام قبل هذا الوضع للإشارة إلى حضور الماهية من حيث هي فيكون الاختلاف في مدلول اللام ففي المعرف بلام الجنس للإشارة إلى حضور الماهية، وفي المعرف بلام العهد للإشارة إلى الحصة المعينة، ولا يكون معنى اللام متحدًا فيهما، والاختلاف باعتبار معروض التعريف.

وأما ثانيًا: فلأن القول بالوضع العام فيه لا يكاد يصح؛ لأنه إنما يكون فيما إذا كان الموضوع لفظًا مخصوصًا، والموضوع له الجزئيات الملحوظة بوجه شامل لها وها هنا لوحظ الموضوع بوجه كلي أعني الاسم الذي دخله اللام ووضع باعتبار الهيئة التركيبية للحصة المعهودة بين المتكلم والمخاطب من مدلول ذلك الاسم الذي تقدم ذكره تحقيقًا أو تقديرًا فهو موضوع بالوضع النوعي كسائر المركبات نعم اللام الداخلة عليه موضوعة بالوضع العام لكل واحد من جزئيات حضور الحصة المتقدمة ذكرًا.

قال قدس سره: (إذا جعل.. الخ) متعلق بقوله وضع آخر بخلاف ما إذا جعل موضوعًا للفرد المنتشر؛ فإن الحال بعكس ما ذكر إذ لا حاجة حينئذٍ إلى القول بوضع آخر للاسم المعرف في المعهود الخارجي بل وضع الأجزاء كافية فإن اللام

يفيد تعيين ذلك الفرد ولا بد من القول به في المعرف الجنسي لئلا يلزم كونه مجازًا من باب إطلاق اسم الكل على الجزء.

قوله: (وهذا المعنى.. الخ) أورد الفرق بين المعرفة والنكرة مع أنه بصدد الفرق بين المعرفتين إشارة إلى جواب سؤاله مقدر وهو إنه إما أن يكون الحضور الذهني معتبرًا في أسماء الأجناس النكرة أو لا يكون فعلى الأول لا يكون فرق بينها وبين المعرفات بلام الحقيقة، وعلى الثاني يلزم أن يكون الخطاب بها خطابًا بما لا يعلمه المخاطب فأشار إلى دفعه بأنا نختار الشق الثاني ولا نسلم لزوم ما ذكر؛ لأن عدم اعتبار الشيء ليس باعتبار لعدمه فليس عدم اعتبار الحضور في أسماء الأجناس النكرة باعتبار لعدم الحضور فيها حتى يلزم ما ذكر وبعض الناظرين قرر الاعتراض هكذا، وهو أنه لما كان الحضور الذهني غير معتبر في أسماء الأجناس النكرة باعتبار لعدم الحضور فيها حتى يلزم ما ذكر وبعض الناظرين قرر الاعتراض هكذا، وهو أنه لما كان الحضور الذهني غير معتبر في أسماء الأجناس، ومعتبرًا في المعرف بلام الحقيقة لم يجز إدخال لام الجنس عليها؛ لأنه جمع بين المتنافيين فأشار إلى دفعه بأن عدم اعتبار الحضور ليس اعتبارًا لعدمه والمنافاة إنما هو بين اعتبار الحضور واعتبار عدمه لا غير ولا يخفى أن المناسب لهذا التقرير أن يترك الشارح رحمه الله تعالى قوله وهذا المعنى غير معتبر في اسم الجنس النكرة؛ لأن المعترض معترف به وإن يراد بالنكرة ما ليس فيه آلة التعريف لا ما فيه تنوين التنكير؛ لأنه بدخول اللام يسقط التنوين الدال على عدم الحضور فكيف يلزم اجتماع المتنافيين وأن يقال ليس اعتبار لعدمه على ما في بعض النسخ دون ما في أكثر النسخ من قوله ليس باعتبار عدمه.

قوله: (وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله.. الخ) الأظهر ما في شرح "المفتاح" الشريفي أن الاستغراق العُرفي ما يعد في العُرف شمولا وإحاطة مع خروج بعض الأفراد وغيره العرفي المسمى بالحقيق ما يكون شمولا لجميع الأفراد بحسب نفس الأمر فلا واسطة بينهما أصلا، وأما على ما ذكر الشارح رحمه الله تعالى فلا بد أن يقال إن ذكر اللغة بطريق التمثيل والمراد بحسب اللغة أو الشرع أو الاصطلاح أعم من أن يكون بحسب المعنى الحقيقي والمجازي.

قوله: (بمعنى الحدوث) أي: الدلالة على الزمان.

قوله: (اتفاقًا) فيه إشارة إلى عدم الاعتداد بقول من قال إن اللام فيها أيضًا موصول كما في "المغني ".

قوله: (يأتي للاستغراق) فإن الموصول كالمعرف باللام يجيء لمعانٍ أربعة، والأصل فيه العهد والجنس.

قوله: (واستغراق المفرد.. الخ) الاستغراق لا تعدد فيه في ذاته، بل يتعدد بحسب الآلات والألفاظ المفيدة له فالقضية، إما شخصية أو كلية، وهذا الحكم بحسب أصل الوضع والنظر إلى المدلول المطابقي فلا ينافي تخلفه في بعض الصور بمعونة المقام أو بحسب استلزام الحكم على الكل الحكم على كل واحد أو بالعكس فلا يرد أن قولنا لا يرفع هذا الحجر العظيم كل رجال أو هذا الخبز يشبع كل رجال أشمل من قولنا لا يرفع هذا الحجر العظيم كل رجل وقولنا هذا الخبز يشبع كل رجل ولا أن قولنا جاءني كل رجل ليس أشمل من قولنا جاءني كل رجال يرشدك إلى ما ذكرنا تعليل الشارح رحمه الله تعالى بقوله لأنه يتناول الخ.

قوله: (إنما يتناول كل جماعة.. الخ) لأن الاستغراق معناه شمول أفراد مدلول اللفظ ومدلول صيغة الجمع الجماعة.

قوله: (وإنما أورد البيان.. الخ) لا يخفى أن عبارة المتن ليست نصًا في لا التي لنفي الجنس والثانية المشبهة بليس، وما وقع في "الإيضاح "، و"المفتاح " من قوله بدليل أنه لا يصدق لا رجل في الدار في نفي الجنس إذا كان فيها رجل أو رجلان، ويصدق لا رجال في الدار فيجوز أن يكون معناه لا رجل في الدار إذا استعمل في نفي الجنس احترازًا عما إذا استعمل في نفي الوحدة فإنه لا عموم له حينئذٍ كما صرح به السيد، ويؤيده أنه قال في نفي الجنس دون لنفي الجنس.

قال قدس سره: (جاز في غيره من الجموع) فيه بحث:

أما أولا: فلأنه إن أراد بالجموع الجموع المستغرقة سواء كانت بحرف التعريف أو بالإضافة أو بوقوعه في سياق النفي فلا نسلم الملازمة؛ لأن البيان مختص بالواقع في سياق النفي وإن أراد الجموع الواقعة في سياق النفي الظاهرة في الاستغراق فالملازمة مسلمة لكن لا نسلم إيضاح ثبوت المدعي بذلك؛ لأن المدعي

أعم من الواقع في سياق النفي وغيره.

وأما ثانيًا: فلأن اللازم مما ذكره أن يكون الاستغراق المنصوص في المفرد أشمل من الاستغراق المنصوص وغير المنصوص في الجمع ولا يلزم أن يكون الاستغراق الظاهر في المفرد أشمل منه، ولو أريد البيان بطريق الأولوية لوجوب أن يقرأ لا رجال بلا التي لنفي الجنس ولا رجل بلا المشبهة بليس ليدل على أشملية الاستغراق الظاهر في المفرد من الاستغراق المنصوص في الجمع فيلزم أشملية المنصوص في المفرد من الظاهر في الجمع بطريق الأولى والحق أن كلام الشارح رحمه الله تعالى غير محتاج إلى هذه العناية فإن مقصوده أن الاستغراق بلا التي لنفي الجنس واضح غاية الوضوح فالاستشهاد بها أولى لكونه نصًا في المقصود وأن اتضاح ثبوت المدعى حاصل بهذا البيان إذ الظاهر عدم الفرق بين الاستغراق الحاصل بحرف النفي وغيره وبين الظاهر أو المنصوص في مفهوم الاستغراق إنما الفرق بين أدوات الاستغراق وبين احتماله لغير الاستغراق وعدمه.

قال قدس سره: (لا يوجب تخصيصًا.. الخ) أما على مذهب الجمهور من أن الاستثناء إخراج عن الحكم دون المدلول؛ فلأن المستثنى منه على عمومه، وأما على مذهب من جعل المستثنى منه مستعملا فيما سوى المستثنى مجازًا، والاستثناء قرينة عليه؛ فلأن التخصيص فرع استعمال اللفظ في المعنى العام، ولا استعمال فيه ها هنا، وأما على مذهب من قال إن مجموع المستثنى منه، والمستثنى موضوع لما سواه بالوضع التركيبي كأنه وضع لفظ سبعة مثلا للعدد المخصوص وعشرة إلا ثلاثة أيضًا؛ فلأن المستثنى منه عنده بحسب هذا الوضع بمنزلة زاء زيد لا معنى له فضلا عن التخصيص هذا خلاصة التحقيق الذي أشار إليه، ومن لم يتنبه قال هذا إنما يتم على مختار الرضي من أنه تخصيص في الحكم لا في مدلول المستثنى منه.

قال قدس سره: (نفي واحد لا بعينه) أي: نفي الواحد لا بشرط شيء من الاجتماع مع آخر وعدمه.

قال قدس سره: (لا نصًا) بخلاف لا رجل بلا الجنسية فإنه نص في الاستغراق لتضمنه من الاستغراقية، ولا يستعمل بالوجه الثاني لمنافاته من الاستغراقية.

قال قدس سره: (نفي الواحد من حيث هو واحد) أي: بشرط عدم الاجتماع.

قال قدس سره: (وليس هذا من العموم) أي: الشمول والإحاطة إذ المعنى نفي الواحد من حيث الانفراد نعم له عموم على سبيل البدل إذ يجوز أن يكون ذلك الواحد المنفرد زيدًا أو عمرًا أو بكرًا فمن قال فيه مناقشة فإنه يفيد نفي فرد موصوف بالوحدة على الإطلاق سواء كان زيدًا أو عمرًا أو غير ذلك فبتحقق العموم لم يأت بشيء.

قوله: (ولقائل أن يقول.. الخ) يعني: أن المدعي أن استغراق المفرد سواء كان بحرف التعريف أو بغيره أشمل من استغراق الجميع والبيان الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى لا يجري إلا في النكرة المنفية فلا يتم التقريب فهو منع لاستلزام الدليل المذكور للمدعي ويتم بقوله فلا نسلم ذلك في المعرف باللام، وقوله بل الجمع المحلى الخ. إعراض عن المنع وإثبات للمساواة بينهما استظهارًا.

قوله: (مثل المفرد) المحلى بلام الاستغراق في كون كل منهما لشمول فرد فرد وإن كان فرق بينهما من حيث أنه لا يستثنى من المفرد المستغرق إلا الواحد ويستثنى من الجمع الواحد والاثنان والجماعة في الرضي في بحث المعرفة لا يستثنى من المفرد إلا المفرد، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [العصر: ٢، ٣] أي إلا كل واحد منهم، ولا يجوز أن يقال الرجل يرفع هذا الحجر إلا الزيدين معًا أو إلا ثلاثكم معًا وكذا لا يستثنى من المثنى إلا المثنى، وأما الجمع فيصح استثناء الواحد، والمثنى والجمع منه نحو لقيت العلماء إلا الزيدين أو إلا زيدًا وذلك لأن الجمع المحلى باللام في مثل هذا الموضع يستعمل بمعنى كل منكر مضاف إلى مفرد وغيره فمعنى لقيت العلماء إلا الزيدين أو إلا زيدًا أي كل عالم وكل عالمين وكل علماء انتهى. والسر في ذلك أن الجمع المستغرق مستعمل للجنس المطلق أي من غير اعتبار معنى الجمعية.

قوله: (ولهذا صح.. الخ) أي: بلا تأول لما عرفت مما نقلناه من الرضي، والصواب ترك لفظ القوم؛ لأن الكلام في الجمع صيغة والقوم مفرد اللفظ مجموع المعنى؛ لأنه اسم لجماعة من الرجال خاصة فاستغراقه يكون بمعنى كل قوم فلا يصح استثناء زيد منه إلا باعتبار أن مجيء القوم يستلزم مجيء الآحاد، وقد نص في

"التلويح " أن استثناء زيد في جاءني القوم إلا زيدًا باعتبار أن مجيء المجموع يستلزم مجيء كل واحد.

قوله: (مع امتناع قولك جاءني.. الخ) أي: من تأويل لعدم تحقق شرط الاستثناء المتصل وهو دخول المستثنى في المستثنى منه لو الاستثناء؛ لأن زيدًا ليس بجماعة، وأما التأويل بأن يراد كل فرد من كل جماعة؛ لأن مجيء الجماعة يستلزم مجيء أفرادها فيصح كما في قولك له على عشرة إلى واحدًا أي كل جزء من العشرة، وفي قولك ضربت زيدًا إلا رأسه أي كل عضو منه.

قال قدس سره: (يستلزم تكرارًا.. الخ) وفي شرحه للمفتاح وحينئذ يشترط أن لا يتداخل الجماعات وأجزاؤها حذرًا عن التكرار وفيه أنه حينئذٍ للجمع المستغرق وضع آخر غير وضع الأجزاء واشتراط عدم التداخل أمر زائد على ما يفيده وضع أجزائه، وما قيل إنه لإفساد في هذا التكرار فإنه لم يقع ذلك في الخارج ولا يلزم أن يلاحظ المحكوم عليه على وجه التكرار فإن المعنى أن كل فرد من المحكوم عليه مما ثبت له الحكم لكنه إذ لاحظ العقل الثلاثة مثلا على الوجوه المذكورة اعتبر الحكم عليها في جميعها فالجواب أن المراد لزوم التكرار في مدلول الجمع المستغرق مع قطع النظر عن الحكم عليه في الخارج أو في الملاحظة العقلية، ولا شك أن الواضع حكيم لا يعتبر التكرار في مدلول اللفظ، وكذا ما قيل إن مثل هذا واقع في التنزيل نحو: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، و﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا﴾ [الملك: ٨]، و﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ [الأعراف: ٣٨] لأن المراد في الآيات المذكورة الجماعات الغير المتداخلة بقرينة الأحكام التي نسبت إليها فإن ما لدى حزب غير ما لدى الآخر، وما ألقي فيها مرة غير ما ألقي مرة أخرى، وكذا الأمة الداخلة مرة غير الأمة الداخلة أخرى.

قال قدس سره: (كأنه قد بطل.. الخ) إنما قال: كأنه؛ لأن الجمعية إنما بطلت في جانب الكثرة، وأما في جانب القلة فباقية حتى لا يجوز تخصيصه إلى الواحد كما سيجيء.

قال قدس سره: (كما في قولك للرجال عندي درهم) لعله حمله على الاستغراق العرفي وإلا فالظاهر أنه للعهد إذ لا صحة لقولنا مجموع رجال

الدنيا له درهم.

قال قدس سره: (والوحدة المطلقة) أي: غير المقيدة بالاجتماع مع آخر وعدمه.

قال قدس سره: (ظاهرًا في استغراقه) لعدم من الاستغراقية.

قال قدس سره: (نفي الوحدة المقابلة للتعدد) أي: الوحدة بشرط عدم الاجتماع مع آخر.

قال قدس سره: (مطلقًا) أي: سواء كان مع الجمعية أو لا.

قال قدس سره: (فلا يكون حينئذٍ فرق.. الخ) إلا باعتبار أنه لا يصح الاستثناء من لا رجل إلا الواحد بخلاف لا رجال فإنه يصح استواء الواحد والاثنين والجماعة على قياس ما عرفت في المحلى باللام.

قال قدس سره: (سره معنيين) نفي الجنس ونفي الوحدة المقابلة للتعدد.

قال قدس سره: (ثلاثة معانٍ) نفي الجنس، ونفي الجمعية، ونفي الوحدة العارضة للجماعة.

قال قدس سره: (أيضًا معنيين) نفي الجنس، ونفي الجمعية، ولا يحتمل نفي الوحدة العارضة للجماعة لمنافاته لاستغراق الجماعات المفادة بكلمة من المقدرة.

قوله: (فإن قيل.. الخ) استفسار محض لما ذكره في الاستظهار بقوله بل الجمع المحلى باللام الخ أي كيف يصح ما ذكره الأئمة والحال أن مقتضى القياس خلافه، وليس هذا إثباتًا للمقدمة الممنوعة فإن المنع وارد على استدلال المصنف رحمه الله، وهذا إعادة للدليل المذكور في الشرح إلا أن يقال إعادة الدليل السابق إشارة إلى أن المدعي ثابت بذلك الدليل وما ذكره المصنف رحمه الله شاهد صدق على ذلك لوقوعه في الاستعمال فعدم تماميته لا يضر لكنه بعيد عن عبارة الشرح.

قوله: (فإن زعموا.. الخ) أي: فإن زعموا أن دخول واحد مع اثنين لا يقتضي ثبوت الحكم لكل واحد منهما لجواز ثبوت الحكم للمجموع دون كل فرد.

قوله: (بل هو أول المسألة) لأن النزاع إنما هو في لأن ثبوت الحكم للجماعة يستلزم ثبوت الحكم لكل واحد منها.

قوله: (فظهر.. الخ) أي: إذا ثبت أن الجمع والمفرد متساويان في العموم.

قال قدس سره: (الظاهر من كلامه.. الخ) الظاهر من إيراد لفظ المجموع

الاحتمال الأول، ومن تفريعه على أن استغراق المفرد أشمل الاحتمال الثاني فكلا الاحتمالين متساويان وليس أحدهما ظاهرًا من الآخر.

قوله: (لصحة.. الخ) متعلق بمحذوف أي دالا يحصل بصيغة الجمع.

قوله: (وذلك لأنا لا نسلم.. الخ) قيل: إذا كان مبني كلام المفتاح ما ذكره الشارح رحمه الله كان باطلا، وأما إذا كان مبناه أنه قد يقصد بالجمع المعرف باللام المجموع من حيث هو مجموع فلما كان وهن العظام يحتمل هذا المعنى قصد بتقليل اللفظ تكثير المعنى قطعًا فلا بطلان أقول إرادة هذا المعنى بعيد عن كلامه غاية البعد؛ لأنه فرع هذا الكلام على أن استغراق المفرد أشمل من استغراق الجمع حيث قال، ومن هذا يعرف لطف ما يحكيه الله تعالى عن زكريا ﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي﴾ [مريم: ٤] دون وهن العظام حيث توصل باختصار اللفظ إلى الإطناب في معناه.

قوله: (وهذا المعنى غير مناسب للمقام) لأن المقام مقام التضرع والابتهال فالمناسب له أن الوهن أصاب لما هو قوام البدن وأشد ما تركب منه الجسد فكيف ما عداه؛ لا أن الوهن أصاب كل العظام، ولم يخرج واحد منها فإنه وإن كان المعنيان متلازمين لكن متفاوتان في القصد فتدبر.

قوله: (وتوهم بعضهم.. الخ) مبنى هذا التوهم حمل لفظ كلها في قول "الكشاف" على معنى مجموعها فيكون معناه أنه لو جمع لكان القصد إلى أن مجمع العظام من حيث هو مجموع أصابه الوهن وأن بعض عظامه مما لم يصبه الوهن ويرد عليه أن الجمع المعرف باللام على تقدير حمله على الكل من حيث هو كل إنما يفيد أن الحكم للكل أعم من أن يكون باعتبار كل جزاء أو باعتبار بعض الأجزاء فكيف يصح على هذا التقدير قوله لكان القصد إلى أن بعض عظامه مما لم يصبه الوهن والجواب أن هذه الإفادة مبنية على ما مر من أن القيد في الكلام ناظر إلى نفي ما يقابله، والمقابل للكل من حيث هو كل نفي كل فرد فيفيد أنه لم يصب كل عظم.

قوله: (لا منافاة بينهما) وأن كان بينهما فرق من حيث إنه حمل السكاكي رحمه الله اللام في العظم على الاستغراق، وصاحب "الكشاف" على الجنس.

قوله: (ليناول كل محسن) بخلاف ما إذا قيل يحب المحسن فإنه يحتمل الجنس أي ماهية المحسن ولو في فرد فهو ليس صريحًا في التناول.

قوله: (على معنى.. الخ) بناء على أنه لعموم السلب لا لسلب العموم.

قوله: (مما سمي بالعالم) أي: مما أطلق عليه لفظ العالم؛ لأنه مشترك معنى لا لفظًا.

قوله: (لو أفرد لتوهم.. الخ) يعني: لو أفرد العالم وعرف بلام الاستغراق وإن كان يشمل كل جنس إلا أنه لا يكون شموله قطعيًا؛ لأن العالم يطلق على مجموع ما سوى الله تعالى، وقد غلب استعماله بهذا المعنى في هذا العالم المحسوس لإلف النفس بالمحسوسات فيجوز أن يتوهم أن يكون المراد بقوله: رب العالم، رب هذا العالم المحسوس بأن لا يكون اللام للاستغراق بل للعهد بخلاف العالمين فإنه لا يمكن حمله على المجموع؛ لأن الجمعية صارفة عنه فلا بد أن يراد كل جنس ليفيد الشمول بطريق القطع وتفصيل هذا الكلام في حواشينا على البيضاوي.

قوله: (لأنه إذا لم يكن الجمع.. الخ) كما يدل عليه قوله إن المفرد وإن كان أشمل الخ، فإنه إذا كان العالم أشمل من العالمين كان أشمليته باعتبار أنه يدخل فيه كل ما سمي بالعالم وهو الأجناس بخلاف العالمين فإنه يجوز أن يخرج منه واحد واثنان.

قوله: (فيتناولها الجمع) دون المفرد؛ لأنه يتناول الآحاد المتفقة فمعنى قوله ليشمل كل جنس مخالف لآخر في الماهية.

قوله: (بكلام صدر.. الخ) وهو أن استغراق المفرد أشمل من استغراق الجمع.

قوله: (نعم.. الخ) أراد بالجمع المعرف بلام الجنس المستغرق؛ لأنه حقيقة ذلك؛ لأنه ليس للماهية من حيث هي هي ولا لبعض الأفراد لعدم الأولوية فتعين الكل على ما بين في الأصول، وحاصل الفرق أن المفرد المستغرق صالح؛ لأن يراد به جميع الأفراد، وأن يراد به بعضها إلى الواحد بأن يخصصه حتى يبقى تحته واحد، وأما الجمع فلا يجوز تخصيصه إلى الواحد؛ لأنه إزالة العموم فلا بد من بقاء أصل المعنى، وهو في المفرد الجنس مع الوحدة وهو متحقق في الواحد، وفي

الجمع الجنس مع الجمعية، وأقلها ثلاثة أو اثنان على اختلاف الرأيين فلا يجوز تخصيصه إلى الواحد وإلا لكان نسخًا للجمع لا تخصيصًا، كذا ذكره الشارح رحمه الله في "التلويح " وعليه أطبق أئمة الأصول، والحاصل أنه لا فرق بينهما في جانب الكثرة لكن فرق بينهما في جانب القلة، وأما قوله فنحو قولهم الخ فمعناه أنه إذا تقرر أن الجمع المعرف بلام الجنس إذا كان على حقيقته لا يجوز إرادة الواحد منه لمنافاتها الجمعية فنحو قولهم؛ فلأن يركب الخيل مما عني فيه بالجمع الواحد مثل قوله تعالى: ﴿لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥٢] وقوله لا يتزوج النساء حيث صرحوا بأنه يحنث بتزوج واحدة مجاز عن الجنس، وبطل عنه الجمعية على ما صرح به أئمة الأصول، وقالوا إنه لم يكن في تلك الأمثلة معهود ولم يكن للاستغراق فائدة إذ لا يركب كل حيل ولا يمكن تزوج كل امرأة فمنعه يكون لغوًا قلنا إن الجمع فيها للجنس؛ لأن فيه إبقاء الجمعية من وجه؛ لأن الجنس يدل على الكثرة ولو لم يحمل على الجنس وبقي الجمعية تبطل اللام بالكلية وأبطال الجمعية من وجه أولى، وبما ذكرنا ظهر أن ما قيل إن هذا بيان للفرق بين المفرد المحلى والجمع المعرف بلام الجنس لا المستغرق، وذكره الشارح رحمه الله ها هنا مع أن الكلام في المفرد، والجمع المستغرق بناء على أن لام الاستغراق أيضًا اللام الجنس مخالف لسوق كلام الشارح رحمه باطل في نفسه:

أما الأول: فلأن قوله نعم، وقوله من وجه آخر حيث وصف الوجه بالآخرية شاهدًا صدق على أن المقصود بيان الفرق بين ما نفي الفرق بينهما بوجه غير ما ذكره.

وأما الثاني: فلأن الجمع المعرف بلام الجنس تبطل عنه الجمعية، ويراد منه الواحد ولا يجوز إرادة الجمع منه؛ لأن الحمل على الجنس تبطل عنه الجمعية ويراد منه الواحد ولا يجوز إرادة الجمع منه؛ لأن الحمل على الجنس على تقدير امتناع الاستغراق على ما صرح به في "التوضيح " حتى لو قال يتزوج النساء يحصل البر بتزوج واحدة.

قوله: (إن إفراد الاسم يدل.. الخ) الاسم المفرد لكونه في مقابلة التثنية والجمع يدل بإفراد على واحدة معناه بمعنى أنه لا يكون آخر معه مثله واستغراقه

وإن كان مستفادًا بالقرينة يدل على تعدده وأن معه آخر مثله فبينهما تناف لتنافي مقتضاهما فلا يجتمعان، وحاصل الجواب الثاني منع التنافي بينهما بناء على أن استغراق المفرد بمعنى الكل إلا فرادى أي كل فرد مع قطع النظر عن أن يكون معه آخر، وكل فرد موصوف بالوحدة بمعنى عدم اعتبار اجتماع آخر معه لا الكل المجموعي أي كل فرد بشرط اجتماعه مع آخر فيكون منافيًا للوحدة لاعتبار أمر آخر مثله معه، وهذا الجواب مبني على أن مدلول المفرد الوحدة بمعنى عدم اعتبار أمر آخر معه مثله لا اعتبار عدم أمر آخر مثله معه، وإنما ذلك لعدم الدليل عليه، وحاصل الجواب الأول أنا سلمنا التنافي بينهما لكن لام الاستغراق المفيدة للتعدد إنما تدخل عليه بعد تجريده عن الوحدة كما أن علامة الجمع في نحو مسلمين إنما تلحقه بعد تجريد عنها، وهذا الجواب مبني على أن مدلول المفرد الواحدة بمعنى اعتبار عدم آخر معه وهو الظاهر؛ لأنه في مقابلة المثنى والمجموع فكما يعتبر فيهما أن يكون آخر معه كذلك يعتبر في المفرد أن لا يكون آخر معه ولذلك لا يستثنى من الفرد الاثنان والجماعة، وبما ذكرنا ظهر لك أن ترتيب البحث تقديم الجواب الثاني على الأول، وإنما قدمه إشارة إلى رجحانه.

قال قدس سره: (إذا قيل.. الخ) لا يخفى أن منشأ الاعتراض إفراد اسم الجنس ولا شك في دلالته على الوحدة لكونه في مقابلة التثنية والجمع وكون اسم الجنس وهو الاسم مع قطع النظر عن الإفراد والتثنية والجمع موضوعًا للماهية أو الفرد المنتشر لأدخل له في هذا المقام، ولعله قدس سره لم يفرق بين اسم الجنس والمفرد بناء على أن رجلا مثلا اسم جنس، ومفرد لكن يفرق بينهما بأن اسم الجنس يشمل المثنى، والمجموع دون المفرد فباعتبار قيد الإفراد مفرد، ومع قطع النظر عنه اسم جنس.

قال قدس سره: (حقيقة عرفية) أي: بالاستعمال فلا ينافي ما تقدم من أن القول بأن المجموع المركب موضوع بإزاء الحقيقة وضعًا آخر بعيد.

قال قدس سره: (في ضمن فرد منها.. الخ) فيه بحث لأن الأحكام المستعملة جارية عليها بحسب التحقق في ضمن فرد أو أفراد كلها أو بعضها، وخلاصة الجواب أن الوحدة وإن لم تكن مدلولة له بحسب الوضع لكنها مدلولة له في الاستعمال.

قوله: (كما أنه مجرد.. الخ) يشير إلى أن ليس معنى التجريد عن الوحدة أن يكون التجريد قيدًا معه فيكون مدلوله الجنس بشرط عدم الوحدة بل أن لا يعتبر معه كما لا يعتبر التعدد.

قوله: (وإنما امتنع.. الخ) لما كان مدلول الاسم المفرد بعد دخول اللام متعددًا كالجمع كان القياس جواز وصفه بنعت الجمع؛ لأنه في معنى الجمع فكما يجوز الرجال الطوال يجوز الرجل الطوال أشار إلى دفعه بأن امتناع وصفه أي مطرد أو قد نص عليه الشارح رحمه الله في شرحه "للمفتاح " للمحافظة على التشاكل اللفظي بين المنعوت والنعت إذا كان وصفًا له بحال نفسه؛ لكونها متحدين بالذات، وإنما قلنا مطردًا؛ لأنه جاء وصفه بالجمع في أهلك الناس الدينار الصفر، والدرهم البيض، ونحو جاءني القوم الطوال نظرًا إلى التعدد معنى.

قال قدس سره: (إذ ليس فيه ملاحظة وحدة وفردية) الصواب أن يقول إذ ليس فيه ملاحظة وحدة مع أخرى.

قال قدس سره: (فإذا لم يكن هناك أمر آخر) فيه أن الوحدة مدلولة للمفرد كالأثنينية والجمعية لصيغة المثنى والمجموع والقول باستفادتها من عدم ما يدل على أزيد من الواحد تكلف، وقد عرفت تحرير الجواب ما هو الحق فتدبر.

قال قدس سره: (وإلا لكان كل رجل طوالا) فيه أنه لو كان كذلك لامتنع وصف الجمع به أيضًا؛ لأن الجمع المحلى باللام كالمفرد في أنه للاستغراق بمعنى كل فرد، والجواب أن اعتبار الاستغراق في الجمع بعد توصيفه بالجمع بخلاف المفرد.

قال قدس سره: (فلم يرد به كل فرد.. الخ) لا يخفى أن الحكم في قولنا أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض ليس باعتبار الحصة المعهودة خارجًا، ولا باعتبار الطبيعة لعدم اتصافها بالصفرة والبياض ولا باعتبار الحصة الغير المعينة فهو باعتبار تحققها في كل فرد فالمعنى أهلك الناس كل فرد منهما غير مختص إهلاكه بفرد دون آخر.

قال قدس سره: (فالأولى.. الخ) الصواب ذكره ها هنا لبيان فائدة قيد عند الجمهور، ولكونه خلاف القياس لعدم اعتبار التعدد في الموصوف، وأما ما ذكره

فيما سبق فغير مناسب لكونه على وفق القياس إنما المحتاج هناك بيان امتناع اطراد وقد عرفت ذلك.

قوله: (أخصر طريق) أي: باعتبار المفهوم الذي قصد المتكلم إحضاره به كما في البيت قصد إحضاره باعتبار كونه مهويًا له ليفيد زيادة التحسر فطرق الإحضار به الذي أهواه، ومن أهواه، وهو أي، وهذا أحضرها، وفي قوله وهذا أحضر من الذي أهواه إشارة إلى ما ذكرنا فلا حاجة إلى ادعاء كونه أخصر من جميع طرف التعريف كما ذهب إليه بعض الناظرين.

قوله: (مهوى) كمرمى بالإضافة إلى ياء المتكلم في أكثر النسخ، وفي بعضها بحذفها والاكتفاء على الكثرة.

قوله: (مع الركب.. الخ) الركب اسم جمع للراكب ويمانين جمع يمان أصله يمنى حذفت الياء المدغمة وعوض عنها الألف قبل النون على خلاف القياس صار يماني حذفت الياء لالتقاء الساكنين كذا قالوا والأظهر أنه حذفت ياء النسبة وعوض عنها الألف على خلاف القياس لكثرة الاستعمال، والتخفيف ومصعد من أصعد في الأرض مضى فالصلة محذوف بقرينة المقام ومبعد كمنجل بعيد الأسفار فهو بيان للمعنى المراد وذاهب في الأرض بيان لأصل المعنى وقرأته على وزن مكرم غلط؛ لأن أبعد لا يجيء لازمًا، وفي قوله جنيب إشارة إلى أنه ذهب إكراهًا ولم يرض بمفارقتي اختيارًا، ويجوز أن يكون هواي بمعناه بأن يكون ذهابه به باعتبار ذهاب محله وهو القلب.

قوله: (أو لتضمنها.. الخ) الأول باعتبار المالكية، والثاني باعتبار المملوكية والثالث باعتبار المصاحبة.

قوله: (ومنه قوله تعالى: ﴿لا تُضَارَّ﴾ [البقرة: ٢٣٣].. الخ) أي: من التحريض لكن على الاستعطاف ولا تضار قرئ بالفتح على أنه نهي، وبالضم على أنه نفي، والمعنى على النهي والبناء يحتمل المعلوم والمجهول فإن كان بمعنى تضرّ بأن يكون البناء معلومًا والباء صلة له أي لا تضر الوالدة ولدها أو للسببية والمفعول محذوف أي لا تضر الوالدة الوالد بسبب ولدها فكون الإضافة للتحريض على الاستعطاف ظاهر، وإن كان بمعناه معلومًا كان أو مجهولا والباء للسببية؛ فلأن مضارة كل منهما

للآخر في الحضانة والإنفاق عائد إلى ضرر الولد وهو محل الاستعطاف.

قوله: (نحو: أن رسولكم.. الخ) فإن إضافة فرعون الرسول إلى المخاطبين مع إنكاره الرسالة والازدراء بحالهم يفيد الاستهزاء بموسى عليه السلام.

قوله: (أو اعتبارًا لطيفًا مجازيًا) في شرحه للمفتاح في بيان لطائف قوله تعالى: ﴿يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ﴾ [هود: ٤٤] ظاهر كلامه أي السكاكي أنه يريد المجاز الاستعارة المبنية على تشبيه اتصال الماء بالأرض باتصال الملك بالمالك بناء على أن مدلول الإضافة في مثل هذا هو الاختصاص الملكي فيكون الاستعارة تصريحية أصلية جارية في التركيب الإضافي الموضوع للاختصاص الملكي في مثل هذا وإن اعتبر اللام وبني الاتصال والاختصاص عليها فالاستعارة تبعية، ومنهم من يجعل المجاز في الإضافة بأدنى الملابسة مجازًا عقليًا بناء على أن كون النسبة إلى ما هو له وإلى غير ما هو له مما يتعلق بالعقل دون الوضع انتهى فذكر الوجهين واختار هاهنا في شرح "المفتاح"، وفي حاشيته على هذا الكتاب كونها مجازًا حكميًا فلا اختلال في كلامه، فمن قال اختل كلام الشارح رحمه الله في بيان كونه مجازًا فمختل كلامه.

قوله: (نحو كوكب الخرفاء) أضيف الكوكب إليها بسبب الملابسة البعيدة اللطيفة.

قوله: (لا طريق له.. الخ) أي: لا يعلم المتكلم والمخاطب سوى اختصاصه بشيء بطريق التملك، أو ما في حكمه فلا يمكن إحضاره ابتداء إلا بالإضافة فاندفع اعتراض السيد بأن النسبة الإضافية المعلومة مشيرة إلى نسبة خبرية فيمكن التعبير بالموصول فإنه بعد إحضاره بالنسبة الإضافية وإرجاعها إلى الخبرية.

قوله: (وأما تنكيره.. الخ) أي: إيراده مشتملا على التنوين.

قوله: (فللإفراد) أي: جعل المسند إليه فردًا بالقصد إليه فإن التنكير يدل على الوحدة إما شخصًا أو نوعًا.

قوله: (غير ما يتعارفه الناس) بجعل الإبهام وسيلة إلى الجهالة وكذا الحال فيما عداها من التعظيم والتحقير وغير ذلك، وفائدتها أن لا يأبى المخاطب عن قبوله وليعلم أن أنه عسير الإزالة لعدم معرفته له.

قوله: (وبين الإدراك)أي: إدراك الآيات الدالة على وحدانيته فإن الحواس آلات الإدراك.

قوله: (حاجب.. الخ)الحجب يستعمل بعن قال الله تعالى: ﴿كَلا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] فالثاني على أصله، وعدم الحاجب عن طلاب المعروف كناية عن ورودهم عليه وهو كناية عن حصول مقاصدهم فلا حاجة إلى التقدير أي عن إحسانه كما قيل، والأول صلته محذوف، وفي كل أمر ظرف مستقر صفة لحاجب أي له حاجب عن الارتكاب في كل أمر يشينه وهو الشين، وفيه إشارة إلى أن المانع له هو كونه شينًا لا أمر آخر.

قوله: (حاجب حقير.. الخ)وهذا أولى من القول بعموم النكرة المنفية ليطابق الأول، ولكون العام قابلا للتخصيص بخلاف هذا.

قوله: (ورضوان من الله أكبر)أي: رضوان قليل أكبر من كل نعيم في الجنة؛ لأن ما سواه من ثمراته، وهذا المعنى أولى مما قيل أي رضوان عظيم من الله أكبر من كل نعمة كائنة لهم لعدم حصول الرضوان العظيم الكبير لجميع المؤمنين والمؤمنات؛ ولأنه يتضمن الإشارة إلى كمال كبريائه تعالى، والوعد لا بطريق الجزم كما هو شأن الملوك إشارة إلى أنه غني عن العالمين.

قوله: (اعتبار الكمية)أي: العدد كما هو مصطلح أهل العربية، والمعدودات إشارة إلى ما يعرض له العدد بالذات والموزونات إلى ما يعرضه بالواسطة فيشمل الممسوحات والمكيلات والمشبهات بهما مما لا يعرضه لا بالذات ولا بالواسطة بل شبههما كالقلة والكثرة للرضوان فتدبر فإنه قد أشكل على بعض الناظرين.

قوله: (لعدم علم المتكلم.. الخ)أي: عدم على المتكلم في نفسه أو بالقياس إلى المخاطب بجهة من جهات التعريف وفيه إشارة إلى أن مجرد عدم الداعي إلى التعريف كافٍ في التنكير، وما قيل إن انتفاء جميع جهات التعريف ممنوع؛ لأنه لا بد من العلم بمسمَّاه وإلا لامتنع الخطاب فيصح تعريفه بلام العهد الذهني ليس بشيء؛ لأنه لا بد من صلاحية المقام للتنكير والمقام الصالح له أن يكون الحكم على فرد من الجنس ثم يطلب الداعي إلى تعريفه وتنكيره ولام العهد الذهني إنما هو لتعريف الجنس لا الفرد.

قوله: (مانع كإرادة الإبهام) على السامع أو تأتي الإنكار لدى الحاجة أو التحرز عن التطير بالاسم الذي يعيبه أو عن ثقل فيه.

قوله: (لم يقل يمينه) أو ما يؤدي معناه أي المعرف بلام العهد؛ لأن في كل منهما تصريحًا بنسبة السآمة إلى يمين الممدوح، وأما غيرهما من طرق التعريف فليس المقام صالحًا له.

قوله: (أي هبة) تفسير لقوله تعالى ﴿نَفْحَةٌ﴾ [الأنبياء: ٤٦] أي معنى نفحة على هذا التقدير هبة، وهي تدل على التحقير؛ لأنها نسيم ضعيف على ما في شرح "الكاشي"، وكذا قوله أي فوحة، وحاصل اعتراض المصنف رحمه الله أن المتكلم إنما يطلب الداعي إلى التنكير والتعريف بعد اعتبار اللفظ الدال على أصل المعنى، ولفظ النفحة بدون التنكير يدل على التحقير باعتبار المادة والصورة، فلا يكون التحقير داعيًا إليه، والقول بأن التحقير داخل في أصل المراد وزائد عليه مما لا يقبله الذوق نعم لو كان المفيد للتحقير أمورًا متعددة علم كونه شديدًا كالتأكيد المستفاد من المؤكدات، وبما حررنا اندفع جواب الشارح رحمه الله.

قوله: (للفرق الظاهر.. الخ) لا نزاع في تحقق الفرق بينهما باعتبار الإبهام والتعيين إنما النزاع في إفادة التنكير التحقير.

قوله: (نطفة أبيه) تخصيص الأب وإن كان مخلوقًا من نطفتي الأب والأم؛ لكونه منسوبًا إليه في تفسير القاضي أي ماء هو جزء مادته أو ماء مخصوص هو النطفة فيكون تنزيلا للغالب منزلة الكل إذ من الحيوانات ما يتولد لا من النطفة، وقيل من ماء متعلق بدابة وليس صلة الخلق.

قوله: (وبهذا ينحل.. الخ) في الرضي، وفي المفعول المطلق إذا كان للتأكيد ووقع بعد الإشكال كقوله تعالى: ﴿إِنْ نَظُنُّ إِلا ظَنًّا﴾ [الجاثية: ٣٢] فحل الشارح رحمه الله إنما هو لهذا المثال على تقدير كونه للنوع والإشكال، إنما هو في المفعول المطلق الواقع بعد إلا للتأكيد، والقول بأنه لا يقع المفعول المطلق بعد إلا للتأكيد أصلا باطل فإن قوله، وما اغتره الشيب إلا اغترار ليس القصد فيه إلى نوع من الاغترار حقير أو عظيم.

قوله: (وحينئذٍ لا حاجة.. الخ) الحاجة باقية في المفعول المطلق الواقع بعد

إلا للتأكيد.

قوله: (فكأنك قلت.. الخ) في هذا التشبيه إشارة إلى أن الشمول متحقق بناء على توهم استعمال لفظ الضرب لما هو أعم منه، ولذا يؤكد في ضربت ضربًا لدفع توهم إرادة غير الضرب؛ لأن الشمول متوهم فاندفع ما قاله السيد في حواشي الرضي من أن ما ذكره من الاحتمال مما لا شبهة فيه، وأنه يظهر به فائدة التأكيد، وأما الاستثناء فلا بد فيه من الشمول، ولا يكفي فيه الاحتمال المحقق فضلا عن التوهم.

قال قدس سره: (لأنه خلاف الواقع) أي: إن أريد اختصاص نوع النطفة بالفرد باعتبار خصوصه إذ ليس كل نوع منحصرًا في فرد ومستبعد جدًّا إن أريد اختصاصه به باعتبار نوعه؛ لأنه خلاف المبتادر.

قوله: (أو يرتبط.. الخ) عطف على أرضها فيما قبله أعني تراك أمكنة إذا لم أرضها داخل تحت النفي وكلمة أو لعمومه، والمعنى إني تارك الأمكنة إذا لم أرضها داخل تحت النفي وكلمة أو لعمومه والمعنى إني تارك الأمكنة إذا انتفى كلا الأمرين الرضاء بها وارتباط الموت وإذا تحقق أحدهما لم يتحقق الترك، وقيل بمعنى إلى أو إلا وأن مقدرة بعدها والجزم لضرورة الشعر أو لا جزاء الوصل مجرى الوقف أو لكون أو المصدرية المقدرة جازمة كما في بعض اللغات وأوله:

أو لم تكن تدري نوار بأنني وصاف عقد حبائل جزامها

وصل عقود الحبائل كناية عن رعاية العهود وجزمها عن عدم الرعاية.

قال قدس سره: (ثانيًا وبالعرض) فإن الكشف والتبيين قائم بالنعت وذكره إنما يتصف باعتبار أنه متعلق له كحركة راكب السيفنة فلا وجه لاعتباره وترك الموصوف بالذات.

قال قدس سره: (أظهر في المراد.. الخ) لأن النعت شائع في التابع المخصوص، ولأن النعت المذكور سابقًا في عبارة الشارح رحمه الله بمعنى التابع؛ ولأن تغيير الأسلوب وذكر النعت بعد ذكر الوصف يشعر بأن المراد به غير ما أريد بالوصف فاندفع ما قيل كما أن الوصف في اللغة بمعنى ذكر التابع فكذا لفظ النعت بلا تفاوت وكلاهما مخصوصان في عُرف النحاة بالتابع فلا وجه لكون أحدهما

أظهر في المراد من الآخر.

قال قدس سره: (صار حدًّا.. الخ) أي: تعريفًا كما يشعر به آخر كلامه وما يجري مجراه ما يكون مستلزمًا للتعريف كما في الذهن يظن بك الظن كان قد رأى وقد سمع فإنه تعريف للألمعي باعتبار لازمه وهو كونه مصيبًا في رأيه.

قال قدس سره: (على رأي المعتزلة والحكماء) فإن المراد به الممتد في الجهات الثلاث، والجسم موصوف به بالفعل، وأما تعريفهم بالقابل للأبعاد الثلاثة، أو ما يمكن فيه فرض الأبعاد الثلاثة فلإرادتهم بالأبعاد الخطوط المفروضة فيه أو أطرافه إلا أن ما صدق عليه الجسم عند المعتزلة منحصر في الجوهر، وهو المحتاج إلى الفراغ الذي يملؤه، وعند الحكماء في التعليمي والطبيعي، وكلاهما محتاجان إلى المكان، بل الشاغل بالذات هو الجسم التعليمي بدليل اختالف المكان بالتخلخل والتكاثف مع بقاء الجسم الطبيعي بحاله، وإنما قال عند المعتزلة، والحكماء لأن الجسم عند الأشاعرة ما تركب من جوهرين فصاعدًا كل ما ذكرنا ظاهر على من هو واقف على كلامهم.

قال قدس سره: (وليس فيه دلالة.. الخ) إذ المصدر لا دلالة له على الوحدة، والكثرة فضمير كونه راجع إلى مطلق النعت المذكور في ضمن الوصف فيجوز أن يكون كثيرًا متعددًا.

قال قدس سره: (ومنهم من قال.. الخ) لا يخفى بعد كل منهما، والثاني أبعد من الأول؛ لأنه يلزم أن لا يكون للطويل والعريض مدخل في الكشف، وأن يكون ذكرهما استطراديًا.

قال قدس سره: (لأنها) قللت الاشتراك مطلقًا حيث رفعت الاشتراك اللفظي ويبقى الاشتراك المعنوي في إفراد معنى واحد، وبهذا ظهر كونه تمحلا.

قال قدس سره: (ليس معناه.. الخ) فإن استعمال المطلق في المقيد بخصوصه مجاز.

قال قدس سره: (فإنما ينشأ من اللفظ) دون المعنى؛ لأنه جزئي لا اشتراك فيه إلا أن اللفظ يجوز استعماله في كل خصوصية سواء كان موضوعًا له أو للمعنى العام فلذا جاء الاحتمال.

قال قدس سره: (بحسب وضع واحد) لكل خصوصية أو لمعنى كلي بشرط استعماله في الخصوصيات.

قال قدس سره: (أمورًا مخصوصة) أراد بها المعاني الجزئية المندرجة تحت الأمر المشترك سواء كانت جزئيات إضافية كما في المشتقات أو حقيقية كما في أسماء الإشارة والمضمرات.

قال قدس سره: (وعين اللفظ) إما بخصوصه كما في المضمرات والمبهمات أو باعتبار أمر كلي كما في المعرف باللام والمضاف إليه فإن الواضع عين كل لفظ معرف بلام العهد، وقد لاحظه بعنوان أنه معرف باللام لكل حصة مما دخل عليه أو لجنسه، وكذا المشتقات مثلا وضع كل ما هو على وزن فاعل لكل ذات قام به مصدره، وليس موضوعًا لمفهوم ما قام به المصدر وإلا لجاز استعماله في هذا المفهوم فالموضوع ملحوظ بأمر عام، وكذا الموضوع له فتأمل فإن فيه غموضًا قد زل فيه الأقدام.

قال قدس سره: (فالمعتبر في الوضع مفهوم عام) سواء كان آلة لملاحظة الموضوع له أو موضوعًا له.

قال قدس سره: (وهذا معنى كونه عامًا) أي: ليس معناه أن له افرادًا متعددة بل أن له تعلقًا بأمر عام، وهذ كما يقال هذا الحكم عام بمعنى أن له تعلقًا بالعام أعني الموضوع.

قال قدس سره: (ولا يجوز إطلاقها.. الخ) أي: بطريق الحقيقة لعدم كونه موضوعًا له.

قال قدس سره: (كان كل من الوضع.. الخ) كذا ذكره في حاشية شرح "الأصول ".

وقال الأبهري: إنه إذا وضع لفظ واحد بإزاء معنى واحد فهذا وضع خاص سواء كان ذلك المعنى كليًا أو جزئيًا والوضع العام يكون إذا كان الأمر العام آلة لملاحظة أمور مخصوصة، ووضع اللفظ لكل واحد منها.

قال قدس سره: (فغير معقول) في حاشيته على شرح "مختصر الأصول " لأن الجزئي ليس وجهًا من وجوه الكلي ليتوجه به العقل إليه فيتصوره إجمالا، وإنما

الأمر بالعكس قيل قد جوز قدس سره كون الأخص معرفًا للأعم فلم لا يجوز أن يكون الجزئي مرآة ملاحظة الكلي وفيه أن الجزئي لكونه حاصلاً من طريق الحواس كيف يكون آلة لملاحظة ما حصوله بطريق العقل والحق ما اختاره السيد؛ لأنه إذا كان الوضع عامًّا باعتبار عموم آلة الوضع؛ فلأن يكون عمومه باعتبار عموم الموضوع له أولى.

قوله: (إن القصد منهما إلى الجنس.. الخ) يعني: أن لفظ دابة وطائر حامل لمعنى الجنس والوحدة فوصف بما هو من خواص الجنس؛ لبيان أن القصد إلى الجنس فيفيد عموم كل فرد يصدق عليه الجنس دون الفرد أي وليس القصد إلى الجنس مع الوحدة فيحتمل أن يراد الوحدة النوعية فيفيد عموم إفراد نوع واحد بأن يراد به دابة ترتع وطائر يصيد.

قوله: (وبهذا الاعتبار) أي: باعتبار أن هذا الوصف للجنس فيعم جميع أفراده، وليس له اختصاص بنوع أفاد زيادة التعميم على التعميم الذي كان يحتمله بدون الوصف هذا ما اختاره الشارح رحمه الله تعالى في شرح كلام "المفتاح"، وتبع العلامة في ذلك فيكون مآل كلامي صاحب "المفتاح"، وصاحب "الكشاف" متحدًا، وقد صرح به في شرح "المفتاح" حيث قال: وصف الدابة والطائر بما هو من صفات الجنس، والمدلول المطابقي للفظ لبيان أن القصد بهما إلى الجنس فيفيد تأكيد أمر الشمول والإحاطة، ورفع توهم الخصوص، وهذا ما قاله صاحب "الكشاف" أن معنى هذا الوصف زيادة التعميم والإحاطة كأنه قيل ما من دابة قط في جميع الأرضين لسبع، وما من طائر في جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم.

قال قدس سره: (تفيد العموم) ولو بطريق النصوص بواسطة من الاستغراقية فلا يحتمل عدم الاستغراق أصلا لكنه يحتمل التأويل بأن يراد الاستغراق العُرفي وبعد الوصف لا يحتمل، وخلاصة التوجيه إنه قبل الوصف كان نصًّا في الاستغراق، وبعد الوصف صار مفسرًا.

قال قدس سره: (لأن كل فرد.. الخ) يعني: أن التنكير إما للفردية أو النوعية، وعلى التقديرين لا يصح الحكم بقوله أمم؛ لأن الفرد ليس بجماعة والنوع ليس

بجماعات، وما قيل إن النوع يشتمل على أصناف، وكل صنف أمة إذ الأمة كل جماعة في كل زمان فيدفعه توصيف أمم أمثالكم إذ المراد بكم إفراد نوع الإنسان، فالمناسب تشبيه النوع بالنوع في كونهما محفوظة الأحوال لا تشبيه المصنف بالنوع أو تشبيه جماعة في وقت بالنوع.

قال قدس سره: (إنها محمولة.. الخ) ظاهره يفيد أن هذه النكرة مراد منها المجموع ولا خفاء أنه مخالف للسابق أعني قوله ما من دابة قط في جميع الأرضين الخ، واللاحق أعني قوله قلت الخ فإنه يدل على أن الحكم المذكور باعتبار اللازم، كما في قوله تعالى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] فلا بد من العناية بأن يقال مراده إن النكرة المذكورة من حيث الإخبار عنها محمولة على المجموع؛ لأنه مراد منها.

قال قدس سره: (إن الصد من لفظ دابة.. الخ) يعني: أن لفظ دابة وطائر حامل للجنس والوحدة فلبيان أن القصد من كل منهما إلى الجنس من حيث هو دون الوحدة والكثرة وصف بصفة لازمة للجنس من حيث هو أي بلا شرط شيء منهما، والاستغراق المستفاد من كلمة من بالنظر إلى الجنسين كما أشار إليه بقوله كأنه قيل ما من جنس من هذين، وهذا كما يقال: ما من رجل من هذين الرجلين إلا كذا، وحينئذٍ لا إشكال في صحة الحكم لاشتمال كل من الجنسين على أنواع كثيرة كل واحد منها أمة كالإنسان، وبما حررنا لك اندفع ما قيل إن الظاهر من زيادة كلمة من الإحاطة بالإفراد نصًا فكيف يمكن الحمل على الجنس من حيث هو، فلا بد من تأويل عبارة "المفتاح " إلى ما هو مراد "الكشاف".

قال قدس سره: (لأن الجنس مفهوم واحد) لأن المراد الجنس من حيث هو أي بلا شرط كما عرفت فما قيل إن كون الجنس مفهومًا واحدًا، إنما ينافي زيادة التعميم والاحاطة إذا اعتبر من حيث هو ولا يخفى أن المراد ها هنا الجنس من حيث الوجود في ضمن جميع الأفراد كيف، ولو كان المراد هو الجنس من حيث هو لم يصح الحكم بكونه أممًا كلام من قلة التدبر وعدم الفرق بين الجنس من حيث هو أي لا بشرط شيء وبينه بشرط لا فإن عدم صحة الحكم على الثاني دون الأول.

قال قدس سره: (والشارح رحمه الله توهم.. الخ) كلام "المفتاح " يحتمل المعنيين كما عرفت، وما اختاره السيد ذكره الفاضل الكاشي، وما اختاره الشارح رحمه الله ذكره العلامة فالقول باتحاد الكلامين توهم بقي الكلام في الترجيح، ولعل ما اختاره الشارح رحمه الله أولى نظرًا إلى أنه يفيد شمول عمله تعالى وقدرته لكل فرد فرد صريحًا، وما ذكر السيد أولى نظرًا إلى عدم لزوم الإشكال في صحة الحمل، وفي قوله وبهذا الاعتبار رمزاً إلى أن له اعتبارًا آخر لا يفيد زيادة التعميم والإحاطة، وهو الوجه الذي ذكره السيد وإليه يشير كلامه في "التلويح " حيث أورد في بحث التخصيص بالصفة كلام "الكشاف" أو لأتم ذكر كلام "المفتاح " ثم رد على التوضيح فإنه يشعر بأنه لا يقول باتحاد الكلامين بالقطع.

قوله: (صحة وقوع المفرد موقعها) سواء كان مسبوكًا منها كما في مررت برجل قام أبوه أي قائم أبوه أو لا نحو: مررت برجل أبوه زيد أي كائن أبوه زيدًا كما في الرضي.

قوله: (والمفرد الذي يسبك من الجملة نكرة) والمناسب أن يعتبر فيها حال ما يسبك منها.

قوله: (باعتبار الحكم) أي: المحكوم به؛ لأنه يسبك منها لا بمعنى الوقوع واللا وقوع إذ لا يسبك منها نعم أن له دخلا في السبك.

قوله: (ليعرف المخاطب.. الخ) لأن الأصل في الوصف التمييز وإن كان يقصد به معنى آخر مع كون التمييز حاصلاً.

قوله: (ليست كذلك) أي ليست معلومة الثبوت قبل ذكرها؛ لأن الإنشاء إعلام عن النسبة القائمة بنفس المتكلم من حيث إنها قائمة بها.

قوله: (بتقدير القول) فمعنى زيدًا ضربه زيد مقول في حقه أضربه أي أنه يستحق أن يقال في حقِّه ذلك.

قوله: (مراده أن الصلة.. الخ) وإنما لم يقل أنه صلة بتقدير القول؛ لأن جعل الجواب صلة يفيد ثبوت الإبطاء منهم، وتقدير القول يفيد ثبوت استحقاق قول الجملة القسمية والأول أبلغ في مذمتهم ولأن تقدير القول إنما يصار إليه إذا لم يصح كون المذكور جوابًا.

قال قدس سره: (بأنها مدنية) والجواب أن كون السورة مدنية لا ينافي كون بعض آياته مكية فإن كونها مكية أو مدنية باعتبار الأكثر، وكذا كون تلك السورة مدنية اتفاقًا فإن معناه أنه لم يقل أنها مكية.

قال قدس سره: (وقد سبق منه أيضًا.. الخ) والجواب أن معناه المصدر بيا أيها الناس خطاب للمشركين لأهل مكة، وأن المصدر بيا أيها الذين آمنوا خطاب لأهل المدينة لا أنها نازلة بمكة أو بالمدينة.

قوله: (دون الصفة) فإن قوله فعرفوا منها نارًا موصوفة الخ يدل على أنهم لم يكونوا عالمين بها قبل الآية، ويعلم منه أن العلم بالصفة قبل الذكر ليس بشرط كما ذهب إليه شرذمة.

قوله: (قلنا يمكن.. الخ) يعني: لا نسلم دلالة كلامه على ذلك؛ لأن اللازم مما ذكره أن المشركين عرفوا منها نارًا موصوفة ولم يعرفوها قبل الآية لا أن المخاطبين بها لم يعرفوها قبلها، واللازم في الصفة علم المخاطب بها قبل ذكرها دون السامع، والمخاطبون بها أعني المؤمنين قد عرفوها بسماع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، وخلاصة الجواب أن المخاطب بكل واحدة من الآيتين عالم باتصاف النار بالصفة والصلة، إلا أنها جاءت في آية البقرة معرفة لتقدم ذكرها في آية سورة التحريم موصوفة بهذه الصفة فكان المقام مقام التعريف العهدي بخلاف آية سورة التحريم فإنه لم يتقدمها ذكر النار الموصوفة لا صريحًا ولا كناية فكان المقام مقام التنكير، وهذا كما يقال جاءني رجل فاضل، فقال الرجل الفاضل: فإنه أورد رجل أولا نكرة لعدم سبق الذكر، وإن كان معلومًا اتصافه بالفضيلة، وأورد ثانيًا معرفة لتقدم الذكر، والحاصل أن تقدم الذكر صريحًا أو كناية شرط في تعريف العهد وهو متحقق في آية البقرة دون آية التحريم ويؤيد ما قلنا إنه ذكر صاحب "الكشاف" في بيان كون الصلة المذكورة قصة معلومة للمخاطب ثلاثة وجوه سماعهم من أهل الكتاب، أو من النبي عليه السلام، أو سماعهم من آية التحريم، واكتفى في الجواب عن سؤال تعريف النار وتنكير ها بعلمه بها من آية سورة التحريم فقط ليتحقق شرط التعريف العهدي من تقدم الذكر، وبما حررنا اندفع اعتراض السيد بقوله، وقد يقال الخ كما لا يخفى، وما قيل إن ما ذكره توجيه

لتعريف النار في آية البقرة.

وأما وجه تنكيرها في آية التحريم فغير مذكور في كلامه فينادي على فساده عبارة "الكشاف" حيث قال: فإن قلت فلم جاءت النار الموصوفة بهذه الجملة منكرة في سورة التحريم، وها هنا معرفة فإنه صريح في السؤال عن الأمرين فلو كان الجواب المذكور جوابًا عن التعريف فقط كان ناقصًا.

قوله: (أي: تقرير المسند إليه أي تحقيق مفهومه) فالكلام بعد تقدير لفظ المسند إليه على حذف المضاف أو الاستخدام أو إقامة الدال مقام المدلول، وعطف مدلوله؛ لإفادة أنه ليس المراد تقرير معناه الحقيقي كما سبق إلى الفهم من لفظ المفهوم بل ما يدل عليه وإن كان معنى مجازيًّا كما في رمى الأسد نفسه.

قوله: (أعني جعله.. الخ) يعني: ليس المراد بتحقيقه تحقيقه في نفسه وإزالة الخفاء عنه بل تحقيقه بالقياس إلى إزالة احتمال الغير.

قوله: (عن سماع لفظ المسند إليه) لشاغل شغل سمعه.

قوله: (أو حمله.. الخ) أي: غفلة السامع عن حمل لفظ المسند إليه على معناه لشاغل شغل فهمه.

قال قدس سره: (فربما كان مقصودًا) بنفسه مع قطع النظر عن حال السامع بأن يكون الاهتمام بشأن المسند إليه كما تقول في مكان يستغرب فيه وجود الأسد رأيت الأسد الأسد.

قوله: (وذكر العلامة في شرحه.. الخ) في "المفتاح"، وأما الحالة التي تقتضي تأكيده فهي إذا كان المراد أن لا يظن بك السامع في حكمك ذلك تجوزًا أو سهوًا أو نسيانًا كقولك عرفت أنا وعرفت أنت وعرف زيد زيدًا، ونفسه أو عينه، وربما كان القصد مجرد التقرير كما يطلعك عليه فصل اعتبار التقديم والتأخير مع الفعل انتهى. أقول هذه العبارة صريحة في أن مراده تقرير الحكم حيث اعتبر دفع التجوز والسهو والنسيان فيه فقال في حكمك، ومراده من الحكم الإسناد، والإثبات لا الثبوت؛ لأن التأكيد إنما يدفع التجوز والسهو والنسيان فيه، ولذا أضاف إلى كاف الخطاب فالتأكيد ربما كان القصد منه مجرد تقرير الحكم بمعنى الإسناد يعني أن المسند إليه في قصد المتكلم عين المذكور لا غيره، وهذا لا ينافي ما صرحوا به من

أن التأكيد لا يكون لتقرير الحكم بمعنى الثبوت وتقويته فإن المقيد له تكرير الإسناد لا تكرير المسند إليه فاندفع الاعتراض بالمخالفة.

قال الفاضل الكاشي: إن المتكلم إذا قال جاء زيد فقد حكم على زيد بالمجيء فإذا أكده، وقال مرة ثانية زيد فكأنه حكم على زيد مرة ثانية بالمجيء فتقرير الحكم بسبب تكريره.

وقال الشارح الرضي في تفسير التأكيد: تباع يقرر أمر المتبوع التكرير لفظًا أو معنى يقرر ما يتعلق بالمتبوع من اتصافه بكون منسوبًا إليه الفعل، وألفاظ الشمول لتقرير ما يتعلق بالمتبوع من اتصافه بكون ما نسب إليه عامًّا لأجزائه شاملا.

وفي "المفتاح " في بحث التقوى إن أنت في نحو: لا تكذب أنت هنا لتأكيد المحكوم عليه بنفي الكذب عنه بأنه هو لا غيره لا لتأكيد الحكم فتدبر.

وفي قوله: فتدبّر إشارة إلى الفرق بين كونه تأكيدًا للحكم عليه بنفي الكذب اللازم لكونه تأكيدًا للمحكوم عليه بنفي الكذب، وبين كونه تأكيدًا لنفي الكذب، وقد أورد الشارح رحمه الله هذا الفرق في بحث التقوى ثم إنه لما كان في المقصود مجرد التقرير من غير أن يجعل وسيلة إلى أمر آخر خفاء إحالة إلى ما أورده في الفصل المذكور من أنك إذا أردت التأكيد في أنا كفيت مهمك قلت: أنا كفيت مهمك لا غيري أو وحدي، وفي موضع آخر عبده إذا قصدت التأكيد والتقرير في زيدًا عرفت قلت زيدًا عرفت لا غيره فإن لا غيري ووحدي ها هنا لمجرد التقرير من غير أن يكون وسيلة إلى شي آخر، ولما كانت الحوالة ظاهرة لم يتعرض لبيانها العلامة هذا ما عندي في حل كلام "المفتاح " والعلامة فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين.

قوله: (فإن قيل) أي: في رفع مخالفة ما ذكره العلامة لما صرحوا به.

قوله: (إنه لم يرد التأكيد.. الخ) أي: السكاكي رحمه الله لم يرد بالتأكيد في قوله، وأما الحالة تقتضي تأكيده التأكيد الاصطلاحي وهو التابع المخصوص كيف، وقد ذكر فيه كل رجل عارف، وكل إنسان حيوان ليكون معنى قوله، وربما كان القصد مجرد التقرير أنه ربما كان القصد من التأكيد الاصطلاحي التقرير فيكون تفسيره بتقرير الحكما مخالفًا لما صرحوا به من التأكيد الاصطلاحي لا يكون لتقرير

الحكم بل أراد مجرد التكرير أي تكرير المسند إليه بحسب المعنى ليشمل التأكيد المعنوي أيضًا سواء كان تأكيدًا اصطلاحيًّا أولا فيكون معناه ربما كان القصد من تكرير المسند إليه مجرد تقرير الحكم، ولا شك أن تكرير المسند إليه في نحو أنا عرفت، وأنت عرفت مفيد لتقرير الحكم وتقويته عندهم فاندفع المخالفة.

قوله: (لا نسلم.. الخ) إن قلت: إن تقديم المسند إليه إنما يفيد تقرير الحكم وتقويته إذا كان بوجه يستلزم تكرر الإسناد فتكريره أيضًا يفيده إذا كان مستلزمًا لتكرره فما الفرق في كون أحدهما مفيدًا له دون الآخر قلت إيراد المسند إليه مقدمًا مع عدم توقف أصل المعنى عليه إنما هو لأجل إفادة التقوى بتكرر الإسناد بخلاف تكريره فإنه ليس لأجل إفادته وإن كان يجامعه في بعض الصور.

قوله: (على أن السكاكي.. الخ) يعني: لا يصح الحوالة على هذا التوجيه؛ لأن إفادة أنا عرفت للتقوى وتحقيقه لم يورده السكاكي رحمه الله في الفصل المذكور بل فيما قبله أعني بحث تقديم المسند ففي قول الشارح رحمه الله في الفصل المذكور بل فيما قبله أعني بحث تقديم المسند ففي قول الشارح رحمه الله تعالى في آخر بحث تأخير المسند إليه تسامح بإقامة اللازم مقام الملزوم.

قوله: (ولو سلم.. الخ) أي: لا نسلم أنه أراد بالتأكيد مجرد التكرير وأنه يفيد تقرير الحكم ولو سلم أنه أراد ذلك فليكن معنى قوله، وربما كان القصد الخ أنه ربما كان القصد من تكرير المسند إليه مجرد تقرير المحكوم عليه فإنه إذا كان التأكيد الصناعي مفيد التقرير المحكوم عليه بصدق أن تكريره ربما كان مفيدًا لتقرير المحكوم عليه، ولكن قوله: كما يطلعك إشارة إلى ما ذكره في البحث من أن لا تكذب أنت يفيد تقرير المحكموم عليه، فلا يصح جزم العلامة بأن المراد تقرير الحكم غاية الأمر أنه يصح إرادته، وهذا التحرير موافق لما نقل عن الشارح رحمه الله أي لا نسلم أن المراد التأكيد الغير الصناعي، وأنه يفيد تقرير الحكم ولعبارة الشارح رحمه الله لتعليق التسليم بالمنع المذكور في الجواب والإشارة إلى البعيد.

قال قدس سره: (يتضمن الحكم بأن الحوالة.. الخ) فيه بحث:

أما أولا: فلأن الموجه إنما تصدى لدفع مخالفة ما ذكر العلامة لما صرحوا به،

وأما الحوالة فهو ساكت عنه كالعلامة.

وأما ثانيًا: فلأنا لا نسلم أنه يتضمن الحكم بأن الحوالة ليست على ظاهرها لجواز أن يحمل الحوالة على ما بينته أو على ما ذكره الشارح رحمه الله بقوله والأظهر الخ.

وأما ثالثًا: فلأن القائل المذكور موجه لكلام العلامة، ويكفي لتوجيهه أن لا يكون في كلام السكاكي رحمه الله ما ينافيه، ولا يتوقف على إرادته ذلك فالمناسب منع كون الحوالة محمولة على خلاف الظاهر لا منع إرادته ذلك.

وأما رابعًا: فلأن الموجه ادعى أن مراده بالتأكيد مجرد التكرير ولم يقم دليلا عليه فلم ترك منع هذه الإرادة مع أنها مذكورة صريحًا.

وأما خامسًا: فلأن حاصل العلاوة عدم صحة الحوالة على التوجيه المذكور فاللائق بعده أن يقال ولو سلم صحتها بناء على التوسع فليكن الخ لا منع الإرادة.

قوله: (ولو سلم) أي: لو سلم أن المراد بالتأكيد مجرد التكرير وأنه يفيد تقرير الحكم وأن الحوالة ليست على ظاهرها.

قوله: (فكان ينبغي أن يتعرض.. الخ) بأن يقول، وربما كان القصد مجرد التقرير والتخصيص.

قوله: (لأنه الذي يعتبر اهـ) فإنه قال: إن تقديم ما لو أخر كان فاعلا أي تأكيدًا معنى يفيد التخصيص نحو: أنا عرفت إذا اعتبر أنه كان في الأصل عرفت أنا.

قوله: (والأظهر) أي: في بيان الحوالة سواء حمل التقرير على تقرير الحكم أو تقرير المحكوم عليه، وإنما كان أظهر لكون الحوالة جارية على ظاهرها، والكاف حينئذٍ في كما يطلعك للتشبيه، وعلى الوجهين السابقين بمعنى على لكن لا يخفى على الفطن أنه لا فائدة في هذه الحوالة.

قوله: (ولهذا غير أسلوب.. الخ) حيث قال: ومنه كل رجل عارف.

قوله: (إلى حمل كلام المصنف رحمه الله) أي: في "الإيضاح " وهو قوله كما سيأتي على ذلك أي على ما حمل عليه كلام "المفتاح"؛ لأنه غير تابع له في أمثال هذه المقامات بل فيما هو صحيح عنده.

قوله: (وبهذا) أي: بما ذكرنا من أنه لا حاجة الخ.

قوله: (معنى كلامه) أي: كلام المصنف رحمه الله تعالى.

قوله: (غلط فاحش) أما الأول: فلما عرفت أن تقرير الحكم مستفاد من التقديم لا من التأكيد.

وأما الثاني: فلأن أنا ليس للتقرير بل للتخصيص، وأما وحدي ولا غيري فليس تأكيدًا للمحكوم عليه بل للتخصيص.

قوله: (لئلا يتوهم أن إسناد القطع إلى الأمير مجاز.. الخ) أما في الظرف بأن ذكر الأمير وأراد بعض غلمانه أو في النسبة بأن أسند فعل ذلك البعض إليه وكلاهما يدفع بالتأكيد اللفظي والمعنوي لما عرفت من كلام الرضي أن التأكيد اللفظي والمعنوي يقرر أمر المتبوع في كونه منسوبًا إليه فكأنه تكرير النسبة أيضاً، وأما المجازيان ذكر القطع وأريد الأمر به فلا يدفع بتأكيد المسند إليه بل بتأكيد المسند.

قوله: (ولا يدفع هذا التوهم) أي: توهم وقوع مفرد آخر موقعه سهوًا، وأما وقوع المثنى والمجموع في موقعه سهوًا فيندفع بهذا التأكيد فلا تدافع بينه وبين ما سيجيء من قوله بل الأولى أنه لدفع توهم أن يكون الجائي واحدًا منهما والإسناد إليهما إنما وقع سهوًا.

قوله: (على أنهم في حكم شخص واحد) فلا تفاوت في أن ينسب الفعل إلى بعضهم أو إلى كلهم، وما قيل الأظهر أن يقال بناء على أن البعض بمنزلة المجموع فإنما يناسب المجازي اللغوي.

قال قدس سره: (ولا يلزم من ذلك إحاطة النسبة) قد عرفت اندفاعه مما نقلناه عن الرضي من أن ألفاظ الشمول تقرر اتصاف المتبوع بكون ما نسب إليه عامًّا لأجزائه شاملا بخلاف كل القوم فعلوا فإنه يفيد الإحاطة والشمول في آحاد القوم لا في النسبة.

قال قدس سره: (أما في الهيئة التركيبية) إن قلنا: إن الهيئة التركيبية للفعل مع الفاعل موضوعة للنسبة بطريق القيام استعمل في النسبة بطريق الوقوع فيه، وأما في لفظ الفعل إن قلنا إن النسبة إلى الفاعل التي هي جزء مدلول الفعل هي النسبة بطريق القيام شبه بها النسبة بطريق الوقوع فيه، واستعمل صيغة الفعل فيها والترديد بسبب أنهم لم يصرحوا بالاستعارة في الهيئة التركيبية أو في صيغة الفعل باعتبار

النسبة بل حصروا الاستعارة في الأصلية، وهي في أسماء الأجناس، وما يجر مجراها، وفي التبعية وهي في الحروف والمشتقات باعتبار معانيها المصدرية، وأما الاستعارة في الهيئة التركيبية أو في الأفعال باعتبار مدلولاتها التي هي النسب أو الزمان كما في الماضي المستعمل بمعنى المستقبل فلم يصرحوا بذلك.

قال قدس سره: (لا يدفع هذا التجوز) قد عرفت أنه يدفعه لما نقلت عن الرضي.

قال قدس سره: (هذا إنما يصح إذا أريد.. الخ) ليس مقصود الشارح رحمه الله تعالى البحث على المصنف رحمه الله تعالى بأنه لا حاجة إلى ذكر عدم الشمول لا غناء عدم التجوز عنه حتى يرد عليه ما ذكره السيد بأنه إنما يتم إذا أريد بالتجوز الأعم الشامل للغوي والعقلي، وأما إذا أريد به التجوز العقلي على ما يدل عليه عبارة "المفتاح " فلا بد من ذكره بل مقصوده أنه يمكن الاكتفاء بذكر التجوز بأن يراد المعنى الأعم وليس ذكر عدم الشمول في بيان دواعي التأكيد لازمًا، فالبحث بمعنى التفتيش لا بمعنى الاعتراض.

قوله: (وأما بيانه بالمعنى المصدري) أي: كشفه وإيضاحه، والمراد كشف بعطف البيان بقرينة المقام فقول الشارح رحمه الله تعالى أي تعقيب المسند إليه بيان لحاصل المعنى.

قال قدس سره: (مغايرين لأولئك) إنما اعتبر المغايرة بينهما ليحصل باجتماعهما الإيضاح فإنهما لا يصدقان إلا على ذات واحدة بخلاف ما إذا كان واحدًا من الثلاثين المسميين بزيد مشاركًا له في الكنية المشتركة بين عشرين فإنه لا يحصل الإيضاح من تلك المشاركة.

قال قدس سره: (أوضح) لقلة الاشتراك فيها.

قوله: (لا تنحصر في الإيضاح) وإن كان لازمًا له، ولذا عرَّفوه بأنه تابع غير صفة يوضح متبوعه فاقتصار المصنف رحمه الله تعالى عليه؛ لأنه الغالب.

قوله: (للمدح) إذ فيه إشعار باعتبار الوضع التركيبي إلى كونه محرمًا فيه القتال والتعرض لما التجأ إليه وإن كان مستعملا ها هنا في معناه العلمي، ولذا جعل المجموع عطف بيان، فما قيل إنه يجوز أن يكون البيت الحرام نعتًا موطئًا

للكعبة كما جعل قوله تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢] حالا موطئة من ضمير أنزلناه ليس بشيء، وأما البدل فلأنه في حكم تكرير العامل وليس المقصود تكرير نسبة الجعل إليه ولا النسبة إلى الثاني مقصودًا أصليًا.

قوله: (لا للإيضاح) لأن الكعبة اسم مختص ببيت الله تعالى لا يشاركه فيه شيء.

قوله: (وفائدته.. الخ) في "الكشاف": قوم هود عطف بيان لعاد، فإن قلت: ما الفائدة في هذا البيان، والبيان حاصل بدونه؟ قلت: الفائدة فيه أن يوسموا بهذه الدعوة وسما ويجعل فيهم أمرًا محققًا لا شبهة فيه بوجه من الوجوه، ولأن عادًا عادان الأولى القديمة التي هي قوم هود، والقصة فيهم، والأخرى إرم انتهى.

فالجواب الأول: مبني على أن عادًا اسم مختص بقوم هود كما ذكره السيد، وهو القول الراجح، ومعنى قوله تعالى: ﴿عَادًا الأولَى﴾ [النجم: ٥٠] على هذا القول عاد القدماء أي المتقدمون في الهلاك بعد هلاك قوم نوح، والجواب الثاني مبني على أن عادًا عادان فعطف البيان للإيضاح ورفع الإبهام المحقق، وكان الحق تقديم الجواب الثاني؛ لأنه منع لقوله، والبيان حاصل بدونه والأول تسليم له لكن آخره إشارة إلى رجحان الجواب الأول لبنائه على القول الراجح، وما ذكره صاحب "الكشاف" من أنه ينبغي أن لا يحمل قوله ولأن عادًا الخ على وجه مستقل؛ لأن السياق غير ملتبس حتى يجعل البيان لإزالة اللبس، بل هو متمم للوجه السابق وأنه في مثل هذا المقام ينزل أبعد الاحتمالات البعيدة كالكائن المحقق، ويزال تأكيدًا وتقريرًا؛ لإفادة معنى الوسم ففيه أن عطف البيان موضح ورافع للإبهام المحقق بالنظر إلى نفس المتبوع لا بالنظر إلى السابق، والقرينة ألا يرى أن عمر في قوله: اقسم بالله أبو حفص عمر أزال الإبهام المحقق في أبو حفص للاشتراك فيه لا بالنظر إلى سياق القصة والمقام وأنا لا نسلم أن السياق غير ملتبس؛ لأن كون السياق في شأن قوم هود لا يقتضي أن يكون الدعاء بقوله تعالى: ﴿أَلا بُعْدًا لِعَادٍ﴾ [هود: ٦٠] مختصًا بهم لجواز أن يكون شاملا لهم ولغيرهم ثم ما ذكره من أن عادًا الأخرى إرم موافق لما ذكره في سورة النجم مخالف لما ذكره في سورة الفجر من أن عقب عاد بن عوص بن إرم بن سام بن نوح، قيل لهم عاد كما يقال لبني هاشم هاشم ثم

قيل للأولين منهم عاد الأولى وإرم تسمية لهم باسم جدهم ولمن بعدهم عاد الأخيرة وكأنهما قولان نقل كلا في موضع والأوفق للنقل الذي ذكره في سورة الفجر كذا في "الكشف " وفي "الكواشي " أن عادًا الأولى قوم هود، وعادًا الأخيرة قوم ثمود والله أعلم.

قال قدس سره: (وشبهه بقولك.. الخ) وجه التشبيه أن المنظور إليه في الصراط المستقيم هو الوصف، وفي صراط الذين الذات فيكون من إجراء الموصوف على الصفة في الحقيقة.

قال قدس سره: (فيه إشعار.. الخ) وذلك لأن التفسير بيان المعنى المبهم بلفظ أظهر في الدلالة عليه، فإذا جعل الموصوف بيانًا وإيضاحًا للصفة فلا بد أن يكون اتصافه بتلك الصفة معلومًا كيلا يلزم تفسير المبهم بالمبهم.

قال قدس سره: (فأشار الشارح رحمه الله.. الخ) ما ذكره الشارح رحمه الله يفيد أن كونه عطف بيان أحسن إذا قصد الإيضاح والإشعار المذكوران، وما ذكره صاحب "الكشاف" يفيد أن كونه بدلا أحسن إذا قصد تكرير النسبة، والإيضاح معًا فالبدل مختار بالنسبة إلى مجموع النكتتين، وإذا قصد الثانية فقط فالأحسن عطف البيان؛ لأنه أعرق في التفسير، وقيل يختار البدل على كل حال؛ لأن أصل الصفة أن تجري على موصوفها ويفاد بها معنى فيه فإذا عبر عن الذات بها فالأولى أن يجعل الذات المذكورة مقصودة بالنسبة.

قال قدس سره: (تأكيد النسبة) بل تأكيد المنسوب والمنسوب إليه كما لا يخفى.

قال قدس: (على أبلغ وجه وآكده) أي: على وجه هو أبلغ وآكد من أن يوصف صراطهم بالاستقامة:

أما أولا: فلتثنية ذكره ليتمكن المشهود في ذهن السامع.

وأما ثانيًا: فللتفصيل بعد الإجمال.

وأما ثالثًا: فلتكرير العامل.

قال قدس سره: (بل إذا كان وارد في مقام.. الخ) لا يخفى أن التقييد المذكور لا يستفاد من عبارة "الكشاف" واعتباره في المشبه به ليوافق المشبه قلب المقصود

من التشبيه أعني إيضاح المشبه فالأولى أن قوله كما تقول هل أدلك متعلق بقوله والإشعار بأن الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين فقط، وليس متعلقًا بمجموع قوله فائدته التأكيد لما فيه من التثنية والتكرير والإشعار الخ، فحينئذ يكون زيد عطف بيان للأكرم والأفضل وشبه البدل به لكونه أعرق في التفسير فيكون كلام "الكشاف" موافقًا لما ذكره الشارح رحمه الله.

قوله: (وكذا كل صفة) المشار إليه المشبه به الحكم المذكور بأن الطير عطف بيان، والمشبه الحكم المستفاد من قوله كل صفة أجري عليها الموصوف.

قوله: (فالأحسن أن الموصوف.. الخ) أدخل الفاء على الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط أي مثل الحكم المذكور هذا الحكم فقوله كذا خبر مجموع قوله كل صفة الخ بتأويل هذا الحكم فتدبر فإنه أشكل على الناظرين وتكلفوا في حله.

قوله: (لا للتأكيد) وإن إفاده.

قوله: (مثل: أمس الدابر) فإنه لغرض التأكيد.

قوله: (أي: يحققه ويقرره) فهو يحقق الغرض من المتبوع ولا يؤكد أمر المتبوع في النسبة أو الشمول.

قوله: (بتكرير لفظ المتبوع) إما بنفسه أو بما يوافقه معنى على ما في "التسهيل " نحو أجل جير وأنزل نزال وضربت أنت.

قوله: (على ما توهمه القوم) من أن كلام "المفتاح " يشير إلى أنه عطف بيان، وكلام الإيضاح أنه صفة، وكلام "الكشاف" إلى أنه تأكيد.

قوله: (على ما نقل.. الخ) فإن ما نقل عنه وإن كان في بيان أن التعريفات النحوية حدود وأن ما اعتبره فيها ذاتيات إلا أنه يستلزم ما ذكره العلامة فاندفع ما ذكره الشارح رحمه الله في الحاشية المنوطة على قوله على ما نقل عن ابن الحاجب فيه إيماء إلى أن في النقل خللا وأنا أذكر عبارة ابن الحاجب في شرحه للوافية الخ كما يظهر بالتأمل في العبارة المنقولة لمن له مسكة.

قوله: (وأقول إن أريد.. الخ) نختار الشق الثاني ونقول مراد العلامة من قوله ذكر ليدل على معنى في متبوعه أن يكون المقصود من ذكره الدلالة على حصول المعنى في المتبوع ليتوسل بذلك إلى التخصيص أو التوضيح أو المدح أو الذم أو

غير ذلك، وذكر اثنين وواحد ليس للدلالة على حصول الأثنينية والوحدة في موصوفيهما بل لتعيين المقصود من جزئيهما فلا يكونان صفة.

قوله: (كما أن الدابر.. الخ) ذكر الدابر؛ ليدل على حصول الدبور في الأمس ثم يتوسل بذلك إلى التأكيد، وكذا في الوصف الكاشف بخلاف ما نحن فيه فتدبر فإنه غامض.

قوله: (لا نسلم أن البدل يجب.. الخ) في الرضي لما لم يكن البدل معنى في المتبوع حتى يحتاج كما احتاج الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك في التأكيد جاز اعتباره مستقلا لفظًا أي صالحًا؛ لأن يقوم مقام المتبوع انتهى.

ولا يخفى أن صحة إقامته بهذا المعنى لا يقتضي أن يتم معنى الكلام بدونه حتى يرد ما أورده الشارح رحمه الله تعالى.

قوله: (وأن لله وشركاءه.. الخ) ويجوز أن يكون مفعولاه شركاء والجن ولله متعلقًا بشركاء.

قوله: (وإن كان.. الخ) أي: فيطلقان عليه وإن كان مفهومًا هما متغايرين كما هو صريح في الرضي فلا إشكال في كلمة الوصل.

قوله: (لأن ما صدق عليه اثنين.. الخ) وإن كان مفهومه بعضًا من مفهوم إلهين.

قوله: (دالا عليه إجمالا ومتقاضيًا له) أي: من حيث نسبة الفعل إليه كما فصله السيد ناقلا عن المبرد لا من حيث ذاته فإن ذات زيد لا تناقض الثوب.

قوله: (بدل الغلط) أي: البدل لأجل الغلط أو لتدارك الغلط أو بدل المغلوط أعني المبدل منه.

قوله: (وهو من إضافة.. الخ) الزيادة تجيء مصدرًا، وبمعنى الحاصل بالمصدر، وعلى الأول الإضافة لامية، إما إلى الفاعل أو إلى المفعول؛ لأن الزيادة تجيء لازمة ومتعدية، ولذا اختار لفظ المعمول وعلى الثانية بيانية.

قال قدس سره: (بقوله: نصر الله) يقال نصر الغيث الأرض بالصاد المهملة والتخفيف إذا غاثها كذا في الإقليد.

قال قدس سره: (بما يحتمل غيره) بأن يكون الأول بدل الكل إما بأن يكون

أعظمًا كناية عن طلحة أو بحذف المضاف من طلحة الطلحات أي أعظم، والثاني إن قصد الملابسة بين القمر وفلكه فهو بدل اشتمال وإلا فهو بدل غلط.

قال قدس سره: (أبلغ في المعنى.. الخ) لأنه جعل التشبيه الأول غلطًا وقصد التشبيه الثاني ابتداء.

قال قدس سره: (ولو ذكر) أي: المتصل مثالا مما وقع في كلامهم كما ذكر شارح "التسهيل" قول علي رضي الله عنه: إن الرجل ليصلي الصلاة وما كتب له نصفها وثلثها إلى عشرة، وإنما قال أولى؛ لأن قوله وهذا معتمد الشعراء كثيرًا بمنزلة ذكر المثال له.

قال قدس سره: (تدلك على ذلك عبارته) حيث قال سابقًا وهو في حكم تكرير العامل ولاحقًا؛ لأنك شئت ذكره مجملا أولا ومفصلا ثانيًا.

قوله: (فلان المتبوع فيه) أي: من حيث نسب إليه الفعل كما فصله السيد.

قوله: (كما مر) أي: قوله والإشعار بأن الصراط المستقيم بيانه الخ.

قال قدس سره: (كأنه قيل: أعجبني شيء من زيد) فيه إشارة إلى رد من زعم أنه تجوز في النسبة فيتحقق أن ما هو له قد يبدل من الفاعل المجازي فيجتمع في كلامه إسناد مجازي بالنسبة إلى المبدل منه وإسناد حقيقي بالنسبة إلى البدل فإنه وهم إذ في الإسناد المجازي لا يكون النسب متشوقة إلى الفاعل الحقيقي ولا يذكر بعد أصلا وإلا فات المقصود من الإسناد المجازي.

قوله: (من غير دلالة.. الخ) إنما تعرض لعدم الدلالة على تفصيل الفعل من أن تفصيل الفاعل لا ينافي تفصيل الفعل؛ لأن كلمة أو في بيان دواعي العطف إنما هو باعتبار اختلاف حروف العطف في إفادتها فيكون كل منها مختصًا بما يفيده تحقيقًا لمعنى كلمة أو.

قوله: (للجمع المطلق) مرادهم بالجمع أن لا يكون لأحد الشيئين كما كانت أو وأما وبالمطلق أن لا يدل على حصوله لهما في زمان واحد أو في زمانين، وأشار الشارح رحمه الله تعالى إلى ذلك بقوله أي لثبوت الحكم الخ.

قوله: (واحترز بقوله مع اختصار.. الخ) في شرحه " للمفتاح" قد نبهت فيما مضى أنه لو لم يقيد في الصورتين لكان مستقيمًا إلا أنه مع التقييد أقوم وأبعد من

الاشتباه انتهى. وأشار بقوله قد نبهت إلى ما ذكره سابقًا في قوله، أما الحالة المقتضية لطي المسند إليه أن المناسبة هي المعتبرة في هذا الباب وليس بلازم أن لا يحصل ذلك الغرض إلا بهذه الخصوصية.

قوله: (بعده بيوم أو سنة) لم يرد بهما تعيين المدة بل المهلة فكأنه قال بعده بمهلة، وفي شرحه للمفتاح بعده متعاقبًا أو متراخيًا فلا يرد ما قيل إن المقصود بهذا التركيب ليس من مقاصد العرف حتى يكون الاختصار داعيًا إلى اختيار العطف عليه كيف وشيء من الفاء، وثم حتى لا يفيد التعقيب بيوم أو سنة فلإفادة التعقيب بلا مهملة مقام يقتضي الفاء ولإفادة التعقيب بيوم مقام يقتضي هذا التركيب وليس ترجيح العطف عليه للاختصار.

قوله: (مما ينقضي شيئًا فشيئًا.. الخ) كلمة إلى ليست متعلقة بينقضي حتى يصير المعنى من الأشياء التي تنقضي شيئًا فشيئًا إلى أن يبلغ ما بعد حتى فيكون سمجًا، بل متعلقة بالانتهاء، أما حال عما قبلها أو خبر بعد خبر؛ لأن أي منتهيًا ما قبلها أو منته إلى أن يبلغ ما بعده ففي حتى دلالة على أمرين:

أحدهما: إن ما قبلا مما ينقضي شيئًا فشيئًا فيكون متبوعها ذا جزاء يكون الحكم متعلقًا بها تدريجًا بخلاف ثم فيجوز جاءني زيد ثم عمرو، ولا يجوز حتى عمرو.

والثاني: أن يبلغ ما بعدها فيكون مدخولها داخلا في الحكم السابق وبهذا تمتاز عن حتى الجارة فإن فيها اختلافًا فجزم الزمخشري بالدخول مطلقًا أي سواء كان جزءًا لما قبلها أو ملاقيها لآخر جزء منه وذهب ابن مالك إلى عدم الدخول مطلقًا.

وقال الشيخ عبد القاهر بالدخول إذا كان ما بعدها جزءً وبعدمه إذا كان ملاقيًا لآخر جزء منه، وما ذكره من الدلالة على الأمرين في حتى العاطفة للمفرد، وأما في حتى العاطفة للجملة على الجملة، وتسمى الابتدائية فإنها تدل على تعظيم ما بعدها أو تحقيره.

قوله: (والتحقيق.. الخ) أي: تحقيق الانقضاء التدريجي في حتى إنه يعتبر بحسب العقل دون الخارج وكذا المهملة.

قوله: (ترتيب أجزاء.. الخ) فيه إشارة إلى ما بعد حتى العاطفة يكون جزءًا لما

قبلها إما حقيقة كما في قدم الحجاج حتى المشاة أو كجزء منه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى غلمانهم أو جزءًا لما يلزم ما قبلها نحو أعجبني الجارية حتى حديثها بخلاف الجارة فإنه يجوز أن يكون جزءًا لما قبلها، وأن يكون آخر جزء منه.

قوله: (على كلام فيه تقييد.. الخ) فيه دلالة على أن يكون النفي منسحبًا على التقييد ولا يكون التقييد متعلقًا بالنفي، وهذا هو الأصل وقد يراد نفي المقيد فقط أو القيد والمقيد معًا بواسطة القرينة.

قوله: (من غير تفصيل للمسند) لعدم تعدد المجيء فضلا عن أن يكون متعددًا بحسب الوقوع في الأزمنة.

قوله: (ليس من عطف المسند إليه) حتى يكون الفاء فيه لتفصيل المسند بل من عطف الجمل التي هي صلات الألف واللام بعضها على بعض، وإنما أعيد اللام لشدة الامتزاج مع الصلة، ولذا أجري إعرابها على الصفة.

قوله: (ولو سلم.. الخ) لا يخفى أن الآكل بمعنى الذي يأكل فإن لم يعتبر التغاير الاعتباري بين الموصولات يكون من عطف الصلات بعضها على بعض وإن اعتبر يكون من عطف الموصول على الموصول.

قوله: (عن الخطأ في الحكم.. الخ) أراد بالحكم المحكوم به كما يدل عليه قوله لنفي الحكم عن التابع بعد إيجابه للمتبوع والخطأ في المحكوم به من حيث نسبته إلى المحكوم عليه فالحكم بمعنى المحكوم به موصوف بالخطأ، والصواب في النسبة الحكم بمعنى الإيقاع نفسه خطأ أو صواب فمن قال: إن الصواب أن يفسر الخطأ والصواب بمعنى الاعتقاد الغير المطابق، والاعتقاد المطابق لكونهما قسمين له لا بالخطأ في الحكم؛ لأنه يشعر بأن الخطأ والصواب صفتان للحكم لم يتدبر حق التدبر.

قوله: (تحقيقه) أي: بيان حقيقته وطرقه وأقسامه.

قوله: (لمن اعتقد.. الخ) المراد بالاعتقاد ما يتناول الظن الضعيف بل الوهم أيضًا على ما قاله السيد.

قوله: (أو إنهما جاءك جميعًا) يعني: لا تجيء لقصر القلب والإفراد ولكن القصر القلب فقط، وأم اقصر التعيين فلا يجيء له شيء من حروف العطف.

قوله: (لكونه مثل لا.. الخ) وليس لكن معنى زائد على الردِّ إلى الصواب فكل من لا ولكن مثال لرد من غير تفاوت فلذا اكتفى ها هنا على مثال واحد بخلاف الفاء، وثم وحتى، فإنها وإن كان مشتركة في التفصيل لكن يعتبر في كل منها خصوصية ليست في الآخر، فلذا ذكر هاهنا كلها.

قوله: (والمذكور.. الخ) خلافًا لابن مالك فإنه قال في " التسهيل " أن كلمة بل في ما قام زيد بل عمرو مقررة لحكم ما بها ويجعل ضده لما بعدها. وقال شارحه: إن هذا هو الصحيح ثم قال إن لكن بعد نفيه أو نفي كبل فالمصنف والسكاكي رحمهما الله تعالى موافقان لابن مالك في كونه لقصر القلب وإنما لم يذكره في طريق العطف في بحث القصر لاختصاصه بقصر القلب والبحث معقود لبيان طرق القصر الجارية في جميع أقسامه وفي جميع المعمولات، ولذا لم يورد فيه تعريف الخبر وضمير الفصل.

قوله: (في ما جاءني زيد لكن عمرو) خص مثال النفي؛ لأن الخلاف فيه، وأما في الإثبات فهي للاستدراك بالاتفاق.

قوله: (وهو دفع توهم.. الخ) فهو لتتميم الكلام السابق وإصلاحه مع قطع النظر عن حال السامع وإن كان دافعًا لتوهمه على تقدير تحققه فليس لكن للقصر أصلا فإنه مبني على حال المخاطب.

قوله: (شبيهًا بالاستثناء) في كونه إخراجًا لما بعد لكن عما قبلها توهمًا وإن لم يكن استثناء حقيقة لعدم شمول ما قبلها.

قوله: (في أنه إنما يقال.. الخ) أي: على تقدير استعماله في القصر إنما يقال لمن اعتقد الشركة في عدم المجيء قبل إلقاء الكلام المشتمل عليه لا لقصر القلب على ما قاله المصنف والسكاكي رحمهما الله تعالى.

قال قدس سره: (وعلى هذا لا يبعد.. الخ) هذا بعيد بل فاسد، أما أولا فلأن القصر مبناه رد اعتقاد المخاطب وهذا الكلام ابتدائي وإيراد لكن لإصلاحه وتتميمه لا لرد اعتقاد المخاطب، وأما ثانيًا: فلأن القصر مشتمل على حكمين الإثبات والنفي والمتكلم بعد توهم المخاطب اشتراكهما في انتفاء المجيء عنهما لم يتلفظ

إلا بالإثبات[١] نعم يكون لمجموع الكلام قصر إذا فرد أن المخاطب قبل التكلم كان معتقدًا لانتفاء المجيء عنهما.

قال قدس سره: (وهو منقوض.. الخ) خلاصته أن استعمال لكن في قصر الأفراد في الإثبات كما يستلزم استدراك الجزء الثاني من الجملة كذلك استعمال لا في قصر الأفراد في الإثبات يستلزم استدراك الجزء الأول بلا فرق فلو تم التوجيه المذكور يلزم أن لا يستعمل لا في قصر الأفراد فالقول بأنه فرق بين المادتين؛ لأنه يصح الاكتفاء بقولك ما جاءني زيد فيكون لكن عمرو لغوًا ولا يصح الاكتفاء بلا عمرو حتى يكون جاءني زيد لغوًا لا ينفع في دفع النقض كما لا يخفى.

قوله: (نحو جاءني.. الخ) فكلمة بل للصرف سواء كان بعد الإثبات أو بعد النفي واختار في باب القصر أنه إذا كان بعد النفي يفيد القصر تبعًا للسكاكي رحمه الله تعالى بناء على ما ذهب إليه ابن مالك وهو ما ذكره بقوله وقيل يفيد انتفاء الحكم من المتبوع قطعًا.

قال قدس سره: (سوى أنه حكم.. الخ) فإن الإخبار عن مجيء زيد إذا كان غلطًا أي غير مطابق للواقع عند المتكلم كان انتفاؤه مقطوعًا به عنده.

قال قدس سره: (ومعناه) أي: ليس معنى الغلط أنه غير مطابق للواقع بل إن تلفظه وقع غلطًا إما لسبق اللسان أو النسيان وهذا لا ينافي كونه للصرف وكون المتبوع في حكم المسكوت عنه، وفيه تعريض للشارح رحمه الله تعالى بأن قوله، وفي كلام ابن الحاجب الخ ناشئ عن سوء الفهم، وحمل كلامه على ما توهمه عبارته، ولا يخفى أن كلام الشارح رحمه الله تعالى فيما سيأتي من قوله كبدل الغلط حيث شبهه ببدل الغلط صريح في أنه حمل لفظ الغلط في كلامه على ما هو المتبادر منه لا على عدم كونه مطابقًا للواقع فلعل الشارح رحمه الله تعالى اطلع في كلامه على ما نقله وعدم وجدان السيد ذلك في كتبه لا يدل على عدمه، وقد قيل إنه صرح ابن الحاجب بذلك في "أماليه ".

قال قدس سره: (لا إلى ما بعد بل) وإلا لكان كلمة بل لغوًا.

---

(١) نعم يكون مجموع الكلام قصرًا إذا فرض إلى آخره نسخه.

قال قدس سره: (أفادت تأكيد النفي السابق) إذ لا يكن إرجاعه إلى ما بعد بل لإفادته نفي الحكم عنهما ولا إلى ما قبله لاستلزام نفي لنفي الثبوت فيلزم ثبوت الحكم لهما وليس كلمة بل مستعملا للنفي عنهما معًا أو للإثبات لهما معًا.

قال قدس سره: (كلكن بعده) ولكن مقرر لحكم ما قبلها ويجعل ضده لما بعدها عنده كما مر.

قال قدس سره: (يحتمل إثبات المجيء لعمرو) بأن يكون معنى بل عمرو، بل جاء عمرو، ويحتمل نفي المجيء عن عمرو بأن يكون معناه بل ما جاء عمرو على قياس الإثبات فإن فيه صرف المثبت إلى التابع وها هنا صرف المنفي إليه.

قال قدس سره: (هذا مبني... الخ) أي: الترديد المذكور بين كون المتبوع في حكم المسكوت عنه أو متحقق الثبوت مبني على ما توهمه الشارح رحمه الله تعالى من كلام ابن الحاجب وإلا فالمبرد جعل المتبوع في حكم المسكوت عنه فإنه صرح بأن الغلط في اسم المعطوف عليه كما نص عليه في الرضي دون الحكم المنفي.

قال قدس سره: (وجعل الأول في حكم المسكوت عنه) وبهذا الاعتبار كان صرفًا له بخلاف قول من يقول أن المجيء منتف عن المتبوع ثابت للتابع فإن فيه إبطالا للأول، وإثباتًا للثاني فلا صرف.

قوله: (بأن بل في المثبت مطلقًا) أي: عند الكل فإنهم متفقون على أنه في المثبت لصرف الحكم عن المتبوع إلى التابع سواء جعل المتبوع في حكم المسكوت عنه أو متحقق النفي كما نقله الشارح رحمه الله تعالى عن ابن الحاكم وكذا عند المبرد فإنه لصرف النفي عن المتبوع إلى التابع سواء كان المتبوع في حكم المسكوت عنه أو متحقق الثبوت فيكون التلفظ باسم المتبوع في كلا التقديرين من باب الغلط والمقصود نسبة الحكم إلى التابع بخلاف المنفي على مذهب الجمهور فإنه لنفي الحكم عن المتبوع وإثباته للتابع فإنه حينئذٍ يكون للانتقال من حكم إلى حكم أهم منه فلا يكون شيء منهما غلطًا فتدبر فإنه مما غلط فيه بعض الناظرين.

قوله: (بما ذكره بعض المحققين) صرح به الشيخ الرضي في شرحه.

قوله: (أو الشك.. الخ) أو موضوعة لأحد الأمرين، والداعي المتقدم على إيراده شك المتكلم والغاية المترتبة تشكيك السامع، وقد يكون الداعي مجرد إيهام الحكم مع قطع النظر عن حال المتكلم والسامع.

قوله: (أو للتخيير أو للإباحة) هذا إذا وقع بعد الأمر، ولذا قد ينسبون الإباحة والتخيير إلى الأمر وقد ينسبون إلى كلمة أو وإنما ترك المصنف رحمه الله ذلك لأن كلامه في الخبر.

قوله: (لا طائل تحته.. الخ) إذ لا يختلف المعنى في الاعتبارين.

قوله: (أي تعقيب.. الخ) بيان لحاصل المعنى وعبارة المتن على حذف المضاف أي إيراد الفصل.

قوله: (ولأنه في المعنى عبارة عنه) عند من يجعل له محلا من الإعراب سواء كان مبتدأ أو تأكيدًا أو بدلا وهذا القدر كاف في ترجيح كونه من أحوال المسند إليه.

قوله: (لأنه لتخصيص المسند إليه.. الخ) يمكن أن يوجه بأن مراده أن قصر المسند على المسند إليه إذا عبر عنه بعبارة شائعة غريبة يقال لتخصيص المسند إليه بالمسند فيكون اعتبار المسند إليه فيما عبر به عن معناه أولا وبلا واسطة واعتبار المسند ثانيًا وبواسطة الباء فيكون له تعلق زائد بالمسند إليه على المسند فلذا جعل من أحواله فلا يرد ما أورده الشارح رحمه الله، ولعله لذلك قال أولى.

قوله: (يخص المسند) والخاص هو المقصور.

قوله: (نعم ولكن.. الخ) قال الشارح رحمه الله في شرح "المفتاح" و"الكشاف" الأول الاستعمال العامي والثاني هو الشائع العربي.

قوله: (وجعلته من بين الأشخاص.. الخ) عبارته صريحة في أن التخصيص بمعناه أي جعل الشيء مختصًّا لكن الباء ليست صلة له حتى يصير الأول مختصًّا والثاني مختصًّا به بل هو باء السببية أو الآلة فيكون مدخول الباء مختصًّا ليصير سببًا أو آلة لتخصيص الشيء الأول وخلاصة كلام السيد أن هذا المعنى مستفاد من جعل التخصيص مجازًا عن التمييز لكونه لازمًا له أو من تضمين معنى الامتياز فيه وفي كلا التوجيهين تكلف:

أما الأول: فلأن المجاز يحتاج إلى القرينة وادعاء أنه مجاز مشهور حتى صار

حقيقة عرفية غير محتاجة إلى القرينة مما لا دليل عليه والتضمين محتاج إلى قرينة لفظية على اعتبار المضمن كما صرَّح به الشارح رحمه الله في شرح "الكشاف"، وبما ذكرنا ظهر أن ما ذكره الناظرون من أن عبارة الشارح رحمه الله ليست صريحة في إفادة ما قصده فلو قال متميزًا بأن يثبت له المسند لكان أظهر خروج عن مذاق الشارح رحمه الله.

قوله: (من زعم.. الخ) إطلاق الزعم بناء على أنه لم يجئ في الاستعمال ضمير الفصل لقصر المسند إليه على المسند لا على أنه أخطأ في أخذه عن عبارة الكشاف، وإن كان في نفسه حقًّا كما قاله بعض الناظرين.

قوله: (حيث قال.. الخ) أفاد في "الكشاف" أنا للتعريف في المفلحون، إما للعهد بأن يكون المراد حصة معينة مما يصدق عليه مفهوم المفلحون أعني الذين بلغك أنهم مفلحون في الآخرة، وحينئذٍ إما أن يلاحظ اتحاد المتقين بتلك الجماعة فلا يكون ضمير الفصل للقصر بل للتأكيد والفرق وهو الظاهر إذ لم يعهد تعريف المسند بلام العهد للقصر وإما أن يلاحظ تغايرهما من حيث المفهوم فيجوز أن يكون ضمير الفصل للقصر إما لقطع شركة الغير معهم في المسند إليهم أو لدفع اعتقاد القلب أو التردد على ما جوزه السيد في حواشي شرح "المفتاح "، وإما للجنس أي للإشارة إلى معنى المفلحين الحاضر في ذهن كل واحد وحينئذٍ يكون الحكم باتحاد المتقين بطبيعة المفلحون من حيث هي لكن صحة هذا الحكم مشروطة بتحصيل مفهوم المفلحين ممتازًا عن كل ما عداه لا بوجه أعم والعلم اليقيني بحقيقتهم وتصويرهم بالصورة التي تليق بتلك الحقيقة حتى يعترف المتأمل بذلك الحكم ولا ينكره؛ لأنه حكم باتحاد المفهوم مع الحيثية وحينئذٍ لا قصر في الكلام؛ لأنه فرع التغاير ولا تغاير بينهما، فقوله إن حصلت شرط جوابه فهم هم والجملة الشرطية صلة الذين وصفه المفلحين عبارة عن مفهومه لكونه وصف للذوات وتحققوا عطف على حصلت من تحققت الشيء تيقنته وما هم جملة استفهامية للسؤال عن الحقيقة واقعة موقع المفعول الثاني لتحققوا وتصوروا من تصورت الشيء جعلت له صورة لا بمعنى الإدراك والحقيقة صفة لصورتهم، والضمير الأول من فهم هم للمتقين، والثاني للمفلحون وفي عدم إيراد الضمير

للموصول إشارة إلى أن الموصول مقحم للتنبيه على أن هذا مجرد وهم وتقدير للمبالغة وفي وصف المتقين على ما وقع في كلام الشيخ عبد القاهر من أنه ليس شيء بأغلب على هذا الضرب الموهوم من الذي وفي ترتيب الجزاء على الشرط المشتمل على الأمور الثلاثة تنبيه على أن إنكار هذا الحكم منشأه انتفاء أحد الأمور الثلاثة وهذا معنى قول الشيخ عبد القاهر هذا معنى دقيق يكون المتأمل عنده يعترف وينكر بما ذكرنا ظهر أن هذا المعنى من فروع الجنس؛ لأنه معنى الجنس لكنه مشروط باعتبار أمور زائدة عليه كالاستغراق والعهد الذهني وكونه معلوم الاتصاف بالمسند وقوله لا يعدون الخ أي المتقون حقيقة المفلحون أي متحدون بتلك الحقيقة تأكيد للحكم بهم هم هذا ما عندي في حل هذه العبارة الجزيلة التي لم يتعرض لحلها شارحوا "الكشاف" والناظرون في هذا الكتاب.

قال قدس سره: (**بعد ما فصل فائدة الفصل**)حيث قال وهم فصل وفائدته الدلالة على أن الوارد بعده خبر لا صفة والتوكيد وإيجاب أن فائدة المسند ثابتة للمسند إليه دون غيره.

قال الشارح رحمه الله تعالى: أي توكيد الحكم لما فيه من زيادة الربط حتى قال الحكيم أبو نصر الفارابي: إن معنى قولنا زيد هو العادل زيد است كه عادل است، وما قيل إنه لتأكيد المسند إليه؛ لأنه بمنزلة زيد نفسه العادل ليس بشيء.

قال قدس سره: (**يوهم أن هناك.. الخ**)فيه أن التعرض لنفي الحقيقة يدفع ذلك إذا القصر يقتضي التغاير كيف والقصر إما في قصر الموصوف على الصفة أو عكسه وهو ليس شيئًا منهما، والمقصود أنه متحد به وقد أكده بقوله وهل تعرف حقيقته فزيد هو هو بعينه فعبارة الشيخ أظهر في إفادة الاتحاد من عبارة الكشاف.

قال قدس سره: (**كما أوهم ذلك عبارة "الكشاف"**)لفظ لا يعدون وإن أوهم القصر لكن لفظ تلك الحقيقة يدفعه.

قال قدس سره: (**وتحقيق المقام**)أي: في نفسه وليس فيه دفع البحث السابق إذ خلاصته أن كلام الشيخ لا مزية له في إفادة ما قصده الشارح رحمه الله تعالى على كلام "الكشاف" فنقله لا فائدة فيه وبهذا التحقيق لا يندفع ذلك كما لا يخفى.

قال قدس سره: (**فظهر أن هذا المعنى.. الخ**)ظهر مما سبق كونه معنى

التعريف الجنسي أما فرعيته فكلا وقد ذكرنا فيما سبق وجه الفرعية.

قال قدس سره: (**فإن قلت قول الشيخ.. الخ**) إبطال لكون مراد الشيخ الاتحاد بأنه منافٍ لكلامه كما الاعتراض اللاحق إبطال لكونه معنى تعريف الجنس.

قوله: (**نحو زيد هو أفضل.. الخ**) ترك مثال المعرف باللام لما فيه من احتمال أن يكون القصر فيه مستفادًا من لام الجنس.

قوله: (**أن هو للتخصيص**) بمعنى أن الله يقبل التوبة لا غيره وهذا على تقدير أن لا يكون تقديم لفظ الله على المسند الفعلي للتخصيص فإنه سيجيء أن تقديم المسند إليه على المسند الفعلي إذا لم يل حرف النفي قد يأتي للتخصيص وقد يأتي للتقوى.

قوله: (**والتأكيد**) أي: لتأكيد الحكم يدل عليه عطف قوله وأن الله من شأنه قبول التوبة فإنه عطف تفسيري للتأكيد.

قوله: (**وقد يكون لمجرد التوكيد**) أي: لتأكيد الحكم من غير إفادة التخصيص المسند بالمسند إليه فيكون الفصل مستعملا في جزء معناه فإن كان الحكم بطريق قصر المسند على المسند إليه أفاد تأكيده وإن كان بطريق قصر المسند إليه على المسند أفاد تأكيده، وهذا معنى قوله في شرح "المفتاح " أن الأظهر أنه في الخبر المعرف باللام إنما يفيد تأكيد التخصيص إذا التخصيص حاصل بدونه سواء كان قصر المسند على المسند إليه مثل زيد هو القائم والله هو الرزاق أو بالعكس مثل الكرم هو التقوى أي لا كرم إلا التقوى انتهى. لا أنه مستعمل لتأكيد التخصيص فضمير الفصل لا يستعمل إلا لتخصيص المسند بالمسند إليه أو لتأكيد الحكم على الوجه الذي أفاده الكلام ولا يستعمل لقصر المسند إليه على المسند أصلا، وما ذكره السيد في شرح "المفتاح " من أنه لا يستعمل لتأكيد قصر المسند إليه على المسند أيضًا فليس بشيء؛ لأنه يستعمل لتأكيد الحكم فالحكم إذ كان بقصر المسند إليه على المسند لا بد أن يفيد تأكيده وإلا لخلا الفصل عن الفائدة المعنوية.

قوله: (**نحو: الكرم هو التقوى**) فإن قصر الكرم على التقوى إفاده تعريف الكرم باللام ولا معنى لقصر التقوى على الكرم فضمير الفصل لتأكيد الحكم المشتمل على قصر المسند إليه على المسند، وكذا في المثال الثاني.

قوله: (قال أبو الطيب.. الخ) استشهاد على مجيء الفصل لتأكيد الحكم بقصر المسند إليه على المسند إذ لا مجال لقصر المسند على المسند إليه فاستعمل ضمير الفصل في كلام هو لقصر المسند إليه على المسند دون العكس فيفيد تأكيده.

قال قدس سره: (الضرب الأول.. الخ) يعني: أن التقديم من صفات اللفظ وتقسيمه إلى المعنوي واللفظي باعتبار تحقق معنى التقديم هو نقل الشيء من مكانه إلى ما قبله في الأول دون الثاني كتقسيم الإضافة التي هي من صفات اللفظ إليهما باعتبار تحقق معنى الإضافة وهو الاختصاص في المعنوية دون اللفظية، وقيل سمي الأول معنويًا لكونه مفيدًا لتغير المعنى بالاختصاص غالبًا بخلاف الثاني فإنه لا يفيد ذلك عند السكاكي رحمه الله تعالى أصلا وإن أفاده في الجملة عند غيره فيسمى تقديمًا لفظيًا، فالأول أشبه بالإضافة المعنوية المفيدة للتعريف أو التخصيص. والثاني: باللفظية المفيدة لمجرد التخفيف اللفظي والأول أظهر.

قال قدس سره: (فلا نسلم أنه لا بد من تحقق المحكوم عليه.. الخ) والجواب أن المراد منه الوجوب الاستحساني بقرينة أن الأصل بمعنى الراجح والأولى دون الواجب.

قال قدس سره: (فلا نزاع فيه إذا كان.. الخ) لامتناع قيام الموجود بالمعدوم بخلاف ما إذا كان كلاهما عدميًا وهو ظاهر وإذا كان المحكوم به عدميًا كان الاتصاف ذهنياً فإنه لا يجب تحققه في الخارج فضلاً عن التقديم وإن كان الاتصاف خارجيًا فالواجب تحققه في الخارج قبل الاتصاف به لا قبله وأما كون المحكوم به موجودًا خارجيًا والمحكوم عليه عدميًا فغير ممكن.

قال قدس سره: (إلا أن ترتيب الألفاظ.. الخ) فالواجب أن يكون وضع الألفاظ على وفق ترتيب المعاني في العقل، والجواب أن المستحسن أن يكون تعقل المعاني على ترتيبها في الخارج وبذلك يحصل المقصود وهو كون الراجح والأولى تقديم المسند إليه.

قوله: (أهم) أي: من ذكر المسند وإن كانا جميعًا مهمين لكونهما ركني الكلام وأهم أفعل التفضيل من همه الأمر همًّا: أحزنه ويؤيده عطف يعنيك على يهمك في عبارة شرح "المفتاح "الشريف أو من هم السقم جسمه أذابه وأذهب لحمه فهو كناية

عن كمال العناية ولا يجوز أن يكون من هممت الشيء أردته ببناء صيغة التفضيل للمفعول أو القول بالإسناد المجازي أي أهم صاحبه.

قوله: (يجري مجرى الأصل) معناه أن جميع الدواعي التي تذكر للتقديم كلها راجعة إليه رجوع الفروع إلى أصله المستنبطة منه لا أنها متحاجة في كونها مقتضية للتقديم إلى إرجاعها إليه في شرح "المفتاح " الشريفي أن جعلها حالات مقتضية للتقديم بلا واسطة الأهمية أولى من جعلها من اعتبارات الأهمية بناء على أن تقديمه لما كان مفيدًا لهذه المعاني كان ذكره أهم من ذكر المسند، ولعل المصنف رحمه الله أدرجها في تلك الاعتبارات رومًا للضبط.

قوله: (إذا لم يكن معه ما يقتضي العدول.. الخ) فإنه عند تحققه يترك تقديم المسند إليه؛ لأنه أولى ويترك الأولى عند تحقيق المقتضى لخلافه فتدبر فإنه قد غلط فيه وقيل إن اللازم من وجود المقتضى للعدول التعارض بينه وبين ما يقتضي التقديم.

قوله: (حصول الشيء) أي: المترقب لئلا ينافي ما يقال إن حصول نعمة غير مترقبة ألذ وهو كرزق لا يحتسب.

قوله: (بعضهم بقبول بالمعاد) وهو الهادي كما يدل عليه قوله بأن أمر الإله حيث جعل الحشر من أمر الإله وقوله بعده واللبيب اللبيب من ليس يغتر بكون مصيره للفساد أي فساد المزاج وعدم المعاد.

قوله: (إما لتعجيل المسرة أو المساءة للتفاؤل أو التطير) أي: لكونه صالحًا للتفاؤل أو التطير على ما في الإيضاح فلفظ المسند إليه لكونه صالحاً للتفاؤل أو التطير يفيد المسرة أو المساءة وتقديمه لا لإفادتهما بل لتعجيلهما وإشارة بزيادة لفظ التعجيل إلى أن ما وقع في "المفتاح " وهو إما لأن اسم المسند إليه يصلح للتفاؤل فتقدمه إلى السامع لتسره أو تسوءه معناه تسره أو تسوءه ابتداء، وأما ما في شرح "المفتاح" من أنه إذا كان الاسم يصلح للتفاؤل وتقصد التفاؤل فتقصد الاسم إلى السامع بتقديمه على المسند ليتفاءل به فتحصل له مسرة أو مساءة وذلك؛ لأن التفاؤل والتطير إنما يكونان بمستهل الكلام لا بما يذكر في أثنائه فبطل ما قيل إن التفاؤل حاصل قدم الاسم أو أخر فالمقتضى لتقديمه تعجيل المسرة أو المساءة

بتعجيل التفاؤل ففيه بحث:

أما أولا: فلأنا لا نسلم أن التفاؤل والتطير إنما يكونان بمستهل الكلام ففي الأساس الفأل أن يسمع الكلمة الطيبة فيتيمن بها، وفي "القاموس " الفأل ضد الطيرة كان يسمع مريض يا سالم أو طالب يا واجد، وفي "الطيبي شرح المشكاة " روى أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل " قالوا: وما الفأل؟ قال: "كلمة طيبة "[(١)].

وأما ثانيًا: فلأنه إن أراد بالكلام في قوله مستهل الكلام الجملة على ما هو مصطلح النحو فلا نسلم أن التفاؤل والتطير إنما يكونان بمستهل الجملة فإنه نقل أنه لما أنشد القبعثرى يوم المهرجان عند الداعي لا تقل بشرى ولكن بشريان غرة الداعي، ويوم المهرجان قال الداعي لا بشرى لك يا قبعثرى فتطير بنفي البشرى مع أنه ليس في مستهل الجملة، وإن أراد به الحديث، والقصة فقولنا في دارك سعد أو سفاح يفيد التفاؤل والتطير إذا وقع في مستهل القصة سواء قدم المسند إليه أو أخر ثم التعجب أن السيد كتب في حاشية الشرح أن التفاؤل قد يكون باللفظ المسموع في مستهل الكلام كلفظ سعد أو سعيد مثلا، وهذا هو الذي يقتضي تقديم المسند إليه إذا كان صالحًا له، وقد يكون بمضمون الكلام كما في قولك سعد في دارك فإنه قد يتفاءل بكون سعد في داره، وهذا التفاؤل حاصل سواء قدم المسند إليه أو أخر فلا يقتضي تقديمه على المسند، وكان صاحب "الإيضاح " اشتبه عليه الفرق بين التفاؤلين فتبصر أنت ولا تغفل انتهى[(٢)].

والحال أن عبارة "الإيضاح " صريحة في التفاؤل باللفظ المسموع حيث قال لكونه أي المسند إليه صالحًا للتفاؤل أو التطير ثم إنه إذا اعتبر في التفاؤل كونه بمستهل الكلام فكيف يحصل بقولك سعد في دارك ما لم يعتبر بعده كلام آخر وإن

---

(١) أخرجه البخارى (٥/٢١٧١، رقم ٥٤٢٤)، ومسلم (٤/١٧٤٦، رقم ٢٢٢٤)، وأبو داود (٤/١٨، رقم ٣٩١٦)، والترمذى (٤/١٦١، رقم ١٦١٥) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٢/١١٧٠، رقم ٣٥٣٧). وأحمد (٣/١١٨، رقم ١٢٢٠٠)، والطيالسى (ص ٢٦٥، رقم ١٩٦١). وأخرجه أيضًا: أبو يعلى (٥/٢٥١، رقم ٢٨٧٠).

(٢) والحاصل اهـ نسخة.

اعتبر بعده كلام آخر فكذلك التفاؤل الحاصل باللفظ المسموع يحصل به وإن لم يكن مقدمًا على المسند لوقوعه في مستهل ما بعده (مثل إظهار تعظيمه)أي: التعظيم الحاصل بلفظ المسند إليه بجوهر لفظه نحو أبو الفضل أو بالإضافة نحو ابن السلطان، أو بالصفة نحو رجل فاضل، فالتعظيم حاصل بلفظ المسند إليه لكونه صالحًا له وإظهاره يحصل بتقديمه؛ لأنه يدل على أنه سبق الكلام له ففيه إظهار للتعظيم المستفاد منه. وهذا كما قال الأصوليون: إن في النص زيادة وضوح بالقياس إلى الظاهر لسوق الكلام له، وكذا الحال في التحقير إذا كان لفظه مشتملا على التحقير كان التقديم لإظهاره، ولذا زاد لفظ الاظهار ولم يقل لتعظيمه أو تحقيره فلا حاجة إلى ما قال السيد في " شرح المفتاح" إن أنباء التقديم عن التعظيم والتقدم في الشرف على المتأخر متعارف إلا أن المتأخر ها هنا هو الخبر وبيان شرف المبتدأ عليه مما لا يلتفت إليه فكأنه أراد أن الافتتاح به لما كان على سنن تلك الطريقة أنباء عن تعظيمه في الجملة فإنه مع كونه تكلفًا إنما يتم في الإنباء عن التعظيم دون التحقير فلا بد من القول بأن المراد إنباؤه عن التحقير ابتداء إذا كان لفظ المسند إليه صالحًا له بجوهره أو بالإضافة أو بالوصف.

قوله: (أو لأن كونه منصفًا.. الخ)هذه العبارة لا دلالة لها على الاستمرار، ولذا قال السيد في شرحه يريد أن اتصافه بمضمون الخبر على الاستمرار بحيث يعد من المتصفين المتسمين به يكون هو المطلوب من الكلام لا مجرد الإخبار بحصوله له وإلا وجه ما قال الكاشي أراد أن موصوفية المسند إليه بمضمون الخبر هو المطلوب دون وصفية الخبر له، وهما اعتباران متلازمان إلا أنه قد يقصد الأول كما إذا كان الكلام في الزاهد وأنه هل يتصف بالشرب، فيقال الزاهد يشرب وقد يقصد الثاني كما إذا كان الكلام في الشرب، وأنه هل يقع وصفًا للزاهد، فيقال يشرب الزاهد انتهى.

وخلاصته ما في الحواشي للفاضل اللاري على "الوافية شرح الكافية " في الفرق بين قام زيد وزيد قام أنه إذا وضع زيد ليثبت له القيام يقال زيد قام وإذا وضع قام ليسند إلى شيء يقال قام زيد.

قوله: (لا نسلم أن للتقديم.. الخ)لو قيل أن الاستمرار لم يقصد من المضارع

بل المضارع أفاد التجدد والحدوث واسمية الجملة دلت على الدوام إلا أنه لما كان الخبر فعلا أفاد الاستمرار التجددي اندفع المنع واتجه الكلام إلا أنهم لم يفرقوا بين الاسمية التي خبرها فعل وبين الفعلية في دلاتهما على التجدد فقط لكن الحق أحق أن يتبع.

قوله: (جمع خاف) في شرح العلامة والأظهر أنه جمع خفيف كظروف وظريف.

قوله: (أجيب بمنع.. الخ) ليس هذا الجواب منعًا؛ لأنه يصير منع السند بل إما إثبات للمقدمة الممنوعة أو إبطال للسند على زعم المساواة وإن كان العبارة صريحة في المنع.

قوله: (لتصريح أئمة التفسير.. الخ) لا يذهب عليك أن ما صرح به الأئمة إنما هو فيما إذا كان المسند إليه يلي حرف النفي والكلام فيما لم يل حرف النفي، فالأول أن يستشهد بقوله تعالى: ﴿إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٠]، وقوله تعالى: ﴿هُمْ بِالآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [هود: ١٩] فإنه صرح في "الكشاف" بالحصر فيهما.

قوله: (غير مناسب للمقام) إذ الظاهر أنه لم يقصد أنهم خفوف لا غيرهم بل المناسب التقوى.

قوله: (وأجيب أيضًا.. الخ) يعني: لم يرد به التخصيص في الثبوت أعني القصر بل التخصيص في الإثبات وهو التخصيص بالذكر.

قوله: (وهذا سديد) أي: القول بأن المراد التخصيص الذكرى.

قوله: (نوع خفاء) إذ التخصيص الذكرى لا يقبل الزيادة والنقصان ولا يمكن حمل إضافة الزيادة إلى التخصيص على البيانية كما لا يخفى.

قوله: (ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي) أي: تخصيصه به سلبًا كما في ما أنا قلت أو إيجابًا كما في أنا ما قلت وأنا سعيت فلا يرد أن المثال لا يوافق الممثل له ولا ما قاله السيد أنه لو أريد أن نفي الفعل مقصور على المتكلم لم يبق الفرق بين ما أنا قلت وأنا ما قلت بحسب المعنى وذلك لأن في ما أنا قلت قصر القول من حيث النفي، وفي أنا ما قلت قصر عدم القول فالأولى سالبة والثانية معدولة

وسيجيء في بيان عطف قوله وإلا فقد يأتي ما يتعلق بذلك.

قال قدس سره: (هذا هو الحق) أي: نظرًا إلى السبب المقتضي؛ لإفادة التقديم الحصر والاعتماد فيها على الاستعمال فلا يرد أنه يلزم من ذلك أن يكون التقديم في نحو زيد عرف مفيدًا للحصر مع أن السكاكي رحمه الله لا يقول به؛ لأنه لا يكفي في تحقق الشيء وجود المقتضى بل لا بد من تحقق الشرط وارتفاع المانع.

قال قدس سره: (قاصدًا بذلك) إشارة إلى أنه لا بد في إفادته من القصد، وكذلك في جميع المعاني المستفادة من الحالات المقتضية.

قال قدس سره: (في الأمور العُرفية) بخلاف الأمور العقلية فإن وقوع الخطأ في معاني الجوامد أي: الحقائق كثير.

قال قدس سره: (فلم يلتفت.. الخ) فترك التعرض لإفادة التقديم فيها الحصر لقلتها لا لعدم إفادتها.

قال قدس سره: (وربما يصرح بهما) كما في العطف والاستثناء.

قال قدس سره: (وعلى كل تقدير يكون تخصيص.. الخ) لا يخفى أن التخصيص لاشتماله على النفي والإثبات ليس له خصوصية بما أثبت له ولا بما نفى عنه، وكذا التخصيص المضاف إلى الفعل؛ لأنه إنما يعرض له التخصيص باعتبار انتسابه إلى شيء لا باعتباره في نفسه والانتساب أعم من أن يكون بطريق الثبوت أو بطريق النفي نعم إن تخصيص الفعل يتبادر منه التخصيص من حيث الثبوت لكن ذلك لا يقتضي أن يجوز أن يراد منه تخصيص الفعل مطلقًا بمعونة المقامة، فالمراد بقول المصنف رحمه الله تخصيصه بالمسند الفعلي تخصيصه به مطلقًا وما قيل إن محصول الاعتراض أن التخصيص بحسب الاصطلاح ينسب أبدًا إلى من أثبت له الفعل المتنازع فيه لا إلى من نفى عنه فالمناسب إسناد التخصيص إلى المثبت له هذا الفعل أعني غير المتكلم دون من نفى عنه أعني المتكلم ففيه أن قولنا ما جاءني القوم إلا زيدًا لتخصيص نفي المجيء عن القوم لا لتخصيص المجيء بزيد فإنه ثابت بالإشارة على التحقيق.

قال قدس سره: (وتأويله أن نفي.. الخ) أي: الكلام على حذف المضاف

فيكون نفي الفعل ثابتًا للمسند إليه دون غيره فيكون تخصيص الفعل بما أثبت له لكن المثبت يكون منفيًا فحينئذٍ لم يكن فرق بين ما أنا قلت، وأنا ما قلت حيث يكون معنى كل منهما تخصيص المسند إليه بثبوت المسند المنفي، وفيه أنه إنما يلزم عدم الفرق لو قلنا إن معنى تخصيصه بنفي الفعل تخصيص المسند إليه بنفي الفعل في نفسه بأن يكون عدم الفعل ثابتًا له، وأما لو كان معناه تخصيص المسند إليه بنفي الفعل عنه بأن يكون النفي عنه دون غيره فالفرق باقٍ لكون إحديهما موجبة معدولة المحمول، والثانية سابة، وهذا هو الفرق الذي سيأتي وبهذا ظهر دفع ما قيل من أنه لا يلزم من عدم الفرق بينهما من حيث المعنى عدم الفرق بينهما مطلقًا كيف وأن ما أنا قلت لا يستعمل إلا للتخصيص، وأنا ما قلت قد يستعمل للتخصيص وقد يستعمل للتقوى؛ لأن المقصود لزوم عدم الفرق بينهما من حيث المعنى لا مطلقًا.

قوله: (لأنه قد نفى عن المتكلم الرؤية.. الخ) الفرق بين الوجه الذي ذكره الشارح رحمه الله تعالى، والوجه الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى أن الشارح رحمه الله تعالى قال: إن النفي عام فيكون الإثبات عامًا، والمصنف رحمه الله تعالى قال: إن النفي أي ما يورد عليه النفي عام فيكون المثبت عامًا فيرد عليه النظر المذكور وهو أنا لا نسلم الخ، وسيأتي أنه يمكن إرجاع كلام المصنف رحمه الله تعالى إلى ما اختاره الشارح رحمه الله.

قوله: (واعتذر عنه) أي: عن ترك لفظ كل.

قوله: (بدلا عن الواو) بأن يكون مهموز الفاء، وهذا احتراز عن أحد في نحو ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فإن أصله وحد بمعنى واحد يستعمل في الإيجاب بدونه.

قوله: (إلا مع كل.. الخ) وقيل لا يستعمل في الإيجاب أصلا، وبهذا صرح في التلويح.

قال قدس سره: (على الاشتراك المعنوي) بأن يراد بمن يصلح أن يخاطب به المفهوم.

قال قدس سره: (وباختلاف القدر المشترك) فإن القدر المشترك على قول الصحاح يختص بذوي العلم وعلى ما قيل بمن يتصف بالوحدة.

قال قدس سره: (على الاشتراك اللفظي) بأن يراد بمن يصلح أن يخاطب به ما يصدق عليه هذا المفهوم من الواحد والاثنين والجماعة.

قوله: (وإذا كان.. الخ) مقدمة ثانية للاعتذار الثاني.

قوله: (جار في نحو.. الخ) معللا بعلة واحدة وهو كون المنفي عامًّا على ما سيجيء في كلام الشيخ فلا يرد ما توهم من أنه يجوز أن يكون الامتناع في هذه الصورة معللا بهذه العلة، وفي سائر الصور بعلة أخرى.

قوله: (وأيضًا يجوز.. الخ) فيلزم مما ذكرتم أن لا يكون على ذلك التقدير ممتنعًا مع أن الشيخ صرح بالامتناع في كل نكرة وقعت في سياق النفي.

قوله: (فالحاصل.. الخ) أي: حاصل النظر المورد على ما قاله المصنف رحمه الله يعني أنه بعد ظهور فساد حمل الكلام على ترك كل والاعتذارين المذكورين صار حاصل النظر المورد جاريًا في كل نكرة وقعت في سياق النفي شاملا للفظ أحد وغيره.

قوله: (وتحقيقه.. الخ) أي: تحقيق الجواب أن تخصيص الملزوم بالشيء أي قصره عليه كقصر السلب الكلي على المتكلم لا يستلزم تخصي اللازم وقصره عليه كقصر السلب الجزئي على المتكلم ليفيد أن نقيضه وهو الإيجاب الكلي ثابت لغير المتكلم فيلزم المحال كذا نقل عن الشارح رحمه الله تعالى.

قوله: (وقال الفاضل العلامة.. الخ) عطف على قول قال المصنف رحمه الله تعالى، والمقصود من نقل كلامه مع أنه عين الوجه الذي اختاره الشارح رحمه الله تعالى فيما سبق نقل كلامه بعض المحققين والرد عليه بقوله هذه هي الكلمات الدائرة.

وقال قدس سره: (وإن كان في رؤية واقعة على أحدًا لا بعينه.. الخ) فيه أن المفهوم الصريح من ما أنا رأيت الأحد، وما أنا رأيت أحدًا نفي رؤية واحد لا بعينه، والمفهوم التزام من كل منهما نفي الرؤية عن فرد فرد فإن اعتبر في القصر المفهوم الصريح، كما ذكره الشارح رحمه الله تعالى فمقتضى كلا الكلامين ثبوت رؤية واحد لا بعينه لغير المتكلم ولا استحالة فيه فيصح كلاهما وإن اعتبر المفهوم الالتزامي لا يصح كلاهما لاستلزامهما المحال فلا فرق لا أن يقال إن النكرة الواقعة في سياق

النفي موضوعة بالوضع النوعي للعموم كما صرح به في التلويح فيكون نفي الرؤية عن فرد فرد مفهومه الصريح بخلاف لفظ الأحد الواقع في سياق النفي فإن عمومه عقلي لازم لمفهومه الصريح فلا يعتبر في القصر.

قال قدس سره: (فيبقى عموم نفي الرؤية.. الخ) فيه أنه يجوز أن يكون للمبالغة في نفي رؤية واحد لا بعينه لا أن يقال المقصود في القصر رد خطأ المخاطب في الفاعل فلا يتعرض للفعل إلا على الوجه الذي علمه المخاطب لئلا يؤدي إلى اختلاف الغرض.

قوله: (هذه هي الكلمات الخ) أي: النظر المورد على المصنف رحمه الله تعالى وأن لفظ كل سقط من قلم الناسخ والاعتذاران واعتراض بعض المحققين، وأما تحقيق العلامة فمقبول جيد مبني على الفرق على ما سيجيء.

قوله: (وهي متقاربة) إذ حاصل النظر أن ما أنا رأيت أحدًا يفيد اختصاص المتكلم بثبوت السلب الكلي فلا يكون للغير السلب الكلي ثابتًا وهو لا يستلزم إثبات الإيجاب الكلي الذي هو المحال وحاصل سقوط لفظة كل والاعتذارين أنه ليس لاختصاص السلب الكلي بل لاختصاص رفع الإيجاب الكلي وحاصل اعتراض بعض المحققين أنه لما كان يفيد اختصاص المتكلم بالسلب الكلي يكون رد الاعتقاد المخاطب ثبوت السلب الكلي لغيره إما بالانفراد أو الشركة وهو ليس بمحال إنما المحال اعتقاد الإيجاب الكلي ولا شك أي مبنى جميع ما ذكر على أن ما أنا رأيت أحد يفيد اختصاص المتكلم بالسلب الكلي بمعنى ثبوت السلب الكلي له دون غيره ومنشأه عدم الفرق بين ما أنا رأيت أحدًا وبين ما أنا ما رأيت أحدًا إذ المفيد لاختصاص المتكلم بالسلب الكلي هو الثاني دون الأول فإن الأولى سالبة معناه أنا من انتفى عنه رؤية واحد واحد من الناس لا غيري فيجب بمقتضى القصر أن ينتفي عن المتكلم رؤية أحد من الناس ،إن ثبت لغيره تلك الرؤية العامة وأن يعتقد المخاطب فيه أن رؤية واحد واحد واقع من المتكلم إما بالانفراد أو بالشركة مصيبًا في أصل الفعل مخطئًا في نسبته إليه وكلا الأمرين من ثبوت الرؤية العامة للغير واعتقاد المخاطب وقوعها محال فلا يصح ما أنا رأيت أحدًا، والثانية موجبة معدولة للمحمول معناه أنا من ثبت له عدم رؤية واحد واحد من الناس لا غيري

فيجب بمقتضى القصر أن يثبت للمتكلم عدم رؤية واحد واحد من الناس أعني السلب الكلي وأن ينتفي ذلك السلب الكلي عن غيره وأن يعتقد المخاطب أن ذلك السلب الكلي واقع من غير المتكلم إما منفردًا أو مع الشركة مصيبًا في أصل الفعل مخطئًا في نسبته إلى الغير وكلا الأمرين من عدم ثبوت السلب الكلي للغير واعتقاد المخاطب ثبوته للغير ممكن وهذا هو الذي عليه مدار النظر والاعتذار والاعتراض هذا وإذا تحققت أن ما أنا رأيت أحدًا يفيد نفي رؤية واحد واحد عن المتكلم وثبوتها لغيره كذلك فقول المصنف رحمه الله في "الإيضاح " أن المنفي هو الرؤية الواقعة على كل أحد إن أراد به أن ما ورد عليه النفي هو الرؤية العامة كما هو الظاهر فهو ظاهر البطلان وإن أراد أن الحاصل بعد ورود النفي هو الرؤية العامة المنفية فهو حق ويؤيده أنه قال في بيان معنى ما أنا قلت أفاد نفي الفعل عنك وثبوته للغير ويكون مآله ما ذكر الشارح رحمه الله تعالى بعينه واندفع الاعتراض عنه أيضًا هذا ما وجده الخاطر العليل والنظر الكليل والله أعلم بحقيقة الحال.

قوله: (لم يصح أن يكون المنفي عامًا) أي: يكون في الكلام المنفي عموم لا أن ما ورد عليه النفي لا يصح أن يكون عامًا إذ ليس في الأمثلة المذكورة ما ورد عليه النفي عامًا.

قوله: (أن تكون) أي: ذلك الإنسان.

قوله: (فإذا اعتقد.. الخ) بيان للفرق بين ما أنا رأيت أحدًا أو أنا ما رأيت أحدًا.

قوله: (ولا يصح في هذا المقام.. الخ) اعطف على قوله فلا بد وأن تقول له أنا ما قلت شعرًا أو على قوله تقول في أن تقول.

قوله: (ولم يقل أحد.. الخ) رد على ما قاله بعض المحققين معترضًا على العلامة وعلى ما يفهم من حاصل النظر المذكور حيث قال وتخصيصه بالمتكلم يقتضي أن لا يكون غيره بهذه الصفة أعني يجب أن لا يصدق على الغير أنه لم ير أحدًا.

قوله: (لأنه يقتضي أن يكون.. الخ) سواء اعتبر الاستثناء من الإثبات فلا يكون زيد مضروبًا للمتكلم ولا للغير أو من النفي فيكون زيد مضروبًا للمتكلم ولا يكون

مضروبًا للغير ويكون مفاد التقديم القصر باعتبار جزئي الجملة أعني نفي ضرب من عدا زيد أو ثبوت ضرب زيد أي ما أنا ضربت سوى زيد بل غيري، وأنا ضربت زيدًا لا غيري كما أفاده السيد في "شرح المفتاح " ولا يجوز أن يكون قصر مجموع الجزءين باعتبار الجزء الأول فقط أو الجزء الثاني فقط؛ لأنه يستلزم الخلاف بين المتكلم والمخاطب في الفعل وهو ينافي مقتضى التقديم وعلى التقديرين يقتضي التقديم أن يكون غيرك قد ضرب كل أحد سوى زيد وهو محال فما قيل إن هذا التعليل مبني على اعتبار الاستثناء من الإثبات ليس بمستقيم.

قوله: (لأن المستثنى منه مقدر عام) لأنه يجب دخول المستثنى فيه يقينًا في الاستثناء المفرغ وما ذلك إلا باعتبار عمومه واستغراقه لجميع أفراد جنس المستثنى فإن اعتبرا الاستثناء من الإثبات فلا بد من تقدير كل أحد فيكون ما ورد عليه النفي عامًّا ويلزم بمقتضى التقديم أن يكون المثبت للغير عامًّا وإن اعتبر الاستثناء من النفي فلا بد أن يكون النفي عامًّا ليصح الاستثناء فيكون الإثبات أيضًا عامًّا وعموم النفي والإثبات يستلزم عموم المنفي والمثبت فيصح قوله فيجب أن يكون في المثبت كذلك أي عامًّا على كلا التقديرين ويصح الإشارة بقوله لما تقدم فإنه نقل بالمعنى لما في الإيضاح من قوله، وقد سبق أن ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور وهو ما نفى عن المذكور فلا يرد ما توهم من أن ما تقدم هو أن التقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته للغير إن كان عامًّا فعام وإن خاصًّا فخاص لا أن المنفي إن كان عامًّا يكون المثبت كذلك فإنه مبني على أن قوله لما تقدم إشارة إلى ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى بقوله فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته للغير على الوجه الذي نفى عنه من العموم والخصوص على أنه لو سلم أنه إشارة إليه فقد عرفت أن عموم النفي والإثبات يستلزم عموم المنفي والمثبت وبما حررنا لك ظهر أنه لا يرد ها هنا النظر المورد في ما أنا رأيت أحدًا من أنا لا نسلم أن المنفي ضرب كل أحد سوى زيد حتى يكون المثبت للغير كذلك بل المنفي ضرب أحد ممن سواء؛ لأنه لا بد من تقدير المستثنى منه عامًّا إما قبل النفي أو بعد النفي فتدبر حق التدبر حتى يظهر لك اندفاع جميع الشكوك التي عرضت للناظرين.

قوله: (وفي هذا.. الخ) أي: في التعليل المذكور المنقول عن الإيضاح إشارة

إلى الرد؛ لأنه يخالف السكاكي رحمه الله إلا فيما يقصد فيه الرد وكون الرد المذكور دليل الشيخين مذكور في الإيضاح صريحًا لا ينافي في أن يكون في التعليل المذكور إشارة إليه، وما قيل إن في قول المصنف رحمه الله تعالى، ولهذا إشارة إلى الرد فإن تقديم لفظ لهذا يفيد الحصر يعني أن علة الامتناع ما ذكرناه لا ما ذكره الشيخان فليس بشيء؛ لأن كلمة هذا في المتن إشارة إلى كون التقديم مفيدًا للتخصيص ولا خصوصية له بدليل المصنف رحمه الله تعالى فإن دليل الشيخين أيضًا مبني على كون التقديم مفيدًا للتخصيص.

قوله: (بأن نقض النفي.. الخ) تعليل الشيخين مختص بما إذا اعتبر الاستثناء من النفي بخلاف ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى فإنه عام كما عرفت.

قوله: (لا نسلم إن.. الخ) وإنما ذلك إذا لم يستثن على ما هو قياس الاستثناءات المفرغة فإن نحو ما ضربت إلا زيدًا لا يقتضي أن لا يكون زيد مضروبًا بواسطة عموم ما ضربت فإن الحكم بالنفي بعد الاستثناء وكذلك ها هنا الحكم بنفي الضرب عن المسند إليه بعد الاستثناء، وخلاصة الجواب: إن صورة التقديم لا تقاس على سائر الاستثناءات المفرغة فإن مقتضى التقديم أن يكون الفعل المذكور بعينه أي مع جميع قيوده المذكورة مسلم الثبوت بخلاف سائر الاستثناءات المفرغة كما بينه العلامة.

قوله: (لا لنفي الفعل) كما سائر الاستثناءات المفرغة.

قوله: (إن التقديم.. الخ) يعني: أن مقتضى التقديم؛ ذلك لأنه يقتضي أن يكون المناظرة في الفاعل فقط فمن الوهم ما قيل إن هذا البيان يقتضي اعتبار الاستثناء مرتين ليلزم كون زيد مضروبًا للمتكلم وعدم كونه مضروبًا له ولا يقدم على ذلك أحد.

قوله: (إلى ضرب معين) أي: مقيد بالاستثناء بل إلى مطلق الضرب فيجوز أن يكون منفيًا باعتبار البعض مثبتًا باعتبار البعض الآخر فلا تناقض.

قوله: (لا يقال يجوز أن يكون.. الخ) يعني: ما أنه يتأتى التوفيق في ما ضربت إلا زيدًا باعتبار تعدد الضرب يجوز اعتبار تعدد الضرب ها هنا بأن يقال أصل الكلام ما ضربت أنا إلا زيدًا فيكون نفي انضرب محمولا على إفراد غير زيد،

والإثبات لزيد ثم قدم أنا ليفيد التخصيص في الجزء الأول فقط بأن نفاه المتكلم عن نفسه وأثبته لغيره[١] فلا يكون زيد مضروبًا بهذا الضرب بل مضروبًا بضرب آخر فلا تناقض.

قوله: (المنتقض بإلا.. الخ) يعني: لا يمكن القول ها هنا بتعدد الضرب؛ لأن المنتقض بإلا نفي الضرب المعين الذي وقعت المناظرة فيه وهو ضرب من عدا زيدًا وذلك لأن المنتقض بإلا نفي الضرب المذكور قبله، والمذكور قبله بمقتضى التقديم هو الضرب المعين أعني ضرب من عدا زيدًا وإذا انتقض نفي ضرب من عدا زيدًا بإخراج زيد منه يكون زيد مضروبًا بذلك الضرب فيلزم التناقض وبما قلنا من أن المذكور قبله بمقتضى التقديم الخ. اندفع ما قيل إن هذا الكلام إنما يتم لو كان ما أنا ضربت قبل قوله إلا زيدًا إشارة إلى نفي ضرب من سوى زيد ويكون المنتقض بإلا نفى ضرب من سوى زيد لكن الإشارة إلى نفي ضرب من سوى زيد بتمام الكلام وأن المنتقض بإلا نفي الضرب المطلق؛ لأن في التقديم إشارة إلى نفي ضرب من سوى زيد كما لا يخفى.

قوله: (وعندي أن قولهم نقض.. الخ) عندي أن هذا الاعتراض ليس له ورود أصلا؛ لأن مقصود الشيخين من تفريع عدم صحة ما أنا ضربت إلا زيدًا على أن التقديم يفيد التخصيص من أن ثمرات إفادة التقديم تخصيص المسند إليه بالنفي وغيره أن لا يصح استثناء شيء من هذا النفي لاستلزام نقض ذلك النفي بإلا التناقض بخلاف ما ضربت إلا زيدًا فإنه يصح الاستثناء على ما حققه العلامة فإذا جعل الاستثناء فيه من الإثبات لا من النفي فقد ثبت مدعاهما من أنه لا يصح الاستثناء من هذا النفي.

قوله: (فيقال إن النفي لم يتوجه.. الخ) قال السيد في شرح "المفتاح ":

أما أولا: فلأنه ادعى ما أنا ما رأيت أحدًا أن الرؤية منتفية على وجه العموم في المفعول فيجب أن تكون ثابتة للغير كذلك وإذا لم يكن الفعل منفيًا بالقياس إلى المفعول وكان النفي مقتصرًا على الفاعلية لم يصح ذلك الادعاء وكان اللازم هناك

---

(١) فلا يكون زيد مضروبًا بهذا الضرب ومضروبًا بضرب آخر فلا تناقض نسخة.

ثبوت رؤية أحد من الناس لا ثبوت رؤية كل أحد منهم فكأنه قيل رؤية أحد من الناس منتفية عني ثابتة لغيري.

وأما ثانيًا: فلأن الإثبات في ما أنا ضربت إلا زيدًا ليس بعام؛ لأن المقدر أحد إلا يرى أنه يحترز أيضًا أن يقال ما أنا ضربت أحدًا إلا زيدًا فلا يتناول زيدًا فلا يصح أن يستثنى منه إلا أن يقدر مع أحد لفظة كل بناء على أنه في الإثبات لا يستعمل إلا معه وهو مردود عنده، والجواب عن الأول أن عبارة الشارح رحمه الله ظاهرة فيما ذكره لكن مراده بقوله إن النفي لم يتوجه إلى الفعل أصلا أنه ليس المقصود على هذا التقرير نفي الفعل بمعنى أنه لم يتحقق في الخارج ليكون إلا زيدًا ناقضًا لذلك النفي ويكون المعنى ليس ضرب أحد صادرًا مني إلا ضرب زيد بل المقصود هو نفي المتكلم فاعل الفعل المذكور وأما عموم النفي فباقٍ على التقديرين؛ لأن النكرة واقعة في سياق النفي على كليهما إلا يرى أنه لا فرق بين أن يقال ليس ضرب أحد متحققًا مني سوى زيد وبين أن يقال لست ضارب أحد، سوى زيد بل غيري في كون المنفي عامًّا فيهما إنما الفرق في أن الأول لنفي الفعل بمعنى عدم تحققه، والثاني لنفي الفعل بمعنى عدم كون القائل فاعلا له فتدبر، وعن الثاني بوجهين:

الأول: أن يكون الاستثناء من الإثبات إنما يلزم من كلامهم في توجيه أن تقديم الضمير وإيلاء حرف النفي يقتضي أن لا يكون زيد مضروبًا حيث قالوا مثل هذا الكلام إنما يكون لرد الخطأ في فاعل فعل معين مقرر هو الضرب لغير زيد لكن فاعله غيري لا أنا فلا يكون مضروبًا لك ولغيرك فظاهر أن كون الضرب الواقع على من عدا زيدًا مسلمًا مقررًا بناء على أن الاستثناء من الإثبات لا من النفي فحاصل اعتراض الشارح رحمه الله إنكم لما جعلتم الضرب الواقع على من عدى زيدًا مسلمًا مقررًا جعلتم الاستثناء من الإثبات لا من النفي فلا يكون من انتقاض النفي بإلا في شيء.

الثاني: أنه لا موجب لكون المستثنى منه أحدًا بل المستثنى منه في المفرغ عام من جنس المستثنى مثبتًا كان أو منفيًا فيجب أن يكون المستثنى منه كل أحد كما أن المستثنى منه في قرأت إلا يوم كذا كل يوم على أنك قد عرفت في الجواب عن

الاعتراض الأول أن نفي الفاعلية لضرب أحد يفيد عموم أحد والإثبات للغير يجب أن يكون على طبق النفي فالمثبت للغير ضرب كل أحد إلا زيد.

قوله: (والمعنى إن ولي.. الخ) يشير إلى أن قوله إن ولي حرف النفي شرط محذوف الجزاء أعني فهو يفيد التخصيص قطعًا أي من غير احتمال للتقوى ومجموع الشرطيتين بيان للجملة السابقة عليهما أعني وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي، ولذا ترك العاطف في قول إن ولي الخ، وليس جزاؤه ما دل عليه قوله وقد يقدم الخ إذ لا معنى لقولنا إن ولي المسند إليه حرف النفي فقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي؛ لأن المقصود أنه إن ولي المسند إليه المقدم حرف النفي فهو للتخصيص فقط لا أنه إن ولي فقد يقدم للتخصيص؛ ولأن إفادة التخصيص غير مختص بالصورة الأولى فما قيل إنه معطوف على مجموع قوله وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي إن ولي حرف النفي ليس بشيء.

قوله: (وإن لم يل حرف النفي.. الخ) وما قيل إن ها هنا احتمالا آخر وهو أن يكون المسند إليه بعد النفي مع فصل لا بد من التعرض له فدفعه أن الكلام في بيان أحوال المسند إليه بالقياس إلى المسند لا بالقياس إلى متعلقاته فإنه بمبحث آخر سيجيء والفصل بحرف زائد للتأكيد نحو ما أن أنا قلته فهو كعدم الفصل وقد يقال إنه غير واقع في كلام البلغاء أو قليل فلذا تركه.

قوله: (والدال صريحًا ومطابقة.. الخ) لا بد من ضم مقدمة وهي أن دفع الشبهة إنما يحصل بالدال عليه صريحًا ومطابقة.

قوله: (لتقوى الحكم) لم يقل لتقوية الحكم مع أن مناسبة لفظ التخصيص يقتضي ذلك رعاية لما هو المشهور فيما بينهم.

قوله: (وكذا إذا كان.. الخ) عطف على محذوف أي هذا إذا كان الفعل مثبتًا والمشار إليه بكذا البيان المذكور في أنا سعيت وهو يعطي الجزيل لا إتيانه عند عدم الولي للتخصيص والتقوى حتى يرد أن المذكور فيما سبق لم يكن مختصًا بما إذا كان مثبتًا فلا يحسن إيراد هذا الكلام.

قوله: (ولم يمثل المصنف رحمه الله تعالى.. الخ) أي: لم يبين التمثيل إلا بالتقوى لا أنه لم يورد مثال التخصيص فإن المثال المذكور يصلح لهما.

قوله: (بنفي الكذب) الباء متعلق بالحكم المدلول عليه بلفظ المحكوم فالمعنى الذي حكم عليه بنفي الكذب هو الضمير لا غير الضمير أي ليس غير الضمير محكومًا عليه وليس معناه ليس غير الضمير موصوفًا بنفي الكذب.

قوله: (فليتأمل) حتى تبين لك الفرق بين التخصيصين فإن في لا تكذب أنت تخصيص الإثبات وفي أنت لا تكذب تخصيص الثبوت.

قوله: (وليس إذا قلت.. الخ) أي: إذا لم يكن فاعل معنوي أو كان ولم يقدم لم يكن هناك تخصيص ورد خطأ فيعلم بذلك أن التخصيص فيما ذكر مستفاد من تقديم الفاعل المعنوي واسم ليس ضمير الشأن وإذ قلت ظرف له ويجب خبره وإنما نفي الوجوب هنا إشارة إلى وجوبه فيما تقدم ويكون تامة وفاعله أن مع اسمه الذي هو وجود وخبره أعني عند السامع وقد وقع صفة سعى، وفي بعض النسخ بالواو حال منه، وقوله فتقصد عطف على يكون وقوله غير مشوب حال من السعي قيل فيه سماجة؛ لأن انتفاء الشوب بهذه الأمور هيئة للفاعل الذي هو المؤكد لا للسعي، وقوله صح جواب إذا قلته.

قوله: (لأنه محل الاشتباه) لوجود الفاعل المعنوي فيهما والتفاوت بالتقديم والتأخير فعلى هذا محط الفائدة قوله ابتداء وقوله غير مشوب الخ بيان للواقع وأن الفرق بين أنا سعيت، وسعيت أنا عدم صحة وقوع الأول ابتداء دون الثاني بخلاف توجيه العلامة فإن محط الفائدة فيه قوله غير مشوب بتجوز الخ، وذكر قوله ابتداء بيان للواقع، ولذا عم الحكم في أنا سعيت أي سواء كان في الابتداء أو لا في الابتداء فإنه مشوب بتجوز أو سهوًا ونسيان، أما من السامع أو من المتكلم.

قال قدس سره: (أورد.. الخ) دفع لتوهم الإطالة في عبارة الشرح بأن يترك لفظ لا غيره، ويقال أنت لتأكيد المحكوم عليه بنفي الكذب وهو الضمير من غير تجوز وسهو ونسيان في الحكم يعني أن مقصود من إيراده وتفسيره الإشارة إلى تحقيق عبارة "المفتاح " وإنما أورده صاحب "المفتاح " إشارة إلى أن منشأ عدم الفرق بين الكلامين عدم الفرق بين تخصيص الإثبات وتخصيص الثبوت، ولذا أمر بالتدبر واقتدى به الشارح رحمه الله تعالى.

قال قدس سره: (على ما يقتضيه كلامه) حيث فسر السهو بعدم العلم وإن كان

في المشهور عبارة عن زوال المعلوم عن المدركة.

قوله: (كان مجازًا) بناء على أن المعاني الثواني هي المعاني الحقيقية عند البلغاء حتى يلتحق الكلام بانتفائها بأصوات الحيوانات العجم والمعاني الأول من لوازمها.

قال قدس سره: (وجعل قوله غير مشوب.. الخ) فيه أنه صرح بأنه حال من وجود السعي أي مفيد إياه والحال أنه أي وجود السعي غير مشوب بتجوز الخ، وإنما أخره في بيان الغرض للتنبيه على أن محط الفائدة هو هذا القيد دون قيد الابتداء، ولذا تعرض لبيان حال أنا سعيت في الابتداء ولا في الابتداء ولم يتعرض لبيان حال سعيت وسعيت أنا لا في الابتداء؛ لأن قيد الابتداء لبيان الواقع.

قوله: (كان تجوز) لم يقل كان مجازًا على طبق ما سبق لعدم استعمال اللفظ من المخاطب فضلا عن كونه في غير معناه بل فيه تجوز بالمعنى اللغوي حيث نسب الفعل إلى الغير بالمساهلة وعدم المبالاة فلا يرد ما قيل إن كونه تجوزًا ينافي كونه لرد الخطأ فإن المتجوز لا يقال له أنه مخطئ.

قوله: (من التفصيل المذكور) من قوله إن ولي إلى ها هنا لا التفصيل المذكور بقوله ولا فقد يأتي الخ؛ لأنه قال في "الإيضاح" هذا كله إذا بنى الفعل على معرف بلفظ التوكيد.

قوله: (تخصيص الجنس) أي: ما يعم القليل والكثير على ما هو المعنى الشائع عندهم، ولذا صح وقوع النكرة مبتدأ فإنه في معنى التخصيص بالصفة.

قوله: (ولم يدر جنسه) أي: تردد فيه، ولذا فسره بقوله أرجل أم امرأة فيكون قصر تعيين.

قوله: (أو اعتقد أنه امرأة) فيكون قصر قلب، وفي الحصر إشارة إلى أنه لا يجيء لقصر الإفراد.

قوله: (بشرط أن يقصد.. الخ) أما إذا لم يقصد شيء منهما بأن يحمل التنوين فيها على التعظيم أو التهويل أو غير ذلك لم يفد التقوى ولا التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير المصحح للابتداء.

قوله: (فلا يكون للتخصيص البتة) أي: لا يفيد التخصيص إذ ليس هناك تقديم

معنوي ليستفاد منه التخصيص ويرد عليه أنه يجوز استفادته من التقديم اللفظي كما ذهب إليه "الكشاف" في قوله تعالى: ﴿اللهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ﴾ [الرعد: ٢٦] كذا في "شرح المفتاح " الشريفي وله أن يقول أن التقديم اللفظي تكفيه الأصالة.

قوله: (بافتراق الحكم بين الصور الثلاث) أي: النكرة نحو رجل عرف، والمظهر المعرفة نحو زيد عرف، والمضمر نحو هو عرف في أن الحكم في الأول للتخصيص، وفي الثاني للتقوى، وفي الثالث يحتملهما.

قوله: (على سبيل القطع) لا يخفى أن ارتكاب الاحتمال المرجوح من غير ضرورة وهو اعتبار التقديم والتأخير في المظهر المعرف على أنه فاعل معنى في مقابلة الراجح أعني الحمل على الابتداء كالمعدوم فلذا حكم بأنه لا يحتمل التخصيص وإن كان في نفسه محتملا له، ويرتكب في رجل عرف لأجل الضرورة فلا ينافي هذا ما في "المفتاح " وشرحه من أن نحو زيد عرف يحتمل الاعتبارين لكن لا على السواء كهو عرف.

قوله: (إن جاز تقديم كونه.. الخ) ذكر الجواز شرطًا على حدة مع أن التقدير يستلزمه كيلا يحمل التقدير على مجرد الفرض وللتفصيل المذكور بقوله ولا الخ فإن قيل قد مر أن السكاكي رحمه الله تعالى قائل بالتخصيص في نحو ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ [هود: ٩١] مع أنه لا يتصور فيه أنه بعد اعتبار التقديم والتأخير يكون فاعلا معنويًا أجاب السيد عنه في شرحه "للمفتاح " بأن الصفة بعد النفي تستقل مع فاعلها كلامًا فجاز أن يقال ما عزيز أنت على أن يكون أنت تأكيدًا للمستتر ثم يقدم ويدخل الباء على عزيز بعد تقديم أنت وجعله مبتدأ وفيه بحث؛ لأن الصفة بعد النفي إنما تستقل كلامًا إذا كانت رافعة لظاهر، والجواب أن يقال إن هذه الصفة في المعنى كالفعل ولذا تم بفاعله كلامًا ولا يصغر ولا يوصف ولا يعرف ولا يثنى ولا يجمع نص عليه الرضي فما أنت بعزيز في الحقيقة بمعنى ما أنت عززت فبعد اعتبار التقديم والتأخير يصير المسند إليه فاعلا معنويًا وهذا كالصفة التي هي صلة الألف واللام أو يقال المراد بكونه فاعلا معنويًا أن لا يكون فاعلا لفظيًا؛ لأنه المانع من اعتبار التقديم والتأخير لا أن يكون تابعًا وبعد اعتبار تأخير أنت في ما أنت علينا بعزيز لا يتعين كونه فاعلا لفظيًا لجواز كونه مبتدأ لما تقرر أنه إذا طابقت مفردًا جاز الوجهان.

قوله: (نحو: زيد قام) أي: المظهر المعرف.

قوله: (لما سنذكره) من أنه يلزم تقديم الفاعل اللفظي وهو لا يجوز.

قوله: (وأخرجه.. الخ) إشارة إلى أن الاستثناء بالمعنى اللغوي أي أخرج السكاكي رحمه الله تعالى المنكر عن حكم إفادة التقوى بأن أخرجه عن عدم جواز التأخير فيه بأن جعله بدلا من الضمير المستكن وارتكب الوجه المستبعد.

قوله: (وهذا معنى قوله.. الخ) أي: المراد بالاستثناء المعنى اللغوي والإخراج عن حكم إفادة التقوى بالإخراج عن ضابطته فالمعنى واستثنى السكاكي رحمه الله تعالى المنكر عن حكم إفادة التقوى بإخراجه عن عدم جواز التأخير بجعله بدلا من الضمير، والمراد المنكر الذي لا يفيد الحكم عليه حال تنكيره فإنه المحتاج إلى اعتبار التخصيص، وأما المنكر الذي يصح الحكم عليه بدون اعتبار التقديم والتأخير نحو بقرة تكلم وكوكب انقض الساعة و﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢] إلى غير ذلك فلا حاجة إلى اعتبار التخصيص فيه بالتقديم والتأخير ولا بغيره.

قوله: (لئلا ينتفي التخصيص) أي: المصحح لوقوع النكرة مبتدأ إذ لا سبب له ها هنا سوى التقديم أو الحصر إذ لا سبب للحصر سوى تقدير كونه مؤخرًا وهذا أنسب للسابق واللاحق.

قوله: (وإذا انتفى التخصيص.. الخ) أي: التخصيص المصحح أو الحصر لم يصح كونه مبتدأ وفيه إشارة إلى أن قوله بخلاف المعروف متعلق بما يفهم من الكلام السابق وليس متعلقًا بقوله لئلا ينتفي التخصيص أو بقوله إذ لا سبب الخ إذ لا معنى لقولنا بخلاف المعروف فإن التخصيص فيه غير منتفٍ أو سبب التخصيص فيه متحقق سوى التقديم.

قوله: (من غير هذا الاعتبار البعيد) أي: جعل الضمير المبهم فاعل الفعل ثم إبدال المظهر منه فإنه قليل في كلامهم سيما الإبدال من المستتر، والآية تحتمل وجوهًا أخر من كون الواو علامة الجمع فقط، وكون الذين منصوبًا أو مرفوعًا على الذم وأن يكون مبتدأ تقدم عليه الخبر.

قوله: (ثم قال) كلمة ثم ها هنا، وفي جميع ما سيأتي لمجرد الترتيب في الذكر والتدرج في مدارج الارتقاء وذكر ما هو الأولى ثم الأولى دون اعتبار

التراخي والبُعد بين تلك الدرج ولا أن الثاني بعد الأول في الزمان كما فيما نحن فيه فإن قول السكاكي رحمه الله إذا لم يمنع مانع متصل ببيان التخصيص والاستثناء.

قوله: (أن لا يمنع من التخصيص مانع) توطئة لبيان انتفاء التخصيص في قولهم: (شَرٌّ أَهَرَّ ذَا نَابٍ)[1] وبيان وجه التوفيق وإلا فكون التخصيص مشروطًا بعدم المانع أمر بين مستغن عن البيان.

قوله: (إذ ظهور الخبر.. الخ) لأن الهرير صوت الكلب عند تأذيه وعجزه عما يؤذيه.

قوله: (وإذ قد صرح.. الخ) متعلق بمحذوف أي لزم طلب وجه له إذ قد صرح الأئمة كذا ذكره الشارح رحمه الله تعالى في "شرح المفتاح " وقد يقال أجرى إذ مجرى أن لموافقته إياه في الحركة والسكون وعدد الحروف فأدخل الفاء في جوابه كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور: ١٣].

قوله: (فالوجه تفظيع.. الخ) يتجه عليه أنهم جعلوا التخصيص في قولهم شرا هر ذا ناب مقابلا لتفظيع شأن الشر كما في العباب والإقليد فلا يجوز حمل التخصيص عليه فإنه حينئذٍ يكون راجعًا إلى التخصيص بالوصف ولا يكون وجهًا آخر مصححاً لوقوع المبتدأ نكرة مع أنهم أفردوه بالذكر في المخصصات.

قوله: (عنده يدل.. الخ) فيه أن كون التقييد بالوصف مفيدًا عنده لنفي الحكم عما عداه لا يصحح الحصر الواقع في كلام الأئمة ما لم يثبت أن الأئمة يقولون بمفهوم الوصف والمسألة خلافية اللهم إلا أن يقال أن السكاكي رحمه الله تعالى زعم

---

(١) جاز الابتداء فيه بالنكرة من حيث كان الكلام عائداً إلى معنى النفي، أي: ما أهر ذا ناب إلا شر، وإنما كان المعنى هذا لأن الخبرية عليه أقوى، ألا ترى أنك لو قلت: "أهر ذا ناب شر" لكنت على طرف من الإخبار غير مؤكد، فإذا قلت: ما أهر ذا ناب إلا شر كان ذلك أوكد، ألا ترى أن قولك: ما قام إلا زيد أوكد من قولك: قام زيد. وإنما احتيج إلى التوكيد في هذا الموضع من حيث كان أمراً مهماً. وذلك أن قائل هذا القول سمع هرير كلب فأضاف منه وأشفق لاستماعه أن يكون لطارق شر، فقال: شر أهر ذا ناب، أي: ما أهر ذا ناب إلا شر، تعظيماً عند نفسه، أو عند مستمعه. وليس هذا في نفسه كأن يطرق بابه ضيف أو يلم به مسترشد. [شرح أبيات إصلاح المنطق ١٣٧/١].

أن الأئمة قائلون به ثم يرد على هذا التوجيه أن المصحح للابتداء هو اعتبار الوصف دون الحصر وإنما ذلك لازم له نفي قول أئمة في تصحيح ابتدائية شر بتأويله ما أهر ذا ناب الأشر ترك ما يعني وهو التصريح بالوصف وأخذ ما لا يعني وهو الحصر.

قوله: (أي: فيما ذهب إليه.. الخ) لما كان المذكور سابقًا هو المذهب فقط ولا معنى للنظر فيه أشار بعطف واحتج إلى أن نسبة النظر إلى المذهب تجوز والمراد النظر فيما احتج به عليه ومذهبه أن المضمر المتقدم يحتمل التخصيص والتقوى والمظهر المعرف لا يحتمل إلا التقوى والمنكر لا يحتمل إلا التخصيص واحتجاجه ان المضمر يحتمل التقديم؛ لأنه فاعل معنوي فإن اعتبر التقديم كان للتخصيص وإلا فللتقوى والمظهر المعرف يحتمل التقديم؛ لأنه فاعل لفظي إلا بارتكاب وجه بعيد ولا ضرورة إليه لوجود شرط صحة الابتداء فلا يصار إليه بخلاف المنكر فإن فيه ضرورة فيرتكب ذلك الوجه البعيد إلا أن يمنع مانع والمصنف رحمه الله تعالى منع أولا احتمال الفاعل المعنوي دون اللفظي. وثانيًا تحقق الضرورة في المنكر، وثالثًا وجود المانع في المثال المذكور، والمنع الأول متوجه والثاني والثالث ليس بشيء كما سيجيء.

قوله: (لا يقال.. الخ) توجيه باختيار الشق الثاني.

قوله: (بوجه) لبقاء الفعل بدون الفاعل.

قوله: (لا نسلم ذلك) أي: عدم احتمال الفاعل التقديم بوجه ولا يلزم ما ذكرتم من بقائه بدون الفاعل لجواز إقامة الضمير مقامه مقارنًا للفسخ.

قوله: (وتجويز.. الخ) جواب سؤال وهو أن يقال عدم احتمال الفاعل التقديم عند الفسخ؛ لأنه لا يحتمل الفسخ بخلاف التابع فإنه يحتمله، ولذا يقدم.

قوله: (تحكم) إذ الفاعلية غير لازمة لذات الفاعل كالتابعية فالفرق تحكم.

قوله: (فإن قلت.. الخ) توجيه باختيار الشق الأول ولما لم يكن في عبارة "المفتاح " إشارة إلى أن الضمير في أنا قلت ورجل في رجل جاءني مبتدأ على ما يدل عليه النظر فيه حمل صاحب "التوجيه" كلامه على أنهما باقيان على تابعيتهما وأن السكاكي رحمه الله يجوز ذلك وإن كان مخالفًا للجمهور وحاصل الجواب: إنه لا يمكن حمل كلام السكاكي رحمة الله عليه؛ لأنه مكابرة محضة.

قوله: (ليس بمبتدأ) عند السكاكي رحمه الله قيل: إنه صرح بأن ارتكاب الوجه البعيد في رجل جاءني لفوات شرط الابتداء فكيف يقال إنه بدل اصطلاحي عنده، وكذا الكلام في غيره أقول عبارة "المفتاح " هكذا فلا يرتكب أي الوجه البعيد عند المعرف لكونه على شرط المبتدأ وإنما يرتكب عند المنكر لفوات الشرط وهذا يدل على أنه يرتكب في المنكر لذلك الوجه البعيد لعدم شرط صحة الابتداء، وأما إن ارتكاب ذلك الوجه البعيد لصحة الابتداء فليس في كلامه إشعار بذلك إذ يجوز أن يكون ارتكابه ليكون تابعًا مقدمًا نعم يرد عليه ما أورده السيد في "شرح المفتاح " من أن هذا التوجيه منافٍ لما ذكره السكاكي رحمه الله في أوائل الفن الرابع من أن نحو عليك ورحمة الله السلام يلزم أن يكون عديم النظير وأن لا يسوغه إلا نية التقديم والتأخير.

قوله: (قائم هنا) أي: في أنا قمت ورجل جاءني وهو التباس التأكيد والبدل بالمبتدأ.

قوله: (وأما تقديم.. الخ) تعرض لما هو المقصود بالنفي فإن ما نحن فيه من هذا القبيل وإلا فاللائق بما سبق من جواز تقديم المعطوف بالأحرف الخمسة في ضرورة الشعر على المتبوع فقط أن يتعرض لجميع الاحتمالات الحاصلة بانتفاء القيود المذكورة فيما سبق.

قوله: (ثم لا نسلم.. الخ) عطف على مدخول إذ أي فيه نظر إذ لا نسلم الخ.

قوله: (لولا تقدير التقديم) الأظهر لولا تقدير التأخير إذ المقدر التأخير لا التقديم ووجه صحته أن المراد من التقديم القسم المتبادر منه وهو ما يكون في الأصل مؤخرًا ثم قدم ولا شك أن فرض هذا التقديم إنما هو لغرض التأخير فتدبر.

قوله: (لا يقال.. الخ) إثبات للمقدمة الممنوعة كما يدل عليه قوله فلا بد منه بحال مع إبطال السند يعني: أن التنكير إنما يدل على اعتبار معنى زائد على الجنس به يصير نوعًا ولا يفيد الحصر والحصر لا يستفاد إلا من تقدير التقديم إذ لا مفيد له ها هنا سواء ثبت أن التخصيص ينتفي لولا اعتبار التقديم.

قال قدس سره: (هذا كلام.. الخ) قد عرفت أن التخصيص في المتن يجوز حمله على مصحح الابتداء وعلى الحصر بل الثاني أنسب فلا وجه لما

ذكره قدس سره.

قال قدس سره: (فالأولى)إنما قال ذلك؛ لأن الاكتفاء على جواب التسليم صحيح إلا أن الأولى الاستيفاء.

قوله: (قد ذكرنا.. الخ)منع للحصر المستفاد من كلمة إنما في قوله والحصر إنما يستفاد من تقدير التقديم لجواز استفادته من الوصف إلا أنه ادعى الوجوب مبالغة في قوة السند.

قوله: (إلى فلا توجيه لكلامه)أي: كلام صاحب "المفتاح " حيث لزمه امتناع تقدير التأخير إذا تخصيص النكرة بالوصف فلو لم يقل إن الحصر مستفاد من الوصف لا يتأتى التوفيق بين كلامه وبين كلام الأئمة حيث تأولوه بما أهر ذا ناب الأشر كذا نقل عنه.

قوله: (بل الجواب.. الخ)إضراب عن قوله لا يقال الخ أي لا يقال في جواب منع المصنف رحمه الله تعالى التنكير إنما يدل الخ بل الجواب هذا.

قوله: (فإن الشيخ.. الخ)تأييد لمنع المصنف رحمه الله تعالى، وقول الشيخ حجة على السكاكي رحمه الله تعالى؛ لأنه المرجوع إليه في هذا الفن كما صرح به في "المفتاح " قيل هذا بناء على أن يحمل الخير والشر على إطلاقهما أي ما يكون في الواقع فيجوز أن يقال: شرٌّ أهرَّ ذا ناب لا خير؛ لأن الخير الواقعي قد يهره لتأذيه منه، وليس المراد الشر والخير بالنسبة إلى الكلب وفيه أنه على تقدير حملهما على الواقعين لا معنى للقصر أيضًا؛ لأن الهرير صوته الغير المعتاد على ما في الصحاح وغيره وذلك يتشاءم به ويخشى منه السوء ولا يكون الأشر أو هو مسلم عند العرب كما صرح به الفاضل الكاشي في شرحه، والتحقيق أن صحة القصر وعدمها مبني على معنى الهرير فإن كان معناه النباح الغير المعتاد فلا صحة له إذ هو معلوم عندهم أنه منه أمارات وقوع الشر وإن كان معناه الصوت على في مقدمة الزمخشري فهو قد يكون خيرًا وقد يكون شرًّا فيصح القصر، ويمكن أن يقال في توجيه منع المصنف رحمه الله وصحة كلام الشيخ أن مقصودهما أن القصر حقيقي وليس إضافيًا حتى يكون ردًّا لاعتقاد المخاطب أن الهر قد يكون خيرًا وهذا أقرب إلى كلام الشيخ حيث اعتبر القصر مع قطع النظر عن حال المخاطب قيل هذا مثل

يضرب لرجل قوي أدركه العجز في حادثة.

وفي "القاموس" أنه يضرب في ظهور أمرات الشر ومخائله لما سمع قائله هريرًا أشفق من طارق شر فقال ذلك تعظيمًا للحال عند نفسه ومستمعه أي ما أهر ذا ناب الأشر انتهى.

ومن هذا ظهر أن الشر والخير ليس بالنسبة إلى الكلب وأن القصر ليس بالنسبة إلى الخير بل إلى غير الشر مطلقًا.

قوله: (ثم قال) عطف على قال الأول أو الثاني وقد عرفت أن ثم في جميع المواقع لمجرد الترتيب في الذكر والتدرج في مدارج الارتقاء ولا يلزم أن يكون الثاني بعد الأول في الزمان بل ربما يكون مقدمًا كما في قوله: إن من ساد ثم ساد أبوه ثم قد ساد قبل ذلك جده فلا يرد أن قوله ويقرب الخ مقدم على بيان التخصيص في كلام "المفتاح "، وأما ما قيل إنه للترتيب في الإخبار فمما لا يقبله الطبع السليم إذ لا فائدة في ذلك.

قوله: (ويقرب.. الخ) يعني: أن في هو قام تقويًا من غير شبهة وزيد قائم فيه تقو مع شبهة عدمه فيكون قريبًا منه في إفادة التقوى وإنما قال من هو قام مع أن المناسب زيد قام لفظًا وهو ظاهر ومعنى؛ لأنه نص في التقوى عنده فاعتبار القرب إليه أولى من اعتبار القرب إلى ما هو محتمل للتخصيص أيضًا فإنه يوهم أن زيدًا قائم أيضًا يحتمل التخصيص؛ لأن المذكور في كلامه قبل قوله ويقرب بيان التقوى في المضمر المقدم.

قوله: (لم يتفاوت في الخطاب.. الخ) أي: في كون ما أجرى عليه مخاطبًا ومتكلمًا أو غائبًا أو في الأحوال الثلاث التي يستحقها عند الإجراء على موصوفه.

قوله: (وهذا معنى قوله وشبهه.. الخ) لا يخفى أن المستفاد من كلام السكاكي رحمه الله تعالى أن مشابهته بالحالي بواسطة عدم التفاوت سبب نقصانه في التقوى وعدم كونه نظيرًا له فالمناسب لكلامه أن يجعل داخلا في دليل يقربه لا معطوفًا على قال كما اختاره الشارح رحمه الله تعالى على أن المستفاد من كلامه هو أنه مشابه له لا أنه جعله مشابهًا له كما يدل عليه صيغة التفعيل وحمله على بيان المشابهة لا يساعده المقام.

قوله: (على أنه مفعول معه) ومصاحبه إما التضمن والعامل فيهما معنى العلية المستفادة من اللام أي علل القرب بالتضمن مع الشبه، وأما الضمير فالتضمن بمعنى الاشتمال أي لاشتماله على الضمير مع الشبه.

قوله: (المقاربة في التقوى) في "تاج " البيهقي المقاربة القصد في الأمور، ومنها قاربته في البيع مقاربة، وفي بعض النسخ المقارنة بالنون وعلى التقديرين اندفع ما قال السيد أن الأظهر أحدهما ثبوت التقوى؛ لأن المقاربة كالقرب يشتمل على أمرين.

قوله: (ولا يخفى ما فيه من التعسف) نقل عنه وجهان:

أحدهما: جعل الواو الذي أصله العطف بمعنى مع، والثاني جعل قوله وشبهه تعليلا لما هو غير مذكور وهو أن ليس فيه كمال التقوى وكلاهما ليس بشيء؛ لأن الواو بمعنى مع كثير في الكلام إلا أنه لكونه مجازًا يحتاج إلى القرينة وهي جزالة المعنى فإن جعله عاطفة ليس نصًا في كون العلة مجموع الأمرين بخلاف كونه بمعنى مع وعدم كمال التقوى مذكور ضمنًا كثبوت أصل التقوى ومجموعهما معنى القرب معلل بمجموع الأمرين وقيل لأنه يلزم أن يكون التضمن متعلقًا بأمرين أحدهما لفظ والضمير.

والثاني: معنى أعني المشابهة وفيه أن الضمير في زيد قائم منوي وفي معنى حقيقة لفظ حكمًا، وأن التضمن هنا بمعنى الاشتمال ولا شك في اشتماله عليهما على أنه لا يتم على تقدير كون مصاحبة التضمن وقيل؛ لأن المفعول معه سماعي عند سيبويه وفيه أنه ذكر في التسهيل وغيره أن الصحيح أن المفعول معه قياسي وقيل إن مدخول الواو بمعنى مع يكون مقصودًا بالنسبة ومصاحبه غير مقصود بالنسبة بل تابع فيها وفيه أن أكثر أمثلته لا يجري فيه ذلك نحو أعجبني استواء الماء والخشبة، وسرت والنيل، وجئت وطلوع الشمس، كيف والواو فيه بمعنى مع وهي للمصاحبة قد تدخل على التابع نحو جاء الأمير مع الوزير وقد تدخل على المتبوع نحو: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٦]. وفي" المفصل " شرطه أن يكون الفعل مشتركًا بينه وبين فاعل فعل.

قوله: (ليكون أوضح) فيه أن العطف يوهم كون كل واحد منهما علة للقرب

بخلاف كونه بمعنى مع فإنه نص في كون المجموع للمجموع علة له وهو المقصود.

قوله: (حيث أعرب... الخ) أي: جعل معربًا مختلفًا في الأحوال الثلاث مع تحمله للضمير فلو عومل معه معاملة الجملة لكان مبنيًا معربًا محلا لا لفظًا نحو عرف في زيد عرف، وإنما قلنا إنه معرب مع الضمير؛ لأن الإعراب الذي أجري عليه إعراب يستحقه مع الضمير؛ لأنه المركب مع غيره تركيبًا يتحقق معه عامله فإن الخبر أو الصفة مثلا قائم مع الضمير، وأما قائم بدونه فلا يستحق الإعراب لعدم تحقق عامله فعلم أنه مع الضمير في حكم المفرد نحو قائمة وبصرى بخلاف يضرب في زيد يضرب فإنه يستحق الرفع بدون الضمير لأجل عامله المعنوي والإعراب الذي يستحقه مع الضمير محلي، ومن زعم أن الخبر أو الصفة هو قائم وحده لا مع فاعله لزمه أن يقول إن الخبر أو الصفة هو عرف وحده بدون فاعله وذلك لا يلتزمه من له شمة من علم الإعراب وقد وهم أن نحو فاه إلى في جملة مبنية مع إجراء إعرابها الذي استحقته على جزئها الأول أعني فإنه وليس بشيء؛ لأنه في حكم المفرد أجرى الإعراب على جزئه الأول لعدم قابلية باقي الأجزاء في الرضي لما فهم من فوه إلى في معنى معنى المفرد؛ لأن معناه مشافهًا قامت الجملة مقام المفرد وأدت مؤداه وأعرب ما قبل الإعراب منها وهو الجزء الأول إعراب المفرد الذي قامت مقامه وما قيل إن البناء لازم أعم للجملة وانتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء الملازم فلا يلزم من عدم كونه جملة عدم كونه مبنيًا فوهم؛ لأنه لم يستدل بانتفاء الجملة على انتفاء البناء بل علل شبهه بالحالي بأمرين عدم الحكم بكونه جملة وعدم بنائه.

قوله: (نحو: زيد عارف أبوه) إلا أنه أورد المبتدأ ليكون الكلام تامًّا، والمقصود بالتمثيل عارف أبوه.

قوله: (أي: جعل تابعًا لعارف.. الخ) لأن استعماله مسندًا إلى الضمير أكثر ولاشتراكهما في عدم الإسناد التام.

قوله: (إذ لا حاصل لهذا.. الخ) لأنه إذا أسند إلى الظاهر فلا وجه لتثنيته وجمعه كالفعل فلا حاجة إلى جعل إفراده بالتبعية وأيضًا الإفراد ها هنا في مقابلة

الجملة كما ذكر سابقًا لا في مقابلة التثنية والجمع.

قوله: (ومما يرى) في "التاج " الرؤية والراية ديدن ودانستن وبنداشتن والصيغة تحتمل المتكلم المعلوم والمجهول الغائب.

قوله: (لفظ مثل وغير) خصهما بالذكر؛ لأنهما المستعملان في كلامهم والقياس يقتضي أن يكون ما هو بمعناهما كالمماثل والمغاير والشبيه والنظير كذلك.

قوله: (مثل: الأمير حمل على الأدهم والأشهب) فإنه لم يقصد أن يجعل أحدًا مثله.

قوله: (وغيري بأكثر.. الخ) فإنه معلوم أنه لم يرد أن واحدًا هناك وصفه بأنه ينخدع وتمامه أن قاتلوا جبنوا أو حدثوا شجعوا.

قوله: (كما في قلنا مثلك لا يوجد) مثال للمنفي أي كما يقصد في قولنا الخ فإن المقصود نفي مثل المخاطب.

قوله: (غيري جنى) فإن تقديم المسند إليه ها هنا للتخصيص ليصح التشبيه بسبابة المتندم فيكون كلا حكمي النفي والإثبات مفهومًا من المنطوق ولا يكون أحدهما كناية عن الآخر فتدبر فإنه قد خفي على بعض الناظرين وجعله من قبيل الكناية في النسبة أي أنا لم أجن كما في غيري بأكثر الخ، أو في المحكوم عليه بأن يراد منه مغير معين اشتهر بوصف مغايرة المتكلم لكن لا لإثبات الحكم له قصدًا بل لينتقل إلى ملزومه أعني نفي الجناية عن نفسه فإنه وهم لما عرفت أن مقصود الشاعر كلا الحكمين من غير أن يجعل أحدهما وسيلة للآخر؛ ولأن المقصود الشارح رحمه الله تعالى تمثيل المنفي لا النفي كما يدل عليه قوله فإن التقديم ليس كاللازم الخ.

قوله: (من غير إرادة.. الخ) أي: عدم التصريح على ما يستفاد من "القاموس " و"التاج "، والمراد بغير المخاطب المعين كما يفصح عنه عبارة "الإيضاح " وبه صرح الشارح رحمه الله تعالى في شرح "المفتاح " فالمعنى من غير إرادة عدم التصريح بالمعين الغير المخاطب وذا بأن لا يراد المعين أصلا كما في مثلك لا يوجد وغيري جنى على أحد الاحتمالين أو يراد المعين ولم يصرح به بأن

يكنى عن ذلك المعين بالمثل أو الغير لاشتهاره به أو بأن يجعل الإضافة للعهد وعلى التقادير الثلاث لا يلزم تقديم لفظ المثل والغير فاندفع ما قيل إن التعريض بالمعنى الاصطلاحي غير متحقق في شيء من الاحتمالات الثلاث لكون الكلام وجهًا إلى المثل والغير بطريق الاستقامة وإن أريد به المعنى اللغوي فهو إنما يتحقق على تقدير إرادة المثل المعين أو لغير المعين بطريق الكناية في المحكوم عليه وأما إذا أريد المثل والغير مطلقًا أو أريد المعين بالإضافة العهدية فلا فتدبر فإنه مما خفي على كثير من الفضلاء.

قوله: (مماثل له أو غير مماثل)تعميم لغير المخاطب للإشارة إلى أن الغير في المتن ليس مقابل المثل كما في قوله لفظ مثل أو غير وإلا لكان الواجب أن يقال من غير إرادة التعريف بمثل المخاطب أو غيره بل الأعم الشامل للمثل وغير المثل وليس لفًا ونشرًا بأن يكون مماثل متعلقًا بمثلك وغيره مماثل متعلقاً بغيرك حتى يرد أن الغير في غيرك لا يختص بغير المماثل فالصواب مماثل له أو غير المخاطب مماثلا أو غيره.

قوله: (حال كون.. الخ)فهو ظرف مستقر وقع حالا من قولك المضاف إليه لنحو وصح لأنه يمكن إقامة المضاف إليه مقام المضاف واختاره لرعاية لفظ المخاطب فإنه في القول دون النحو ويجوز أن يكون حالا من نحو ويكون ذكر المخاطب بطريق التمثيل.

قوله: (أي: ضربًا لم ينشأ من ذنب)فإن كونه ناشئًا مما يغاير إرادة التعريض يلزمه أن لا يكون ناشئًا من إرادة التعريض كما في غيري ينخدع وغيري فعل كذا أي أنا لا أنخدع وإنا لم أفعله وهذا هو الوجه القوي السابق إلى الفهم إذ لا تكلف فيه.

وقال السيد في شرحه "للمفتاح ": إن كلمة غير بمعنى لا أي ناشئًا من لا إرادة التعريض ويلزمه أن لا يكون ناشئًا من إرادة التعريض وفيه صرف لفظ غير عن معناه مع كونه مدخول حرف الجر، وقيل من زائدة في الإثبات لكونه في معنى النفي كأنه قيل لا من إرادة التعريض وغير وقع حالا من قولك أي حال كونه غير ذي إرادة التعريض أي ليس مرادًا به التعريض، وكذا ضربني من غير ذنب أي ضربني ضربًا

مغائر الذي ذنب وفيه زيادة من في الإثبات بتأويل النفي وحذف المضاف وعدم سبق الذهن إليه.

قوله: (فهذا مقام آخر) أي: غير المسند إليه.

قوله: (يستعمل فيه غير على سبيل الكناية) كما يستعمل المسند إليه كذلك.

قال قدس سره: (على معين اشتهر.. الخ) وقد يطلق عليه باعتبار الإضافة العهدية فحينئذٍ ليس في الكلام كناية لا في الحكم ولا في المحكوم عليه لكون كل منهما مصرحًا به ولا تعريض أيضًا بذلك الإنسان.

قال قدس سره: (كان ذلك تعريضًا.. الخ) كأنه قبل ذلك الشخص المعروف بمماثلتك لا يبخل بغير المعين فيفهم منه بطريق خطابي بمعونة المقام أنك تبخل كما يفهم من لست أنا بزان بطريق التعريض كون المخاطب زانيًا.

قال قدس سره: (بإنسان غير معين) إذ لا معنى للتعريض بغير المعين.

قال قدس سره: (ولا بالمخاطب) لا بعدم البخل وهو ظاهر ولا بالبخل.

قال قدس سره: (وفيه بعد) إذ الانتقال من وصف الشخص المعين المعروف بمماثلة المخاطب بعدم البخل قد يقع إلى تعريض المخاطب بالبخل إما الانتقال من وصف المماثل مطلقًا بعدم البخل إلى بخل المخاطب فبعيد فإن السابق إلى الفهم منه عدم اتصافه بالبخل.

قال قدس سره: (كما يفهم من سياق.. الخ) حيث قال وعليه قوله غيري بأكثر هذا الناس ينخدع فإنه معلوم أنه لم يرد أن يعرض بواحد هناك فيصفه بأنه ينخدع بل أراد أنه ليس ممن ينخدع.

قال قدس سره: (دون الإطلاق) أي: لم يكن التعريض موجودًا حين إرادة المثل والغير مطلقًا.

قال قدس سره: (كما يدل عليه) أي: على وجود استعمال المثل للإطلاق.

قال قدس سره: (فيحتمل التعيين) والظاهر الإطلاق وخلاصة ما حصل من بسطه وبيانه أن الأولى إسقاط لفظ التعريض في المتن ليشمل جميع الصور التي تستعمل فيها لفظ المثل والغير لا على سبيل الكناية وقد عرفت شموله إياها سابقًا بما لا مزيد عليه.

قال قدس سره: (مؤكد.. الخ) لما عرفت أن الاستعمال على سبيل الكناية لا يحتمل التعريض بغير المخاطب وإن كان يحتمل التعريض بالمخاطب قريبًا أو بعيدًا.

قال قدس سره: (وعرض بأنه ليس مثلا له) لا يخفى أن مراده التعريض بغير المخاطب بالحكم الذي أجري على المثل أو الغير إيجابًا أو نفيًا لا التعريض بعدم المماثلة أو لمغايرة تفصح عنه عبارة الإيضاح.

قال قدس سره: (اللهم إلا أن يقال.. الخ) استثناء من قوله أن لا يكون الاستعمال بطريق الكناية.

قال قدس سره: (لا معنى للتعريض بنفي الغيرية.. الخ) أي: إذا أضاف لفظ الغير إلى المخاطب أو المتكلم مما لا يحتمل التعدد كما في الأمثلة المذكورة.

قوله: (أعون من الإعانة) وبناء أفعل التفضيل من باب الأفعال قياسي عند سيبويه، وقيل سماعي لا من العون على ما قيل لأنه اسم على ما في "القاموس " لكن وقع في شرح "التسهيل " للمصري ناقلا عن بعض الكتب أنه مصدر.

قوله: (أعون على إثبات الحكم.. الخ) فيه دفع لما يرد على قوله يرى تقديمه كاللازم من أن المخاطب إن كان منكرًا أو مترددًا فتقديمهما واجب أو حسن وإن كان خاليًا فتقديمهما غير جائز، وحاصل الدفع أن التقديم ليس المقصود منه تقوية الحكم للرد بل لكونه أعون على ما هو المراد من لفظة مثل وغير من إفادة الحكم على وجه أبلغ فإن كون الحكم المذكور أبلغ ليس للرد إذ لم يقل أحد بأن قولنا زيد أسد للرد على المخاطب ومعنى كون التقديم أعون أن لفظ مثل وغير مع التقديم أعون منهما على المراد بهما مع التأخير لا أن التقديم أعون من التأخير إذ لا إعانة في التأخير.

قوله: (لأنه لم يقع.. الخ) متعلق بقوله معناه أي قلنا إن معنى التشبيه المشعر بعدم اللزوم أنه يجوز التأخير لا أن التأخير واقع على الندرة؛ لأنه لم يقع الاستعمال على خلاف التقديم أصلا كما يدل عليه كلام الشيخ.

قوله: (قيل: وقد يقدم) الواو من المحكي وهي إما للعطف على ما قبله في

كلام القائل أو للاستئناف، وما قيل إنه معطوف على مقول قول عبد القاهر عطف التلقين كما يقال سأكرمك فتقول وزيدًا أي قل وزيدًا فليس بشيء إذ لا معنى لتلقين هذا القائل للشيخ بهذا الكلام وأيضًا لا يطرد في قول عبد القاهر وقد يقدم المسند إليه لتخصيصه فإنه لا يمكن أن يكون فيه لعطف التلقين.

قوله: (**المسور بكل.. الخ**) وما يجري مجراه في إفادة العموم لجميع الافراد، وإنما اشترط أن يكون مقرونًا بكل إذ لو لم يكن كذلك لا يجب تقديمه نحو زيد لم يقم، ولم يقم زيد لعدم فوت العموم، وكذلك إذا لم يكن المسند مقرونًا بحرف النفي لا يجب تقديمه نحو قام كل إنسان وكل إنسان قام لتلك العلة بعينها لكن بقي شرط آخر وهو أن يكون المسند إليه بحيث لو أخر كان فاعلا بخلاف قولك كل إنسان لم يقم أبوه فإنه لا يفوت العموم ولو قيل لم يقم أبو كل إنسان.

قوله: (**لأنه دال.. الخ**) دلالة المقتضي على المقتضى فهي غاية مترتبة على التقديم وإن أريد قصد الدلالة كان علة باعثة ثم المقتضى إن كان عبارة عن نفس الخصوصية فالعبارة على ظاهر اهـ . وإن كان عبارة عن الكلام المشتمل عليها فالمعنى؛ لأن المسند إليه المسور بكل دال على العموم أي شموله لكل الأفراد.

قوله: (**بخلاف ما لو أخر.. الخ**) كلمة ما زائدة كما في قوله تعالى: ﴿مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ﴾ [الذاريات: ٢٣] ولو شرطية جزاؤه قوله فإنه يفيد نفي الحكم الخ، إن جاز وقوع الاسمية جواب لو كان في المغني، ومحذوف إن لم يجز كما في الرضي أي لم يدل على العموم، وقوله فإنه تعليل له وإنما لم يقل بخلاف التأخير تنصيصًا على بيان مخالفة حكمي التقديم والتأخير.

قوله: (**عن جملة الإفراد**) أي: رفع الإيجاب الكلي لا النفي عن الكل المجموعي فإن كل المضاف إلى النكرة لعموم كل فرد لا لعموم الكل.

قوله: (**يفيد عموم السلب**) لما كان عموم السلب فأورده بطريق الحصر.

قوله: (**ممنوع**) أي: لا نسلم كثرة استعماله في التأكيد فإنه مشروط بأن يكون مضافًا إلى الضمير غير مجرد عن العوامل اللفظية.

قوله: (**في أصل الدعوى**) أي: كون تقديم المسند إليه المسور بكل لعموم السلب وتأخيره لسلب لعموم.

قوله: (**بالاستعمال**) أي: باستعمال البلغاء كذلك والاستعمال دليل اللغة.

قوله: (**لبيان السبب**) أي: السبب الباعث للوضع على هذا الطريق.

قوله: (**أهمل فيها**) جملة مستأنفة لإثبات كونها مهملة.

قوله: (**لأن حرف السلب.. الخ**) هذا وجه لفظي للفرق بين المعدولة والسالبة كما تقرر في موضعه لكنه جاز في لم يقم إنسان أيضًا مع أنه سالبة على ما سيجيء والتحقيق أن الحكم إن كان بسلب الربط فهي سالبة وإن كان بربط السلب فهي معدولة ففي إنسان لم يقم لما كان الخبر جملة مشتملة على الضمير يكون المحمول مجموع مضمون الجملة أعني سلب القيام المنسوب إلى الفاعل فيكون الحكم على المبتدأ بالإيجاب وفي لم يقم إنسان سلب نسبة القيام عن إنسان فيكون سالبة وهو ظاهر هذا هو المستفاد مما ذكره الفاضل الطوسي في شرح "الإشارات"، وما قاله صاحب المحاكمات أنه لا يستفاد من قولنا زيد قام إلا الحكم بقيام زيد كما في قولنا قام زيد، والقول بأن المحكوم به في الأول هو مجموع الفعل والفاعل فذلك أمر آخر لا تعلق له بالمعنى، وإنما اعتبره النُّحاة صيانة لقاعدتهم أن الفاعل لا يتقدم على الفعل فليس بشيء؛ لأن الفرق بين الكلامين متحقق في العرب القح حيث يستعملون الأول للتقوى ودون الثاني ولولا تكرر الإسناد لما أفاد التقوى كيف والقاعدة المذكورة إنما أخذوها من استعمالاتهم بالفرق بين القولين وأبطلوا به قول الكوفية بجواز تقديم الفاعل وسيجيء بيان ذلك في بحث التقوى.

قوله: (**ولهذا.. الخ**) أي: لأجل أن الواقع كذلك جعلت معدولة موجبة وإلا فكونها سالبة محصلة أيضًا مثبت لدعواه بل هو أظهر لعدم الاحتياج إلى قوله؛ لأن الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية، وما قيل إن الضمير الراجع إلى النكرة نكرة كما صرح به في الرضي فالضمير الذي في لم يقم في المعنى نكرة واقعة في سياق النفي مفيد لعموم السلب فلو كان بعد دخول كل له يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس فليس بشيء؛ لأن عموم الضمير يستلزم مخالفة الراجع بالمرجع فلا يكون عامًّا نحو هذا رجل لا يعلم شيئًا.

قوله: (**يكون معناه نفي القيام.. الخ**) أي: محصل معناه وإلا فمعناه ثبوت انتفاء القيام لجملة الافراد واختاره لظهور لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس على

هذا البيان.

قوله: (بمعنى أنهما ملازمتان في الصدق) بيان للواقع وإلا ففي ثبوت المدعي يكفي استلزام الموجبة المعدولة للسالبة فقط.

قوله: (ولما كان.. الخ) إشارة إلى وجه تعليل هذا الحكم بقوله لورود موضوعها في سياق النفي وعدم تعليل كون الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية فلا يرد ما قيل إن الحكم بأن كل مهملة في قوة الجزئية لا ينافي أن البعض في قوة الكلية؛ لأنه إنما يرد لو كان معنى كلام الشارح رحمه الله تعالى أنه لما كان الحكم بأن هذه المهملة في قوة الكلية منافيًا لقولهم إن المهلة في قوة الجزئية أشار إلى بيانه الخ كيف وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى ليس وجه الجمع بينهما.

قوله: (لسلب العموم) أي: باعتبار لازم معناه وإلا فمنعاه الصريح ثبوت اللاقيام لما صدق عليه الإنسان لكنه يستلزم السالبة الجزئية.

قوله: (أي: إلى كل) وتأنيث الضمير؛ لأن المراد اللفظة قيل فيما ذكره المصنف رحمه الله تعالى بحث؛ لأن المسند إليه هو ما أضيف إليه كل وكل لبيان كمية إفراد المسند إليه، ولذا لا يوصف بل المضاف إليه هو فالنفي عن الجملة أو عن كل وكل فرد لا يستفاد إلا من الإسناد إلى ما أضيف إليه وأيضًا ما ذكره لا يجري لو وضع لام الاستغراق في موضع كل؛ لأن المفيد في الصورتين الإسناد إلى أمر واحد فاللام لتأكيد ما يفيد الإسناد وتقريره أقول ما ذكره من أن المسند إليه هو ما أضيف إليه كل إن أراد أن ذلك مسند إليه في المعنى فمسلم ولكن مراد المصنف رحمه الله تعالى إن كلا مسند إليه في اللفظ وإن أراد أنه المسند إليه في اللفظ أيضًا فهو خلاف الواقع؛ لأن المرفوع بالابتدائية لفظ كل لا ما أضيف إليه، ولذا يقال: كل الرجال جاءني دون جاؤني.

وأما أن ما ذكره لا يجري في المعرف المستغرق فغير مضر إذ هو مانع يكفيه عدم جريان الدليل أعني لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس في صورة أعني المسند إليه المسور بكل على أن المعلل وجهه في ذلك.

قوله: (ولما كان.. الخ) إشارة إلى دفع ما يختلج أن الجواب السابق منافٍ

لهذا الجواب؛ لأن مقتضى السابق أن كلا في الصورتين تأسيس لا تأكيد، ومقتضى هذا الجواب أن كلا تأكيد لإفادته ما أفاده التركيب قبل دخوله، وخلاصة الرفع أنه جواب بتسليم ما منع في الأول، وقد نبه عليه المصنف رحمه الله تعالى في "الإيضاح " حيث قال: وإن سلمنا أنه يسمى تأكيدًا الخ.

قوله: (هو التأكيد الاصطلاحي) كلمة هو مبتدأ ثانٍ يفيد تقرير كون ما ذكرت تأكيدًا اصطلاحيًا وليست فصلا إذ ليس قصر المسند على المسند إليه مطلوبًا ها هنا.

قوله: (والحاصل) أي: حاصل الاعتراض الثاني للمصنف رحمه الله تعالى.

قوله: (لا يقال) أي: في جواب هذا الاعتراض.

قوله: (بطريق الالتزام؛ لأن مدلوله المطابقي السلب الكلي) وهو يستلزم رفع الإيجاب الكلي.

قوله: (فلا يكون) تأكيدًا لعدم اتخاذ الدلالتين.

قوله: (فإن لم يشترط.. الخ) إعادة هذا الشق مع أنه معلوم من السؤال لإفادة التعميم الذي علم من قوله سواء جعل الخ.

قوله: (لزم أن يكون كل في قولنا.. الخ) لأن الأول مدلول التزامي لقولنا لم يقل إنسان، والثاني مدلول مطابقي له فعل أي معنى يحمل لم يقم كل إنسان يلزم التأكيد.

قوله: (لأن دلالة قولنا إنسان لم يقم.. الخ) ودلالة كل إنسان لم يقم بطريق المطابقة؛ لأن المفروض أنه بعد دخول كل لو جعل لنفي العموم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس.

قوله: (بل الجواب) عن اعتراض المصنف رحمه الله تعالى.

قوله: (وأما إذا جعلناه للنفي عن جملة الإفراد) أي: لرفع الإيجاب الكلي على الوجه المحتمل للوجوه الثلاثة المذكورة وليس المراد بالوجه المحتمل الوجه الأخير المذكور فيما سبق على ما وهم.

قوله: (لا يقال.. الخ) منشأ هذا السؤال ما هو المشهور من أن السور لفظ دال على الكمية والجواب مبني على التحقيق من أن ما يفيد كمية الإفراد فهو سور.

قوله: (يجوز أن يكون هيئة القضية) وكون النكرة الواقعة في سياق النفي مستعملة لعدم العموم كما في لا رجل بل رجلان إنما ينافي كونه نصًّا في العموم لا لدلالته عليه فما قيل كون هيئة القضية للعموم إنما يستقيم لو لم يصلح للجزئية وهو ممنوع ليس بشيء.

قوله (فلا مهملة الخ...) لأن اسم الجنس لا يستعمل في لغتهم إلا معرفًا باللام أو ما في حكمه من الإضافة أو منونًا.

قوله: (فالأقرب.. الخ) الأقرب الأظهر أن يجعل قوله أو معمولة بتقدير الفعل معطوفًا على أخرت ومجموع المعطوفين يفيد تعميمًا للدخول في حيز النفي بناء على أن المتبادر منه أن تكون مذكورة بعده ويحمل التأخير على ظاهره أعني للفظي اعم من أن تكون معمولة للفعل المنفي أو لا، وكذا معمولة أعم من أن تكون مؤخرة أو لا، فبينهما عموم وخصوص من وجه وكلمة أو لمنع الخلو فقوله ما كل ما يتمنى المرء مثال لافتراق التأخير عن معموليتها للفعل والأمثلة المذكورة بعد قوله أو معمولة أمثلة لافتراق المعمولية ولاجتماعهما، وما قاله السيد من أن القول بالخصوص والعموم من وجه بعيد لم يعلم وجه بعده فإن كلمة أو لأحد الأمرين سواء جاز الاجتماع بينهما أو لا، وما ذكره الشارح رحمه الله تعالى من تقييد التأخير بما إذا لم تكن معمولة للفعل المنفي وأن حصل المباينة الكلية بينهما فصرف عن الظاهر وكذا ما ذكره السيد من تفسير الدخول بذلك.

قال قدس سره: (وإنما كان أقرب.. الخ) لا يخفى أن ما ذكره من وجه الأقربية مستفاد من كلام الشارح رحمه الله تعالى بلا خفاء حيث أورد كلمة الفاء أي إذا علمت أن العطف على داخلة أو أخرت لا يخلو عن تعسف من لزوم عطف الخاص مطلقًا أو من وجه على العام فالأقرب أن يجعل عطفًا على أخرت ويخصص التأخير فما ذكره السيد تكرار ثم إنه يجب إسقاط قوله، وكذا إن فسر الدخول بالتأخير لفظًا أو رتبة؛ لأنه بعينه معنى الدخول مطلقًا.

قال قدس سره: (ولو قيل المراد.. الخ) لا قرينة على تخصيص الدخول بخلاف التأخير فإن المثال قرينة على تخصيصه.

قال قدس سره: (مع أنه لا إشكال.. الخ) لكن فيه انتشار ضابطة التقديم أو

التأخير ويحتاج إلى أن يفسر قوله وإلا بأن لم تكن داخلة ولا معمولة بخلاف ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى فإن حصل الضابطة الدخول وعدم الدخول.

قوله: (**بما لا يتقدم معموله عليه**) لأنه يقتضي الصدارة كحرف الاستفهام بخلاف لم ولن ولا فإنها يتخطاها العامل أما لم فلامتزاجها بالعامل بتغيير معناه إلى الماضي وأما لن فلكونها نقيضة سوف التي لا يتخطاها العامل، وأما لا فلكثرة الاستعمال حيث يقع بين الحرف ومعموله نحو كنت بلا مال فتوسع فيها بجواز عمل ما بعدها فيما قبلها.

قوله: (**وأفاد ثبوت الفعل**) أي: مدلوله وكذا قوله أو الوصيف، وقوله مما أضيف إليه ففي الكلام توسع بإقامة الدال مقام المدلول فاندفع ما قيل إنه إن أراد بالفعل المصطلح فلا ثبوت له إلا على التجوز وإن أراد به الحدث فلا حاجة إلى قوله أو الوصف، والمراد بالفعل أو الوصف المسند إلى كلمة كل فلا يرد النقض بقولنا ما زال كل إنسان متنفسًا وسائر الأفعال الناقصة؛ لأنه لا يفيد ثبوت أصل الفعل بل ثبوت أمر وراء الفعل أعني الخبر؛ لأن الأفعال الناقصة ليست مسندة إليها بل هي قيود الأخبار المسندة كما سيجيء.

قوله: (**أو الوصف الذي حمل.. الخ**) أي: الوصف الذي جعل خبرًا عنها أو الوصف الذي جعل عاملا فيها بأن يكون الوصف مبتدأ وكلمة كل فاعلا له سادا مسد الخبر، وهذا الوصف وإن كان محمولا في الحقيقة لكنهم جعلوه قسمًا من المبتدأ فلذا خصه بالذكر.

قوله: (**وفيه نظر**) أي: في قوله لا يصلح إلا حيث يراد أن بعضًا كان وبعضًا لم يكن فإنه صريح في كلية الحكم والجواب أن مقتضى الاستعمال ذلك والآيات مصروفة عن الظاهر بدليل خارجي حتى لو لم يلاحظ الدليل كان مفادها سلب العموم، ولذا قال الشارح رحمه الله تعالى في شرح "الكشاف": إنه يعتبر النفي في الآيات بعد دخول كل فلا يكون كلمة كل داخلة في حيز النفي حقيقة، وإن كانت داخلة صورة فلا ينتقض الضابطة بها.

قوله: (**وإن لم تكن داخلة في حيز النفي**) هذا النفي متوجه إلى القيد فقط فيفيد ثبوت أصل النفي فلذا عم النفي كل فرد.

قوله: (أقصرت الصلاة) أما الظهر أو العصر على ما رواه البخاري ومسلم كذا في الطيبي والقول بأنها إحدى العشائين وهم نشأ من لفظ الحديث حيث وقع فيه إحدى صلاتي العشاء، والمراد صلاتي وقت العشاء وهو من الزوال إلى الغروب.

قوله: (كل ذلك لم يكن) فيه دليل على أن من قال ناسيًا لم أفعل وكان قد فعله أنه غير كاذب كذا في الكرماني فكلام الناسي ليس بصادق ولا كاذب فيه، وقيل المراد لم يكن في ظني وهو الوجه وقيل كناية عن لم أشعر ثم إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ما عمل عملا كثيرًا وتكلم عمدًا بما مر بنى على صلاته وصلى ركعتين وسجد للسهو، فقال الأوزاعي: إن التكلم عمدًا في الصلاة بما فيه مصلحة الصلاة لا يفسدها لكن بقي إشكال بالعمل الكثير، وقيل إن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم في ذلك التكلم والعمل في حكم الناسي، أما الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فلاعتقاده الفراغ من الصلاة.

وأما الصحابة رضي الله عنهم فلظنهم القصر وفيه أنهم متذكرون للصلاة مترددون في أنه لم وقع الاكتفاء على ركعتين فكيف يقال إنهم في حكم الناسي للصلاة على أن عدم فساد الصلاة بالتكلم والعمل إنما يثبت في حق الناسي دون من هو في حكمه، وقيل إن هذه الواقعة كانت قبل حرمة التكلم في الصلاة، وفيه أن حرمة التكلم كانت بمكة حين نزل قوله تعالى: ﴿وَقُومُوا للهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] على ما في الحديث، وهذه الواقعة كانت في المدينة؛ لأن راويه أبو هريرة رضي الله عنه، وكان حاضرًا في تلك الصلاة كما يدل عليه لفظ صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشاء فليس روايته عن صحابي آخر بطريق الإرسال إلا أن يقال صلى بنا حكاية لفظ صحابي آخر روى عنه أبو هريرة مرسلا أو يقال المراد بضمير المتكلم جماعة من الصحابة رضي الله عنهم سوى أبي هريرة أو يقال إنه كناية عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه الوجوه وإن كانت لا تخلو عن تكلف لكنها تدفع الإشكال من غير ارتكاب أمر لم يثبت في الشرع بخلاف ما سبق وعندي أن البناء في تلك الواقعة كان بالوحي وهذا أظهر وأسلم.

قوله: (من الذنوب) إشارة إلى أن النكرة أعني ذنبًا للعموم وإن كان في الإثبات.

قوله: (والشائع.. الخ) فيه إشارة إلى جواز الرفع فيه على ما نقل عن سيبويه في "التحفة شرح المغني" وإليه يشير قوله ونظيره ما ذكره سيبويه في قوله: ثلاث كلهن الخ.

قوله: (فلو كان النصب.. الخ) يعني: لو كان النصب مفيدًا والرفع غير مفيد لما اختار الرفع على النصب لكن التالي باطل فكذا المقدم وهو إفادة النصب وعدم إفادة الرفع فثبت أن الرفع مقيد دون النصب؛ لأن إفادة العموم متحققة كما يدل عليه قوله وسياق كلامه الخ فلا يراد أن بطلان عدم إفادة الرفع العموم لا يقتضي إفادته إياه لجواز أن لا يفيد شيئًا منهما.

قوله: (لم يعدل الشاعر.. الخ) في الرضي أن البيت يروى برفع كله وينصبه، وفي "المغني " أن الشلوبين وابن مالك يسويان بين الرفع والنصب في المعنى لكن الحق ما ذهب إليه البيانيون.

قوله: (لم يستعمل.. الخ) في "التحفة" أن الغالب فيه ذلك.

قوله: (ونظيره) أي: نظير استدلال المصنف رحمه الله تعالى والاعتراض عليه استدلال سيبويه على جواز حذف الضمير العائد من الخبر في السعة واعتراض ابن الحاجب عليه.

قوله: (لما اشتملت) بالتخفيف على أن ما مصدرية أو موصولة أو بالتشديد على أنه ظرف أن تستعمل.

قوله: (وأما تأخيره) أي: عن المسند؛ لأن الكلام فيهما ولما كان الأصل تقديمه عليه كان مقتضى تأخيره عنه هو ما يقتضي عدم تقديمه عليه فاندفع ما قيل إنه قد يقتضي داع تأخيره في نفسه مع قطع النظر عن المسند كالتطهير والتهكم وكونه حقيرًا لا يخطر في الخاطر.

قوله: (هذا كله مقتضى الظاهر) قيل: هذا مبني على التغليب؛ لأن ترك الخطاب مع معين إلى غيره من خلاف مقتضى الظاهر وقد سبق ذكره وقد عرفت فيما سبق اندفاعه فتذكر والقول بالتغليب مع وجود لفظه كله تكلف.

قوله: (كقولهم) أي: مثل الوضع في قولهم واعتبار النحويين تقدم المرجع في الضمير المبهم حكمًا لتكون ضابطتهم أن تقدم المرجع شرط في المضمر الغائب

كلية لا يقتضي كونه من مقتضى الظاهر كما وهم؛ لأن مقتضى الظاهر التقدم حقيقة.

قال قدس سره: (**وأجيب بأن المراد.. الخ**) ليس الادعاء في الجنس إنما الادعاء في تفسيره بزيد مثلا فالصواب إسقاط هذه العبارة وزيادة لفظ الادعاء بعد قوله وصح تفسيره بالمخصوص.

قال قدس سره: (**فالإبهام موجود**) فيه أنه إن أريد الجنس من حيث هو فلا إبهام فيه بل الإطلاق، وكذا لو أريد من حيث تحققه في كل فرد فإن العموم غير الإبهام وإن أريد باعتبار وجوده في فرد غير معين فهو العهد الذهني.

قال قدس سره: (**فالمراد به جنس التثنية**) فيه أن المقصود مدح كل واحد من المخصوصين المذكورين بعد الرجلين لا مدحهما من حيث الإثنينية.

قال قدس سره: (**زيادة مبالغة**) لا يخفى أن المبالغة إنما تحصيل يحصر الجنس في المخصوص أو اتحاده به ولا حصر ها هنا ودعوى الاتحاد إنما يتجه على تقدير كون المخصوص خبر مبتدأ وأما على تقدير كونه مبتدأ فاللازم حمل العام على الخاص وهو لا يفيد المبالغة.

قوله: (**أعني من غير تعيين خصلة**) يشير إلى أن المراد بالعموم الإطلاق.

قوله: (**بالفاعل**) أي: الضمير المستتر.

قوله: (**في مثل نعم رجلا السلطان**) إذا لم يفسر برجلا.

قوله: (**للتأكيد**) أي: مجازًا وإن كان وضع التمييز لرفع الإبهام.

قوله: (**ذرعها سبعون ذراعًا**) على أن يكون المراد من ذرعها ذراعها، وأما إذا كان المراد منه مذروعها فالتمييز على حقيقته.

قوله: (**ولم يسمع.. الخ**) تعريض بالمصنف رحمه الله تعالى وما قيل إن كلام المصنف رحمه الله تعالى مبني على القياس يرده لفظ قولهم.

قوله: (**قد جاء تقديمه**) وإنما التزم كون الفاعل مبهمًا مع تقدم المبتدأ؛ لأن تقدمه كالنادر بالنسبة إلى تأخره كذا في الرضي.

قوله: (**أبو موسى.. الخ**) جدك بدل من أبو موسى والفاء زائدة، وقد صرح بزيادة الفاء في "التسهيل" و" المغني" وهو المخصوص، وكذا الحال في شيخ الحي خالك وهذا هو الظاهر إذ لا حذف فيه، والمناسب لمقصود الشاعر من

وصف الممدوح بكونه كريم الطرفين وما قيل إن جدك خبر أبو موسى بزيادة الفاء، وكذا خالك خبر شيخ الحي والمخصوص محذوف أعني هو ارتكاب للحذف من غير داع إليه، وكذا ما قيل إن أبو موسى خبر مبتدأ محذوف أي جدك أبو موسى، والمقدمة الثانية محذوفة أي وأبو موسى ممدوح ينتج من الشكل الأول جدك ممدوح وهو معنى جدك نعم جدًّا أو أن أبو موسى مبتدأ محذوف الخبر أي أبو موسى جدك ونضمها مع المقدمة الثانية المحذوفة ينتج ما ذكر من الشكل الثالث فتكلف بارد وهرب من زيادة الفاء إلى ما لا يرضى به الطبع المستقيم.

قوله: (ليس بسديد) يمكن أن يقال مراد المصنف رحمه الله تعالى ليتمكن في ذهن السامع ما يعقبه بعد العلم بالضمير والعلم بالضمير لا ينحصر في سماع المفسر لجواز أن يعلم بالقرينة ولعله لذلك لم يقل ليس بصحيح.

قوله: (وصف.. الخ) أي: ليس بتأكيد كما سبق إلى الوهم إذ لا محل للتأكيد ومغايرته للموصوف بحمل الإبهام المستفاد من التنكير على الكمال فكأنه قيل كما عاقل كامل العقل.

قال قدس سره: (لأن اختصاص المسند إليه.. الخ) فيه أن مراده من كونه عبارة عنه أنه يصدق عليه أنه بديع أي أنه ضد ما ينبغي وهذا لا يقتضي عدم تغايره به واتحاده به مفهومًا، وكذا مراده من قوله ومعنى كونه بديعًا أنه ضد ما ينبغي أنه يصدق عليه هذا المفهوم فالوجه أن يقال المتبادر من اختصاصه بحكم بديع أن يكون المحكوم به بديعًا.

قوله: (عطف على كمال العناية) لا على اختصاصه ولا على العناية إذ التهكم بمن لا بصر له مثلا إنما يقتضي إيراد اسم الإشارة لا قصد كمال العناية بتمييزه وإن كان اسم الإشارة مفيدًا له، وفيه تعريض لصاحب "المفتاح " حيث جعل التهكم داخلا تحت كمال العناية مقابلا للاختصاص بالحكم البديع.

قوله: (لأنه الذي يصمد إليه.. الخ) إشارة إلى أنه عرف الصمد لإفادة الحصر المطلوب بخلاف أحد فإنه نكرة؛ لأنه الأصل في المسند مع عدم ما يقتضي التعريف فتدبر فإنه قدسها بعض الناظرين وفرق بالعلم وعدم العلم وليس بشيء فتأمل.

قوله: (إلا بالحكمة) أي: المراد من الحق الحكمة الداعية إلى إنزاله وهي اشتماله على صلاح المعاش والمعاد؛ لأنها حق ثابت في الواقع وتقديم الجار والمجرور للحصر.

قال القاضي: ولعله أراد به نفي اعتراء البطلان له أول الأمر وآخره.

قوله: (إدخال الروع) الروعة الخوف، وكذا المهابة والمفهوم منها عرفًا هو الحالة التي تكون في قلوب الناظرين من الملوك والسلاطين، ولذا قال تربية أي تقوية وازديادًا بخلاف الروع فإنه أمر يحصل ويحدث من مخاطبتهم كذا في شرحه "للمفتاح ".

قوله: (فمن يرحم) بسكون الميم على إجراء الوصل مجرى الوقف كذا في شرحه "للمفتاح".

قوله: (أعني نقل الكلام.. الخ) فسر السكاكي رحمه الله اسم الإشارة بهذا التفسير فهو إشارة إلى ما فهم ضمنًا من إيراد قوله تعالى.

قوله: (فتوكل على الله) ومن قول إلهي عبدك العاصي مثالا لوضع المظهر موضع المضمر وفهم ضمنًا أيضًا من قوله فتوكل على الله أنه غير مختص بالمسند إليه والتصريح بما علم ضمنًا ليس من التكرار فما قيل إنه لا فائدة لقوله غير مختص بالمسند إليه لا في كلام المصنف رحمه الله تعالى ولا في كلام السكاكي رحمه الله تعالى؛ لأنه علم ذلك من قوله وعليه من غيره فتوكل على الله ليس بشيء؛ لأن المفهوم صريحًا مما ذكر عدم اختصاص وضع المظهر موضع المضمر لا عدم اختصاص نقل الكلام عن الحكاية إلى الغيبة.

قوله: (أي النقل.. الخ) ففي الكلام حذف بقرينة العقل أو المشار إليه بهذا النقل المفيد وفي ضمنه النقل المطلق فيصح أن النقل المخصوص غير مختص بالمسند إليه باعتبار القيد وأنه غير مختص بهذا القدر باعتبار المطلق.

قوله: (ففي العبارة أدنى تسامح) إما بالحذف أو بحمل عدم اختصاصه من حيث كونه نقلا لا من حيث خصوصه ولولا التسامح لم يصح إذ لا معنى لنفي اختصاص الشيء بنفسه.

قوله: (أوفق لقوله) باللام كما في النسخة المصححة والباء تصحيف في

"التاج " الوفق ساز وارشدن فاللام صلة له ووجه الأوفقية أن التعميم في قوله بل كل من التكلم الخ لا يلائم التخصيص المستفاد من التوجيه الثاني اللهم إلا أن يحمل كلمة بل على الإضراب عن هذا المقصود أعني أن يكون وضع ضمير غائب موضع المتكلم إلى الأعم الافيد الشامل له ولغيره.

قوله: (الأقسام ستة) قيل هاهنا أقسام أخر كالانتقال من التذكير إلى التأنيث وبالعكس، ومن الجمع إلى المفرد وبالعكس، ومن صيغة من الذي لذوي العلم إلى ما، فإن لم يجعل التفاتًا فليكن من ملحقاته، وليس بشيء؛ لان المعبر عنه فيها ليس بواحد؛ لأن المذكر مخالف للمؤنث بالذات وكذا الجماعة للواحد وكذا، أولو العلم لغير أولي العلم بخلاف الأقسام الستة فإن المعبر عنه واحد والاختلاف باعتبار الخطاب والغيبة والتكلم[1].

قوله: (ويحتمل.. الخ) عطف على زيادة.

قوله: (من التفات.. الخ) في "التاج " الالتفات وأنكر يستن وإيراد الواو للإشارة إلى اشتراكهما في كونهما من الالتفات لا أن مجموعهما مأخوذ في مفهومه إذ الواو لمطلق الجمع لا للمعية.

قوله: (على العلوم الثلاثة) وكذا على المعاني والبيان كما مر في آخر المقدمة واختاره في شرح " المفتاح "؛ لأنه كاف فيما هو المقصود واختار ها هنا إطلاقه على الثلاثة؛ لأنه أشهر منه.

قال قدس سره: (من حيث إنه يشتمل) اشتمال المفيد على المفاد على نكتة عامة أو خاصة هي خاصية التركيب في الإفادة من علم المعاني.

قال قدس سره: (ومن حيث إنه إيراد.. الخ) فإنه من خلاف مقتضى الظاهر وخلاف مقتضى الظاهر من باب الكناية كما مر تحقيقه لكن يكون حينئذٍ من جزئيات ما يبحث عنه في علم البيان لا من مسائله وإليه أشار في شرحه "للمفتاح " حيث قال وكونه من الإخراج لا مقتضى الظاهر المندرج تحت الكناية لا يوجب كونه من مباحث البيان كسائر الجزئيات المندرجة تحت قواعده.

---

(١) (قوله مراده) بأي معنى يحمل من المعاني الآتية نسخة.

قال قدس سره: (ومن حيث إنه يحسن.. الخ) أي: حسنًا عرضيًّا يحصل من افتتان الكلام من غير نظر إلى ما يقتضي إيراده.

قوله: (من الدلالة) أي: صريح لقوله؛ لأنه صرح فلا ينافي حصول الدلالة على مذهبه في طحا بك وتذكرت؛ لأنه لم يصرح بذلك فيهما وإن أشار إليه بقوله فالتفت في البيتين فما قاله السيد هذه الدلالة إلى قوله إلا أن التصريح بان في قوله ليلك التفاتًا أدل على هذا المعنى إن أراد به الاعتراض على الشارح رحمه الله تعالى بأن الدلالة على مذهبه متحققة في غير هذا البيت أيضًا فلا يكون وجهًا لتخصيص المصنف رحمه الله تعالى بالذكر فلا وجه له؛ لأن المراد الدلالة صريحًا بقرينة التعليل وإن أراد تحقيق كلام الشارح رحمه الله تعالى فهو مستقيم.

قال قدس سره: (تذكرت.. الخ) تمامه[1]:

وأَصْبَحَ باقِي وَصْلِها قـد تَقَضَّبَا

والمعنى: تذكرت زينب وذكراك إياها تهيجك، أي: تثير حزنك ووجدك على مفارقتك إياها وصار ما بقي من وصلها قد انقطع والكلام خبر ومعناه تحسر وتحزن على ما فات من الوصل.

قال قدس سره: (مع أن الرواية.. الخ) إنما قال ذلك؛ لأنه لو كان الرواية بالتكلم يكون الالتفات في تهيجك من التكلم إلى الخطاب.

قوله: (إلى غير ذلك من الأبيات) التي أوردها أمثلة للالتفات.

قال قدس سره: (معمودًا) من عمده المرض قرحه من حد ضرب وابنة الحر كناية عن سعاد والمواعيد مفعول ثانٍ لا خلفتك والكلام خبر ومعناه تحسر.

قال قدس سره: (فلا يدل على المقصود) من عدم اشتراط سبق التعبير في الالتفات؛ لأن المقدر كالملفوظ.

قوله: (وبهذا يشعر.. الخ) سيجيء ما يشعر به من كلام المصنف رحمه الله تعالى في "الإيضاح " وبيان الشعار وما يتعلق به فيما بعد في بيان مثال الالتفات من التكلم إلى الخطاب.

---

(١) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة ١/٧٣.

قوله: (**لأنا نعلم.. الخ**) يعني: ما ذكروه من النكتة العامة يقتضي اعتبار هذا القيد فيه أعني كونه على خلاف مقتضى الظاهر ويؤيده إيرادهم الالتفات في مباحث إخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر.

قوله: (**نحو: أنا زيد وأنت عمرو**) أي: فيما إذا حكم بالاسم الظاهر على ضمير المتكلم أو المخاطب فإن المعبر عنه بهما واحد ضرورة اتحاد المراد من أنا وزيد مثلا وفيه انتقال من التكلم إلى الغيبة وتغاير ذلك المسمَّى بالاعتبار فإنه مدلول أنا من حيث أنه يحكي عن نفسه ومدلول زيد من حيث إنه علم له لا يوجب التغاير في المعبر عنه وإلا لم يكن الالتفات في شيء من الصور الست.

قوله: (**نحو: يا زيد قم**) أي: فيما إذا عبر أولا بالاسم المظهر ثم بضمير الخطاب على عكس السابق.

قوله: (**وفي التنزيل.. الخ**) كان المناسب إيراده فيما سبق؛ لأن فيه انتقالا من الخطاب إلى الغيبة أورده ها هنا للاشتراك في كون المظهر منادى.

قوله: (**لأن الاسم المظهر طريق غيبة**) وإن عرض له الخطاب بسبب النداء، ولذا كان حق الكلام بعد تمام المنادى الخطاب.

قوله: (**نحويًا من هو عالم.. الخ**) المقصود منه التعبير عن الموصول المنادى في صلته بطريق الغيبة فإنه انتقال من الخطاب الذي حصل للمنادى بحرف النداء إلى الغيبة التي في العائد إليه لا التعبير عنه بعده بصيغة الخطاب كما في حقق؛ لأنه داخل بهذا الاعتبار في يا زيد قم لا أنه جمعهما في الدليل اختصارًا.

قوله: (**بعد تمام المنادى**) إذ لا خطاب قبلها فالمنادى الموصول والموصوف وإن صارا مخاطبين ظاهرًا بدخول حرف النداء ليسا بمخاطبين حقيقة لعدم تمامها بدون الصلة والصفة وكونهما معهما في حكم المفرد وإذا أتى بهما سرى الخطاب إليهما فيكون الأسلوب قبل ذكر الصلة والصفة الغيبة؛ لأن الأسماء الظواهر كلها غيب وبعد ذكرهما يكون الأسلوب الخطاب فكل من الغيبة المستفادة من العائد والخطاب الذي يجيء بعد ذكرهما مقتضى الظاهر فلو لم يعتبر كون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر دخل التعبيران أعني التعبير بالعائد والتعبير بالخطاب بعد ذكر الصلة والصفة في الالتفات لكون الأول انتقالا من الخطاب إلى الغيبة،

والثاني من الغيبة إلى الخطاب فتدبر فإنه دقيق بما ذكرنا ظهر أن ما في شرح "المفتاح" الشريفي من أنه لا يبعد أن يجعل مثل أن الذي سمتني وأنت الذي أخلفتني ونحن قوم فعلنا وأنتم قوم تجهلون من الالتفات من الغيبة إلى التكلم والخطاب وتبعه بعد الناظرين بعيد؛ لأن التعبير إنما يحصل بمجموع الموصول والصلة لا بالموصل وحده حتى يصح أن يقال إنه انتقال من تعبير إلى تعبير آخر.

قوله: (قبيح.. الخ) الحكيم بالقبح قبيح وبالرد مردود فإنه وقع في حديث سيد المرسلين وخاتم النبيين وهو أفصح من تكلم بالضاد صلوات الله وسلامه عليه روى عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: "لي خمسة أسماء أنا محمد وأحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب". متفق عليه(١)، ونقل عن سيبويه أنت الذي تفعل على الخطاب وهو إمام النحويين كذا في شرح "الكشاف" للشيخ الطيبي في تفسير قوله تعالى: ﴿أَأَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾ [ص: ٧٥] والحق ما في الرضي من أن الموصول أو الموصوف إذا كان خبرًا عن متكلم جاز أن يكون العائد إليه غائبًا وهو الأكثر وجاز أن يكون متكلمًا حملا على المعنى، وكذا في المخاطب نحو أنت الذي قال كذا، وهو الأكثر أو قلت كذا حملا على المعنى، وأن المازني قال لو لم اسمعه لم أجوزه وكان النكتة في اختيار هذا الأسلوب وترك الشائع الكثير الدلالة على اختصاصه بمضمون الصلة وأنه مما لا يخفى على أحد حاله بخلاف ما إذا أورد ضمير الغائب فإنه يدل على الإخبار باتحاده مع الشخص المتصف بمضمون الصلة مثلا لو قيل: في أنا الذي سمتني أمي حيدرة أنا الذي سمته أمه حيدرة، كان معناه أنا ذلك الشخص المعهود المخاطب بكون مسمى بذلك الاسم وقس على ذلك الحديث المذكور.

قوله: (بعض ما ذكرنا) وهو المذكور بقوله منها نحو أنا زيد وأنت عمرو بخلاف ما ذكر بقوله، ومنها نحو يا زيد قم وبقوله ومنها تكرير الطريق فإن التعبيرين فيهما في جملتين.

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٩/٣، رقم ٣٣٣٩)، ومسلم (١٨٢٨/٤، رقم ٢٣٥٤).

قوله: (تطاول ليلك) بفتح الكاف وإن كان خطابًا للنفس بجعلها بمنزلة مكروب أو مستحق للعقاب ألا ترى أنه وقع لم ترقد بالتذكير وبات تامة بمعنى أقام ليلا ونزل به نام أو لم ينم فلا ينافي لم ترقد وباتت إما ناقصة وله خبره أو تامة وله حال وكليلة إما حال أخرى أو مصدر أي كبيتوتة ليلة ذي العائر الأرمد، والأرمد أفعل صفة من رمد عينه، إذا هاج وعطف باتت على بات عطف المباين على المباين من حيث اللفظ وعطف المقيد على المطلق من حيث المعنى والضمير في خبرته مفعول مطلق. قال الرضي في أنبأته: نبأ أن النبأ اسم صريح أقيم مقام المصدر؛ لأن فعل الإنباء والتخيير يتعدى إلى المفعول الأول بنفسه وإلى مضمون الثاني والثالث أو مضمون الثالث وحده بالباء ولك أن تجعل الضمير مفعولا به على الحذف والإيصال على قول من يجعل ذلك قياسًا.

قوله: (فيصح أن.. الخ) فهلا حملت كلام "الكشاف" على ذلك لئلا يكون مخالفًا لما ذهب إليه الجمهور فهذا السؤال استفسار محض وما قيل إنه معارضة للاستدلال بظاهر عبارة الكشاف على موافقته للمفتاح ووجه استدلال المعارض أن قول الجمهور أولى بالاتباع مع توجيه العبارة في الجملة فالمنع في الجواب الثاني غير موجه فليس بشيء؛ لأن الشارح رحمه الله ادعى ظهور عبارة الكشاف في الموافقة لا أنها صريحة في أن الالتفاتات الثلاثة في الأبيات الثلاثة على سبيل التوزيع، والقائل إنما يثبت جواز حملهما على مذهب الجمهور بتأويل أن يراد أن الالتفاتات الثلاثة متحققة في مجموع الأبيات الثلاثة.

قوله: (أنا لا نسلم.. الخ) يعني: أن التوجيه الثاني إنما يتم إذا كان الخطاب في ذلك لنفسه قطعًا لكنه يجوز أن يكون خطابًا لمن يتلقى منه الكلام أي يأخذه ويسمعه فلا يكون المعبر عنه واحدًا فلا يصح الحكم بطريق الجزم بأنه قد التفت ثلاث التفاتات وتفصيل الكلام أن الخطاب الفاء الكلام نحو الحاضر من حيث إنه حاضر وذلك الحاضر الملقى إليه الكلام قد يكون هو الذي توجه إليه الحكم المستفاد من الكلام كما في يا زيد قم، وقد يكون غيره كما في الخطابات المتعلقة بالأمة فإن الملقى إليه هو الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ثم إن الكاف التي تلحق أسماء الإشارة لبيان أحوال المخاطب بها من الإفراد والتثنية والجمع والتذكير

والتأنيث فإن كان المخاطب بها هو الذي يتعلق به الحكم قطعًا فالأصل أن يكون الكاف اللاحقة لها متفقة بالخطابات التي في ذلك الكلام نحو قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الصف: ١١]، ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، وقد تكون مخالفة لها نحو قوله تعالى: ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ﴾ [البقرة: ٨٥] و﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [المجادلة: ١٢] فلا بد من أحد التأويلين المنقولين عن ابن الباذش[١] أحدهما أن يقبل بالخطاب على واحد من الجماعة لجلالته والمراد له ولهم والثاني أن يقدر اسم مفرد من أسماء الجمع يقع على الجماعة كالفريق، والجماعة وإن كان المخاطب بها غير من يتعلق به حكم الكلام قطعًا كما في قول المعري، فإن المشار إليه أولاك غير بني كنانة المخاطبين بقوله يزجرنكم فلا يجوز أن يكون الكاف في أولاك خطابا لبني كنانة فلا تأويل لأن الملقى إليه غير المتوجه إليه الحكم وان كان محتملا لهما نحو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٥٢] فيجوز الأمران وما وقع في الرضي أنه لا يجوز تعدد الخطاب في كلام واحد بدون تثنية أو جمع أو عطف فإنما هو إذا كان الخطابان من جنس واحد كما تدل عليه الأمثلة التي أوردها من أنتما فعلتما، وأنت وزيد فعلتما، وأما إذا كانا من جنسين فلا كيف وقد وقع في التنزيل نحو: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١] و﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ [الزمر: ٥٣] فاندفع ما قيل إنه مخالف لما في الرضي من أنه لا يجوز تحدد الخطاب في كلام واحد وأنه مخالف لما في التلويح من المخاطب بـ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [الحشر: ١٩] هو المخاطب بقوله فاجلدوا وإن كان كاف الخطاب مفردًا كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٥٢] فإنه اختار في كل كتاب احتمالا هذا وقد ذكر العلامة في شرحه للمفتاح أن ذلك ونحوه من أسماء الإشارة لا يجوز أن يلتفت بها

---

(١) هو أبو الحسن علي بن أحمد المعروف بابن الباذش. وُلد بغرناطة وشبّ على حب الفضيلة والزهد في الدنيا، وبرع في الشريعة والعربية، وبذل همه في النحو فشرح أمهات الكتب؛ إذ شرح كتاب سيبويه، والأصول لابن السراج، والمقتضب للمبرد، وغير ذلك. توفي بغرناطة سنة ٥٣٨هـ.

لامتناعه فيها نعم لو اختلف حرف الخطاب المتصل بها من الكاف وأخواته بالحكاية والغيبة لأمكن الالتفات وحيث امتنع انتهى. وهذا هو الحق وحاصله أن الأسلوب الثاني يجب أن يكون على خلاف مقتضى الظاهر وحرف الخطاب اللاحقة لأسماء الإشارة على مقتضى الظاهر ولا يجوز تغيرها إلى الحكاية والغيبة.

قوله: (حيث لم يقل.. الخ) فيكون نصًا في أن المخاطب به هو المخاطب بعنكم وتوليتم؛ لأنه الأصل على تقدير الاتحاد.

قوله: (المخاطبون) لأن القائل في حبيب النجار وهو من المؤمنين إلا أنه أقام نفسه مقام المخاطبين ليكون ادخل في التصحح لما أنه لا يريد لهم إلا ما يريد لنفسه وكونه من باب التعريض لا ينافي ذلك؛ لأن باب التعريض عند المصنف والشارح رحمهما الله تعالى إما مجاز أو كناية وها هنا مجاز لامتناع إرادة الموضوع له فيكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فيكون المعبر عنه في الأسلوبين واحدًا نعم ما حققه السيد من أن المعنى التعريضي من مستتبعات التركيب واللفظ ليس بمستعمل فيه بل هو بالنسبة إلى المعنى المستعمل فيه إما حقيقة أو مجازًا أو كناية يرد أن اللفظ ليس مستعملا في المخاطبين فلا يكون المعبر عنه في الأسلوبين واحدًا.

قوله: (وهذا مشعر.. الخ) أي: التقييد بقوله عند السكاكي رحمه الله لكن في الإشعار خفاء إذ يجوز أن يكون التقيد لأجل أن تلك المقدمة مسوقة لبيان الالتفات في البيت الثالث عنده.

قوله: (وقد كثر في الواحد.. الخ) حتى قال في شرح "التسهيل " المصري أن معنى نفعل وفعلنا المتكلم المعظم نفسه أو المشارك.

قوله: (في كلام القديم) أي: في كلام الفصحاء المتقدمين في الجاهلية يدل عليه مقابلته بالمولدين.

قوله: (وإنما هو استعمال المولدين) أي: المحدثين يقال كلام مولد أي محدث وفي "القاموس " المولدة المحدثة من الشعراء لحدوثهم وتمسكوا في ذلك بما وقع في القرآن المجيد من قوله تعالى: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ (٩٩) لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٩٩، ١٠٠] وقوله تعالى: ﴿أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾

[الأحزاب: ٣٦] أي الله والرسول والجمع للتعظيم.

وقال القاضي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ قُرَّةُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ لا تَقْتُلُوهُ﴾ [القصص: ٩] خطاب بلفظ الجمع للتعظيم، وجوز الكشاف في قراءة الحسن (لتسجننه) بالتاء على خطاب العزيز وحده للتعظيم إلى غير ذلك وعدم مجيئه في كلام بلغاء الجاهلية لا يدل على عدم فصاحته فإن القرآن مما يستشهد به لا عليه فما قيل إن كلام الشارح رحمه الله يقتضي أن يكون القرآن واردًا على استعمال المولدين ليس بشيء بل استعمال المولدين وارد على أسلوب القرآن.

قوله: (أي: حين ولي الشباب.. الخ) تولية الشباب وإعراضه كناية عن زواله وانقطاعه.

قوله: (وكاد ينصرم) أي: بالكلية إشارة إلى بقاء بعض آثاره كما يدل عليه صيغة التصغير وعصر خان بدل من بعيد وهذا السن هو سن الكهولة فإن فيه بقية آثار الشباب وظهور باب آثار المشيب.

قوله: (أن يكون المخاطب.. الخ) لم يرد بالمخاطب ملتقى الكلام وآخذه؛ لأن اتحاده في التعبيرين شرط عند القوم أيضًا وإلا لم يتحقق النكتة العامة للالتفات؛ ولأن عدم اتحاد المتلقي في قول جرير غير معلوم بل الظاهر اتحاده؛ لأنه يلقي الكلام إلى الخليفة فإن القصيدة في مدحه بل أراد به من يكون مخاطبًا بالحكم المستفاد من الكلام ولا شك في مغايرة المخاطبين في قول جرير بهذا المعنى فإن الأمر بالثقة لامرأته والأمر بالإغاثة للخليفة فافهم فإنه قد غلط فيه بعض الناظرين.

قوله: (إنه إضراب.. الخ) لأن أم المنقطعة تفيد الإعراض عن الحكم الذي خوطب به بنو كنانة بقوله هل يزجرنكم إلى لإخبار بقوله ليس ينفع في أولاك ألوك بعدم نفع الرسالة فيهم ولا يمكن أن يكون بنو كنانة مخاطبين بالإخبار؛ لأن اسم الإشارة عبارة عنهم فلا يكونون معبرين بكاف الخطاب كما مر.

قوله: (أتنسى.. الخ) في "الصحاح " أتذكر يخاطب الشاعر نفسه، والعارض بكسر الراء الأسنان على التفصيل المذكور في "الصحاح "، وأراد صفحتي الخد، والضمير في تصقل للحبيبة والرفع للغصن، والبشامة شجر يستاك به والاستفهام في

البيتين للتحسر والتوله على ما فات من وصل الحبيبة.

قوله: (فأجاب.. الخ) فقوله: وفي اليأس راحة اعتراض لدفع توهم ناشئ عن السابق واستئناف بالواو.

قوله: (من طريت الثوب) إذا عملت به عملا صار به كأنه جديد فقوله تجديدًا بيان للمعنى اللغوي وقوله إحداثًا بيان للمراد فإن إحداث هيئة أخرى لازم لتجديد الثوب ولم يذكر ها هنا ما في شرحه للمفتاح ما كونه من طرأ بالهمزة بمعنى الورود فالمعنى إيرادًا أو إحداثًا؛ لأن بناء التطرئة من الطرء مجرد قياس غير مذكور في الكتب المشهورة من اللغة واللام في قوله لنشاط لتقوية العمل؛ لأن التطرية متعدية بنفسه، وفي قوله للإصغاء للتعليل ومفعول الإيقاظ محذوف أي السامع ولك أن تجعلها في الموضعين بمعنى واحد فيقدر المفعول للتطرية أي تطرية الكلام لأجل تحريك سروره أو يقدر المضاف للإصغاء أي إيقاظًا لأهل الإصغاء إليه.

قوله: (وقد يختص) على صيغة المعلوم أو المجهول فإنه يجيء لازمًا ومتعديًا يقال اختصه فاختص.

قوله: (أي: قد يكون لكل التفات.. الخ) أشار إلى أن اختصاص مواقعه كناية عن اختصاصه ولما كان الجمع المضاف ظاهرًا في العموم أفاد اختصاص كل التفات، والمراد كل نوع من الأنواع الستة فلا ينافي جزئية الحكم المستفاد من كلمة قد.

قوله: (على طريق الانشاء) بإجراء المفعول فيه مجرى المفعول به فيكون مجازًا في النسبة الإيقاعية.

قوله: (والمفعول محذوف) أي: نسيًا منسيًا كما في قولهم فلأن يعطي أي يفعل الإعطاء فلا يرد ما قيل إن المحذوف المقدر كالملفوظ كأن قيل مالك يوم الدين جميع الأمور فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز في النسبة الإيقاعية وأجيب بأن قولهم يا سارق الليلة أهل الدار مشتملة على المجاز مع ذكر المفعول الحقيقي وتوجيهه جعل المفعول به بدلا والجمع بين الحقيقة، والمجاز غير قليل في البدل كما في قطع زيد يده وسلب زيد ثوبه فقول هذا القائل، والمفعول محذوف يريد به ما كان مفعولا به قبل الاتساع وصار بدلا بعده وفيه أن أهل الدار مفعول فعل

محذوف أي اتق أهل الدار وأن جعله بدلا غير بدل الغلط لا يصحح وهو ظاهر وبدل الغلط مناف للغرض المطلوب من الاتساع أعني الدلالة على التعميم وأن القول بأن الجمع بين الحقيقة والمجاز غير قليل في البدل باطل؛ لأن معنى قطع زيد يده قطع شيء من زيد هو يده، وكذا كل بدل اشتمال ولا قالوا أنه لا بدل فيه من تشويق السامع إلى ذكر البدل وأنه يفيد التقرير حيث أجمل الحكم أولا ثم فسر.

قوله: (**دلالة على التعميم**) أما علة لحذف المفعول أي حذف المفعول نسيًا منسيًّا دلالة على التعميم؛ لأنه يتوسل من الإطلاق في المقام الخطابي إلى العموم لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح كما سيجيء وأما علة لا ضيف على الاتساع؛ لأنه إذا جعل الزمان مما وقع عليه الملك أفاد شمول الملك لكل ما فيه بالدلالة العقلية بحيث لا يقبل التخصيص بخلاف ما إذا قيل مالك الأمر كله في يوم الدين.

قوله: (**بأن العبادة**) الباء لبيان التخصيص أي التخصيص بهذا الطريق وليس صلة للتخصيص وإلا لزم تخصيص المخصص.

قوله: (**ليتلاءم الكلام**) أن يكون كل واحدة من الجمل الثلاث آخذة بحجرة الأخرى هذا ما اختاره صاحب "الكشاف" واختار القاضي تعميم مفعول الاستعانة وبيان وجه ترجيح أحد الوجهين على الآخر يطلب من حواشينا على تفسير القاضي.

قوله: (**فاللطيفة المختص بها.. الخ**) أشار إلى أن ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى قاصر؛ لأن حاصله أن إجراء تلك الصفات موجب لوجود المحرك الذي يوجب أن يخاطب العبد ذلك الحقيق ولا تفهم منه نكتة الخطاب الذي وقع في كلامه تعالى فلا بد من ضم مقدمة، وهي أن العبد مأمور بقراءة الفاتحة ففيه تنبيه على أن العبد ينبغي أن يكون قراءته بحيث يجد ذلك المحرك لتكون قراءته بالخطاب واقعة موقعها.

قوله: (**وطريقة الكشاف**) أن الخطاب لدلالته على كمال التميز تعليق العبادة به كتعليقه بالمشتق فيشعر بعلية ذلك التميز الحاصل بالصفات للعبادة ففائدة الخطاب تعليل حكم العبادة كأنه قيل نخصك بالعبادة لتميزك بتلك الصفات.

قوله: (**وأهله**) أي: العباد؛ لأنهم عمروه وبهم ختم سلسلة المخلوقات فهو

تخصيص بعد التعميم ليظهر ترتب قوله فانصرفت النفس بالكلية إليه، ولذا تعرض للعباد في بيان معنى الرحمن الرحيم ومالك يوم الدين.

قوله: (**ولتناهي وضوحه.. الخ**) ففي الخطاب إشارة إلى أنه تعالى بسبب هذه الصفات واضح غاية الوضوح كالمشاهد فسبحان من دل بذاته على ذاته.

قوله: (**تنبيهًا على أن من هذه صفاته يجب أن يكون.. الخ**) لأنه ظهر من إجراء تلك الصفات عليه أن العبد لشمول قدرته تعالى وإرادته وألطافه في أمر المعاش والمعاد محتاج إليه في جميع تقلباته غير خارج عن تحت تصرفه في حين من الأحيان فيجب أن يكون حاضرًا في قلبه كالمرئي المشاهد سيما في حال العبادة حيث قرن الخطاب بها فإنها حال المناجاة له تعالى فاللطيفة التي ذكرها الشارح رحمه الله تعالى متضمنة ثلاث لطائف كما لا يخفى.

قوله: (**ولما انجر كلامه.. الخ**) أي: كان كلامه في أحوال المسند إليه على مقتضى الظاهر وانجر ذلك إلى ذكر خلاف مقتضى الظاهر من المسند إليه فإن وضع المضمر موضع المظهر وعكسه إنما أورد من المسند إليه، ولذا قال فيما ليس منه ونظيره من غير هذا الباب.

قوله: (**أورد عدة أقسام**) مشهورة منه وإن لم يكن من المسند إليه، ولذا قال: ومن خلاف المقتضى ولم يقل منه تكميلا لمباحثه وفيه إشارة إلى أن أقسامه لا تنحصر فيما ذكره فإن المجاز والكناية أيضًا من خلافه.

قال قدس سره: (**سهو ظاهر**) لأن غير ما يترقبه كلام المتكلم صدر في مقابلة كلام المخاطب غير مطابق له ظاهرًا، وإنما المقصود ها هنا مطابقته بسبب حمله على خلاف مراده للتنبيه على أنه الأولى بالإرادة لا للتنبيه على أن الأولى بالإرادة ما صدر عن المتكلم في مقابلة الوعد للتنبيه على أن اللائق بحاله إرادة الوعد لا الوعيد؛ لأن اللائق بحاله ما صدر عن القبعثرى وما قيل في دفعه بأنه يمكن أن يراد بالقصد والإرادة الترقب فالمعنى للتنبيه على أن الغير أولى بالترقب وأن يراد بالغير غير المراد فتكلف بأراد إذ ليس مقصود المتكلم التنبيه على خلاف ترقب المخاطب بل التنبيه على أن يريد ما يطابق به كلامه بكلامه، وكذا ما قيل إن مقصود السيد بيان مراد الشارح رحمه الله تعالى وليس غرضه الاعتراض عليه فإن معنى كلامه أن

الصحيح في الواقع رجوع الضمير إلى خلاف مراده، فالمراد من الغير في كلام الشارح رحمه الله تعالى خلاف مراده وجعله راجعًا إلى غير ما يترقبه كما يوهمه ظاهر قول الشارح رحمه الله تعالى سهو ظاهر فإنه بعيد عن العبارة غاية البعد تأبى عنه الحاشية الآتية، وقيل في وجه السهو يريد أن خلاف مراد الحجاج مثلا إنما هو الفرس وغير ما يترقب حمل القبعثرى للأدهم في كلامه على خلاف فإنه إنما يترق حمل الأدهم على مراده أعني القيد ولا ريب في أنه لا معنى للقول بأنه أولى بالإرادة فيه أنا لا نسلم أن المترقب حمل الأدهم على القيد بل المترقب الكلام الذي يطابق حمل الأدهم على القيد فغير المترقب الكلام الذي لا يطابقه، وقيل إن غير المترقب الكلام الذي ألقاه لا حمله كلام المخاطب على خلاف مراده ولا شك أن الكلام الذي ألقاه القبعثرى لا معنى لكونه أولى بالإرادة وفيه أنه إن أراد به أن المترقب نفس الكلام فممنوع؛ لأن الكلام إنما يترقب باعتبار مدلوله وإن أراد به الكلام باعتبار مدلوله فحمل كلام المخاطب على خلاف مراده مدلول إلا أنه التزامي وهذا القدر من التصرف لا ينقضي كون إرجاع الضمير إلى الغير المترقب سهوًا ظاهرًا.

قوله: (سألوا عن السبب.. الخ) اعلم أن ما يسأل به عن الجنس فالمسؤول عنه ها هنا حقيقة أمر الهلال وشأنه حال اختلاف تكشلاته النورية ثم عوده إلى ما كان عليه وذلك الأمر المسؤول عن حقيقته يحتمل أن يكون غايته وحكمته ويحتمل أن يكون سببه وعلته فسبب النزول لا اختصاص له بأحدهما وكذا لفظ القرآن إذ يجوز أن يقدر ما سبب اختلاف الأهلة وأن يقدر ما حكمة اختلاف الأهلة فاختار صاحب "الكشاف" والراغب والقاضي أنه سؤال عن الحكمة كما يدل عليه الجواب إخراجًا للكلام على مقتضى الظاهر؛ لأنه الأصل واختار السكاكي رحمه الله تعالى أنه سؤال عن السبب لما أن الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها، والجواب من الأسلوب الحكيم فإن قلت الأهلة جمع الهلال وهو القمر لليلتين أو ثلاث ليالٍ فالآية تدل على أنه سؤال عن تعدد الأهلة وكثرته والجواب بيان لحكمة التعدد لا على أنه سؤال عن اختلاف تشكلات القمر قلت السؤال المذكور في الآية صريح في السؤال عن التعدد متضمن للسؤال عن اختلاف تشكلاته النورية؛ لأن تعدده تبع

لاختلافهما فإنه لو كان على شكل واحد لم يحصل التعدد كما أن شأن النزول صريح في السؤال عن اختلاف التشكلات مستتبع للسؤال عن التعدد حيث قيل ثم يعود كما بدأ.

قوله: (ببيان الغرض) أي: الحكمة الظاهرة فإنه اللائق بشأن التبليغ العام، وأما الحكمة الباطنة مثل كون اختلاف التشكلات سببًا عاديًا أو جعليًا لاختلاف أحوال المواليد العنصرية كما بين في محله فمما لا يطلع عليه كل أحد.

قوله: (يوقت) أي: يعين بها الناس أمورهم فهو بيان للمواقيت التي باختيارهم وقوله ومعالم للحجج إشارة إلى المواقيت التي عينها الله تعالى للعباد الوقتية إلا أنه خص الحجج بالذكر لكونه أدعى شيء إلى الوقت لما أنه يحتاج إليه أداء وقضاء.

قوله: (على أن الأولى.. الخ) أي: على تقدير وقوع السؤال وإلا فالأولى بحالهم أن لا يسألوا عن الحكمة أيضًا لما أن الفاعل المختار يفعل ما يشاء؛ ولأنه معلوم أنه حكيم لا يفعل شيئًا بدون حكمة بالغة.

قوله: (لأنهم.. الخ) الصواب لأنه لا يتعلق به صلاح معاشهم ومعادهم والنبي عليه السلام إنما بعث لبيان ذلك؛ لأنه يدل على أن سبب الاختلاف ما بين في علم الهيئة وهو باطل عند أهل الشريعة فإنه مبني على أمور لم يثبت شيء منها غاية الأمر أنهم تخيلوها موافقة لما أبدعه الحكيم المطلق.

قوله: (تنبيهًا على تحقق وقوعه) فيه إشارة إلى أن التعبير عن المستقبل بالماضي لكونه استعارة بسبب تشبيه المستقبل بالماضي في تحقق الوقوع وظيفة البيان لكنه من حيث إن الداعي إليه التنبيه المذكور من وظيفة المعاني لكن بقي أن هذا استعارة في المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكره القوم في مباحث الاستعارة.

قوله: (لواقع ليقع) فائدة لام الابتداء أمر أن تأكيد مضمون الجملة وتخليص المضارع للحال فاللام في لواقع وليقع كليهما لمجرد التأكيد كما في قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥].

قوله: (بحسب العارض) أي: الاستعمال الطارئ على الوضع وبهذا يخرج عن حد الفعل؛ لأن المراد فيه الاقتران بحسب الوضع.

قوله: (على تمكن الوصف وثباته) أي: حصول الوصف للموصوف وكونه

ثابتًا له، ولو في الزمان المستقبل؛ لأنهما وضعا للذات المتصفة بالمصدر إما قائمًا بها أو واقعًا عليها كما في الرضي فالنسبة المعتبرة في مفهومهما تقيدية فإذا جعلا خبرين عن شيء أفاد اتحاده بالذات المتصفة بالمصدر وإن كان اتصافه به في الاستقبال بخلاف المستقبل فإن النسبة فيه تامة مقصودة بالإفادة فإذا أسند إلى شيء يفيد أنه سيتصف بالبدء في الاستقبال فمعنى زيد ضارب أنه ذات متصفة بالضرب ولو في الاستقبال ومعنى زيد يضرب أنه سيتصف بالضرب فهما يدلان على تحقق الاتصاف ووقوعه والمضارع على أنه سيتحقق فاستعمالهما في معناه للدلالة على وقوعه يكون على خلاف مقتضى الظاهر وهذا مراد الشارح رحمه الله تعالى من قوله وإن شئت فوازن الخ، وعلى ما قررناه اندفع ما قيل في وجه النظر أنا لا نسلم أنهما يدلان على التمكن والثبات فإن الشيخ نص على أن زيدًا منطلق لا يدل على أكثر من قيام الانطلاق بزيد وحصوله له ولو سلم فدلالتهما على التمكن والثبات لا يدل على أن استعمالهما في المستقبل مجاز فإن الدلالة على الثبات لا ينافي كونه مستقبلا أما اندفاع الأول فظاهر؛ لأنه لم يرد بالتمكن والثبوت الاستمرار والدوام بل مجرد الحصول، وأما الثاني؛ فلأن المقصود أن فيهما دلالة على حصول الوصف والاتصاف به ولو في الاستقبال فالتعبير عما يحصل في الاستقبال بلفظ يدل على حصوله خلاف مقتضى الظاهر ووجه النظر فيه أن اللازم مما ذكره أن الوصف الذي لم يقع ويكون متحقق الوقوع أن قصد الدلالة على أنه سيقع عبر بصيغة المضارع وإن أريد الدلالة على أنه متحقق الوقوع في الاستقبال عبر بصيغة اسم الفاعل والمفعول فالمعنيان مختلقان يعبر عن كل منهما بما يدل عليه وضعًا وليس شيء منهما على خلاف مقتضى الظاهر، ثم إن الشارح رحمه الله بدل هذا الجواب بقوله لا خلاف في أن اسم الفاعل الخ وحاصله أن اسم الفاعل والمفعول فيما وقع حقيقة وفيما لم يقع مجاز بالاتفاق فإذا استعملا فيه كان استعمالا في غير ما وضع له فيكون خلاف مقتضى الظاهر وأورد عليه أنه يلزم أن يكونا دالين على الزمان بحسب الوضع فينتقض تعريف الاسم والفعل طردًا ومنعًا وأنه يلزم من ذلك أن يكون كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر والجواب أنهما موضوعان لما وقع في الحال أو الماضي لا أنهما موضوعان له مع الحال والماضي وشتَّان بينهما وأن

الشارح رحمه الله نص في شرح "المفتاح " بأن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر؛ لأن مقتضى الظاهر أن يعبر عن كل معنى بما وضع له لكن خلاف مقتضى ظاهر أعم من المجاز بناء على ما مر في باب أحوال الإسناد وأن الخلاف مقتضى الظاهر منه كناية.

قال قدس سره: (بدل الجواب بعبارة) لا يخفى أنه مشعر بأن الفرق بين الجوابين بالعبارة.

قوله: (بجعل أحد أجزاء.. الخ) أي: من حيث إفادته للمعنى التركيبي فلا يرد في الدار زيد؛ لأن معنى زيد في الدار، وفي الدار زيد متحد.

قوله: (والآخر مكانه) فيخرج نحو ضرب زيد فإنه وإن جعل المفعول مكان الفاعل لكن لم يجعل الفاعل مكان المفعول.

قوله: (إذا وقع ما هو في موقع.. الخ) فإنه ليس ذلك في كلام العرب في الخبر، وأما في الاستفهام فقد اتفقوا في من أبوك على أن من مبتدأ وأبوك خبره وما في ماذا وضعت إذا جعل ذا بمعنى الذي أن ما مبتدأ وذا خبره بل وفي باب الخبر أيضًا ورد قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ [آل عمران: ٩٦] ولك أن تجعله من باب القلب كذا في شرحه "للمفتاح ".

وقال السيد في حواشي شرحه: إن القول بالاتفاق سهو فإنه مذهب سيبويه ومذهب غيره أن من خبر لما بعده ولعل المراد اتفقوا على جواز كون من مبتدأ بدليل أنه صرح في بحث الإنشاء بكون الأسماء المتضمنة للاستفهام إخبارًا لما بعدها عند البعض ثم الجواز في الاستفهام إنما هو في الأسماء المتضمنة له كما سيجيء في بحث تنكير المسند من هذا الكتاب وتشير إليه عبارته في شرح "المفتاح " حيث قال فقد اتفقوا في من أبوك دون أن يقول فقدا اتفقوا فيه فلا يرد أنه إذا جوز ذلك في الإنشاء فلا يكون أظبي كان أمك أم حمار من باب القلب من جهة اللفظ.

قوله: (ها هنا.. الخ) إشارة إلى أن العرض مطلقًا لا يقتضي ذلك نحو عرضت الأسارى على السيف مما المقتضى لذلك المعنى المقصود من العرض ها هنا وهو الميل إلى المعروض ومن لم ينظر إلى هذا المعنى ونظر إلى أن المعروض يتحرك

إلى المعروض عليه قال إنه على الأصل ومن لم ينظر إلى شيء من الاعتبارين. وقال العرض إظهار شيء لشيء قال: إن كلا من القولين على الأصل وهو الحق فإن كلا من الاعتبارين خارج عن مفهوم العرض.

قوله: (بكان المقدر) وأمك خبر له فيكون الاسم الواقع موقع المبتدأ نكرة والخبر معرفة وذا ممتنع في الاستعمال فيجب أن يحمل على القلب وأن الأصل أكان ظبيًا أمك أم حمارًا؟

قوله: (لأن الاستفهام) أي: إنما اختير تقدير كان؛ لأن الاستفهام بالفعل أولى.

قوله: (فوجوده كعدمه) أي: اعتبار وجوده لفظًا لأجل همزة الاستفهام كعدمه من حيث التعقل؛ لأن المقصود المعادلة بين الظبي والحمار مطلقًا لا مقيدًا بالزمان الماضي.

قوله: (والضمير معرفة.. الخ) لأن فيه من التعيين والإشارة إلى المرجوع إليه ما ليس في المظهر النكرة ولا معنى للتعريف سوى التعيين والإشارة ولو إلى مبهم.

قوله: (أظبيًا كان أمك) تذكير ضمير كان باعتبار المرجع على وفق البيت وإن كان أمك يقتضي التأنيث.

قوله: (المقصود التسوية.. الخ) لا التسوية بين الظبي والحمار في كونه أمه فافهم الفرق بين المعنيين كالفرق بين زيد المنطلق، والمنطلق زيد.

قوله: (ويأتي.. الخ) دفع لاستبعاد وقوعه.

قوله: (وفي التنزيل) قال الله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا﴾ [الأعراف: ٤]، وقال الله تعالى: ﴿خَلَقَهُ فَقَدَّرَهُ﴾ [عبس: ١٩] إذا لم يؤول الإهلاك والخلق بإرادتهما قوله من طينت السطح، أي أصلحته وسويته بالطين.

قوله: (بالفدن) بالتحريك (والسياع) بفتح السين وكسرها الطين مع التبن وقيل بالكسر الآلة.

قوله: (ولم أصب بمعنى.. الخ) لم يوجد في الكتب المتداولة الإصابة بمعنى الجراحة، ففي "القاموس " وغيره الإصابة ضد الإصعاد والإتيان بالصواب وإرادته والوجدان والاحتياج والتفجيع وزاد في "شمس العلوم"، و"التاج " النيل يعني رسيدن فلعله معنى مجازي من التفجيع أو من النيل.

قوله: (لأن قوله أصبت بمعنى جرحت.. الخ) أشار بقوله بمعنى جرحت إلى أن كونه قرينة مبني على ما سلمه المجيب من أن أصبت بمعنى جرحت حيث لم يتعرض لبيان معناه فلا يرد ما قيل إن كونه قرينة إنما يصح إذا كان نصًّا في ذلك المعنى لم لا يجوز أن يكون بمعنى نلت قال المرزوقي.

قوله: (على أنه لما جعله.. الخ) قال الرضي إن أصاب لم يستعمل متعديًا إلى مفعولين وكون ما يفسر به متعديًا إلى مفعولين لا يقتضي تعديته إليهما فلذا جعله حالا.

قوله: (والجواب المرضي.. الخ) إنما كان مرضيًا؛ لأن في الجواب المقدم صرف النفي إلى القيد والظاهر أن ينصرف إلى ما دخل عليه أعني الفعل كما في هذا الجواب.

قوله: (ولم ينالوا ما أرادوا مني) فالإسناد في لم أصب مجازي فلعله لأجل هذا جعل الإصابة بمعنى الجرح.

قوله: (إنما قال.. الخ) في "التاج" الترك دست انداشتن والحذف بيفكندن ففي الأول إشارة إلى عدم الإتيان به ابتداء، وفي الثاني إلى إسقاطه بعد الإتيان.

فهرس المحتويات